الاقتصاد الزراعي

أ. د. رحمن حسن الموسوي



دار أسامة

الاقتصاد الزراعي

Agricultural of Economic

تأليف

أ.د. رحمن حسن الموسوي

دار أسامة للنشر والتوزيع

عمّان - الأردن

الناشر

دار أسامة للنشر و التوزيع

الأردن – عمان

- **هاتف:** 5658252 – 5658253
- **فاكس:** 5658254
- **العنوان: العبدلي- مقابل البنك العربي**

ص. ب: 141781

Email: **darosama@orange.jo**

www.darosama.net

الطبعة الأولى

2013م

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(2892/ 7/ 2012)

630 الموسوي، رحمن حسن

الاقتصاد الزراعي/ رحمن حسن الموسوي.- عمان: دار أسامة للنشر، 2012.

( ) ص.

ر.أ: (2012/6/2892).

الواصفات: /الاقتصاد الزراعي /

ISPN: 978-9957-22-534-6

الفهرس

المحتويات ____________ الصفحة

الفصل الرابع

الفصل الخامس

الفصل السادس

الفصل السابع

الفصل الثامن

الفصل التاسع

الفصل الحادي عشر

الفصل الثاني عشر

الفصل الثالث عشر

الفصل الرابع عشر

الفصل الخامس عشر

المقدمة:

علم الاقتصاد الزراعي شأنه كغيره من العلوم التطبيقية، حيث يتناول بمختلف فروعه نواحي عديدة تعالج جميعها المشاكل والإخفاقات التي تحصل في الميدان الذي يعيش فيه معظم سكان العالم والذي يعد العصب الرئيسي للحياة . حيث إن علم الاقتصاد الزراعي بمجموعة حقائقه التي يتضمنها يمكن من خلاله إدراك جميع الظواهر الاقتصادية التي تكتنف هذا الميدان.

ومما تجدر الإشارة إليه في مقدمة الطبعة الثانية، قد تم التعرف على أهمية هذا العلم مما نستطيع القول بضرورة أهمية الاستمرار في تدريسه في الدراسات الأولية من كليات الإدارة والاقتصاد وكليات الزراعة وكذلك يسهم تدريسه في تطوير الدراسات العليا الخاصة بحقلي الاقتصاد والزراعة، فقد استفدت من زملائي المتخصصين في الاقتصاد الزراعي بضرورة حثي على إصدار الطبعة الثانية من الكتاب بعد إجراء بعض التعديلات والإضافات في هذه الطبعة، كما كان نصب اهتمامي بإضافة فصلا جديدا ألا وهو المنظمات الدولية الناشطة في مجال الزراعة وذلك لأهميته في دراسة تلك المنظمات المعنية بحقل الزراعة والتي تعد من المصادر المهمة لطلبتنا الأعزاء في دراسة هذا الجزء المهم وكان هذا الجهد بتعاون أخي العزيز المدرس المساعد في كلية الإدارة والاقتصاد جامعة واسط السيد علاء مهدي، لذا أرى من واجبي في هذا المقام أن أسجل شكري وتقديري له، كذلك أسجل شكري وتقديري لأخي العزيز الأستاذ الدكتور بلاسم الدليمي أستاذ الاقتصاد الزراعي في جامعة بغداد لما وافاني من معلومات قيمة ولتقديمه مؤلفي إلى القراء الكرام.

وعليه فأن كتابي من خلال الطبعة الثانية يمكن أن يكون مدخلا لدراسة علم الاقتصاد الزراعي، الغرض منه تأهيل الطالب لدراسة واسعة في هذا العلم من خلال دراسة فروعه المختلفة .

وختاما أرجو أن تعم الفائدة بهذا الجهد المتواضع آملا من زملائي الأساتذة في حقل الاقتصاد الزراعي أن يتفضلوا بإبداء توجيهاتهم السديدة التي تساعدني في المستقبل بتلافي الأخطاء أن وجدت في هذه الطبعة لتفاديها في الطبعات القادمة ومن الله نسأل العون والتوفيق.

المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

قمت بمراجعة مفردات الكتاب الموسوم الاقتصاد الزراعي للمؤلف الاستاذ الدكتور رحمن حسن علي المكصوصي وقد وصلت الى حقيقة من ان الكتاب قد كتب باسلوب علمي وطباعة سليمة ولغة بسيطة وواضحة تسهل للقاريء علمية فهمه واستيعابه، سيما طلبة الدراسات الاولية اللذين هم بامس الحاجة الى مصادر علمية تتسم بالرصانة العلمية وبالوضوح والبساطة والسلاسة مع ضرورة المحافظة على رصانتها العلمية ، فضلا عن امكانية استفادة طلبة الدراسات العليا والباحثين المهتمين بالاقتصاد الزراعي.

ولكن ربما يتساءل البعض عن ماهية الاختلافات بين مفردات هذا الكتاب والعديد من كتب الاقتصاد الزراعي التي تم تاليفها من قبل اساتذة هم عظما حقا في هذا الحقل ، واقول بكل تواضع ان تساؤلاتهم مشروع لوجود عدد من المواضيع المتشابهه والتي لم يطرأ عليها اي تغيير ، وغالبا ما تكون هذه المفردات عبارة عن مفاهيم اساسية وثوابت وان كل المتغيرات العلميه والتكنلوجية وبما يسمى بثورة المعلوماتية التي حدثت في العالم خلال العقود الاخيرة لم تغير منها اي شي سواء ما يتعلق بخواص واهمية الزراعة والاسعار الزراعية ودوال الانتاج كمفاهيم وغير ذالك. وانا اضم صوتي الى هولاء من جهه، لكنني بالوقت نفسه اقف مع المؤلف من جهه اخرى، واقول انه كان على حق حيث ان وجود هذه الفصول التي لم يطرء عليها اي تغيير ولا يوجد اي اختلاف عن مثيلاتها من المؤلفات السابقة وبالقول ان الاقتصاد الزراعي كعلم عبارة عن سلسله من الحلقات المترابطة وان عرضها ضروري لاستكمال كل مفردات المادة العلمية وان فقدان فصل من هذه الفصول يعني فقدان حلقة من حلقات العلم وبالتالي فقدان السلسة العلمية بكاملها وبالتالي فقدان اهمية الكتاب.

ولكي نكون منصفين في تقويم هذا الجهد العلمي لابد من الاشارة الى استخدام المؤلف الاشكال البيانية والعلاقات الدالية والمعادلات التي تعبر عن العلاقات بين متغيريين او اكثر مما اعطى وضوح اكبر لمفردات هذا الكتاب فضلا عن ما ذكر اعلاه ، فان وجود اكثر من (400) مصطلح باللغة الانكليزية خاصة بالاقتصاد الزراعي ، واستخدام المصادر الحديثة والمتنوعة قد اعطى للكتاب صفة الحداثة.

وختاما فأنني اتقدم بخالص شكري وامتناني ومباركتي للاخ المؤلف الاستاذ الدكتور رحمن حسن علي المكصوصي على هذا الجهد العلمي والذي سيسهم انشاء الله في رفد مكتباتنا بهذا الكتاب خدمة لطلبتنا الاعزاء واتمنى له التوفيق والنجاح في مسيرته العلمية والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الأستاذ الدكتور

بلاسم جميل خلف- كلية الادارة والاقتصاد / جامعة بغداد

الفصل الأول

مقدمة في علم الاقتصاد الزراعي

تعريف علم الاقتصاد الزراعي

يعد الاقتصاد الزراعي أحد العلوم الحديثة التي تبنت معالجة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي تدور وترتبط ارتباطاً كلياً بالمجهود الإنساني في مهنة الزراعة، حيث نشا علماً اجتماعياً بسيطاً يعالج المشكلات الاجتماعية التي يواجهها المجتمع الريفي، وتطور ليكون أحد العلوم التطبيقية الحديثة التي ترتبط بغيرها من العلوم التطبيقية الأخرى .

ويعد من العلوم التطبيقية لأنه يطبق على نواحي كثيرة في الزراعة وفي الإنتاج الزراعي، كذلك يعد علم الاقتصاد الزراعي من العلوم الاجتماعية إذ أنه يبحث في الأمور المرتبطة بالمجهود الإنساني في مهنة الزراعة، ويبحث في الوسائل التي يمكن بواسطتها استغلال الموارد الطبيعية والموارد البشرية استغلالاً اقتصادياً وذلك بالعمل على تنظيم العلاقات والروابط بين عوامل الإنتاج في المزرعة وخارجها لتوفير أفضل الوسائل لتحسين حالة العائلة الفلاحية واستمرارها على التقدم . وعليه يمكن تصنيف علم الاقتصاد الزراعي بأنه مجموعة من العلوم الاجتماعية التطبيقية ويمكن الإشارة بأنه مجموعة من الآراء والنظريات الزراعية التي من خلالها يمكن السيطرة على القوى الاقتصادية في مهنة الزراعة وبإمكانها تعظيم حجم الناتج وتحقيق أكبر قدر من إشباع الحاجات لكي تتمكن من تحقيق حالة أكبر من الرفاه الاقتصادي من خلال تنظيم استغلال الموارد الاقتصادية في الزراعة . ويعد علم الاقتصاد الزراعي أحد الفروع المهمة في علم الاقتصاد ويتشعب هذا العلم إلى مجموعة من الفروع ويمكن ذكر هذه الفروع بالآتي :-

1- **اقتصاديات الموارد الزراعية**:التي تشير بشكل رئيس إلى العلاقة الأبدية بين الإنسان والموارد الطبيعية، بين الإنسان والأرض الزراعية والموارد الطبيعية الأخرى المرتبطة بالإنتاج الزراعي حيث يبحث في استغلال سطح الأرض ومجالاته القابلة للحيازة .

2- **اقتصاديات الإنتاج الزراعي** : حيث يشير هذا الفرع إلى جانبين أساسيين وهما الإنتاج النباتي والإنتاج الحيواني وكلا هذين الجانبين يهتمان بدراسة مباديء الاقتصاد وإمكان تطبيقه في المجال النباتي والمجال الحيواني لذا فإن هذا الفرع يهتم أساساً في دراسة الدوال الإنتاجية الزراعية بشكل رئيس فضلاً عن المتغيرات الأخرى المرتبطة به ولذا بإمكان هذا الفرع المهم من فروع الاقتصاد الزراعي تعظيم الناتج الزراعي، وإمكان خفض تكاليفه الإنتاجية من خلال استخدام تلك الدوال الإنتاجية .

3- **التمويل الزراعي** : ويُعنى به الطريقة التي يمكن الحصول بها على رأس المال لتمويل المشروع الزراعي وكذلك من خلاله يمكن دراسة أفضل السبل لتحقيق أفضل استخدام لرأس المال والمفاضلة بين الشكل الذي يمول به رأس المال على هيئة مواد عينية كمستلزمات مستخدمة في العملية الإنتاجية أم على هيئة راس مال نقدي يتم بواسطته شراء تلك المستلزمات من قبل المنتجين بشكل مباشر .

4- **إدارة المزارع** : حيث يهتم هذا الفرع بكيفية تنظيم العمل المزرعي واختيار المحاصيل الزراعية وتنظيمها واختيار وسائل الإنتاج الزراعي وتقرير نوع المحاصيل والحيوانات المزرعية التي يصلح اختيارها وفقاً لظروف المزرعة وكذلك يعد هذا الفرع من الفروع المهمة التي يقع على عاتقه توزيع النشاطات الاقتصادية في المزرعة بل وفي مدى كفاءة وقدرة هذا الفرع على تعظيم الأرباح وتدني التكاليف .

5- **التسويق الزراعي** : يمكن الإشارة إلى تعريف ديكسي (Dixie (بأن التسويق عبارة عن سلسلة من الخدمات المرتبطة بنقل السلعة من نقطة الإنتاج إلى نقطة الاستهلاك . مما يعكس ذلك إلى إضافة منافع كثيرة للسلعة منها مثلاً مكانية أو زمانية أو شكلية ومن خلال هذه المنافع سوف تحقق العمليات التسويقية التوازن بين قوى السوق مما يؤدي إلى انسيابية السلع إلى المستهلك بشكل مستمر أولاً وإلى المحافظة على استقرار دخل المزارع ثانياً .

6- **التخطيط الزراعي** : يعد هذا الفرع من الفروع المهمة حيث يعتمد عليه في تحقيق أمثل استخدام لموارد المزرعة وذلك من خلال تنسيق استغلال الموارد المتاحة في المزرعة بأفضل الطرق للوصول إلى أعلى إنتاج ممكن بأقل التكاليف.

7- **السياسة الزراعية** : تعني السياسة العامة مجموعة من الوسائل والإجراءات المنظمة التي تقوم بها الدولة لأجل تحقيق جملة من الأهداف والغايات لتحسين أو زيادة الرفاهية العامة . أما السياسة الزراعية التي تعد جزءاً من السياسة العامة فهي مجموعة الإجراءات الكفيلة التي تقوم بها الدولة التي بموجبها تتحقق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية للمشتغلين بمهنة الزراعة وذلك عن طريق تحفيزهم لزيادة الإنتاج وتحسين نوعيته .

8- **الأسعار الزراعية** : تعرف الأسعار الزراعية بأنها القيمة التبادلية للمنتجات الزراعية معبراً عنها بالنقود . حيث أن الأسعار الزراعية تساعد على السيطرة في تدفق المحاصيل الزراعية إلى الأسواق وتنظيم آلية العرض والطلب من خلال النظام السعري الذي يسري مفعوله في الأسواق الزراعية ويؤدي ذلك إلى تحقيق أفضل ربح للمنتجين .

9- **التعاون الزراعي** : ويعد أحد فروع علم الاقتصاد الزراعي الذي يتضمن دراسة الأسس التنظيمية التعاونية في القطاع الزراعي . يهدف التعاون الزراعي بكل مبادئه التعاونية إلى تحقيق الكفاءة الاقتصادية الزراعية في استخدام الموارد أفضل استخدام ويضم هذا الفرع أيضا دراسة التنظيم التعاوني ومبادىء وأهداف التعاون الزراعي وكذلك شؤون الجمعيات الزراعية وخدماتها الإنتاجية في القطاع الزراعي.

نشوء علم الاقتصاد الزراعي

لقد نشأ علم الاقتصاد الزراعي حديثاً عند تأزم المشكلات الاقتصادية الزراعية في أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين وبصورة خاصة خلال تلك الظروف التي أحاطت بالزراعة في طور انتقالها من زراعة قائمة على أساس الاكتفاء الذاتي إلى زراعة قائمة على أساس التبادل التجاري وعلى أساس تخصيص المناطق كل في زراعة محصول معين أو محاصيل معينة .

فكان علم الاقتصاد الزراعي في بدايات تكوينه كغيره من العلوم الناشئة يشتغل به الكثير من ذوي الاختصاصات الأخرى ولقد ظهر بعض من هؤلاء الذين وضعوا

أسس دراسة الاقتصاد الزراعي وخصوصاً في إنكلترا وألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية حيث أثارت الضائقة المالية التي حلت بالمزارعين في أواخر القرن التاسع عشر الرغبة في البحث عن أسبابها وعلاجها . فكان للإنكليز روادٌ في البحوث الاقتصادية الزراعية فكان من أوائل الباحثين حينها في انكلترا(R.E.Prothero) و (W.Marshal) و(J.Cairr) وانضم إليهم كثيرون فزاد بمجهودهم عدد المؤلفات الانكليزية في الحياة الزراعية . أما في ألمانيا فقد ظهرت الدراسات الاقتصادية الزراعية قبل ذلك بكثير منذ أن ظهر كتاب J.H.Von (Thunen) الدولة المنعزلة وعلاقتها بالاقتصاد السياسي والزراعي وذلك في عام 1826 وقد تبعه عدد من العلماء الألمان أمثال (Max Sering) و(Freiher Der Goltz) و(Julus Kuhn) الذين قاموا فضلاً عن أبحاثهم في هذا الحقل بتدريس مادة الاقتصاد الزراعي في الجامعات الألمانية التي كانت أسبق جامعات العالم في تدريس هذا العلم .

وقد اهتمت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بدراسة المشكلات الاقتصادية الزراعية خاصة في مطلع القرن العشرين فأرسلت إلى الجامعات الألمانية البعثات التي قام أعضاؤها عند عودتهم إلى بلادهم بتطوير هذا العلم والنهوض به لمساعدة بلادهم في حل الازمات والمشكلات الاقتصادية الزراعية التي كانت تجتاح البلاد آنذاك . وقد كانت جامعات هارفرد وويسكونسن وكورنيل أسبق الجامعات الأمريكية في تدريس مادة الاقتصاد الزراعي منذ سنة 1903 وكان الأستاذ تايلر أستاذ الاقتصاد الزراعي في جامعة ويسكونسن أول من وضع مؤلفاً في هذا العلم في أمريكا تحت عنوان الاقتصاد الزراعي (Agricultural Economics) وذلك في عام 1905 وتبعه الأستاذ(T.N.Carver) في جامعة هارفرد حيث نشر كتابه في مباديء الاقتصاد الريفي (Principles of Rural Economy) في سنة 1911.

وقد ظهرت بعد ذلك مؤلفات وأبحاث عديدة في هذا العلم كما أن تدريسه قد عم في معظم جامعات الولايات المتحدة الأمريكية الحكومية تقريباً . وإذا دققنا النظر وجدنا أن المهتمين في تدريس هذا العلم في الجامعات الألمانية في أواخر القرن التاسع عشر، وفي الولايات المتحدة في أوائل القرن العشرين وفي إنكلترا قبيل الحرب العالمية الأولى في سنة 1913 قد اتجهوا إلى جهتين متقابلتين، فبدأ الكثير منهم البحث فيه من الناحية الفردية بدراسة الظروف المالية للمزرعة حيث وجدوا أنهم بإتباع الطرق الفنية المثلى في

الإنتاج يزيدون من كميته ولكنهم يعجزون عن رفع مقدار الربح منه، وولج باب البحث فيه من الناحية العامة للزراعة رجال الاقتصاد الذين اهتموا بالمشكلات الاقتصادية للزراعة من الناحية العامة بوصفها جزءاً من الاقتصاد العام من غير أن يتعمقوا في دراسة التفاصيل المرتبطة بالحياة الزراعية وخصائص الإنتاج فيها إلى أن يخرج على يد هؤلاء لفيف من طلبة العلم لديهم الخبرة بالشؤون الزراعية والمعرفة بالنظريات الاقتصادية والعلوم الاجتماعية المرتبطة بها، فأخذوا من الاقتصاد والمجموعة المساعدة له من العلوم الأخرى المبادىء التي يمكن أن تطبق على الزراعة، فأصبح هذا الوليد الجديد معارف علمية جديدة تعرف بالاقتصاد الزراعي .

التعريف في فروع الاقتصاد الزراعي

لقد تطور علم الاقتصاد الزراعي شيئاً فشيئاً وتشعب الى فروع عديدة بسبب كثرة وتعدد المشكلات الاقتصادية الزراعية وأخذ كل فرع من هذه الفروع يتولى دراسة المشكلات المتخصصة بهذا الفرع أو ذاك واذكر هنا الفروع المهمة للاقتصاد الزراعي بما يلي:-

1. اقتصاديات الأرض
2. اقتصاديات الإنتاج الزراعي
3. التسويق الزراعي
4. التمويل والتسليف الزراعي
5. السياسة الزراعية
6. التعاون الزراعي

وفيما يأتي وصف موجز لكل من هذه الفروع .

أولا : اقتصاديات الأرض

عندما نتكلم عن اقتصاديات الأرض نعني بذلك علاقة الإنسان بالأرض وعندما نحاول تسليط الضوء على هذه العلاقة يجب أن نوضح ماهية عنصر الأرض فنجد بأن هذا العنصر عنصر أساس في الإنتاج الزراعي لأنه يمثل الموارد الطبيعية التي تضم أشياء فوق سطح الأرض وأشياء أخرى في باطن الأرض والمهم هنا يجب أن نوضح مفهوم

الأرض من الناحية الاقتصادية حيث يختلف عنه مفهوماً عادياً فبالإمكان استعماله للتعبير عن القوى والموارد الطبيعية التي تدخل في عملية الإنتاج ويشمل بذلك المعنى سطح الأرض وما فوقها وتحتها من ثروة نباتية ومائية ومعدنية، حيث تأثر الاقتصاديون الأوائل بظروفهم الاقتصادية التي كانت سائدة آنذاك فأعطوا أهمية كبيرة لعنصر الأرض لكون الدخل القومي كان يشكل معظمه من الزراعة . وقد تعدد تعريف اقتصاديات الأرض باختلاف وجهات نظر الاقتصاديين ولكن وإن اختلفت هذه التعاريف في بعض المواقع اتفقت في مواقع كثيرة وتلتقي جميعاً في قاسم مشترك واحد ولعل أحد هذه التعريفات يشير إلى أن اقتصاديات الأرض تُعنى أو تبحث في استغلال سطح الأرض أو المجال القابل للحيازة والمرتبط بالملكية أو المؤسسات الاجتماعية الأخرى، والذي يشمل استغلال الموارد الطبيعية فوق وتحت ذلك المجال الذي يمتلكه الحائز وبالإمكان تناول أحد التعريفات السهلة الخالية من التعقيد أكثر شمولية لهذا الفرع من فروع الاقتصاد الزراعي بأن اقتصاديات الأرض تدرس كل ما له علاقة بحقوق الاستعمال في الموارد الطبيعية في الأرض استغلالاً يحقق الكفاءة ويحافظ على التربة من الضياع أي يراعي في عملية الإنتاج جملة من العوامل التي تحدد إنتاجية الأرض تتضمن عوامل طبيعية وعوامل اجتماعية وعوامل اقتصادية وعوامل تكنولوجية .

ثانيا : اقتصاديات الإنتاج الزراعي

يعد هذا الفرع من الفروع المهمة لعلم الاقتصاد الزراعي حيث يعد من العلوم التطبيقية التي تطبق فيها عملية التفضيل والتكثيف على استعمال إحدى عناصر الإنتاج الأربعة (رأس المال والعمل والأرض وعنصر الإدارة في الزراعة) على غيرها من العناصر حسب طبيعة العلاقات بين تلك العناصر الإنتاجية من حيث سلوكيتها وتأثيرها على حجم الناتج في تحليل تلك العلاقة بين المتغيرات المؤثرة في الإنتاج والإنتاج ذاته، إذ أن عملية إنتاج المحاصيل سواء النباتية أم الحيوانية تتم نتيجة خلط مجموعة من العوامل التي نسميها العناصر الإنتاجية لتحقيق أحجام مختلفة من الإنتاج باختلاف المعايير المستخدمة من كميات تلك العناصر ويرجع هذا الاستخدام إلى حسن تدبير هذا الفرع المتعلق بإدارة وتنظيم المزرعة وذلك بسعيه إلى تحقيق أقصى عائد إنتاجي ممكن باستخدام أقل ما

يمكن استخدامه من تلك العناصر لتدني حجم التكاليف الإنتاجية وذلك بمهارة وحذق الإدارة لإتباع السلوك الدالي.

إن قياس الإنتاج بآلية السلوك الدالي يتطلب التعرف على العناصر الإنتاجية وهذا يمكن ربطه بالوحدات التكنيكية لكل مشروع من المشاريع الزراعية أو بوحداته الاقتصادية فالأولى تمثل وحدات إنتاجية ثابتة ومن خلالها يتم احتساب حجم الإيراد المتأتي من ذلك المشروع أما الثانية فإنها تعبر عن كافة الموارد التي هي تعد إيراداً اقتصادياً لها وفي الفصول اللاحقة من الكتاب سوف نتعرض إلى دراسة الدوال الإنتاجية بشكل واسع.

وخلاصة القول إن دراسة هذا الفرع من علم الاقتصاد الزراعي تحقق جملة من الأهداف نوجز أهمها :

أولا: مساعدة المقتصد الزراعي للحصول على أقصى الأرباح الممكنة بأقل ما يمكن من التكاليف .

ثانياً: استخدام الموارد الزراعية على أكفأ استخدام ممكن دون التبديد بهذه الموارد.

ثالثا: تحسين الحالة الغذائية وذلك بتوفير الزروع المختلفة ويؤدي بذلك إلى زيادة في الاستهلاك الغذائي مما ينعكس ذلك إلى تحسين الحالة الغذائية المتردية في المجتمعات الزراعية .

ثالثا : التسويق الزراعي

التسويق الزراعي احد الفروع التطبيقية المهمة بعلم الاقتصاد الزراعي يهتم بالنشاطات الاقتصادية التي تجري على المنتجات الزراعية النباتية والحيوانية من بعد إنتاجها في المزرعة حتى تصل إلى المستهلك النهائي في الزمان والمكان المناسب، حيث تتضمن وظائف التسويق الزراعي مجمل النشاطات التي تؤدي إلى انسيابية المنتجات الزراعية إلى المستهلكين في المكان المطلوب وفي الزمان المناسب وبالشكل المرغوب من قبل المستهلكين وبالأسعار التي تمكن المستهلكين من اقتناء تلك السلع لذا فإنه بالإمكان القول إنَّ آلية التسويق الزراعي تقرر باستمرار إنتاج تلك السلع أو غيرها من المنتجات الزراعية لأن هذه الآلية تعد مجساً للمقتصد الزراعي في مدى قبول أو رفض تلك المنتجات لتعديل خططه الإنتاجية للمواسم القادمة . لذا يتضمن التسويق الزراعي أهمية لكل من الفرد والمجتمع وكذلك يتضمن مجموعة من الأهداف وعلى سبيل ذكر الأهمية

فإن أهمية التسويق الزراعي للفرد تنطوي على تقسيم من له صلة بتسويق المنتجات الزراعية الى ثلاث فئات رئيسة : وهم المزارعون المنتجون للسلع الزراعية والفئة الثانية مستهلكو تلك السلع والفئة الثالثة هم الوسطاء الذين يعنون بإيصال السلع الزراعية من باب المزرعة الى المستهلك النهائي، لذا تنعكس أهمية التسويق الزراعي على كل تلك الفئات بمردود اقتصادي . أما المجتمع فإن الأهمية المتأتية من التسويق الزراعي تنعكس عليه من خلال الرفاه الاقتصادي الذي يتسع من خلاله الرفاه الاجتماعي بسبب التأثير الذي يؤديه التسويق الزراعي في توزيع الموارد وكفاءة عملية التوزيع وفقا لما تمليه رغبات وحاجات وأذواق المستهلكين. أما الأهداف التي نتوخاها من التسويق الزراعي فيمكن ذكرها بإيجاز بما يأتي:

1- العمل على توزيع الموارد وخاصة النادرة منها توزيعاً دقيقاً يضمن الاستفادة القصوى منها لكي يؤمن للمجتمع تلك السلع والمنتجات بمستوى معيشي لائق .

2- تحسين مستويات التغذية وذلك بإيصال السلع الزراعية إلى أكبر عدد ممكن من المستهلكين مشجعاً بذلك زيادة الاستهلاك والاستفادة من السلع الزراعية المنتجة .

3- زيادة إيراد المقتصد الزراعي (المنتج) وهذا ينعكس على زيادة أرباحه إلى درجة مثلى وذلك عن طريق تطبيق آليات تسويقية تتوخى خفض التكاليف التسويقية وإيصال السلعة الزراعية بمستوى جيد للمستهلك والحصول على أسعار مناسبة .

رابعاً :التمويل والتسليف الزراعي

يعد التمويل الزراعي أحد السياسات الأئتمانية المهمة التي تمكن المقتصد الزراعي من الحصول على القروض التي يحتاجها سواء أكانت بهدف سد احتياجاته الاستهلاكية أم الإنتاجية لتمكنه من توفير الإحتياجات التي تتطلبها المزرعة لتنفيذ خططه وبرامجه الإنتاجية .

لقد ظهرت فكرة التمويل والتسليف الزراعي وتبلورت بوصفها فرعاً مهماً من فروع علم الاقتصاد الزراعي ساعية لحل مشكلة ندرة رأس المال الذي يحتاجه المزارع باستمرار وكيفية استخدامه استخداماً أمثل يهدف إلى زيادة الإنتاج والإنتاجية في القطاع الزراعي وكذلك يسعى إلى خفض حجم التكاليف الإنتاجية وتحقيق أعلى نسبة من الأرباح الصافية .

إن من الأمور المهمة دراستها في هذا الموضوع هو دراسة المؤسسات المالية التي تقدم خدمات التمويل والتسليف الزراعي وتثار من خلال هذه الدراسة جملة من التساؤلات والاستفسارات الضرورية التي ترتبط بها عملية نجاح تلك المساهمات الأئتمانية ارتباطاً وثيقاً منها مثلاً كيف يستطيع المنتج الزراعي الحصول على المال ؟ ما المصادر التي بإمكانه الاقتراض منها ؟ كم تكلفة عملية الاقتراض ؟ما أنواع القروض التي يستلفها ؟ وما الأغراض التي من أجلها أن يقوم بعملية الاقتراض ؟ ما آجال تلك القروض؟ ما الآثار الاقتصادية لهذه القروض والسلف الزراعية ؟ كل هذه التساؤلات تحقق من خلال إجاباتها ظروفاً ائتمانية سليمة في استغلال تلك القروض .

إن عملية الحصول على السلف والقروض لا تعبر في كل الأحوال زيادة في إنتاجية المزرعة حيث أن الطريقة التي تتبع في عملية استثمار تلك القروض هي التي تحقق كفاءة راس المال المقترض وذلك من خلال توظيف دقيق ومدروس لاستخدام تلك القروض بتناسب أفضل في عملية التنسيق بين عوامل الإنتاج، لذا تعد القروض من الوسائل ذات الحدين فإن استخدمت بشكل سليم في العمليات الإنتاجية تؤدي إلى معالجة الكثير من المشكلات التي تواجه المزارعين، وإن استخدمت لغير أغراضها تؤدي إلى مشكلات كبيرة للمزارعين وعليه يجب أن يسترعي الانتباه بأن يقوم الإرشاد الزراعي بتأثيره في شرح كيفية استخدام تلك القروض، وبصورة عامة على المقتصد الزراعي الذي يقوم باستلام السلف الزراعية ملاحظة ما يأتي:

1- التعرف على أن مقدار المبلغ الذي يقوم المزارع باستلافه يكون ذا مردود اقتصادي يغطي تكاليف القرض المذكور.
2- يمتلك القدرة على تسديد القرض حسب آجاله وعند موعد الاستحقاق .

خامسا: السياسة الزراعية Agricultural Policy

السياسة الزراعية هي إحدى الفروع الرئيسة للسياسة الاقتصادية وتعد واحدة من فروع علم الاقتصاد الزراعي ويمكن تعريفها على أنها مجموعة البرامج الزراعية التي تكفل تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية الزراعية المتاحة ويتحقق بتنفيذها أهداف معينة داخل القطاع الزراعي من شأنها تحقيق التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع وبين مصلحة الأجيال الحالية والأجيال القادمة والتي تؤدي إلى تحسين معيشة

السكان الزراعيين أي تحقيق الرفاه الاقتصادي الزراعي وذلك عن طريق رفع مستوى الإنتاج والإنتاجية لعنصري الأرض والعمل في الزراعة وتحسين نوعية الإنتاج الزراعي وزيادة الدخل وضمان عدالة التوزيع .

إن نجاح السياسات الزراعية لا يتوقف على تخطيط أو تنفيذ تلك السياسات فقط بل التكامل والتنسيق بين هذه السياسات من جهة ومع السياسات الأخرى في فروع الاقتصاد الوطني من جهة أخرى، وفي نهاية المطاف فإن نجاح السياسة الزراعية في مجال معين لا يتوقف فقط على تلك السياسة بل يؤثر ويتأثر بمدى نجاح وتنفيذ السياسات الأخرى.

إن أهمية السياسة الزراعية تتجلى من خلال تهيئة كافة المستلزمات التي من خلالها تحقق زيادة في إنتاجية الفرد وإنتاجية زراعة الدونم الواحد التي تنعكس على ذلك الرفاه بشكل أو بآخر .

سادساً :التعاون الزراعي Agricultural Cooperation

التعاون في أوسع معانيه هو إتحاد موارد كل فرد وقدرته مع موارد وقدرة آخرين وتنسيقها بحيث تكون مجهوداً مشتركاً بغية الوصول إلى نتائج يسعى إليها مجموعهم . أما التعاون الزراعي فهو كل ما يتناول الأسس والمبادىء التنظيمية التعاونية في مجال الزراعة حيث يهتم بكل قضايا الجمعيات التعاونية الزراعية التي تعمل في الريف وتضم في عضويتها المزارعين أصحاب الحيازات الزراعية الصغيرة والمتوسطة أو العمال الزراعيين ليكون في جمعهم هذا قوة تدعم نفسها وتزيد من كفاءتها في رفع الإنتاجية وخفض تكاليف الإنتاج .

علاقة علم الاقتصاد الزراعي بعلم الاقتصاد والعلوم الأخرى

لقد عبر الاقتصاديون سواء منهم الكلاسيكيون أم المحدثون بأن الاقتصاد الزراعي هو أحد الفروع المهمة والرئيسة لعلم الاقتصاد وأن العلاقة بين الاقتصاد الزراعي وعلم الاقتصاد تنطوي على تعريف كل منهما حيث أن علم الاقتصاد هو أحد العلوم الاجتماعية التي تتضمن مجموعة من النظريات والآراء والأفكار لتغيير الظواهر الاقتصادية المختلفة ودراسة حجم الموارد وتوجيهها بما تحقق أكبر قدر من الإشباع

للإنسان بأقل قدر من التكاليف والجهود المبذولة. أما علم الاقتصاد الزراعي فهو فرع من فروع علم الاقتصاد يرتبط به ارتباطاً وثيقاً وبما انه ينطوي على مجموعة من النظريات والأفكار والآراء التي تخص الزراعة فهو من العلوم التطبيقية التي تهدف إلى صيانة وتحسين مستوى الإنتاج الزراعي وتحقيق أكبر قدر ممكن من الرفاه الاقتصادي الزراعي للسكان الريفيين بأقل ما يمكن من التكاليف والجهود المبذولة من قبل الإنسان وتأتي العلاقة بين علم الاقتصاد والاقتصاد الزراعي من أن الأخير يقوم على تطبيق المعارف الاقتصادية في مجال الزراعة ويسعى إلى تطوير القطاع الزراعي من خلال إيجاد أفضل السبل والحلول للمشكلات الزراعية .

كذلك يمكن القول هنا بأنه لم يعد علم الاقتصاد الزراعي مقتصراً على إدارة وتنظيم شؤون المزرعة كما كان سابقاً بل تعدى ذلك إلى الخوض في دراسة موضوعات اقتصادية أخرى كدراسته للأسواق والتجارة الخارجية والداخلية وتغييره لأسباب الدورات الاقتصادية وخوضه في دراسة النقود والبنوك والمالية والضرائب والخدمات التسويقية واقتصاد العمل وغيرها من الأمور الاقتصادية المهمة لذا نستنتج من ذلك أنه لم يعد هناك اختلاف كبير بينه وبين علم الاقتصاد بل زادت مهامه عن علم الاقتصاد وذلك بخوضه وتركيزه على العلوم الزراعية المختلفة كعلم المحاصيل الزراعية وعلم الحيوان وعلم التربة وعلم الهندسة الزراعية والمكائن الزراعية .

أما من حيث علاقة علم الاقتصاد الزراعي بالعلوم الأخرى فهو يرتبط ارتباطاً ديناميكياً مع علوم كثيرة سوف نوجز القول عن هذه العلاقة التي تتميز بأن لها ارتباطات أمامية وخلفية وتؤثر وتتأثر بها هذه العلوم المختلفة، فالاقتصاد الزراعي وطيد العلاقة بعلم الإحصاء وعلوم اجتماعية كثيرة أخرى حيث شأنه بذلك كشأن علم الاقتصاد الذي تكون علاقته بالعلوم الاجتماعية التي تتناول الإنسان بصفته الاجتماعية في عمليات الإنتاج والاستهلاك، لذلك فإن هذا العلم يبحث في شؤون الزراعة لكي يجد نظاماً يسير عليه المزارعون من حيث زيادة المنافع التي يحصل عليها الفرد بأقل ما يمكن من التكاليف .

لقد كانت العلوم الاجتماعية تدرس في بحث واحد، فكان علم الأخلاق وعلم السياسة وعلم التشريع وعلم الاقتصاد الزراعي تدرس في مجمل العلوم الاجتماعية لا سيما وأن مدار بحثها في البلاد الزراعية هو الفلاح في المجتمع ، وكان من الصعب وضع فاصل

دقيق بين العلوم الاجتماعية لأن موضوعها كلها كان واحداً وهو دراسة الإنسان في المجتمع الزراعي أو الصناعي الزراعي كيفما كان الحال . فلو بحثنا في علم الاقتصاد وطبيعة علاقته بالعلوم الاجتماعية الأخرى نجد أنه من دواعي المصلحة العامة هي التي تقتضي أو لا تقتضي عملية التخصص الدقيق بين هذه العلوم الاجتماعية، حيث كانت العلوم الاجتماعية حتى آخر القرن الثامن عشر لم تحبذ عملية الانفصال بين هذه العلوم بل كانت موضوع درس واحد وأما في الوقت الراهن بعد أن أصبحت المبادىء الاقتصادية العامة لا تقتصر على الشؤون المادية بل تمتد إلى جميع الحدود الاجتماعية وذلك لتقدم مباحث أحوال الناس وحاجاتهم وطرق إشباعها حيث أصبحت هناك معادلة بين الحاجة والندرة، بين تعدد حاجات الإنسان وندرة الموارد الطبيعية . ونفسر ذلك بطريقة أدق حيث أن الاقتصاد الزراعي من العلوم الاجتماعية التي تدرس طرفي المعادلة وهو الإنسان الزراعي من حيث كونه عضواً في الجماعات البشرية أي أن موضوع العلوم الاجتماعية هو دراسة الإنسان في المجتمع البشري والطرف الآخر أن يسعى الاقتصاد الزراعي إلى تنظيم جهود المقتصد الزراعي الذي هو الإنسان للحصول على حاجاته الإنسانية بأقل ما يمكن من التكاليف والجهود البشرية .

وتنعكس علاقة علم الاقتصاد الزراعي بعلم الفلسفة من حيث أن علم الفلسفة هو علم التصورات الذي له الأثر الكبير في تنظيم التناسق الذي يحث على أن العلوم الاجتماعية تتفرع على أسس خواص مباحثها فيوضح تلك العلاقة الوطيدة بين هذه العلوم مع بعضها ويبعثها على التفكير الصحيح . لقد كانت فلسفة أرسطو وافلاطون تبحث في حل المشكلات المعقدة في حياة الإنسان ونشاطه في الطبيعة وتطورت هذه الفلسفة لوضع الأسس السليمة في تقدم علم الاقتصاد الزراعي . كذلك نجد علاقة علم الاقتصاد الزراعي بعلم النفس حيث يستمد علم الاقتصاد الزراعي من علم النفس تحليل الحاجات البشرية التي تقرر الأرزاق والثروة فيساعد علم النفس علم الاقتصاد الزراعي تقدير حاجات الناس لتقدير الإنتاج دون خسارة أو تناقص في المنفعة . وعلاقة علم النفس بعلم الاقتصاد الزراعي تتجلى من علاقة الفلسفة بالزراعة . وتشير علاقة الاقتصاد الزراعي بالقانون إلى أنهما علمان مرتبطان ببعضهما ارتباطاً وثيقاً إذ أن القانون يساعد على تنظيم العلاقات الاقتصادية وذلك من خلال تحديد حقوق الأفراد فيما بينهم وبين حكوماتهم سواء في إنتاج الثروة أم استبدالها أم توزيعها أم استهلاكها، فتبذل الجهود الاقتصادية في بيئة تخضع

لسلطان القانون وتسري عليه أحكامه، فيتعين عليها أن تتمشى مع تلك الأحكام فيراعي المجتمع ما تنص عليه القوانين واللوائح عن الملكية والعقود المدنية والتجارية وغير ذلك .

وتنطوي علاقة علم الاقتصاد الزراعي بالعلوم السياسية من خلال طروحات العالم الكبير أوجست كومت في علاقة الاقتصاد الزراعي بعلم الاجتماع والعلوم السياسية حيث أن الإنسان يتأثر في أعماله الاقتصادية بعوامل سياسية بحتة .

أما بخصوص علاقة علم الاقتصاد الزراعي بالتاريخ، فإن الاقتصاد الزراعي يستعين بالتاريخ على حصر الوقائع الاجتماعية المنصرمة والحالية ليستطيع من خلالها فرز الاستنتاجات المفيدة التي تقوي نتائج ملاحظاته .

أما علاقة الاقتصاد الزراعي بعلم الجغرافية، فإن علم الجغرافية في توجهاته الحديثة أصبح أكثر اتصالاً بعلم الاقتصاد الزراعي إذ أنَّ الثاني يهديه إلى معرفة مواقع الخيرات الطبيعية منها على وجه الخصوص الزراعية والمعدنية في مختلف البلدان والأمصار ويستفيد منه في أن يشرح له اثر الطبيعة على الإنسان والحيوان والنبات .

أما علاقة الاقتصاد الزراعي بالتجارة، فإن التجارة ما هي إلا جزء من علم الاقتصاد حيث أنها تبحث موضوع التبادل وإنها جزء من موضوع الإنتاج، فإن التجارة والاقتصاد يتفقان في بحث موضوع المقايضة والتداول النقدي، غير أن التجارة هي الأساس للمبادلة في الحياة العملية بينما الاقتصاد الزراعي يشرح المبادىء التي تحكم عنصر المبادلة، وبذلك يستفيد التجار والزراع في أحكام نشاطهم والتدقيق في أعمالهم وتحقيق الإصلاح الزراعي المنشود .

أما علاقة الاقتصاد الزراعي بعلم الإحصاء فإنها علاقة تمتد مع نشأتهما حيث أن علم الإحصاء تطور في كثير من اقتصاديات البلدان بتطور علم الزراعة، ويجد الكثير في ميدان الاقتصاد الزراعي بأن علم الإحصاء هو بمثابة أحد العناصر الأساسية المستخدمة في علم الاقتصاد الزراعي .

المشكلة الاقتصادية الزراعية

إن المشكلة الاقتصادية الزراعية معقدة ومتشابكة بسبب مرورها بأطوار ومراحل معقدة اكتسبت من خلالها هذه السمة وقد تظهر في كل البلدان ذات الاقتصاديات الزراعية وخاصة البلدان النامية واتجهت كثير من هذه الدول الى مواجهة هذه المشكلة بانخراطها ضمن كارتلات وتكتلات اقتصادية مختلفة وأوضحها ما يتجلى في

السياسة الاقتصادية الزراعية التي انتهجتها الدول الأوروبية في تشكيلها للسوق الأوروبية المشتركة كالمشكلة الاقتصادية الزراعية التي تواجه هذه البلدان فهي تختلف من دولة الى أخرى فبعضها تواجه نقصاً حاداً في الغذاء مما يعرضها إلى الجوع والفقر نتيجة لهذا النقص حيث أن هذه المشكلات تنحصر في الوصول إلى الوسائل الكفيلة بزيادة الإنتاج الزراعي في حين أن هناك تواجهها دول أخرى حيث تنحصر هذه المشكلات في زيادة العرض في الإنتاج الغذائي مما يحدو بهذه الدول إلى أن تفكر بكيفية التخلص من هذا الفائض الغذائي . إن هذه المشكلات الاقتصادية الزراعية لا تتم إلا عن ما تتسم به الزراعة من خصائص أهمها انخفاض متوسط الدخل الفردي الذي له تأثير مباشر على مستوى الاستثمار الزراعي مما ينعكس ذلك على اتسام الإنتاج الزراعي بالاستخدام غير الكفء للموارد الاقتصادية الزراعية . حيث يمكن القول إن التباين في الإنتاج الغذائي بين الدول لا يفسر إلا على أنه نتيجة التباين في العوامل الحيوية والموارد الطبيعية بل يعزى أساساً إلى تباين بمستويات التنمية الاقتصادية في هذه الدول، ففي الدول المتقدمة كالولايات المتحدة الأمريكية فإن المشكلات الزراعية تعزى إلى ارتفاع الدخل الفردي الذي يعزى إلى ارتفاع الإنتاجية نجد عكس ذلك في البلدان النامية، ففي السودان مثلاً فإن المشكلة الاقتصادية الزراعية تعزى إلى انخفاض الدخل الفردي الذي يعزى إلى انخفاض في الإنتاجية وهذا التفسير يدعمه التفسير الرياضي في الاقتصاد حيث يشير إلى أن طبيعة دالة الإنتاج الزراعي المتأتية في اتجاهين رئيسيين أولهما سوء توزيع تلك الموارد بين الاستخدامات الزراعية المختلفة حيث يحددان انتقال دالة الإنتاج الزراعي إلى موقع أعلى من موقعها الحالي وكذلك الانتقال على نفس المنحنى لدالة الإنتاج الزراعي في المرحلة الأولى إلى المرحلة الثانية عندها يكون الإنتاج في أحسن حالاته .

الفصل الثاني

مفهوم الزراعة

كلمة الزراعة تتضمن العناية بالترب والأراضي بحيث نجعل من هذه الترب ذات بيئة ومهد لزراعتها بمختلف المحاصيل الزراعية والنباتات وعند القيام بهذه العناية نفعّل العناصر الإنتاجية الأخرى ليقوم المزارع بإنتاج المحاصيل والزروع النباتية وامتلاك وإيواء الحيوانات وإنتاج المنتجات الحيوانية المختلفة من لحوم وحليب وبيض وصوف وغيرها فيصبح لنا مفهوم الزراعة سهلاً جداً يتضمن جميع الفعاليات التي يقوم بها المقتصد الزراعي في زراعة الترب وإنتاج المحاصيل على اختلافها وتربية الحيوانات وكل ما هو متعلق في العمل الزراعي والمزرعي. والزراعة من الحرف والمهن القديمة التي تعاطاها الإنسان وقام بتطويرها وإنمائها، واهتم الإنسان بالوسائل التي تؤدي إلى تطوير الزراعة حتى أصبحت الزراعة واسعة الانتشار في كل أرجاء المعمورة إذ لولاها لاستحالت الحياة على وجه الكرة الأرضية. وقد كثرت التعاريف لهذا المفهوم واختلفت هذه التعاريف ولكنها تلتقي في نقاط مهمة لا يمكن الاستغناء عن ذكرها بأي تعريف، وقد عرفت قديماً بأنها علم وفن وفلاحة التربة وتشير كلمة علم هنا إلى مجموعة العلوم ذات الصلة المباشرة وغير المباشرة بهذا المعنى الذي يتضمنه مفهوم الزراعة وكلمة فن تعبر عن الفعاليات المختلفة التي يتضمنها النشاط الزراعي، وكذلك عرفت بأنها علم فن وصناعة أو مهنة استغلال الموارد الأرضية والبشرية في وحدات إنتاجية لإنتاج الزروع النباتية والحيوانية، وعرف مفهوم الزراعة بالتعريف الآتي " الزراعة هي كل عمل الغرض منه السيطرة على قوى الطبيعة والتحكم فيها بقصد إنتاج الزروع والحيوانات اللازمة لإشباع الحاجات الإنسانية ". وهناك تعريف واسع للزراعة يشير إلى أن هذا المفهوم لم يعد كما كان عليه في العصور القديمة حيث يكون محدداً في جميع المواد الغذائية وصيد الحيوانات بما تسد حاجة الإنسان أو ما

كان عليه في العصور الوسطى حينها بالاعتماد على الطرق البدائية في الزراعة وذلك للقيام بالإنتاج اعتماداً على مبدأ الاكتفاء الذاتي ويعد هذا التعريف جديراً بالاعتبار متضمناً كل ما يؤدي إلى زراعة الترب واستخدامها وفق طرق علمية حديثة في إنتاج مختلف الزروع النباتية والعمل على اقتناء وتربية الحيوانات بطرق اقتصادية سليمة وإكمال أية أعمال زراعية أخرى تهدف إلى إعداد كل ما تنتجه المزرعة لغرض إيصاله إلى الأسواق الداخلية والخارجية.لهذا اختلفت التعابير وتباينت حول مفهوم الزراعة تباينا شاسعاً ولكن ما يهمنا من ذلك أن الزراعة تشكل أحد الفروع الرئيسة للنشاط الاقتصادي الذي يشكل حجر الزاوية في علم الاقتصاد الزراعي، حيث تختلف دراسته من أنماط زراعية تقليدية ضمن نشاطات استاتيكية إلى أنماط زراعية متقدمة ضمن نشاطات اقتصادية ديناميكية يستخدم كل من هذين النمطين عناصر الإنتاج التي تكون تارة عناصر إنتاجية تقليدية غير متطورة كما هي في الحالة الأولى، وتارة عناصر إنتاجية متطورة عصرية كما هي في الحالة الثانية.

التعريف بمهنة الزراعة

الزراعة تعد من المهن التي امتهنها الإنسان منذ بداية الخليقة حيث كادت أن تكون المهنة الوحيدة التي زاولها الإنسان واستمرت واسعة الانتشار إلى يومنا هذا وهي تعد من أوسع المهن وتقدم أوسع الفعاليات الاقتصادية في العالم لضمان استمرار الحياة وفضلاً عن كونها المصدر الرئيس لإشباع حاجات الإنسان من الغذاء والسكن والكساء فإنها كذلك تعد من المصادر المهمة في إمداد الصناعة بالمواد الأولية وإذا تمت مقارنة هذه المهنة بالمهن الأخرى كالصناعة والتجارة والخدمات من حيث نسبة الإنجاز للمشتغلين بهذه المهنة لوجد أن أعلى نسبة من هؤلاء المشتغلين تكاد تنحصر في مهنة الزراعة ولكن تتفاوت هذه النسب بين الدول الأكثر تقدماً وغيرها من الدول النامية حيث كلما تقدمت الدول في ميادين الصناعة انخفضت نسبة هؤلاء المشتغلين في قطاع الزراعة والعكس هو الصحيح ففي الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا واستراليا ونيوزيلندا والمملكة المتحدة تجد أن عدد المشتغلين بمهنة الزراعة مقارنةً إلى تعداد سكانهم تتراوح بنسبة ما بين 3- 20٪ بينما تزداد هذه النسبة في كثير من البلدان الآسيوية والأفريقية وخاصة الدول الأقل نمواً حيث تصل من 40- 75٪ وهذا ينعكس على زيادة الدخول في الأولى وانخفاضها في

الثانية مما ينعكس ذلك على الدخل القومي لتلك البلدان وذلك لما تتسم به الزراعة من خاصية انخفاض متوسط الدخل الفردي الذي ينعكس على اتسام الإنتاج الزراعي بالاستخدام غير الكفء للموارد الاقتصادية الزراعية.

إن مهنة الزراعة تختلف تماماً عن المهن الرئيسة الأخرى كالصناعة والتجارة أو الخدمات بحيث تعطي طابع هذه المهنة على المشتغلين بها فنجد منها ما ينعكس على طبيعة حياتهم الاجتماعية وسلوكهم وسبل عيشهم فتراهم يتطبعون بطابع الريف والقرية وكذلك تتأطر عاداتهم وتقاليدهم وميولهم بطابع خاص وهو الطابع القروي. والخاصية الأخرى التي تتميز بها هذه المهنة من غيرها أنها تعمل على توفير حجم مناسب من العمالة للمهن الأخرى كالصناعة والتجارة والخدمات وذلك كلما توفرت السبل المتطورة أمام هذه المهنة.

خصائص الزراعة

تختلف الزراعة عن غيرها من الحرف الإنتاجية بأنها تتصف بسمات وخصائص تميزها من الحرف الأخرى وقد تشترك بعض هذه المهن بسمات معينة إلا أنها تكاد أن تكون هي الحرفة الوحيدة التي تنفرد بمجموعة من الخصائص التي لا يمكن لأية حرفة أن تتسم بها. إذ أن طبيعة الزراعة وما تتضمن من تفاعل بينها وبين الموارد البشرية والموارد الأرضية والموارد المائية والظروف الطبيعية والجوية لإنتاج كافة السلع الزراعية على اختلاف أنواعها يتيح مجالاً واسعاً لتطبيق معظم العلوم البيولوجية مثل علوم الأرض والكيمياء الحيوية والنبات والحيوان وغير ذلك، فضلاً عن العلوم الاجتماعية مثل الاقتصاد والاقتصاد الزراعي والمجتمع الريفي وعلم الاجتماع وعلم النفس...الخ إذ أن العادات والتقاليد الاجتماعية تحول أحياناً دون تقدم الزراعة بسبب التصاقها من الناحية السلوكية في عادات ريفية موروثة تصطدم مع التقدم العلمي وتقف دون تطبيق أساليب التقدم التكنولوجي الذي لم نجد له تأثيراً لذلك في قطاعات اقتصادية أخرى كالصناعة أم التجارة أم الخدمات.

فالزراعة تعد أكبر صناعة في جميع القطاعات الاقتصادية ولها خصائص تنفرد بها عن غيرها من تلك الفعاليات الاقتصادية ولكي يسهل علينا فهم طبيعة المشكلات الزراعية ووضع المعالجات والحلول لتلك المشكلات ينبغي لنا التعرف على تلك الخصائص من خلال شرح أهم هذه الخصائص.

أولاً – الزراعة شديدة التنافس

لا يمكن تحقيق سوق المنافسة الكاملة (Protect Competitive Market)إلا إذا توافرت في ضمن شروط هذه السوق شروط معينة وتتوافر بصفة رئيسة في صناعة الزراعة ومن أهم هذه الشروط ما يأتي: -

أ. كثرة العدد وصغر الحجم: حيث تتطلب المنافسة الكاملة كثرة عدد الوحدات الاقتصادية التي تتعامل في السوق من بائعين ومشترين حيث تكون كل وحدة اقتصادية تدخل السوق من الصفر قياساً بالنسبة لحجم السوق ككل لدرجة لا تستطيع إحداث تأثير على الأسعار التي تتحدد في هذه السوق.

ب. تجانس السلع المنتجة: يشترط في السوق الكاملة التنافس أن تكون السلع المبيعة أو المشتراة في السوق متجانسة ومتماثلة تماماً.

ج - قدرة عناصر الإنتاج على الحركة أو الانتقال: حيث يعني ضرورة مراعاة ما يأتي:

1-قدرة عنصر العمل على الانتقال جغرافياً ووظائفياً.

2-عدم احتكار عناصر الإنتاج من قبل أرباب العمل.

3-حرية دخول المنتجين أو رأس المال إلى الصناعة أو خروجهم منها.

د- المعرفة الكاملة: ضرورة المعرفة الكاملة بأحوال السوق من أسعار أو أجور أو تكاليف لكل الأزمنة من قبل عناصر السوق ويتوافر هذا الشرط بدرجة اكبر في الزراعة بالدول المتقدمة عنه في الدول النامية.

ثانياً: ارتفاع نسبة رأس المال الثابت.

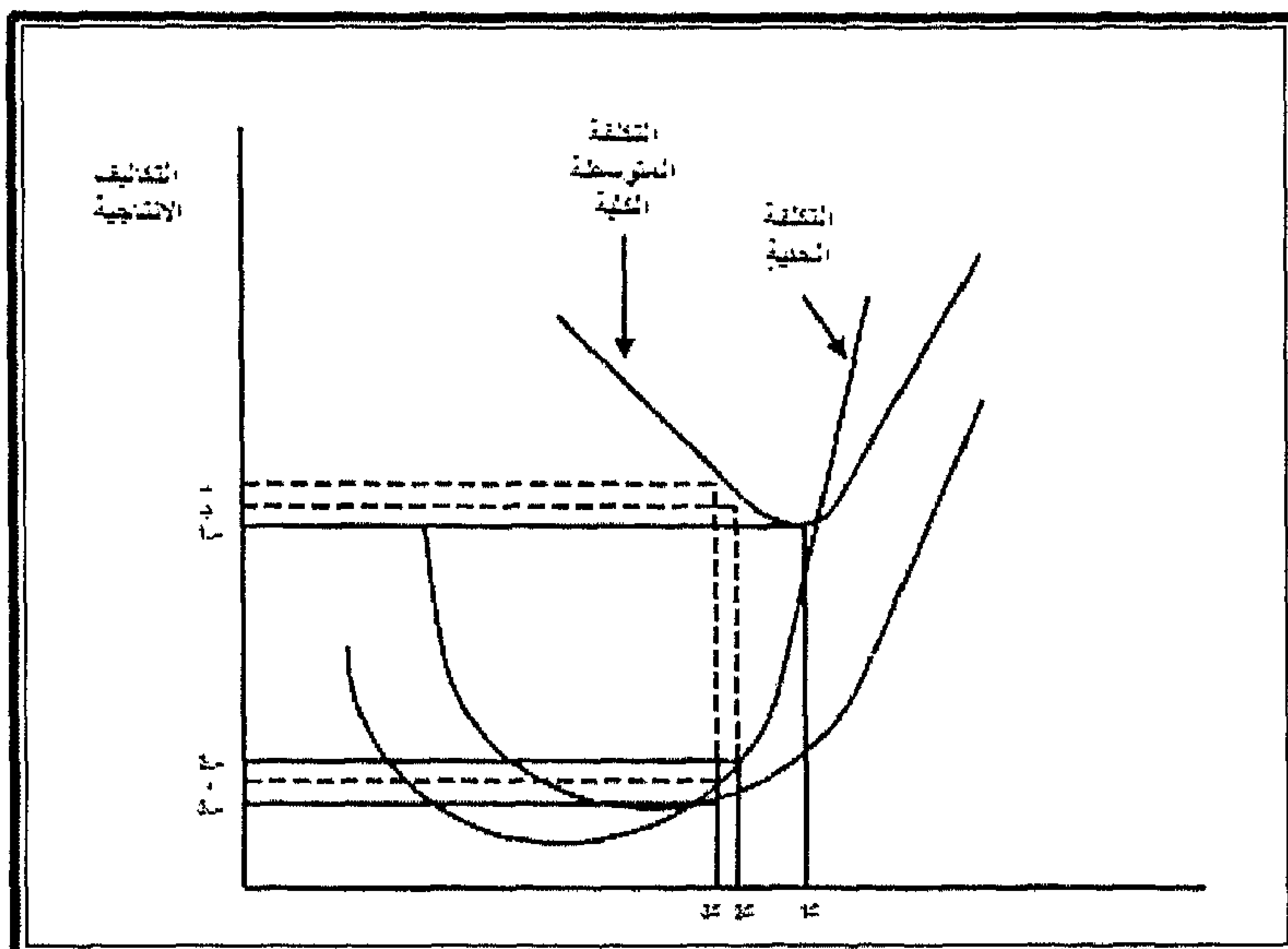
يتمثل رأس المال المستثمر في الإنتاج الزراعي بشكل عام في قيمة الأرض الزراعية وما عليها من منشآت ثابتة فضلاً عن قيمة الأصول الرأسمالية الأخرى كالآلات الزراعية ثم الأصول الرأسمالية المتداولة واللازمة للإنفاق على الخدمات الزراعية. وبمقارنة مكونات راس المال المستثمر في الإنتاج الزراعي بمثيله المستثمر في الإنتاج اللازراعي يتبين ارتفاع نسبة راس المال الثابت في الأول عن الثاني ارتفاعاً كبيراً في معظم الحالات. وينعكس ذلك على ضخامة حجم التكاليف الثابتة التي تضم إيجار الأرض والفائدة على رأس المال المستثمر في المزرعة والاستهلاك والاندثار فيما يخص المباني والمستلزمات

والتأمين على المباني والمكائن والحيوانات والضريبة المفروضة على الأرض وكلفة عمل أفراد عائلة الفرد المزارع، حيث يمثل الجزء الأكبر من التكاليف الكلية وهو لا يتغير بتغير حجم الإنتاج وانخفاض حجم التكاليف المتغيرة قياساً للتكاليف الثابتة، وأن هذه التكاليف تتغير بحجم الإنتاج وتشتمل على التجهيزات كالبذور والأسمدة والمبيدات وأجور العمال من غير أفراد عائلة المزارع، وأجور الخدمات الأخرى والترميمات على المباني وإصلاح الآلات. قد تؤثر ضخامة رأس المال الثابت في الزراعة على القرارات الاقتصادية التي يقررها المنتج أي مدير المزرعة، إذ أن ارتفاع نسبة رأس المال الثابت تؤدي إلى ارتفاع التكاليف الثابتة وينعكس هذا على ارتفاع متوسط التكاليف الثابتة، وأن متوسط التكاليف يؤثر على الحدود الدنيا للأسعار الذي يسمح للمنتج أن يستثمر في العملية الإنتاجية وبالإمكان تغيير تلك الظاهرة بالاستعانة بالشكل البياني رقم (1) . حيث يمثل الشكل (1- أ) منحنيات التكاليف للمزرعة، بينما يمثل الشكل (ب) منحنيات التكاليف لوحدة اقتصادية أخرى غير زراعية كمقارنة بين هاتين الوحدتين حيث يظهر من خلال دراسة هذين الشكلين الفرق في بناء التكاليف الاقتصادية للوحدة الزراعية والوحدة غير الزراعية في دالة التكاليف المتوسطة الثابتة والمتمثلة في كلا الشكلين بالبعد الرأسي بين دالتي التكاليف المتوسطة الكلية والتكاليف المتوسطة المتغيرة، ففي الشكل (1- أ) الذي يمثل منحيات التكاليف للوحدة الاقتصادية الزراعية نرى أن منحنى التكاليف المتوسطة المتغيرة يبعد رأسياً عن منحنى التكاليف المتوسطة الكلية أكثر من شبيهه في الشكل (1- ب) الممثل لمنحنيات التكاليف للوحدة الاقتصادية غير الزراعية، وكما هو معروف فإن المنتج الذي يبغي تعظيم إيراداته سواء زراعياً كان أم غير زراعي بإمكانه أن ينتج الكمية من الناتج الذي يساوي عنده الإيراد الحدي مع التكاليف الحدية ويفترض أن تكون سيادة المنفعة التامة حيث يتساوى الإيراد الحدي من ناتج معين مع ثمنه فإن المنتج سواء زراعياً كان أم غير زراعي سوف ينتج الكمية (أ ك)، إذا كان سعر السوق للسلعة المنتجة هو (س1)، إذ أن هذا القدر من الناتج هو الذي يجعل المنتج في حالة توازن في الأمد القصير والبعيد، أي أن الدخل الكلي في هذه الحالة يتساوى مع التكاليف الكلية وكلاهما يساوي مساحة المستطيل (س1 ص1 ك1 أ).

شكل رقم (1)

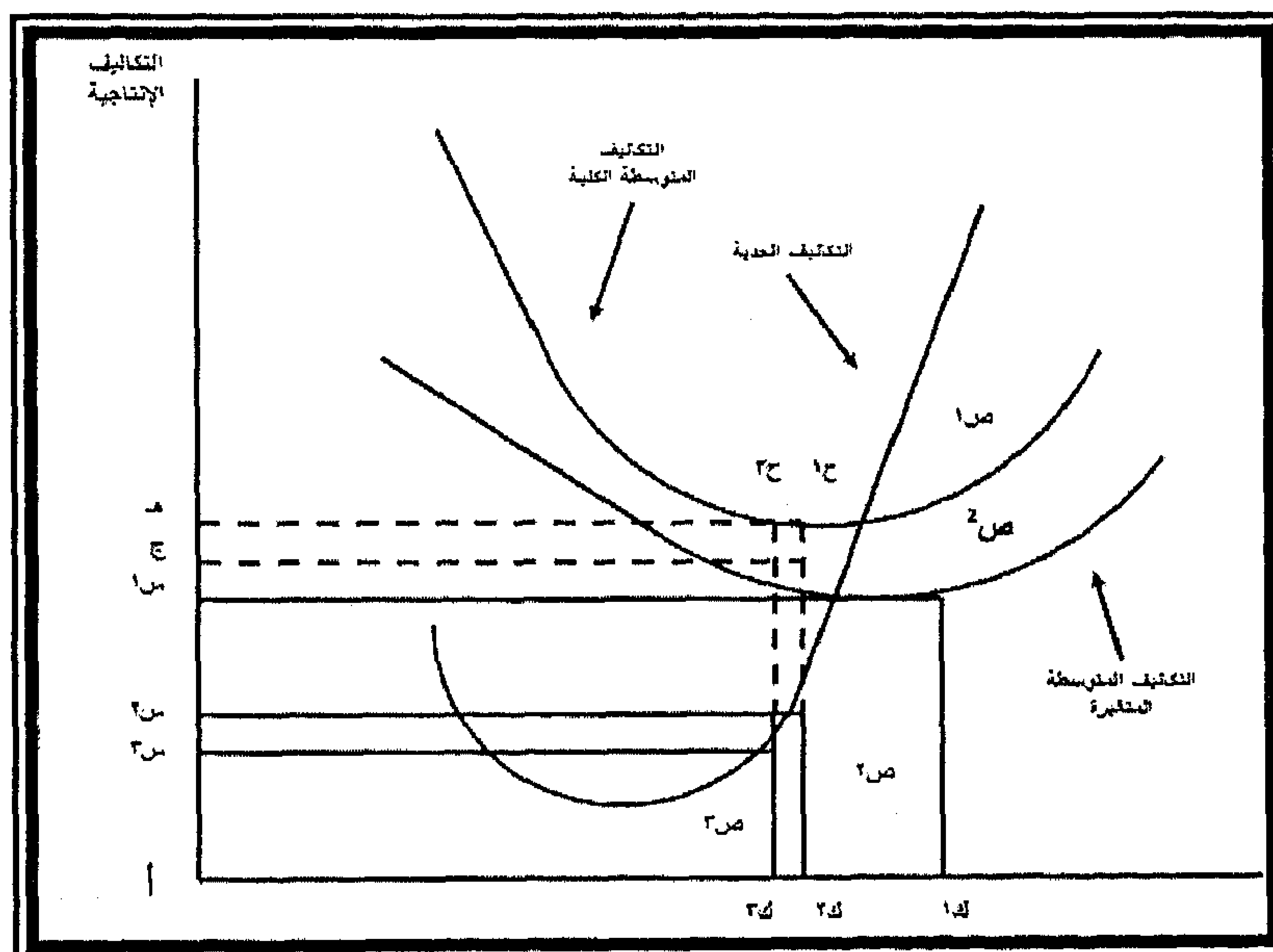
منحنيات التكلفة الوحدة

شكل (أ) منحنيات التكلفة لوحدة اقتصادية زراعية



شكل (ب)

منحنيات التكاليف لوحدة اقتصادية غير زراعية



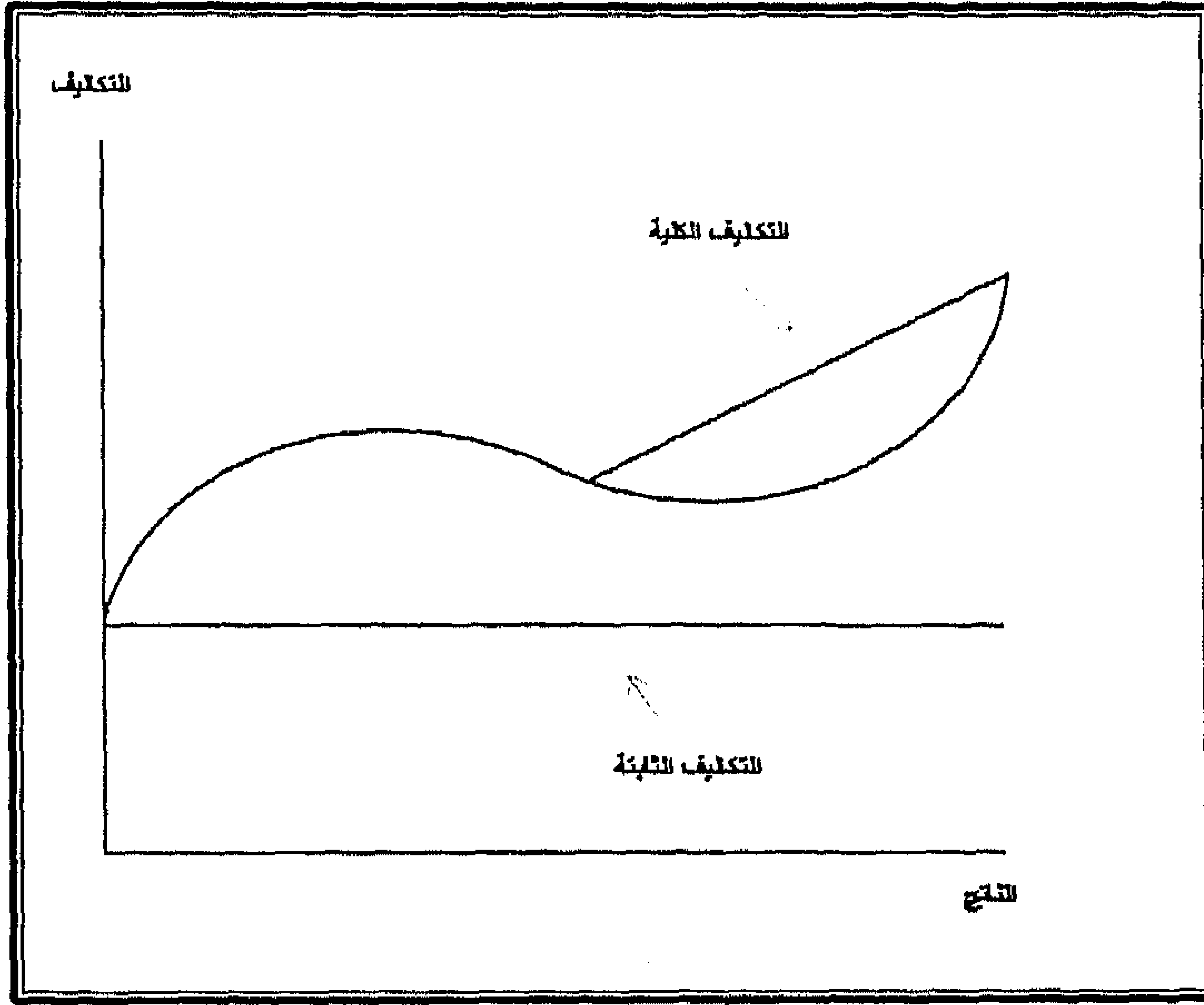
لذا يصبح إجمالي الدخل في هذه الحالة مغطياً لجميع تكاليف عوامل الإنتاج دون أية زيادة تذكر تمثل الربح أو نقص يمثل خسارة للمنتج. أما إذا انخفض سعر الناتج س2 فإن إجمالي الدخل المتمثل بمساحة المستطيل (س2 ص2 ك2 أ) يصبح اقل من إجمالي التكاليف، المتمثل بمساحة المستطيل (ح1 ك2 أج) وعلى ذلك فإن المنتج يتعرض إلى خسارة في هذه الحالة بما يوازي مساحة المستطيل (ح1 ص2 س2 ج)، وبالرغم من ذلك فإن المنتج يستمر في الإنتاج وذلك لو أنه توقف عن الإنتاج فإنه سيخسر قدراً يساوي التكاليف الثابتة المتمثلة بالمستطيل (ح1 ح2 د ج) في الشكل (1- أ) وهو أكبر من خسارته لو استمر في الإنتاج. أما إذا استمر السعر في الانخفاض إلى س3، فإن إجمالي الدخل يصبح ممثلاً بمساحة المستطيل (س3 ص3 ك3 أ) وهو أقل من إجمالي التكاليف المتمثلة بمساحة المستطيل (ح3 ك3 أهـ) في كلا الشكلين (1- أ) و (1- ب) وعليه فإن صافي الخسارة تبلغ قدراً يساوي قيمة التكاليف الثابتة قياساً للمنتج الزراعي والمتمثلة بمساحة المستطيل (ح3 ص3 س3 هـ) ولذلك فإن المنتج الزراعي يستمر في الإنتاج بالرغم من انخفاض السعر إلى س3، إذ سوف يجعل صافي الخسارة المتمثلة بمساحة المستطيل (ح2 ص3 س3 هـ) أكبر من قيمة التكاليف الثابتة بمساحة المستطيل (ح3 ص3 س3 هـ) ولذلك فإنه يتوقف نهائياً عن الإنتاج. وبتصور آخر فإن المنتج يستطيع أن يتحمل الخسارة الناجمة عن انخفاض سعر الناتج مع استمراره في عملية الإنتاج إلى أن تبلغ تلك الخسارة مقداراً يتساوى تماماً مع قيمة التكاليف الثابتة. ونظراً إلى ارتفاع نسبة التكاليف الثابتة في الزراعة فإن المنتج الزراعي يستطيع أن يتحمل خسارة أكبر مع استمراره في الإنتاج، أي أنه يستطيع أن يتحمل انخفاضا أكبر في سعر منتجاته مع استمراره في عملية الإنتاج. فضلاً عن أن زيادة حجم التكاليف الثابتة في الزراعة يزيد من عنصر المخاطرة التي يتحملها المنتج الزراعي عند بدء دخوله في عملية الإنتاج الزراعي. ويمكن تفسير ذلك من خلال الشكل البياني رقم (2) حيث يمثل شكل (2- أ) منحنيات التكاليف الكلية للمنتج الزراعي بينما يمثل شكل (2- ب) منحنيات التكاليف الكلية للمنتج غير الزراعي، ويتضح لنا من خلال هذين الشكلين البيانيين أن الفرق الرئيس في تكاليف الوحدة الاقتصادية الزراعية نتيجة لارتفاع التكاليف الثابتة في الشكل(2- أ).وعليه عندما يفكر الرأسمالي الذي يقارن أيهما أفضل له في الدخول في المشاريع الزراعية أم غير الزراعية فإنه يحتاج إلى جزء كبير من رأس المال لشراء الجزء الثابت من رأس المال في حالة اختياره المشروع الزراعي فتكون نسبة مخاطرته أعلى مما لو اختار المشروع غير الزراعي حيث تنخفض نسبة ما يدفعه من

رأس المال لشراء الجزء الثابت وتتمثل هذه المخاطرة بالخسارة التي يواجهها المنتج في عدم إمكان استرداد نسبة كبيرة من رأس المال الثابت في حالة المشروع الزراعي.

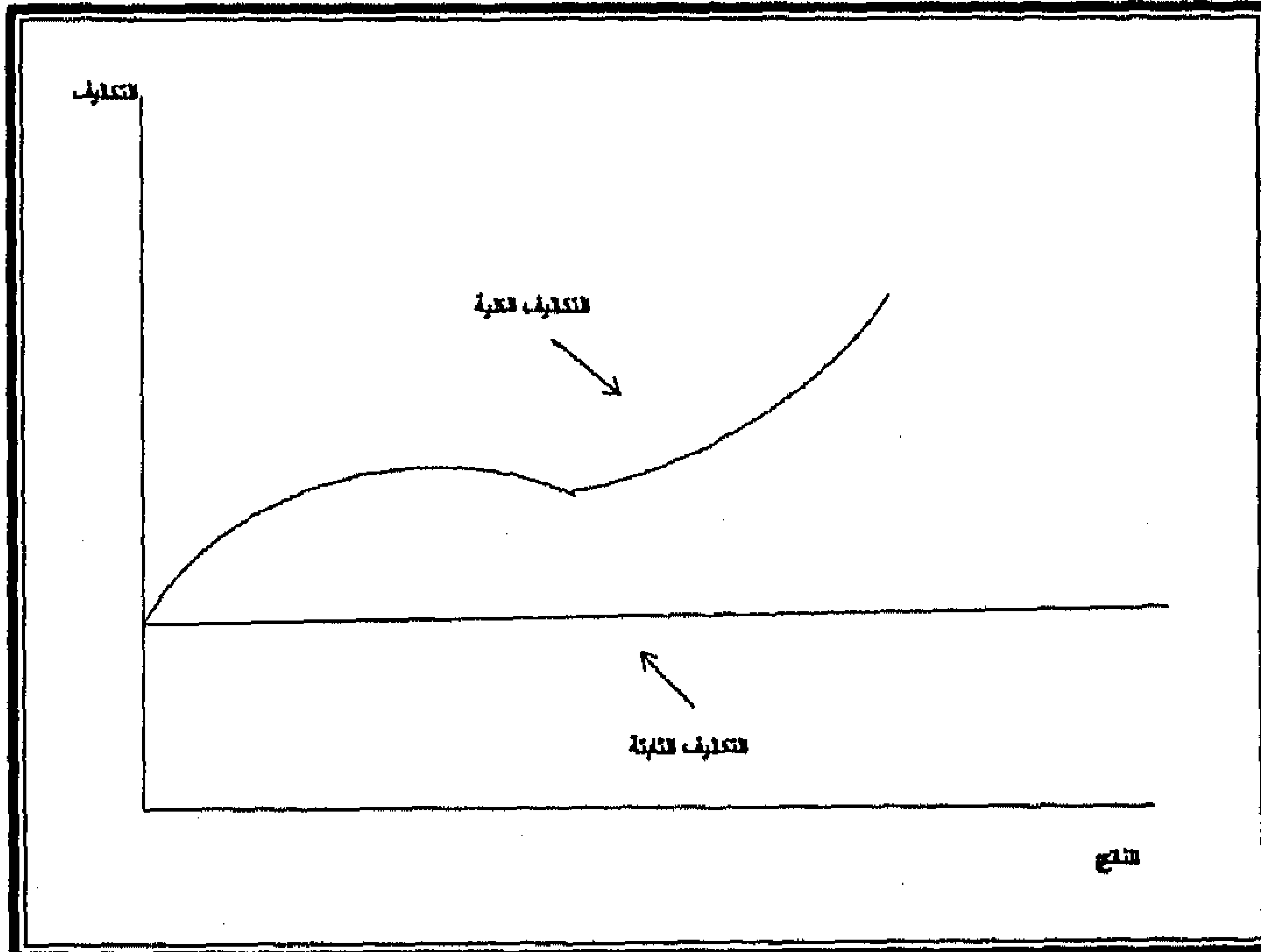
شكل رقم(2)

منحنيات التكاليف الكلية

شكل (أ)منحنيات التكاليف الكلية لمنتج زراعي



شكل(ب) منحنيات التكاليف الكلية لمنتج غير زراعي



ثالثاً – انخفاض مرونة العرض السعرية للمنتجات الزراعية.

يقصد بالمرونة السعرية للعرض مدى استجابة الكمية المعروضة من السلعة مع التغيير في أسعارها. وتتصف المنتجات الزراعية بصفة عامة بانخفاض مرونة عرضها السعرية ويتأتى ذلك نتيجة عوامل عديدة منها ما يأتي:

1- ارتفاع حجم التكاليف الزراعية الثابتة مما يصعب الدخول أو الخروج من عملية الإنتاج بسهولة وكذلك صعوبة انتقال عناصر الإنتاج الثابتة إلى قطاعات اقتصادية أخرى.

2- اعتماد الإنتاج الزراعي على مواسم زراعية قد تكون طويلة الأمد وترتبط بالعوامل والظروف الطبيعية.

3- عدم قابلية أغلب السلع والمنتجات الزراعية على التخزين لفترات طويلة وسهولة تعرضها إلى التلف السريع مما يؤدي إلى بيعها بأسعار منخفضة قد تكون دون الأسعار السائدة في السوق.

4- انخفاض كفاءة جهاز الأسعار في أغلب الدول النامية وعدم المعرفة المبكرة للمعلومات السوقية من قبل كثير من المزارعين الأمر الذي يؤدي إلى استجابتهم للتغيرات السعرية ويترتب على ذلك انخفاض مرونة الأسعار لعرض المنتجات الزراعية.إن استجابة المعروض السلعي الزراعي للتغيرات في السعر لهذه المنتجات هو أكبر منه في الأمد الطويل عنه في الأمد القصير، وأن سبب ذلك هو أن الفترة الزمنية الطويلة تفسح المجال أمام عناصر الإنتاج الثابتة بإعادة التنظيم بما يؤدي إلى الاستجابة لتغيير الأسعار، وعادة ما تكون هذه الاستجابة في زيادة السعر أكثر منه في انخفاضه، وإحدى التفسيرات التي نذكرها لتفسير تلك الظاهرة هي نظرية الموجودات الثابتة Fixed Asset Theory القاضية بأن بعض عناصر الإنتاج الزراعي الثابتة تعد ذات قيم استعماليه بديلة وان الزيادة في أسعار السلع سوف يشكل عامل جذب لتلك العناصر في الدخول في حلبة إنتاج تلك السلع.

رابعاً- زيادة معدلات الخطورة في الإنتاج الزراعي.

تتميز الزراعة بارتفاع معدلات الخطورة إذا ما قورنت بغيرها من الفعاليات الاقتصادية الأخرى ويرجع السبب في ذلك إلى جملة من العوامل يمكن إيجازها بما يأتي:

1- الزراعة تكون عرضة للإصابة بالأمراض والأوبئة وكذلك تأثرها إلى حد كبير بالظروف الطبيعية والعوامل الجوية غير المؤاتية للإنتاج الزراعي.

2- تتميزا لزراعة دون غيرها بارتفاع نسبة رأس المال الثابت.

3- تتسم الزراعة بموسمية الإنتاج وما يكتنف ذلك المنتوج من تقلبات في أسعار المنتوجات الزراعية يعرض المنتوج إلى هزات شديدة تؤدي إلى خسارة كبيرة.

مما ينعكس ذلك على ارتفاع نسبة عنصر المخاطرة في الإنتاج الزراعي الأمر الذي يجعل المشاريع الزراعية مقارنة بالمشاريع غير الزراعية محرومة من خدمات التمويل والتسليف بسبب اللايقين الذي تتصف به المشاريع الزراعية وعزوف كثير من شركات التأمين على المشروعات الزراعية.

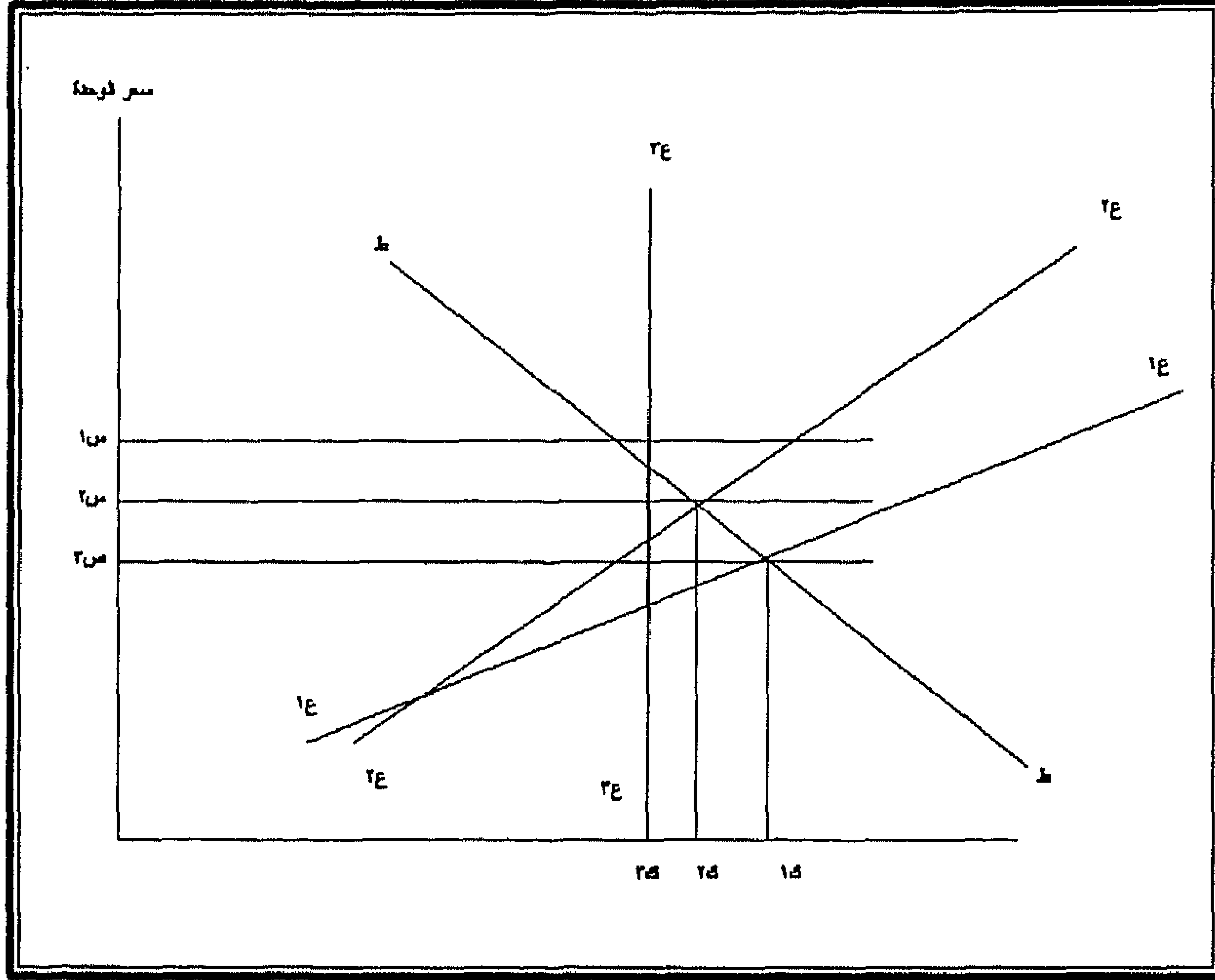
خامسا- موسمية الإنتاج الزراعي.

المقصود بموسمية الإنتاج الزراعي هو أن العمليات الإنتاجية الزراعية تختلف بفتراتها الزمنية باختلاف وتباين أنواع المحاصيل الزراعية ويمكن أن تعزى موسمية الإنتاج الزراعي إلى سببين رئيسين أولهما أن الزراعة ترتبط بالعامل البايولوجي لما تتأثر بكثير من الكائنات الحية، وثانيهما ارتباط الزراعة بالعوامل الطبيعية والظروف الجوية. ويترتب على موسمية الإنتاج الزراعي عدة نتائج بعضها داخل نطاق صناعة الزراعة وبعضها خارجه، فالنتائج الداخلية منها موسمية العمل الزراعي وموسمية الدخول الزراعية، أما أهم نتائج العوامل الخارجية فهي موسمية بعض الصناعات الزراعية، أي تلك الصناعات التي يعتمد إنتاجها على المواد الأولية الزراعية، ومشكلة المنطقة الزمنية للإنتاج الزراعي الموزعة على شهور الاستهلاك المختلفة منذ ظهور المحصول وحتى حصاد المحصول التالي. والمقصود بالمنطقة الزمنية للإنتاج الزراعي هو توزيع الإنتاج الزراعي على شهور الاستهلاك المختلفة طول العام وحالة علاقته بمشكلات التخزين، وتعد الأسعار أهم متغير يؤدي إلى خلق المنطقة الزمنية للإنتاج الموسمي. ويمكن توضيح ذلك بصورة أدق من خلال الشكل البياني رقم (3) الذي يوضح كيفية تأثير الأسعار على المنطقة الزمنية للإنتاج الزراعي الموسمي.

شكل رقم(3)

منطقة الإنتاج الزراعي

الكمية المعروضة او المطلوبة



وبما أن الإنتاج في الزراعة موسمي فإن منحنى العرض الخاص به يمكن تمثيله بالخط المستقيم الرأسي ع3 ع3 وذلك بافتراض أن المدى القصير مساوٍ لسنة كاملة وطبعاً هذا هو بعيد الاحتمال ولكن إذا فرضنا أنه بالإمكان تمثيل منحنيات العرض على الفترات الثلاث بالمنحنيات ع1 ع1، ع2 ع2، ع3 ع3، وبافتراض أن منحنى الطلب ط ط الذي يظهر لدينا في الشكل المذكور يمثل الطلب في كل فترة من تلك الفترات الثلاث، أي بافتراض أن الطلب متماثل في كل الفترات الثلاث، وبافتراض أن ما يتنبأ به البائعون في السوق في كل من فترات الأعوام الثلاثة صحيحة وأنهم تبعاً لتلك التنبؤات، يعرضون أو يمتنعون عن عرض ما لديهم من كميات للسلعة موضوعة البحث. فإن منحنى العرض للشهور الأربعة الأولى لن يكون خطاً رأسياً، فالبائعون يمكنهم عرض السلعة للبيع في الشهور الأربعة،الأولى أو الثانية أو الثالثة، حيث كلما ارتفع السعر الذي يدفعه المستهلكون للسلعة في الأربعة شهور الأولى من العام يمكن تمثيله بالمنحنى ع1 ع1 في المحصلة فإن سعر السوق (أي سعر التوازن) في الفترة الأولى سوف يكون س1 والكمية

المبيعة ك2. أما منحنى العرض في الفترة الثانية للشهور الأربعة ع2 ع2، فالمتوقع أن تقع فوق ع1 ع1، إلا عند الأسعار المنخفضة وأن تكون أقل مرونة منها ويرجع السبب في الاعتقاد بوجوب وقوع ع2 ع2 فوق ع1 ع1 إلا أن البائعين الذين قاموا بتخزين السلعة لفترة أربعة شهور سوف يطلبون أسعاراً أعلى تكفي لتغطية تكاليف التخزين فضلاً عن عائد الاستثمار في عملية التخزين. أما إذا انخفضت الأسعار انخفاضاً شديداً في الفترة الثانية فالمتوقع أن يعرض البائعون كميات أكثر من تلك التي كانوا يعرضونها عند مثل هذه الأسعار في الفترة الأولى، ويرجع ذلك إلى ضيق فرص التخلص من الكميات المخزونة في هذه الفترة عنها في الفترة الأولى ولنفس السبب يرجع الاعتقاد بانخفاض مرونة منحنى العرض في الفترة الثانية ع2 ع2 عن مثيله في الفترة ع1 ع 1، وعليه فإن سعر السوق في الفترة الثانية هو س2، والكمية المبيعة هو ك2، أما في الفترة الثالثة والأخيرة فيتوقع أن يكون منحنى العرض ممثلاً بخط مستقيم رأسي ع3 ع3، إذ أنه يجب التخلص من الكمية المخزونة من السلعة بأي سعر نظراً لقرب ظهور المحصول الجديد. ويلاحظ أن ع3 ع3 يقع فوق ع2 ع2 إلا عند الأسعار الشديدة الانخفاض كما هو متوقع ولنفس الأسباب التي تم ذكرها آنفاً. وعليه فإن سعر السوق في الفترة الثالثة هو س2 والكمية المبيعة هي ك2. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الارتفاع التدريجي للأسعار المصحوب بالانخفاض التدريجي للكميات المبيعة من السلعة في الفترات الثلاث على التوالي ينتظر حدوثه فقط في حالة ما إذا كانت توقعات البائعين عن الأسواق في الفترات الثلاث صحيحة وعليه فالمتوقع أن لا يزيد السعر في الفترة الواحدة عن تكاليف التخزين في الفترة السابقة مضافاً إليها عائد الاستثمار في عملية التخزين.

سادساً – ضعف مرونة الطلب للسلع الزراعية.

تشارك مرونة الطلب للسلع الزراعية مرونة العرض بأتسامها بالضعف وهي مدى استجابة الكميات المطلوبة من السلع الزراعية نتيجة للتغير في أسعار تلك السلع يكون ضعيفاً وهناك مقاييس لهذه المرونة تحدد بالشكل الآتي: فإذا كان هناك تغيير مقداره 1٪ يقال أن الطلب على تلك السلع أحادي المرونة أي أن معامل المرونة يساوي (1) عدد صحيح ومعامل المرونة يعبر عن العلاقة الحسابية بين معدل التغير في الكمية المطلوبة من السلعة وبين معدل التغير في سعرها. أما إذا كان معامل مرونة الطلب أقل من (1) عدد صحيح

يقال إن الطلب على تلك السلعة غير مرن، وإذا كان معامل مرونة الطلب أكثر من (1) عدد صحيح فيقال إن الطلب على تلك السلعة مرن. لذلك نجد بالمقارنة أن الطلب على أغلب المحاصيل الزراعية طلب غير مرن عكسه في الطلب من السلع غير الزراعية(الصناعية) يكون مرناً. ويرجع سبب هذه الظاهرة إلى عاملين أساسيين هما:

1- تعد السلع الزراعية سلعاً ضرورية تستخدم بشكل مباشر أو غير مباشر في عملية الاستهلاك الغذائي أو سلعاً كسائية أو تدخل في بناء المساكن.

2- من الصعب إنتاج سلع صناعية تحل محل السلع الزراعية كاستحالة إيجاد تلك السلع الصناعية بديلاً عن السلع الزراعية خاصة منها الغذائية.

سابعاً – ضعف المرونة الدخلية للسلع الزراعية.

يقصد بالمرونة الداخلية قياس العلاقة بين التغير النسبي في الكمية المطلوبة نتيجة التغيير في الدخل، ويمكن تقسيم السلع من حيث تأثر الكميات المطلوبة منها بالتغير في دخل المستهلك على ثلاثة أنواع:يشمل النوع الأول السلع العادية وهي تلك السلع التي يؤدي ازدياد الدخل الفردي إلى ازدياد الكمية المطلوبة منها، أي السلع ذات المرونة الدخلية الموجبة. ويضم النوع الثاني السلع التي لا يؤثر التغير في دخل المستهلك على الكميات المطلوبة منها وهي السلع الضرورية التي يتم استهلاكها بكميات تكون ثابتة مثل ملح الطعام، أما النوع الثالث فهو يتمثل بالسلع الدنيا وهي السلع التي تؤدي الزيادة في الدخل فيها إلى نصف القدر المطلوب منها وتكون مرونة الطلب الدخلية لهذه السلع سالبة.وتحتسب المرونة الدخلية من منحنى أنجل الذي يبين العلاقة بين الدخل والكميات المستهلكة من السلعة وذلك باستخدام المعادلة التالية:

$$\text{المرونة الدخلية} = \frac{\text{ك}}{\text{د}} = \frac{\Delta\,\text{ك}}{\Delta\,\text{د}}$$

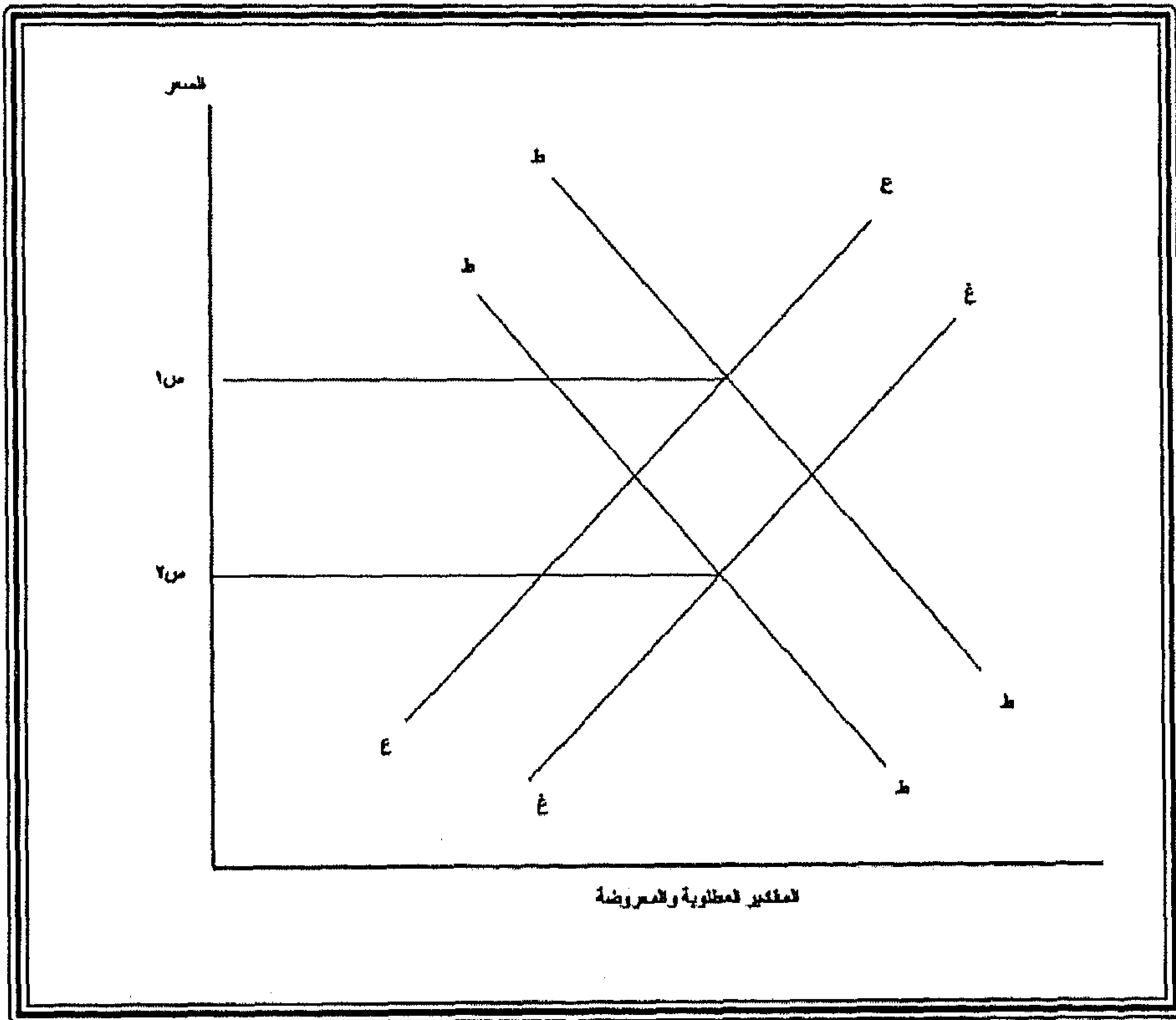
حيث تمثل (ك) كمية المستهلك من السلعة، (د) تمثل الدخل، (Δ) ترمز إلى التغير، وغالباً ما تكون مرونة الطلب الدخلية لكافة السلع الزراعية وخاصة السلع الغذائية منها مرتفعة في الدول المتخلفة اقتصاديا، وعلى العكس من ذلك فإنها تكون منخفضة في الدول المتقدمة اقتصاديا، أما في الدول النامية فإن المرونة الدخلية للسلع الزراعية تنخفض أو ترتفع مع درجة التقدم الاقتصادي التي تمر بها.

ثامناً - ضخامة التقلبات السعرية السوقية للسلع الزراعية.

تتصف المنتجات الزراعية بضخامة تقلباتها السعرية السوقية عند مقارنتها بغيرها من الصناعات الأخرى ويرجع ذلك إلى ضعف المرونة الطلبية السعرية والمرونة العرضية السعرية للمحاصيل الزراعية. وبالإمكان توضيح هذه الظاهرة بصورة أدق من خلال الشكلين البيانيين رقم (4) ورقم (5) حيث يبين الأول شدة التقلبات السعرية السوقية المتوقعة في الزراعة الذي يتسم بضعف مرونة كل من الطلب والعرض على منتجاتها، ويبين الشكل الثاني انخفاض حدة هذه التقلبات في الصناعات غير الزراعية التي تتصف بمرونة كل من طلب وعرض منتجاتها، علماً أن انتقال كل من منحنى الطلب والعرض في شكل رقم (5) قد تم مثل انتقال منحنيات العرض والطلب في شكل رقم (4).

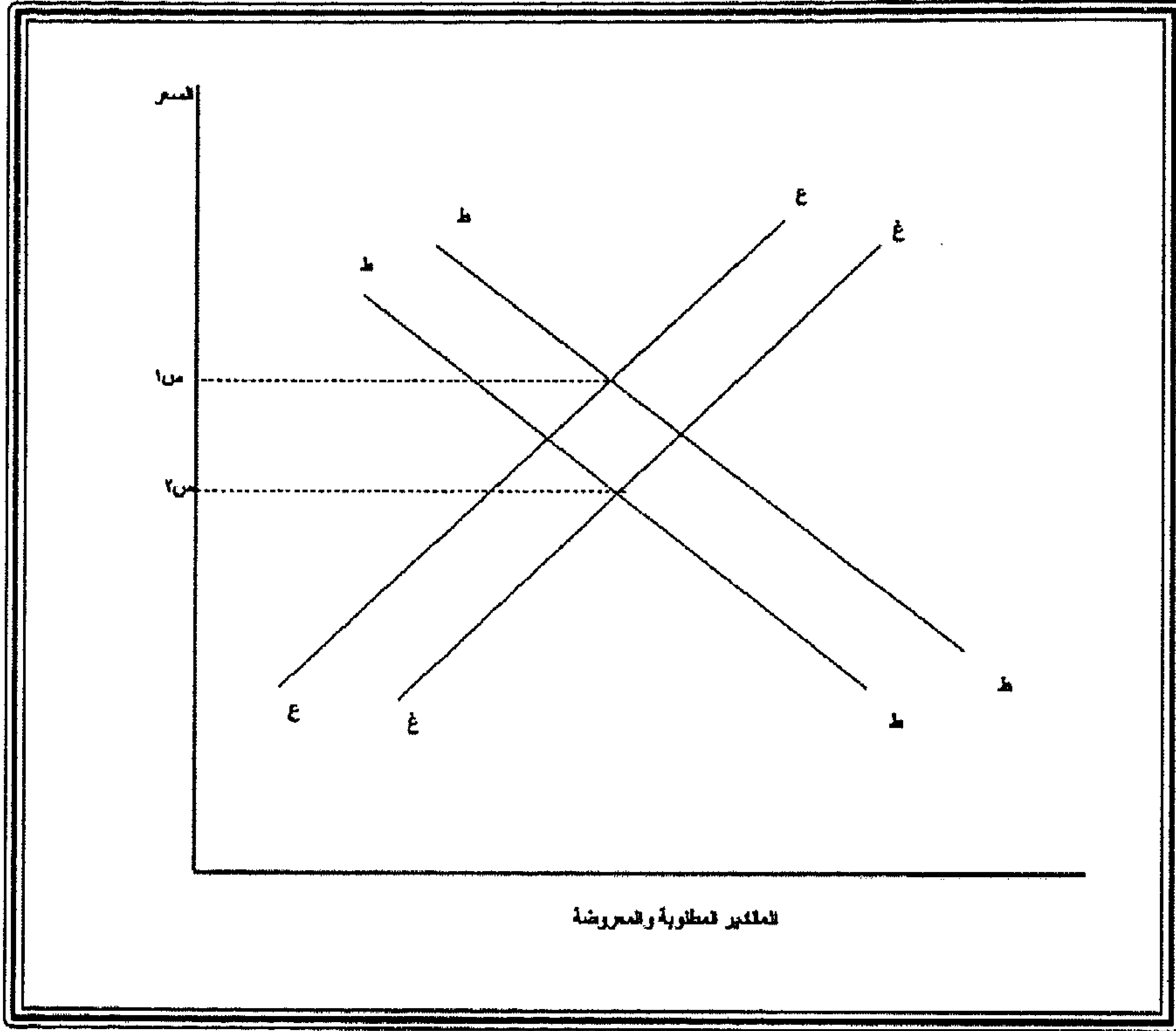
شكل رقم (4)

التقلبات الاقتصادية لصناعة غير مرنة العرض والطلب (الزراعية)



شكل رقم (5)

التقلبات الاقتصادية لصناعة غير مرنة العرض والطلب (الزراعية)



تاسعاً – ارتباط العمل المزرعي بالمعيشة.

إن طبيعة المجتمع الريفي تحكم على اندماج العمل المزرعي بالمعيشة الريفية لذلك أصبحت هذه السمة من السمات الرئيسة للزراعة، وقد يؤدي هذا الارتباط أحياناً إلى جعل الزراعة أكبر من مجرد نشاط اقتصادي بل هو أسلوب اجتماعي للحياة لذا نجد دائماً انشداد المجتمع الريفي إلى الريف. ومن الصعوبة تغيير مجرى حياته الريفية، فمنزل الفلاح يعد بمثابة إدارة المزرعة وكثير من العمليات المزرعية يجري إعدادها في ذلك المنزل. وقد يؤدي هذا الاندماج بين الإدارة والعمل المزرعي إلى تحسين معيشة المزارع وزيادة مدخولاته. وأحياناً ينجم عن هذا الاندماج عدم معرفة ما يصرف من دخل المزرعة على النفقات الخاصة بالعائلة من أمور استهلاكية وغيرها من النفقات اللازمة لشراء عوامل الإنتاج اللازمة للعمل الإنتاجي.

عاشراً – خضوع الزراعة إلى مجموعة من القوانين الاقتصادية ومنها:

1- **قانون تناقص الغلة:** إن هذا القانون يبين العلاقة بين ما ينفقه المنتج الزراعي على عوامل الإنتاج لإنتاج سلعة معينة وبين معدل الناتج من تلك السلعة. وينص هذا القانون على أنه "**إذا أضيفت مقادير متساوية من عامل إنتاجي متغير من عوامل الإنتاج إلى عامل إنتاجي أو عوامل إنتاجية ثابتة الكمية، فإن الزيادات الحاصلة في الإنتاج من جراء هذه الإضافات ستصل إلى حد معين وستبدأ بعد هذا الحد بالتناقص**"، إن التحليل الاقتصادي لهذا القانون يوضح لنا أنه عند زيادة كمية العامل المتغير المضاف إلى عامل إنتاجي ثابت قد يؤدي إلى زيادة الناتج بسرعة في بداية الأمر أي زيادة الإنتاج بنسبة أكبر من زيادة العامل المتغير ثم بعد ذلك تنعكس الصورة إذ يزداد الإنتاج بنسبة متناقصة، حتى يصل الأمر في النهاية إلى الزيادة السلبية، أي أن كل وحدة من العامل المتغير المضافة تؤدي إلى خفض الإنتاج أكثر من سابقتها. إن مفعول هذا القانون لا يسري على الإنتاج الزراعي فقط بل يسري مفعوله على الإنتاج الصناعي كذلك ولكن يكون أكثر ظهوراً في الزراعة والسبب في ذلك يعود إلى طبيعة الإنتاج الزراعي المحدد بكمية العناصر المعدنية اللازمة لنمو النبات التي توجد بكميات محدودة في التربة .

2- **قانون التكاليف المتزايدة:** تختلف الأراضي الزراعية بجودتها باختلاف كميات الخصوبة المتوافرة فيها، فقد يلجأ المنتجون الزراعيون، إلى توسيع رقعة الأرض الزراعية التي يستغلونها بسبب التزايد السكاني وزيادة الطلب على المواد الغذائية، فيؤدي هذا إلى زيادة الإنتاج والإنتاجية إلى حد يضطر فيه اللجوء إلى استغلال أراضٍ إضافية ضعيفة في خصوبتها أو تشغيل عمال إضافيين قليلي الخبرة في العمليات الزراعية، ولذلك يسري قانون الغلة المتناقصة على الأيدي العاملة وعوامل الإنتاج الأخرى فيضطر إلى زيادة التكاليف للمحافظة على الإنتاج.

3- **قانون المنافسة الحرة :** يسري هذا القانون على الإنتاج الزراعي بسبب طبيعة هذا الإنتاج والظروف الكثيرة التي تكتنفه، فكثرة عدد المزارعين ومساهماتهم الضئيلة في الإنتاج لا يؤثر أحدهم عند تغير وجهة إنتاجه من محصول معين إلى

محصول زراعي آخر. وكذلك ينطبق هذا القانون على الطلب لعوامل الإنتاج من قبل المنتج إذ أن أي تغيير في طلبية المنتج على كمية أو نوعية عامل إنتاجي معين لا تؤدي إلى السيطرة على أثمان السلع الزراعية ولا حتى على أسعار عوامل الإنتاج.

الأهميـة الاقتصاديـة للزراعـة

لا تقتصر الأهمية الاقتصادية للزراعة على الدول ذات الاقتصاديات الزراعية التي تشكل نسبة عالية من المشتغلين في هذا القطاع الاقتصادي بل تتعداها إلى الدول الأخرى ذات الاقتصادات الصناعية التي تعتمد اعتماداً رئيساً على الصناعة، وذلك ما لأهمية الزراعة الاقتصادية وقدرتها على توفير المنتجات الزراعية التي تعد مواداً أولية لتطوير تلك الصناعة، فهي المصدر الرئيس لإشباع الحاجات الأساسية للإنسان من غذاء وكساء وسكن فإنها كذلك تغذي كثيراً من الصناعات بالمواد الأولية اللازمة لاستمرار عملها. كذلك تتجلى الأهمية الاقتصادية للزراعة من خلال توفير فرص عمل كثيرة، وتعد الزراعة سوقا واسعاً لكثير من المنتجات الصناعية، وفيما يخص توفير الموارد المالية فإن الزراعة توفر الموارد النقدية وتقديمها لغرض استخدامها في برامج التنمية الاقتصادية من خلال زراعة أنواع من المحاصيل الزراعية وخاصة التصديرية منها. كذلك تمد الزراعة القطاعات الاقتصادية الأخرى بالأيدي العاملة الفائضة عن حاجتها وذلك لارتفاع الإنتاجية الزراعية من جهة ونمو القطاعات الاقتصادية غير الزراعية من جهة أخرى.

وتظهر الأهمية الاقتصادية للزراعة في العراق من خلال الصادرات الخارجية، ففي حالة استبعاد الصادرات النفطية فإن الصادرات الزراعية كالتمور والحبوب والمنتجات الزراعية الأخرى تحتل الصدارة في عملية الصادرات الخارجية. ولو استعرضنا دولة غير نفطية كجمهورية مصر العربية لوجدنا أن العبء الأكبر في توفير رأس المال اللازم للتنمية الاقتصادية يقع على القطاع الزراعي من الدخل القومي في الاقتصاد المصري وذلك لأن الزراعة في هذا القطر ذات أهمية اقتصادية كبيرة، وهي أكثر القطاعات الاقتصادية دخلاً ويمكن الاستدلال على ذلك من خلال ملاحظة رفد هذا القطاع في تمويل برامج التنمية الاقتصادية في البلاد.

النظم الزراعيـة

لقد اتسم القطاع الزراعي بتوالي نظم زراعية مختلفة في تطبيقاتها عليه، وأن تعاقب هذه الأنماط من النظم الزراعية في أوقات مختلفة وفي دول مختلفة قد حقق بعضها نجاحات كبيرة والبعض الآخر منها لم يحقق تلك النجاحات وبالإمكان التعرف على هذه النظم الزراعية بما يأتي:

أولاً: المزارع الصغيرة: هذا النوع من المزارع هو عبارة عن وحدات اقتصادية صغيرة، تشكل الأسر منفردة أعضاءاً لهذه المزارع، وتتسم هذه المزارع باندماج عنصري الإدارة وتنظيم العمل المزرعي، حيث تكون هذه الأسر الصغيرة هي المالكة للأرض ورأس المال بمساعدة نفسها بزراعة الأرض حسبما تشاء فهي المسؤولة عن اختيار نوع المحصول وكذلك تقوم بكافة العمليات الزراعية وعند نضج المحصول وجنيه تكون ذات استقلالية في قرارها في بيع المحصول أو الاحتفاظ به أو بيع جزء منه دون تدخل الآخرين ومن المآخذ على هذا النظام الزراعي محدودية رأس ماله لذا يكون استعماله محدود للآلة الزراعية المتطورة بسبب صغر حجم وحدة إنتاجه (المزرعة) وكذلك يستهلك المالك الجزء الأكبر من إنتاجه من المحاصيل الزراعية.ويمكن تصنيف هذا النوع من النظم الزراعية إلى ما يأتي:

1- **زراعة المالك:** ينتشر هذا النوع في كافة أرجاء الوطن العربي حيث يستثمر صغار المزارعين مساحاتهم الصغيرة بمساعدة أفراد أسرهم بزراعة تلك المساحات بما يرغبون في زراعته وعادة يسمى هذا النوع من النظم الزراعية بنظام المزارع العائلية.

2- **نظام التأجير:** هذا النظام تحدده العلاقة بين مالك الأرض والمزارع الذي يروم استخدام قطعة من الأرض يقوم باستئجارها من المالك مقابل أجور أما أن تكون نقدية أو عينية حسب بنود الاتفاق بين المالك والمزارع المستأجر.

3- **نظام المشاركة:** ويعني هذا النظام باشتراك مالك الأرض والمزارع في استغلال الأرض الزراعية المتفق عليها وتكون هناك اتفاقية مكتوبة بين الاثنين.

ثانياً: نظام المزارع الإقطاعية: لقد كانت هذه النظم منتشرة في مناطق عديدة في الوطن العربي ولاسيما في العراق حيث كان هذا النظام يتسم بتركيزه على الملكيات الكبيرة من الأراضي الزراعية وخاصة قبل ثورة 14 تموز 1958 حيث بلغ التركيز

الحيازي في عام 1957من الملكيات الإقطاعية الكبيرة حوالي 69.5٪ من إجمالي الرقعة الزراعية في العراق .

ثالثاً: نظام الشركات الزراعية: تدار الأرض الزراعية ذات المساحات الشاسعة من قبل هذه الشركات بأساليب فنية حديثة تهدف إلى زيادة الإنتاج من خلال استخدام الأرض والمكائن والآلات الزراعية والموارد الاقتصادية الأخرى بصورة مثلى؛ إن سيادة هذه الأنماط الرأسمالية ذات الأحجام المثلى تؤدي فعلاً مؤثراً في تحقيق أهداف التنمية الزراعية حيث يتم من خلالها استخدام رشيد للموارد الزراعية.

رابعاً: المزارع التعاونية: نشأت المزارع التعاونية بوصفها ردّ فعل للوضع المتردي والظروف الاجتماعية والاقتصادية السيئة التي واجهها المزارعون الصغار فكان لا بد لهم أن يجدوا تلك الوسيلة لتخليصهم من الظلم الذي وقع عليهم ولكي يتمكنوا أن يقفوا على قدم المساواة في المنافسة مع غيرهم من كبار المزارعين، ولكي يستفيدوا من الخدمات الجماعية دون دمج لحيازاتهم من الأراضي الزراعية شريطة أن يكون هذا النظام قد حقق الملكية الفردية للأرض الزراعية والإدارة المشتركة بين كل هذه الحيازات. وهدفه الرئيس هو الجمع ما بين حوافز الملكية الخاصة والاستفادة من مزايا الإنتاج الكبير.

خامساً: المزارع الجماعية: وهو من الأنماط الزراعية التي تسعى إلى زيادة الإنتاجية الزراعية من خلال الاستفادة من مزايا الإنتاج الكبير حيث يصار إلى تنظيم الإنتاج الزراعي على أسس علمية وإدخال كل ما من شأنه المساعدة في زيادة الإنتاج الزراعي. لقد انتشر في عموم القطر العراقي هذا النمط من الأنماط الزراعية بعد مجيء حكومة انقلاب 17 تموز 1968 ولكن واجه كثيراً من المشكلات التي حدّت من تطوره ومن أهم هذه المشكلات التي واجهها هذا النظام الزراعي هي:

أ- محدودية المساحات التي تمتلكها المزارع الجماعية.

ب - لم تكن هناك معايير للتعامل مع هذه المزارع الجماعية من قبل الجهات الحكومية.

ج - قلة الكوادر الفنية والقيادات الفلاحية.

د - ارتباك في وضع خطط موحدة للعمل في هذه المزارع.

سادساً – **مزارع الدولة:** هذا النوع يسمى بالمزارع الحكومية وهو عبارة عن مؤسسات حكومية ذات بنى إدارية وتنظيمية تمتلك مساحات كبيرة من الأراضي الزراعية، تقوم بإدارتها وزراعتها واتخاذ القرارات المناسبة في عمليات التخطيط والإنتاج والتسويق ويعد المزارعون في هذه المزارع عبارة عن أجراء أو عمال زراعيين.

الفصل الثالث

مدخل في اقتصاديات الإنتاج الزراعي

التعريف بالإنتاج الزراعي

إن محاولة التعريف بالإنتاج الزراعي يسبقها التعرف على مفهوم الإنتاج، ويمكن أن نعرف الإنتاج بتعاريف بسيطة يمكن للقارئ فهمهما واستيعابها، والإنتاج هو خلق أو إيجاد المنافع أو زيادتها سواء كانت هذه المنافع متأتية من السلع المادية أم من الخدمات، طالما أن الإنتاج هو كل العمليات التي ترمي إلى خلق قيمة أو إضافة قيمة إلى الأموال الموجودة، فإنه ينبغي أن يتضمن جميع الفعاليات التي تؤدي إلى إشباع الحاجات الإنسانية هذا ما يؤكده الرأسماليون، أما الاشتراكيون فإنهم يطلقون على مفهوم الإنتاج بأنه كل ما يؤدي إلى خلق المنتجات نتيجة لممارسة النشاط العضلي والذهني من قبل الإنسان الذي يمتلك قدراته العقلية وذلك من خلال تحويل الموارد الطبيعة إلى سلع مادية تشبع الحاجات الإنسانية.

أما الإنتاج الزراعي فإنه يتكون من كل ما ينتج في المزرعة من منتجات نباتية أو حيوانية ويتأتى هذا الإنتاج نتيجة الفعاليات المختلفة التي تتضمن العوامل الداخلة (Inputs) التي بموجبها نحصل على الإنتاج (Outputs) وتعبر لنا هذه العملية الإنتاجية بأنها خلق منفعة شكلية نتيجة لصهر مجموعة من العناصر الفيزيقية المختلفة مع غيرها من العوامل الأخرى لإنتاج سلعا ومحاصيل زراعية مختلفة تستعمل في إشباع حاجات الإنسان وحيواناته. ويتوقف مقدار الإنتاج على الكفاءة الاقتصادية عند استخدام الموارد الزراعية وقد تتأثر هذه الكفاءة بمجموعة من المتغيرات والعوامل المختلفة السياسية منها والاجتماعية وهناك أسس يتوقف عليها مقدار الإنتاج الزراعي وهي:

1- مقدار العناصر الإنتاجية المستعملة في العملية الإنتاجية الزراعية.

2- مجالات استعمال هذه العناصر الإنتاجية.

3- طرق وأساليب الإنتاج التي تستخدم في العمليات الإنتاجية.

عوامل الإنتاج الزراعي

يمكن تقسيم عوامل الإنتاج على أربعة أقسام رئيسة وهي:

الأرض والعمل، ورأس المال، والإدارة، وتشترك هذه العوامل في خلق الإنتاج لذلك فإن السلع المنتجة من خلال العملية الإنتاجية توزع على هذه العوامل التي اشتركت في إنتاجها. وكل من هذه العناصر يأخذ ما يحصل عليه من الإنتاج دون الحاجة إلى معرفة من يملك ذلك العنصر.

فيمكن النظر إلى عنصر الأرض بأنها تعطي مكاناً للإنتاج، وأحياناً يسمى هذا العنصر الإنتاجي بالطبيعة لأنها تشكل أهم مورد طبيعي، فالأراضي الزراعية كانت تعد من أهم مصادر الثروة، إلا أن التوسع في تطوير القطاعات الاقتصادية الأخرى كالصناعة مثلاً قلل نوعا ما من الأهمية الكبيرة التي يوليها الاقتصاديون لعنصر الأرض. فإن الأرض بوصفها عنصراً إنتاجياً تتميز ببعض الخصائص التي تكاد العناصر الإنتاجية الأخرى لا تتسم بها، فمنها أن عنصر الأرض محدود الكمية وأن ما يصلح منه للزراعة يكون قليل المساحة إذ لا يشكل أكثر من 15٪ من مساحة الأرض الكلية في العالم فهو إذن يمتاز بثبات العرض، ومنها أن عنصر الأرض يتميز بالتدرج في خصوبته ومن اختلاف في الطقس أو التضاريس والطبوغرافية. والخاصية الأخرى التي يتصف بها عنصر الأرض هو ظهور مفعول بعض القوانين الاقتصادية بشكل مبكر وواضح عليها مثل قانون تناقص الغلة وغيره من القوانين الأخرى.

والعنصر الثاني عنصر العمل الذي يشتمل على الجهد الإنساني سواء كان المجهود العضلي أو الذهني أم أي نوع من العمل يستخدم في إنتاج السلع الزراعية. وتتوقف كفاءة الجهد الإنساني على نوع العمل وكميته وكذلك على نوع وكمية الموارد الاقتصادية. وعنصر العمل من الناحية الاقتصادية ينبغي أن تتوافر له:

أ- الإرادة.

ب- الحصول على إيراد.

ويعني ذلك أن الجهود التي تبذل من قبل الإنسان دون غيره من الكائنات الأخرى تعد عملاً حيث أن الإنسان هو الكائن الوحيد الذي يمتلك الإرادة. لذلك أي جهد يبذل من قبل الحيوانات أو النباتات أو الجماد لا يعد عملاً وكذلك الجهود التي تبذل من قبل الإنسان خارج إرادته كأعمال القسر الإجباري أو أعمال السخرة أو العمل لغرض التسلية من قبل الإنسان لا تعد أعمالاً اقتصادية، حيث أن هذه الأعمال لا يكون لها مردود اقتصادي يذكر.

تتوقف كفاءة عنصر العمل الإنتاجية على عدة عوامل وهي:

1- درجة التعليم والتدريب، فالعامل الماهر الفني يجيد مهنته أفضل من العامل العادي وكذلك العامل المتعلم تكون إنتاجيته أعلى من العامل الأمي.

2- ظروف المعيشة: صحة المجتمع دائماً تخلق عنصراً قوياً يزيد من القدرة الإنتاجية وبخلافه أن انتشار الأوبئة والأمراض في مجتمع ما يؤدي إلى إضعاف القوة الإنتاجية وتنعكس بذلك على قلة الإنتاج.

3- الآلات والتقدم التكنولوجي: فقد تساعد الآلات على زيادة الإنتاج والإنتاجية للفرد حيث أن الآلات المتطورة والحديثة هي أكثر إنتاجاً من الآلات البدائية القديمة. .

4- طريقة العمل: تؤثر طريقة العمل على القوة الإنتاجية فكلما طبق مبدأ التخصص وتقسيم العمل ازداد الإنتاج والإنتاجية. حيث أول من أكد تقسيم العمل وجعله الوسيلة الأساسية في زيادة الإنتاج هو الاقتصادي آدم سمث في كتابه ثروة الأمم الذي نشره عام 1776.

أما العنصر الثالث من عناصر الإنتاج فهو رأس المال ويتضمن رأس المال كافة المباني والمكائن والآلات والحيوانات والأصول النباتية أو بعبارة أدق أن رأس المال هو جميع الأموال والسلع المنتجة التي تستعمل في إنتاج أموال وسلع أخرى. ولا نعد النقود الموجودة في المزرعة هي رأس المال بل نعد هذه النقود رمزاً لرأس المال وبالإمكان أن نعدها وسيلة لغرض شراء الأموال بواسطتها ومن ثم اقتنائها. وعندما نصنف رأس المال في المزرعة نقوم بتصنيفه إلى صنفين هما:

أ- رأس المال الثابت الذي يتميز بضخامة حجمه في الإنتاج الزراعي ويصل أحياناً إلى ثلثي حجم رأس المال الإجمالي في المزرعة وهو يتضمن كافة السلع الرأسمالية من أرض ومبان ومكائن ومعدات وأصول ويتميز بدوامه النسبي في العملية الإنتاجية.

ب- رأس المال المنتج ويطلق عليه أحياناً رأس المال المتداول ويشمل هذا الصنف من راس المال على الأموال التي تكاد أن تستخدم مرة واحدة في العملية الإنتاجية وتتلاشى بعد الاستعمال وللتمثيل على ذلك التقاوي أي البذور التي تستخدم في عملية البذار والأسمدة أو علف الحيوانات أو حيوانات المزرعة التي تربى في المزرعة لغرض تسمينها وبيعها حالاً في الأسواق.

أما العنصر الرابع من عناصر الإنتاج فهو الإدارة، ومن خلال هذا العنصر يمكن صناعة القرارات الخاصة باستخدام عناصر الإنتاج الأخرى كالأرض والعمل ورأس المال، ومدير المزرعة الناجح هو ذلك المزارع الكفء في مزجه العديد من المدخلات لكي يحصل على عائد أو إنتاج يسد كلفة تلك المدخلات فضلاً عن تحقيق وفورات من الأرباح أحياناً يطلق عليها هامش ربحي.. فهو يستخدم عنصر الأرض في إنتاج المحاصيل الزراعية فيستعين لتلك العملية بالأيدي العاملة لكي يؤدي بها كافة العمليات الزراعية ويقرر إضافة الأسمدة بالكميات والأوقات المناسبة وكيفية توفير مياه الري والنسب التي يستخدمها في سقي محصولاته الزراعية ويهيئ الآلات المناسبة عند نضج محصوله.

أشكال الإنتاج

يتكون الإنتاج نتيجة لتظافر ما يسمى بعناصر الإنتاج وتختلف هذه التوليفة باختلاف أهمية مساهمة كل عنصر من هذه العناصر، والغاية هنا التعرف على ماهية شكل الإنتاج، فقد يتخذ شكل الإنتاج واحداً من هذه الأشكال الرئيسة الآتية:

1- الإنتاج المادي.

2- الإنتاج الخدماتي.

فالإنتاج المادي يعبر عن إنتاج السلع المادية التي تؤول إلى خلق منفعة جديدة أو إضافة منافع أخرى للمنافع الموجودة التي تكون قادرة على إشباع الحاجات الإنسانية.

وتعبِّر هذه المنافع عن الفعاليات التي تختلف باختلاف التغير الحاصل في الأشياء التي من خلال هذه الصيرورة إلى شكل آخر قد تؤدي إلى خلق منفعة تهدف إلى إشباع الرغبات الإنسانية المتعددة. فالمنفعة الشكلية تعبر عن التغيير الحاصل في شكل المادة إلى شكل آخر جديد من خلاله تؤدي العملية إلى قدرتها على الإشباع وخلاف ذلك عندما تكون تلك المادة بنفس شكلها ليس لها القدرة على خلق منفعة تؤدي إلى إشباع الرغبات

الإنسانية وللتمثيل على ذلك عندما يقدم العلف الحيواني المتكون من عناصر البروتينات والكاربوهيدرات إلى الحيوانات ينتج عن ذلك الحصول على إنتاج يتضمن اللحوم أو البيض أو اللبن وهو ذو قدرة على خلق منفعة الإشباع لحاجات الإنسان الغذائية ويطلق اسم المنفعة الشكلية أي العملية التي يتم بواسطتها تحويل شكل المادة أو الطاقة بصورة تجعلها أكثر منفعة أو قدرة على إشباع الحاجة الإنسانية. أما النوع الثاني من المنافع فهو المنفعة المكانية وهذا يعني نقل تلك السلعة من مكان إنتاجها بكميات كبيرة إلى مكان تفتقر إليه فيؤدي ذلك على زيادة منفعتها وللتمثيل على ذلك نقل القمح من استراليا إلى العراق يؤدي خلق منفعة لهذه السلعة تسمى بالمنفعة المكانية والنوع الثالث من هذه المنافع تسمى المنفعة الزمانية وهي تعبر عن التفاوت الزمني بين عملية الإنتاج وعملية الاستهلاك، حيث عندما تخزن بعض السلع عند إنتاجها في موسم الشتاء إلى موسم الصيف فإن ذلك يزيد من منفعتها في عملية الإشباع. والنوع الرابع من هذه المنافع هو منفعة التملك التي تعبر عن انتقال حيازة الأشياء من شخص إلى آخر فعملية الانتقال هذه تؤدي إلى زيادة منفعة السلعة التي تنتقل ملكيتها إلى شخص آخر ان الإنتاج المادي أو السلعي ما هو إلا عملية خلق أ و إضافة منافع تكون قادرة على إشباع الحاجات الإنسانية عن طريق تغيير شكلها أو مكانها أو زمن استهلاكها أو نقل حيازتها إلى أشخاص آخرين.

أما الإنتاج الخدماتي فهو عبارة عن المنتجات غير المادية أي غير الملموسة التي تنتج من قبل المتخصصين في إنتاج تلك الخدمات وقد اختلفت نظرة الاقتصاديين القدماء عن المحدثين إلى هذه الأنواع من المنتجات، فلم تكن هناك قناعة لدى القدماء منهم بأن الخدمات هي أعمال إنتاجية، بل تختلف تماماً عن السلع الإنتاجية، وللتمثيل على تلك الخدمات خدمات الطبيب والمحامي والفنان والمدرس وغيرها من الخدمات الأخرى ويعزون سبب ذلك إلى أن هذه الخدمات تنتهي بعد لحظات تأديتها إلا أن الاقتصاديين المحدثين قد وجدوا بأنه لا فرق بين إنتاج السلع المادية والخدمات حيث أن جزءاً كبيراً من الإنتاج الاقتصادي لا يقتصر على إنتاج السلع المادية بل يتعدى ذلك إلى الخدمات المتعددة التي يؤديها عدد كبير من أفراد المجتمع.

الدالة الإنتاجية

يعبر عن الدالة الإنتاجية بأنها العلاقة بين الناتج أو ما يسمى بالمخرجات(Outputs) وبين عناصر الإنتاج التي تسمى بالمدخلات (Inputs) وهي العناصر الداخلة في العملية الإنتاجية، فدالة الإنتاج تبين مقدار كمية الإنتاج التي نحصل

عليها فيما إذا استخدمنا كمية من مقادير معينة من عناصر الإنتاج، فهي إذن توضح لنا كيف أن الناتج يتغير كلما غيرنا كمية ونوعية عناصر الإنتاج. ويمكن من خلال دراسة الدوال الإنتاجية تحديد العلاقة بين الموارد الداخلة في العملية الإنتاجية، ومقدار الإنتاج الذي نحصل عليه من هذه العملية وكيفية تحقيق الكفاءة الاقتصادية في استخدام هذه الموارد لتعظيم الربح الذي نحصل عليه من النشاط الاقتصادي الزراعي وذلك من خلال دالة الإنتاج الزراعي.

وتأخذ دالة الإنتاج أشكالاً وصوراً عديدة فمنها: -

1- الدالة الإنتاجية الحسابية ومن خلال هذا النوع من الدوال الإنتاجية التي بالإمكان تحويلها إلى علاقة رياضية، حيث نصف إنتاج محصول الشلب (الرز) باعتماده على مقادير معينة من عناصر الإنتاج المشتركة في العملية الإنتاجية، فمثلاً بالإمكان أن نحصل على ناتج كمية (1000) كغم من الشلب فيما إذا أضيف إلى التربة (60) كغم من الأسمدة الكيمياوية للدونم الواحد ولكن بالإمكان أن نحصل على(1200)كغم من المحصول المذكور إذا تم إضافة(80) كغم من السماد إلى مساحة الدونم الواحد، يتبين لنا بأن الغلة الدونمية تعتمد اعتماداً رئيساً على كمية السماد الذي يتم إضافته، فيمكن أن نغير كمية الإنتاج بتغيير كمية عناصر الإنتاج. ولكن ترتبط هذه الزيادة من الناحية العملية بجملة من المتغيرات المؤثرة في الإنتاج فمنها الخواص الكيمياوية والفيزيائية والبيولوجية لعناصر الإنتاج والتعرف على عملية مزج نسب معينة من هذه العناصر، وبالإمكان الحصول على مستويات مختلفة من الإنتاج عن طريق مزج نسب مختلفة من العناصر الإنتاجية ووفقاً لذلك ليس هناك دالة إنتاجية واحدة، بل عدة دوال إنتاجية بإمكان المنتج الحصول عليها من خلال الاستفادة من نتائج الأبحاث العلمية بخصوص الاكتشافات والدراسات التطبيقية في إيجاد أفضل طرق للإنتاج لكل من المحاصيل الزراعية. ولتوضيح مثالنا هذا، فإن دالة الإنتاج تبين مقدار الكمية المتوقع الحصول عليها، فإننا سنجد أن العلاقة بين إنتاج الشلب وكمية السماد هي علاقة طردية، أي أن الإنتاج يمكن أن يتغير بتغيير كمية السماد المستخدم، أي يزداد بزيادته وينقص بنقصه، وتكتب هذه العلاقة بالشكل الآتي:

ن= د(س) وتقرأ على أن الإنتاج يعتمد على (عامل الإنتاج) حيث أن:

ن: تعني كمية الإنتاج

س: تعني كمية العامل الإنتاجي (السماد) مثلاً.

د : تعني العلاقة الارتباطية (تناسب) بين كمية الإنتاج وكمية عامل الإنتاج .

وهذه المعادلة تعني أن إنتاج الشلب (ن) يعتمد على العامل الإنتاجي الذي هو "السماد".

أما إذا كانت عوامل الإنتاج متعددة فالعلاقة تكتب كما يلي:

ن= د (س، ص، ع.....)

وهذه المعادلة تعني أن مقدار الإنتاج (ن) يعتمد على عدة عوامل هي(س، ص، ع) التي يستعملها صاحب المزرعة في وقت معين، وبالإمكان تغيير مقدار الإنتاج إما بتغيير كل عوامل الإنتاج بنسبة معينة أو تغيير نسبة أحد العوامل المستخدمة، وبتعبير آخر فإن الناتج (ن) هو دالة الكميات المستخدمة من العوامل الإنتاجية.

2- **الدالة الإنتاجية الخطية:** إن عملية اختيار الدالة المفضلة تتوقف على استخدام كميات مختلفة من عنصر إنتاجي معين لإنتاج أفضل كمية من الحاصل. فلو رمزنا للمحصول المراد إنتاجه وهو محصول الشلب بالحرف (ن) ولعنصر الإنتاج المستخدم في إنتاج المحصول وهو السماد بالحرف (س) واعتبرنا الحرف (د) للدلالة على تسمية الدالة وهو(يعتمد على) فإذن يمكن التعبير عن دالة الإنتاج بالمعادلة الآتية:

ن= د(س).... (1)

وتفسر هذه المعادلة على أن الكمية الناتجة من الحاصل (ن) تعتمد على كمية عنصر الإنتاج (س) المستخدم في العملية الإنتاجية، إلا أن هذه المعادلة تكون قاصرة عن توضيح التغيير الحاصل في الكمية المنتجة من (ن) عند تغير كمية العنصر الإنتاجي (س) ولأجل معرفة ذلك لا بد من توفر المعلومات عن نوعية وكمية عناصر الإنتاج الأخرى المستعملة لإنتاج كميات من المحصول، كما نوضحها في المعادلة الأتية:

ن=د(س، س1 ، س2.....س ن...... 2) .

وتشير هذه المعادلة إلى أن كمية الناتج من المحصول (ن) الشلب في مثالنا، تعتمد على كميات مختلفة من العناصر الإنتاجية(س) الذي يمثل السماد، و $س^1$ الذي يمثل البذور (التقاوي) المستعملة، و $س^2$ كمية المياه أي مياه الري المستعملة في عمليات السقي، وعوامل أخرى يمثلها ($س^ن$) التي تؤثر على كمية الإنتاج من الحاصل (ن). وفي مثالنا هذا أن بقاء العناصر الأخرى التي هي: $س^1$ و$س^2$ و $س^ن$ ثابتة بدون تغيير، عندها يكون التغيير في كمية الناتج من حاصل الشلب معتمداً على التغيير في كمية العنصر المتغير الوحيد (س) المتمثل بالسماد .

إن التغيير في كمية الناتج (ن) قد تحدث بكميات ثابتة كلما أضفنا مقداراً معيناً من العنصر المتغير (س) وحينها يقال إن هذه العلاقة بين نسبة التغيير في الناتج ونسبة التغيير في العنصر الإنتاجي المتغير هي علاقة ثابتة وتكون معادلة الدالة الإنتاجية بالشكل الآتي:

ن= ص+ك س........(3)

فيمكن القول إن المنتج يمكن أن يزيد من إنتاجه من محصول الشلب (20) كغم لكل (1) كغم من السماد ومثل هذه العلاقة إن وجدت فإنها تصف لنا العلاقة الخطية وهي:

ن= ص +20 س

حيث يمثل لنا (ص) كمية الحاصل من الشلب في حالة عدم استخدام السماد، ويمثل الرقم (20) الكمية المنتجة من محصول الشلب (ن) التي يمكن زيادتها بمقدار (20) كغم فيما إذا أعطي للمحصول 1 كغم سماد مضافاً للتربة التي يزرع بها محصول الشلب.

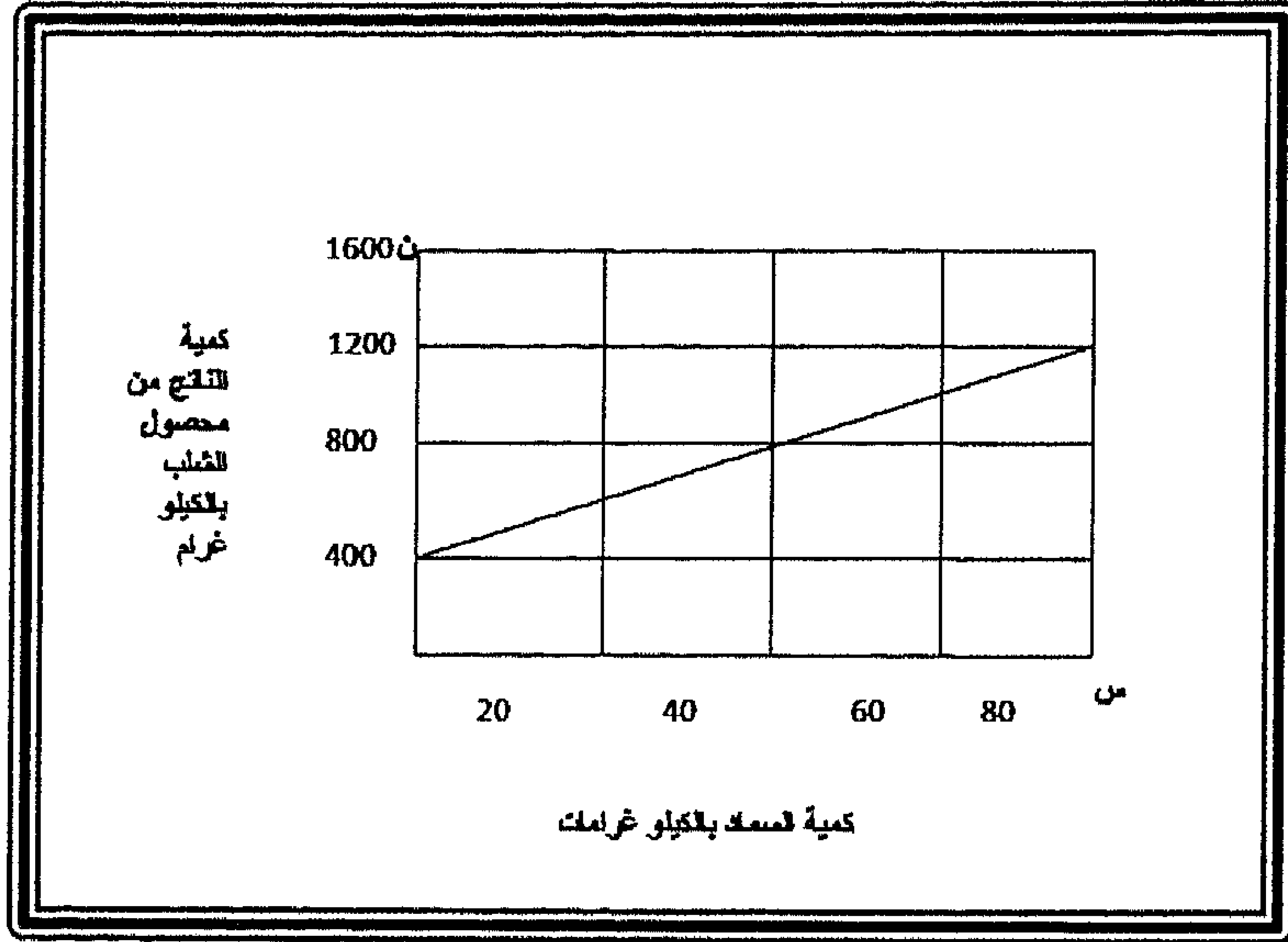
فإذا فرضنا بأن (ص) التي هي كمية الحاصل من الشلب بدون استعمال السماد تساوي (200) كغم فإن دالة الإنتاج لهذه الحالة تكون بالشكل الآتي:

ن = 200 +20 س

وهذه العلاقة موضحة في الشكل رقم (1):

شكل رقم (1)

يوضح الدالة الانتاجية الخطية لمتغير واحد



نجد كمية السماد المستعملة على المحور الأفقي، أما كمية الناتج فهي تقع على المحور العمودي، وأن كمية الناتج تزداد بمقدار (20) كغم لكل (1) كغم سماد، فالناتج من محصول الشلب ازداد بمقدار (1000) كغم بإضافة (50) كغم من السماد وأنه ازداد بمقدار (1500) بإضافة (75) كغم من السماد للدونم الواحد ويمكن ترجمة هذه العلاقة الخطية بشكل جدول يبين مقدار ما نتوقعه من زيادة محصول الشلب باستخدام كميات مختلفة من السماد ويمكن ملاحظة دالة الإنتاج الخطية في الشكل رقم (1) إلى صورة جدول بالجدول رقم (1).

جدول رقم (1)

كمية الحاصل من محصول الشلب الناتجة من استعمال كميات مختلفة من السماد(العلاقة الخطية).

السماد (س) بالكيلو غرام	كمية الحاصل من الشلب بالكيلو غرام
صفر	200
20	400
40	800
60	1200
80	1600

وقد تسمى الدالة الخطية بدالة الإنتاج ذات الارتباط المستقيم وبموجبها يزداد الإنتاج بنفس المقدار كلما أضيفت كمية جديدة ذات مقدار ثابت من عنصر الإنتاج المتغير كما بيناه في الشكل رقم (1)

3- **دالة الإنتاج ذات الارتباط غير المستقيم:** إن هذا النوع من الدوال إما أن يكون حالة إيجابية أو حالة سلبية، فالحالة الإيجابية بهذه الدالة نجد أن كل وحدة تضاف من عنصر الإنتاج ينتج عنها زيادة في الناتج تفوق الزيادة التي أحدثتها الوحدة السابقة ويطلق على مثل هذه الحالة بأن الإنتاج في حالة غلة متزايدة، أي كلما أضيفت وحدات جديدة من عنصر الإنتاج فإن مقدار الزيادة أو أي تغيير إيجابي في الناتج يكون أكبر نسبياً. أما الحالة السلبية فإن الزيادة الحاصلة في الناتج من إضافة وحدة جديدة من عنصر الإنتاج تكون أقل من الزيادة التي أحدثتها الوحدة التي سبقتها ويطلق على مثل هذه الحالة بأن الإنتاج في حالة غلة متناقصة، أي كل ما أضيفت وحدات جديدة من عنصر الإنتاج فإن مقدار الزيادة تتجه اتجاها سلبياً أي في حالة النقصان.

4- **قوانين الإنتاج الزراعي ومراحله:**لقد تميزت الزراعة بوصفها نشاطاً اقتصادياً يختلف عما هو عليه في النشاطات الاقتصادية الأخرى لما تتسم به هذه المهنة الاقتصادية من سمات تختلف عن غيرها من المهن الأخرى، وهذه الصفات انعكست على طبيعة الإنتاج في هذا القطاع، فليس للإنسان أن ينتج ما يخطط له، لأنه لو كانت الأمور تسير كما يريد لحاول أن ينتج كل ما يحتاجه من محاصيل زراعية على مساحات محدودة من الأرض ويتجنب لذلك صعوبة التنقل من مكان إلى آخر، ولأن حياة الإنسان لم تكن فوضى ولا تأتي بالثمار السهلة التي يريدها إلا إذا استطاع هذا الإنسان أن ينظم علاقاته مع غيره من المخلوقات الأخرى، ولو كانت الأمور سهلة بيده لحاول الحصول على كل الأشياء التي يرغب باقتنائها دون أن يبذل أية جهود تذكر. ولكن هناك قوانين وأسس تسير بموجبها الحياة الإنسانية، حيث تكاد هذه القوانين الاقتصادية أن تؤثر في كل القطاعات الاقتصادية ولكنها تكون أكثر وقعاً في قطاع الزراعة، فمثلاً نجد العناصر المحددة، وهي العناصر التي تثبت في صورة ما ثم تخفض العملية الإنتاجية وتمنع الزيادة في الإنتاج الكلي. فمثلاً مساحة الأرض الزراعية التي تستخدم في عملية إنتاج المحصول لسنة معينة تكون محددة بعدد من الدونمات وكذلك كمية

العمل يمكن أن تكون محددة، وكذلك رأس المال يمكن أن يكون محدداً. كل هذه المتغيرات التي تقع في إشكاليات الحدود تؤثر بشكل أو بآخر لتجعل من القوانين الاقتصادية التي نسميها بقوانين الإنتاج الزراعي كابحاً لمعدلات الزيادة في الإنتاج سواء في معدلات الإنتاج أو متوسطات معدلات الإنتاج أو في الإنتاج الحدي.

قوانين الإنتاج

1- قانون تناقص الغلة Law of Diminishing Returns

يوضح هذا القانون العلاقة الفنية – الاقتصادية بين عناصر الإنتاج التي تساهم في إنتاج سلعة ما وبين الناتج من تلك السلعة. إن مفعول هذا القانون لا يسري فقط على قطاع الزراعة بل يتعدى ذلك إلى القطاعات الاقتصادية الأخرى كالصناعة مثلاً، لكنه يتميز بأنه أكثر ظهوراً في قطاع الزراعة وذلك يعود إلى طبيعة الإنتاج الزراعي المحدد بكمية العناصر المعدنية الموجودة في الترب التي يعتمدها النبات غذاء رئيساً له، كذلك خضوع الإنتاج الزراعي للعوامل الطبيعية التي ليس بمقدور الإنسان السيطرة عليها بشكل كامل. إن هذا القانون يبين العلاقة بين ما يصرف من عوامل الإنتاج لإنتاج سلعة أو خدمة معينة وبين معدل الناتج من تلك السلعة. وينص القانون على أنه "**إذا أضيفت مقادير متساوية من عامل متغير من عوامل الإنتاج إلى عامل إنتاجي، أو عوامل إنتاج ثابتة الكمية، فإن الزيادات الحاصلة في الإنتاج من جراء هذه الإضافات ستصل إلى حد معين وستبدأ بعد هذا الحد بالتناقص**".

ولشرح قانون تناقص الغلة نفترض أن وحدات متساوية من عنصر إنتاج متغير (كالعمل) مثلاً قد أضيفت إلى عنصر إنتاج ثابت (كالأرض) مثلاً ينظر ذلك بالجدول رقم (2) ويلاحظ أنه ابتداءً بوحدة العمل الرابعة يبدأ قانون تناقص الغلة في الظهور، كما يلاحظ أنه باستخدام ثماني وحدات من العمل: عنصر الإنتاج المتغير، مع وحدة الأرض عنصر الإنتاج الثابت، فإن الإنتاج يبلغ حده الأقصى، ويعرف الإنتاج الطبيعي الحدي لمورد ما، بأنه الزيادة في الناتج الكلي الناشئة من زيادة الكمية المستخدمة من العنصر المتغير، وحدة واحدة لكل وحدة زمنية ويبين العمود الرابع من الجدول رقم (2) كيفية احتساب الناتج الحدي الطبيعي(Mr.Pr.) لعنصر العمل، أما العمود الخامس من الجدول المذكور فيبين الناتج الطبيعي المتوسط (Av.Pr.) لعنصر الإنتاج المتغير أي عنصر العمل وهو عبارة

عن إجمالي الإنتاج مقسوماً على عدد الوحدات المستخدمة من عنصر الإنتاج المتغير (عنصر العمل).

جدول رقم (2)

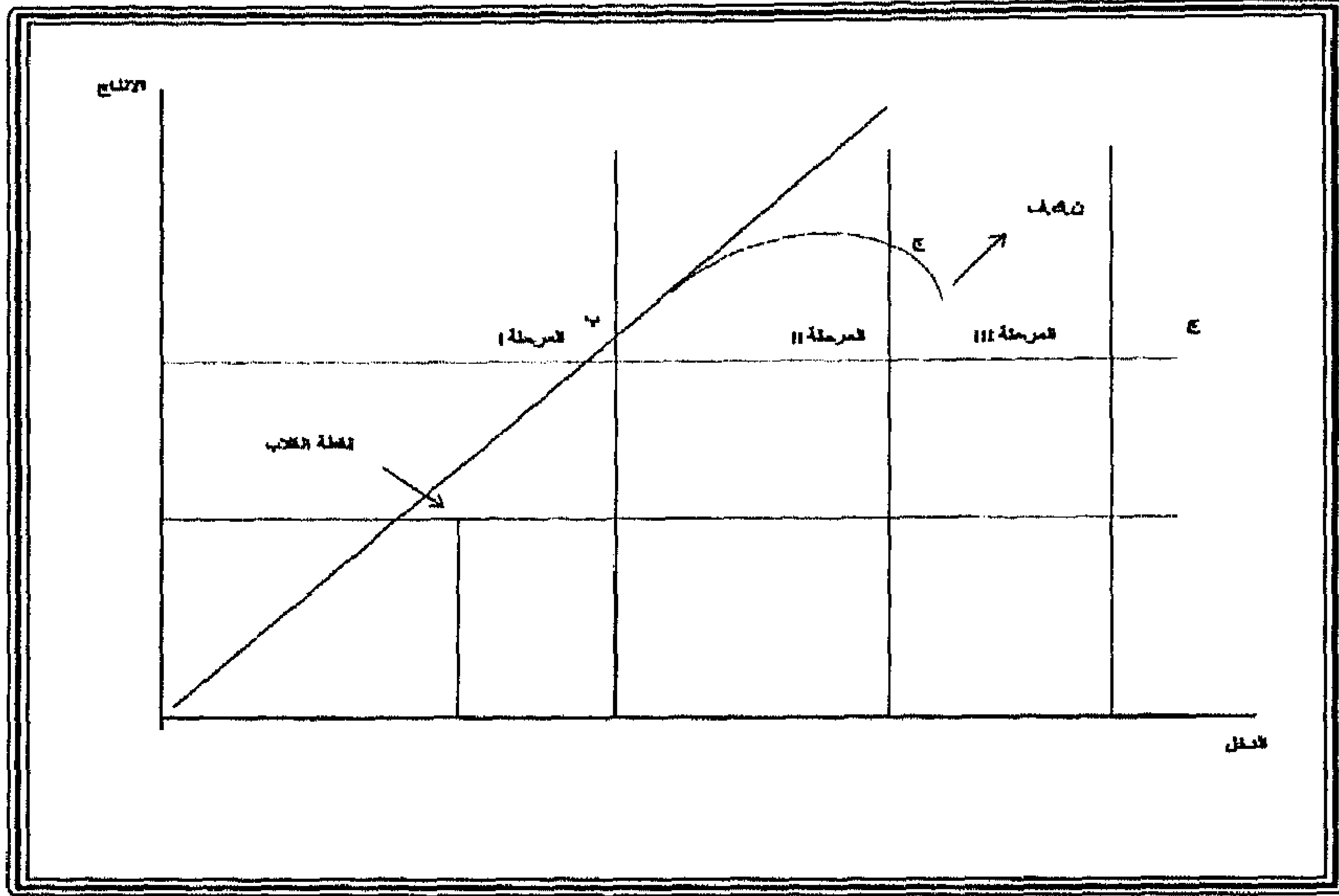
الإنتاج الكلي والحدي والمتوسط لعنصر الإنتاج المتغير (العمل)

(1) الأرض	(2) العمل	(3) الإنتاج الكلي الطبيعي	(4) الإنتاج الطبيعي الحدي لعنصر العمل	(5) الإنتاج الطبيعي المتوسط لعنصر العمل	مراحل قانون تناقص الغلة
1	1	3	3	3.00	المرحلة الأولى
1	2	7	4	3.00	
1	3	12	5	4.00	
1	4	16	3	4.00	المرحلة الثانية
1	5	19	4	3.80	
1	6	21	2	3.50	
	7	22	1	3.14	
1	8	22	صفر	2.75	المرحلة الثالثة
1	9	21	- 1	2.33	
1	10	15	- 6	1.50	

إن كمية الإنتاج الكلي من الإنتاج نتيجة لعنصر الإنتاج المتغير تعرف بالناتج الكلي الطبيعي (To.Pr.) وشكله العام من خلال الشكل البياني رقم (2) يشبه تل صغير، وزيادة العائد بمعدل متزايد يتضح عند النقطة (أ) في الشكل المذكور أعلاه ومن (أ) إلى (ج) فإن العائد ما زال متزايداً ولكن التزايد يتناقص (يتزايد بمعدل متناقص)، وبعد النقطة (ج) فإن الإنتاج الكلي الطبيعي (To.Pr.) يتناقص بسبب العوامل غير المساعدة (الضارة) التي تتواجد نتيجة لزيادة عنصر الإنتاج المتغير.

شكل رقم (2)

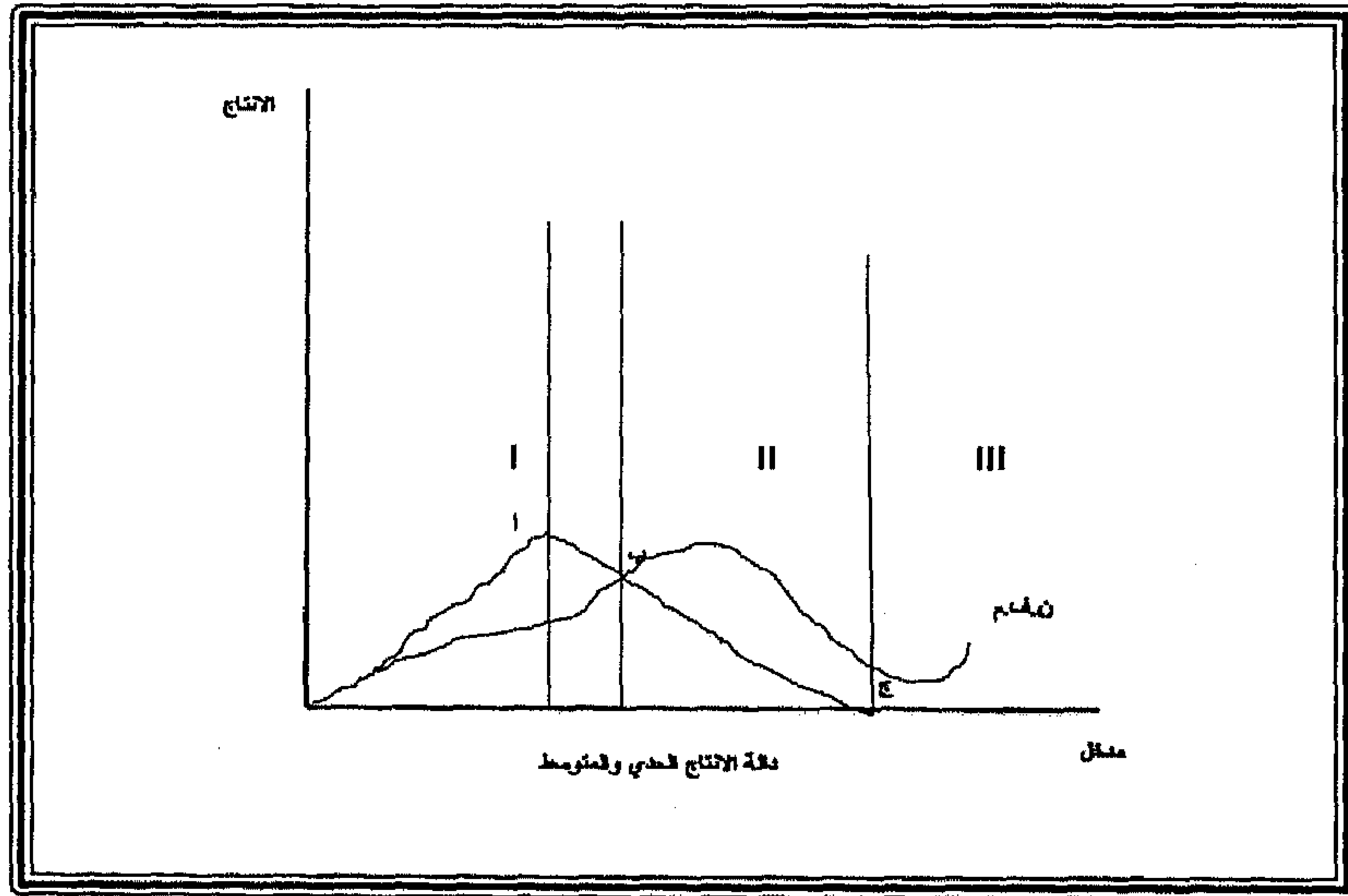
دالة الإنتاج الكلي



ومنحنيات الناتج الطبيعي الحدي (Mr.Pr.) ومتوسط الإنتاج الطبيعي (Ar.Pr.) موضحة في الشكل البياني رقم(3).

شكل رقم (3)

دالة الانتاج الحدي والمتوسط

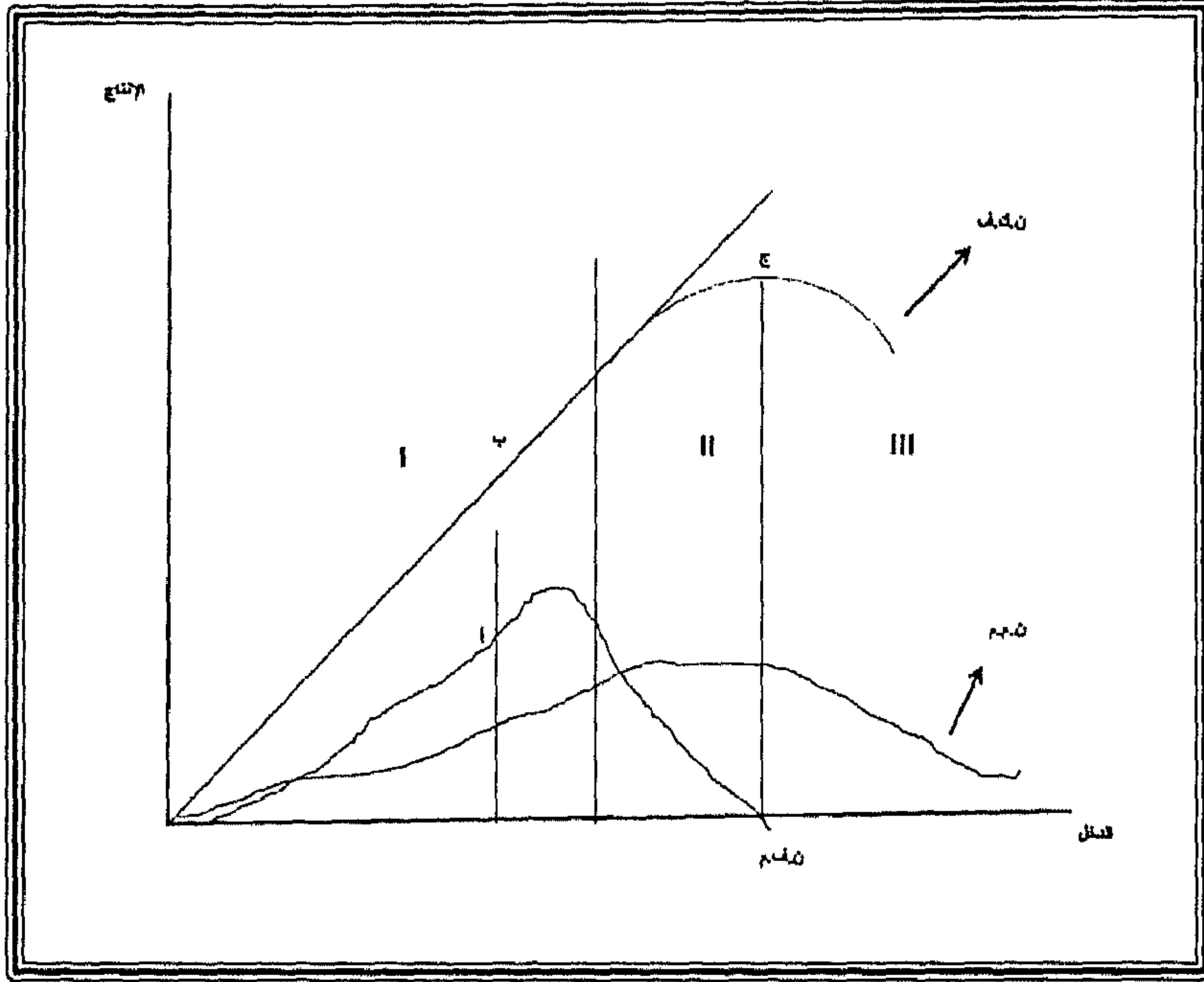


ولنبدأ بمنحنى الناتج الحدي (Mr.Pr.) فالناتج الحدي (الناتج الإضافي) الذي يوجد نتيجة إضافة وحدة واحدة زيادة من عنصر الإنتاج المتغير يكون صفراً عندما يكون الناتج الطبيعي الكلي (To.Pr.) صفراً. وعندما يزيد الناتج الكلي بتتبع منحنى الناتج الكلي الطبيعي(To. Pr.) ، فإن منحنى الناتج الطبيعي الحدي (Mr.Pr.)، يرتفع. وعند النقطة (أ) الموجودة على الناتج الكلي الطبيعي، حيث العائد لعنصر الإنتاج المتغير، ينتقل من التزايد عند معدل متزايد إلى التزايد عند معدل متناقص ويطلق عليها(نقطة الانقلاب) (Inflection Point) يبلغ الناتج الحدي أقصاه. وحينما يبدأ الناتج الكلي الطبيعي في التناقص عند النقطة (ج) فأن الناتج الطبيعي الحدي (Mr. Pr.) يصبح صفراً ثانية. وأي وحدات مضافة من عنصر الإنتاج المتغير (العمل) تنتج ناتجاً طبيعياً حدياً (Mr. Pr.) سالب عند الرجوع إلى الجدول رقم (2) ويصبح الناتج الطبيعي المتوسط (Av. Pr.) صفراً أيضاً حينما لا يكون هناك إنتاج ويكون أعلى ارتفاع له عند النقطة (ب) النقطة التي يكون عندها النسبة بين المخرجات والمدخلات أكبر ما يمكن (وهذه النقطة ممكن إيجادها بسهولة برسم خط من نقطة الأصل مماساً لمنحنى الناتج الطبيعي الكلي (To. Pr.)، وهذا الخط يكون انحداراً أكبر ما يمكن نسبة المدخلات إلى المخرجات عند نقطة تماسه بخط الناتج الطبيعي الكلي (To. Pr.) وعلى ذلك فإن النهاية العظمى لمنحنى الناتج الطبيعي المتوسط (Av. Pr) تكون أسفل نقطة التماس مباشرةً. والناتج الطبيعي المتوسط يصبح صفراً ثانيةً إذا أصبح الناتج الطبيعي الكلي صفراً أيضاً.

يتضح لنا من خلال الشكل البياني رقم (4) ما يلي: في المرحلة الأولى (إلى النقطة ب) يكون الناتج الحدي الطبيعي (Mr. Pr) دائماً اكبر من متوسط الإنتاج الطبيعي (Av. Pr.) وطالما هناك مجال للإنتاج فإنه سيدفع لإضافة وحدات من المدخلات والإنتاج خلال المرحلة الأولى.وفي المرحلة الثالثة (خلف النقطة ج) فإن الناتج الكلي يتناقص والناتج الطبيعي الحدي (Mr. Pr.) أقل من الصفر، فهذه مرحلة غير منطقية. والمرحلة الثانية(من النقطة ب حتى النقطة ج) تصبح المنطقة المناسبة من دالة الإنتاج التي تنتج إنتاجاً مربحاً، وعلى كل حال فالأوضاع الطبيعية وحدها لا تحدد الإنتاج المربح. فالفرد يحتاج لمعرفة بعض الشيء عن أسعار المنتجات وتكاليف عنصر الإنتاج والنقطة التي يجب أن تذكر في هذه المناقشة هي أن المرحلة الثانية هي مرحلة الإنتاج المنطقي. بينما المرحلة الأولى والثالثة هي مراحل إنتاج غير منطقية وأن البيانات الطبيعية وحدها لا تحدد العملية الإنتاجية المربحة.

شكل رقم (4)

دالة الإنتاج الكلي والحدي والمتوسط



2- قانون التكاليف النسبية (الميزة النسبية)

إن تباين الظروف المناخية وتباين القاعدة الموردية على امتداد الكرة الأرضية يسمح بإنتاج مختلف المحاصيل الزراعية وفق مبدأ تعظيم العائد الاقتصادي للموارد باستخدام نسبة تكلفة الموارد كمؤشر على الميزة النسبية، حيث تبين هذه النسبة معدل يمكن توفيره من العملات الأجنبية لكل وحدة إنتاج يتم الاستغناء عن استيرادها الأمر الذي يمكن معه التعرف على إمكان إنتاج أو عدم إنتاج سلعة ما في بلد ما، ونستنتج هذه النسبة من حاصل قسمة تكلفة الموارد المحلية لوحدة الإنتاج من سلعة ما على الفرق بين سعر المستوردات والتكلفة الأجنبية.

$$\text{نسبة تكلفة الموارد المحلية} = \frac{\text{التكلفة الاقتصادية لوحدة المنتج}}{\text{سعر استيراد وحدة المنتج} - \text{التكلفة الأجنبية لوحدة المنتج}}$$

فإذا بلغت هذه النسبة أقل من واحد عدد صحيح، دلت على أن القطر يتمتع بميزة نسبية في إنتاج السلعة، أما إذا كانت أكبر من واحد عدد صحيح، دل ذلك على عدم تمتع

القطر بميزة نسبية في إنتاج السلعة، وإذا كانت واحد صحيح دلّ ذلك على إمكانية إنتاج القطر لهذه السلعة.

يتأتى اعتبار هذا القانون من القوانين المهمة في الحياة الاقتصادية لاعتبارات عديدة، وعلى الأخص منها ما يتعلق بانتقال السلع والخدمات بين مناطق القطر الواحد المختلفة، كشمال العراق وجنوبه وبين الأقطار المختلفة كالدول العربية مثلاً. ولعل نجاح العمل العربي المشترك وفق مبدأ الميزة النسبية لإنتاج المحاصيل الزراعية بين أقطار الوطن العربي ما يقضي إلى التعاون الزراعي العربي من جهة وإلى رفع القدرة التنافسية للسلع الزراعية العربية في الأسواق العالمية والمحلية من جهة أخرى، لغرض تحرير التجارة الزراعية العربية من التبعية وتهيئة عوامل نجاح التجارة البينية الزراعية في الوطن العربي، الأمر الذي يتطلب تجاوز صيغ العمل العربي المشترك، حيث يحقق ذلك منافع اقتصادية متبادلة كما حصل ذلك في السوق الأوروبية المشتركة. إن التعامل مع الواقع العربي بالاستفادة من قانون الميزة النسبية وفق منهجية علمية وواقعية يضمن الاعتقاد بقدرة الأقطار العربية على تجاوز الإشكالات الزراعية العربية وذلك من خلال تجاوز العجز السلعي الزراعي ورفع القدرات التنافسية في الأسواق العالمية.

إن أهم ما يدعو إليه هذا القانون هو محاولة كل منتج أن ينتج كل ما يعود إليه بأكبر فائدة اقتصادية وبأقل التكاليف ينطبق على المناطق التي تختلف في أحوالها المناخية وتضاريسها الأرضية، ينطبق ذلك على العراق وكذلك على الأقطار العربية حيث يكون هناك اختلاف كبير في الأحوال المناخية وكذلك في الموارد الطبيعية. إن هذا القانون يدعو أحياناً إلى التخصص في إنتاج السلع والخدمات للأقطار التي تفوق غيرها في التخصص هذا وإلى استيراد السلع الأخرى التي تتفوق الأقطار الأخرى في إنتاجها. ولتوضيح تطبيقات هذا القانون نأخذ مثالاً بسيطاً لنجد مفعول قانون التكاليف النسبية يتجلى لنا بوضوح. فإذا عرفنا بأن الفرق بين تكاليف إنتاج طن واحد من التمر في جنوب العراق مقارنة بتكاليف إنتاجه في المنطقة الشمالية من العراق، كذلك التكاليف الإنتاجية لطن واحد من التبغ في المنطقة الشمالية ونفس التكاليف في المنطقة الجنوبية من العراق بالدينار العراقي يتوضح لنا ما يلي:

طن من التمر	طن من التبغ
75000	300000 كلفة الإنتاج في الجنوب
125000	25000 كلفة الإنتاج في الشمال

يتضح أنه عندما يقوم المزارع في المنطقة الجنوبية بزراعة هذه المحاصيل يتحمل 6.5 ما يكلف المزارع في الشمال لإنتاج طن من محصول التبغ و 3.5 ما يكلف المزارع في إنتاج طن واحد من محصول التمر . ومن جهة أخرى فإن المزارع في المنطقة الشمالية يتحمل 5.6 ما يكلف المزارع في الجنوب لإنتاج طن واحد من محصول التبغ و 5.3 ما يكلف المزارع في إنتاج طن واحد من محصول التمر . فنستنتج من هذا المثال بأنه الأجدى اقتصادياً أن يتخصص مزارعي الجنوب في إنتاج التمر ويشتروا التبغ من مزارعي المنطقة الشمالية وبنفس الوقت يكون الأجدى لمزارعي المنطقة الشمالية إنتاج محصول التبغ وشراء التمر من مزارعي المنطقة الجنوبية ولكي يسري مفعول القانون تكون شروط انعدام تكاليف النقل أو تتميز بقلتها مع توفر السوق المناسبة في كل من المنطقتين لاستيعاب حاصل المنطقة الأخرى ولتسهيل تطبيق هذا القانون والاستفادة من مزاياه الاقتصادية يفترض توفر جملة من الشروط كحد أدنى لظهور مفعول هذا القانون:

أ. حرية التجارة الدولية.

ب. استعمال سلعتين في عملية التبادل بدون نقود.

ج . تنعدم تكاليف النقل.

رغم أن هذه الافتراضات يمكن اعتبارها خيالية في الواقع الاقتصادي الدولي لكن إيجاد صيغ يطبق من خلالها القانون تكون ذات جدوى اقتصادية عالمية.

الاستبدال بين العناصر الإنتاجية :

يعد الاستبدال (الإحلال) (Substitution) من المفاهيم الاقتصادية التي يمكن تطبيقها في كثير من الأحوال الإنتاجية الزراعية التي توجه المقتصد الزراعي (المزارع) إلى الأسلوب الاقتصادي الأمثل في اختيار طريقة الإنتاج الأكثر عائداً وأقل كلفة. فعملية الاستبدال (الإحلال) تعني إحلال عنصر إنتاجي محل آخر من العناصر الإنتاجية لغرض زيادة الإنتاج وتدني التكاليف واحتمال تغيير أو استبدال جزء من عنصر إنتاجي

يساهم في العملية الإنتاجية بجزء آخر يحقق نفس الغرض الذي تم ذكره. إذن عملية الاستبدال تدرس العلاقة بين العناصر الإنتاجية المتغيرة Factor- Factor Relationship وبالإمكان أن نطلق عليها تسمية علاقة إحلالية أو استبدالية التي تتمثل بإحلال عنصر إنتاجي محل عنصر إنتاجي آخر في العملية الإنتاجية. ولذلك فإن دالة الإنتاج التي تعكس هذه الحالة لا بد أن تكون محتوية على عنصرين إنتاجيين متغيرين على أدنى حد وهما(x2 ،1X) كما في المعادلة الآتية:(y1= F (x1 , x2 , x3 x4.......XN والمهم هنا نريد أن نستبدل (x1) بـ (x2) شريطة بقاء الناتج (y1) ثابتاً دون تغيير . ونبغي من خلال ذلك تدني التكاليف الإنتاجية مع بقاء الإنتاج بنفس الكمية والنوعية.

نلاحظ أن المنتج الزراعي (المزارع) في هذه الحالة يواجه مشكلة الاختيار بين عنصرين متغيرين يهدف من خلالهما الحصول على نفس الكمية المنتجة من حيث المقدار والنوعية بكلفة أقل مما كانت عليه في الحالة السابقة ولكي تكون فكرة إحلال أو استبدال وحدات من أحد هذين العنصرين الإنتاجيين المتغيرين محل الوحدات القديمة من عنصر الإنتاج السابق ينبغي للمزارع مقارنة تكلفة كل وحدة من عنصر الإنتاج وعائدها من جهة مع تكلفة وعائد وحدة أخرى من عنصر إنتاجي آخر. ولتوضيح التطبيقات العملية لهذا القانون نأخذ المثال الآتي:

يريد أحد المزارعين الحصول على نفس الزيادة في الوزن لقطيع من العجول في أحد حقوله وتدني التكاليف المصروفة على الأعلاف بتغيير بعض وحدات العلف المقدم لتلك الحيوانات، حيث استعمل هذا المزارع نوعين من العلف في عملية التغذية والتسمين وهما العلف الأخضر والعليقة المركزة وذلك بإعطائهما بنسب محددة بحيث أن هذا المزيج من العلف بنوعيه العلف الأخضر والعليقة المركزة يحقق زيادة معينة من الوزن بهذه التغذية، فإذا علمنا بأن سعر 1 كغم من العلف الأخضر يساوي (50) ديناراً وسعر (1) كغم من العليقة المركزة يساوي (400) دينار، وعليه نجد كيف أن المزارع يقوم وفق قانون الإحلال بتحديد المزيج الأمثل من وحدات عنصر العلف بحيث يحصل على نفس نسبة النمو والزيادة في وزن حيواناته بخفض حجم التكاليف المتأتي من تغيير ببعض وحدات العلف الأخضر أي بزيادة وخفض وحدات من العلف المركز كما نلاحظه من خلال الجدول رقم (3) الآتي:

جدول رقم (3)

يبين المزيج الأمثل من وحدات عنصر العلف

المزيج	العلف الأخضر $س_1$	العلف المركز $س_2$ Δ	$س_1$	$س_2$ Δ	$\frac{\Delta س^2}{\Delta س^1}$	نسبة التغيير في السعر
1	750	90	-	-	-	-
2	770	85	20	5 -	0.25	0.13
3	792	80	22	5 -	0.23	0.13
4	817	75	25	5 -	0.20	0.13
5	846	70	29	5 -	0.17	0.13
6	880	65	34	5 -	0.15	0.13
7	920	60	40	5 -	0.13	0.13
8	967	55	47	5 -	0.11	0.13
9	1022	50	55	5 -	0.09	0.13
10	1086	45	64	5 -	0.08	0.13

إن نسبة الإحلال = $\frac{\text{التغيير الحاصل في عنصر الإنتاج المتناقص}}{\text{التغيير الحاصل في عنصر الإنتاج المتزايد}}$

$$\frac{\Delta س^2}{\Delta س^1}$$

اما نسبة السعر = $\frac{\text{سعر س}^1}{\text{سعر س}^2}$

= $\frac{\text{سعر الوحدة الواحدة من عنصر الإنتاج المتزايد}}{\text{سعر الوحدة الواحدة من عنصر الإنتاج المتناقص}}$

وبذلك يمكن تحديد المزيج الأمثل الذي نحقق من خلاله أعلى إنتاج ممكن بأقل التكاليف وذلك عند تساوي:

$$\frac{س^2}{س^1} = \frac{سعر س^1}{سعر س^2}$$

ومن خلال المثال في الجدول المذكور نجد أن المزيج السابع 0.13 الذي هو ناتج عن التغيير في س^2 على التغيير في س^1 يساوي نسبة التغيير في السعر في هذا المزيج الذي بلغ 0.13 فمثلاً التغيير فيما بين السعرين المختلفين لوحدات عنصر العلف.

$$= \frac{50}{400} \quad 0.13$$

ولكي نتحقق من صحة الحل يمكن الرجوع إلى الكلفة الحدية لعنصري الإنتاج عند المزيج السابع حيث تتساوى هذه الكلفة الحدية:

920 × 50 = 46000 دينار

967 ×50 = 48350 دينار

48350 - 46000 = 2350 دينار الكلفة الحدية لعنصر الإنتاج الأولى الذي هو العلف الأخضر عند المزيج السابع.

60×400 = 24000 دينار

55×400 = 22000 دينار

- 24000 – (- 22000) = 2000 دينار الكلفة الحدية لعنصر الإنتاج الثاني(العلف المركز) عند المزيج السابع.

حيث يمكن ملاحظة الأمور التالية في قانون الإحلال:

إذا كانت نسبة الإحلال = $\frac{\Delta س^2}{\Delta س^1} < \frac{\Delta سعر س^1}{\Delta سعر س^2}$

نستمر بإضافة س^1 وهو العلف الأخضر في مثالنا.

أما إذا كان: $\frac{\Delta س^2}{\Delta س^1} > \frac{\Delta سعر س^1}{\Delta سعر س^2}$

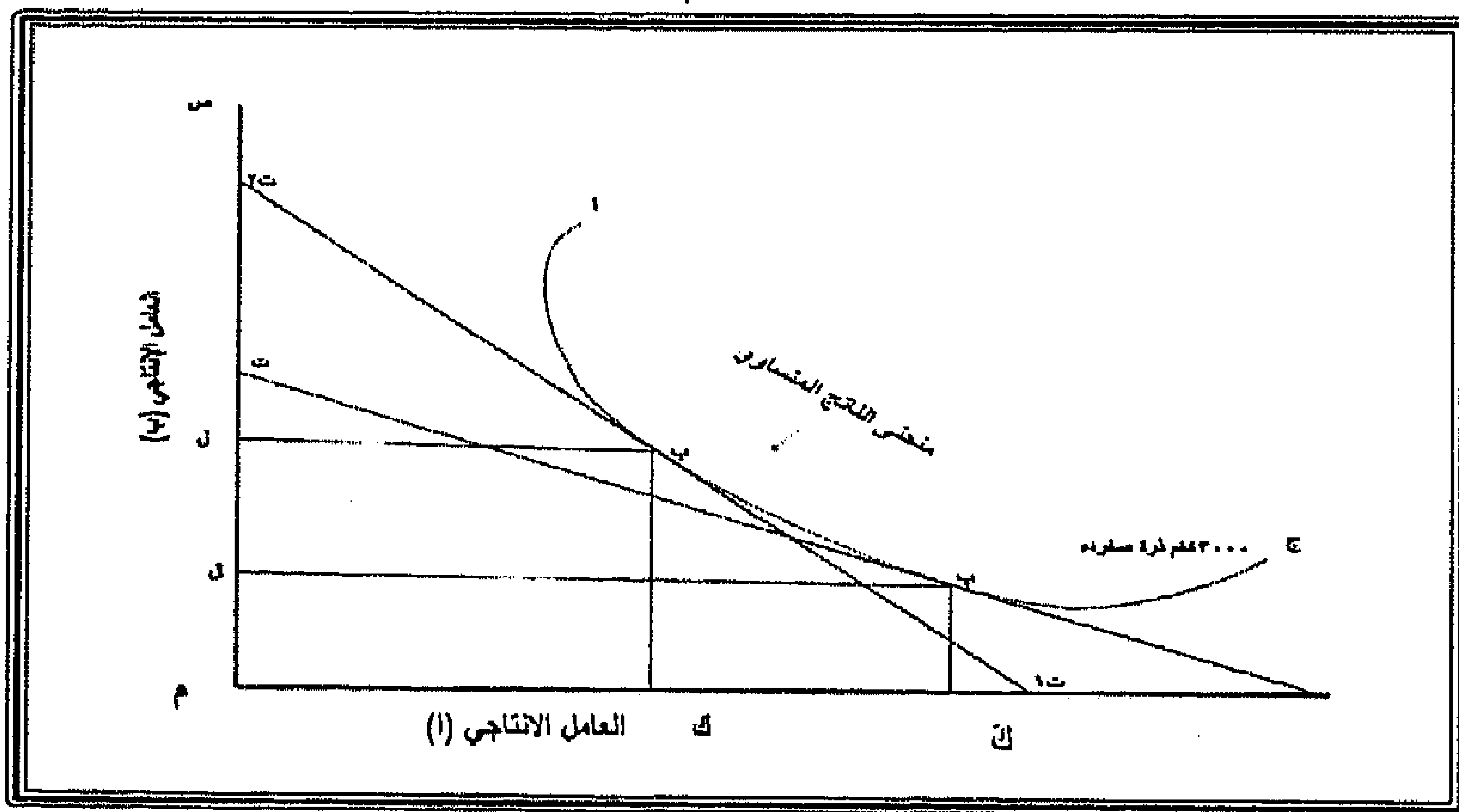
نستمر بإضافة س^2 الذي هو العلف المركز في مثالنا.

أما إذا كان :
$$\frac{\Delta \text{ س}^{2}}{\Delta \text{ س}^{1}} = \frac{\Delta \text{سعر س}^{1}}{\Delta \text{سعر س}^{2}}$$

فإنه يمثل المزيج الأمثل.

وعندما نستخدم التحليل الحدي يمكن القول أنه إذا كانت قيمة الإنتاج الحدي للمنتجات الزراعية أكبر من تكلفة مزج العناصر المتغيرة فإنه يمكن زيادة الإنتاج باستخدام أكبر عدد ممكن من تلك العناصر. وإن الغاية هي خفض التكاليف الإنتاجية حينها يمكن زيادة كل من الربح والتكاليف الحدية شريطة أن تكون قيمة الناتج الحدي أكبر من قيمة التكلفة الحدية. ولتوضيح العلاقات الاستبدالية بين العناصر الإنتاجية الزراعية من خلال الأشكال البيانية نختار عاملين إنتاجيين هما: (أ) و (ب) ومن خلال الشكل رقم (5) حيث يمكن تغيير تكلفة كل منهما لإنتاج (3000) ثلاثة آلاف كغم من محصول الذرة الصفراء، وعليه نحتاج إلى معرفة تكاليف كل من العاملين الإنتاجيين لأن الكميات التي يرغب المزارع في إنتاجها تتوقف على أسعار هذه العوامل الإنتاجية النسبية والظروف الفنية التي يعكسها منحنى الناتج المتساوي وخط التكاليف. إن خط الناتج المتساوي (المحدب) له أهميته إذ أنه يبين لنا الأهمية الحدية لأحد عاملي الإنتاج مقدرة بالعامل الآخر. أو هي مقدار وحدات العامل (ب) التي يمكن التخلي عنها مقابل استعمال وحدات من العامل (أ) ليبقى الناتج على منحنى الناتج المتساوي نفسه. أي كلما نستعمل مزيداً من العامل الإنتاجي (أ) نتخلى عن مقدار من العامل الإنتاجي (ب) كما هو مبين في الشكل رقم (5).

شكل رقم (5)



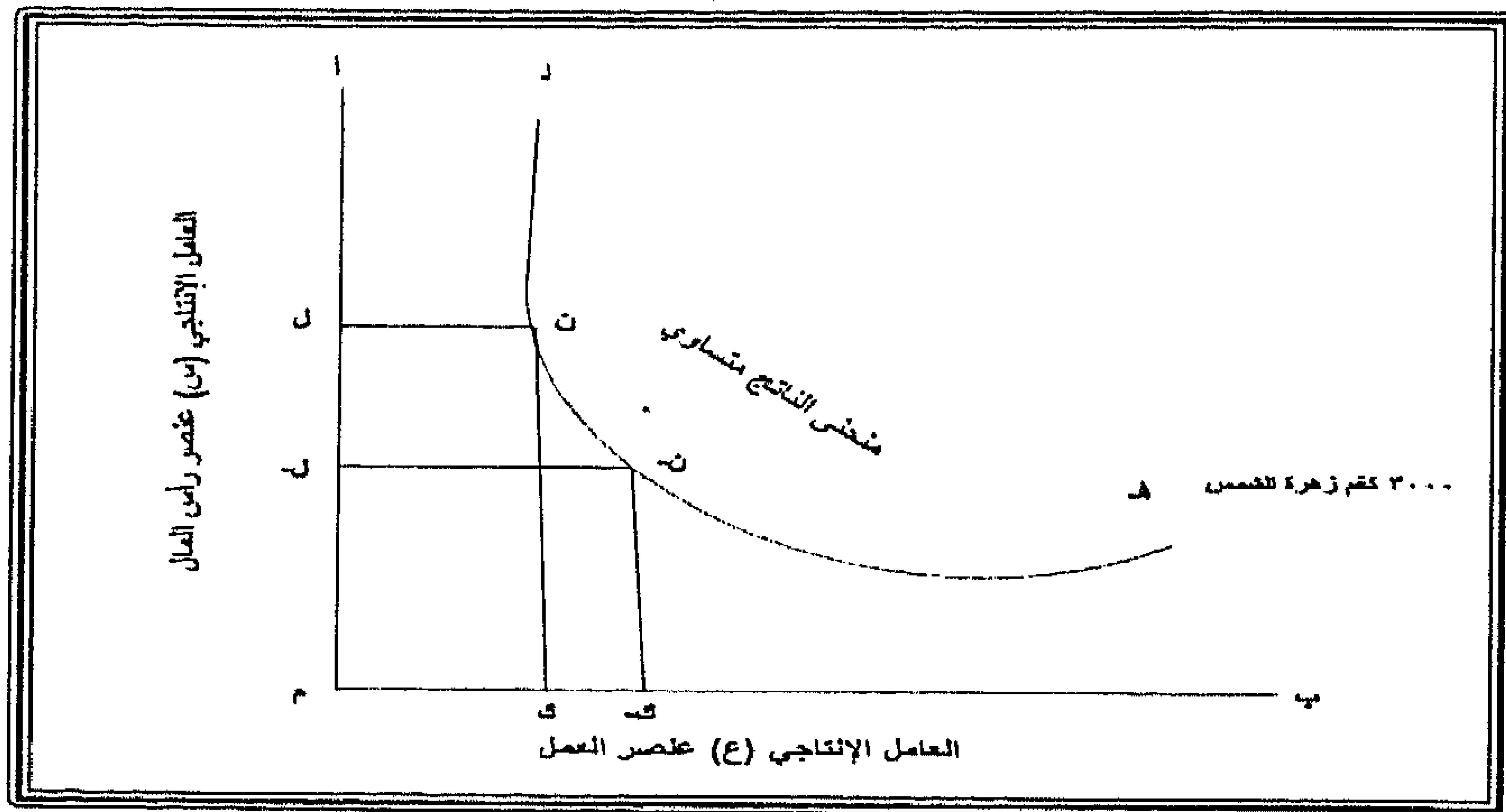
ومن خلال الناتج هذا نجد أن أحسن توافق بين العاملين الإنتاجيين (أ) و (ب) اللذين سيقرر المنتج استخدامهما لإنتاج (3000) كغم من محصول الذرة الصفراء هي تلك المجموعة من العاملين التي تعطي أكبر إنتاج بأقل تكلفة وذلك في نقطة (ب) التي يتماس فيها خط التكاليف مع منحنى الناتج المتساوي. وهذه النقطة تمثل أفضل نقطة على مستوى الناتج المتساوي الذي يمكن الحصول عليه حسب التكاليف المزمع إنفاقها على عملية الإنتاج. أي أن المنتج سيختار تلك المجموعة من العاملين الإنتاجيين الممثلة في النقطة (ب) أي أنه يستعمل (م ل) من العامل الإنتاجي (ب) و (م ك) من العامل الإنتاجي (أ). ولو حصل أي تغيير في سعر العامل الإنتاجي (ب) أي في الارتفاع، فهذا يستدعي الاستعاضة عن بعض الوحدات من العامل (ب) وإحلال محلها وحدات إضافية من العامل الإنتاجي (أ) للحفاظ على نفس كمية الإنتاج (3000) كغم وبذلك سينتقل المزارع من نقطة (ب) إلى النقطة (ب¯) أي أنه استبدل (ل ل¯) من العامل (ب) بمقدار (ك ك¯) من العامل الإنتاجي (أ)، أي أنه عوض عن وحدات من العامل (ب) بوحدات أكثر من العامل الإنتاجي (أ)، وأن خط التكاليف قد تغير من (ت^{1} ت^{2}) إلى (ت¯ ت¯) وأصبحت نقطة التماس هي (ب¯) بدلاً من (ب) لأن نسبة أسعار العاملين قد تغيرت، أي أن أسعار العامل (أ) قد انخفضت أو بقيت على حالها، ولذا فقد زاد المزارع من استخدام وحدات العامل (أ) وقلل من استخدام وحدات العامل (ب) لأن أسعاره قد ارتفعت.

منحنيات الإنتاج المتساوي

لقد تعرفنا على دالة الإنتاج وكيف كانت تمثل العلاقة الارتباطية بين كمية الإنتاج وكمية عامل الإنتاج، حيث أن مقدار الإنتاج يعتمد على مجموعة من العوامل الإنتاجية المتغيرة وقد درسنا فرضية عامل إنتاجي متغير واحد وقد استنتجنا أن كمية الإنتاج المتأتية من خلال استعمال وحدات العامل المتغير تسبب زيادة ذات نسبة ثابتة وأن نسبة الزيادة في العامل المتغير هي علاقة ثابتة. وعندما نرغب بمعرفة أكثر من عنصر إنتاجي متغير وعلاقة هذه العناصر التي تسبب في زيادة الإنتاج، نلجأ إلى تطبيق قوانين منحنيات الإنتاج المتساوي، حيث من الضروري أن نعرف طبيعة العلاقات التي تكون بين عاملين أو أكثر وليس عاملاً وحداً من عوامل الإنتاج وكمية الإنتاج وكذلك يلزمنا معرفة تكاليف هذه العوامل المتغيرة. لذلك فإن منحنى الناتج المتساوي يسهل أمامنا بإدخال أكثر من عامل إنتاجي متغير لغرض الوصول بنفس كمية الإنتاج في الحالة السابقة بتدني مقدار

التكاليف المدفوعة من قبل المنتج عند المفاضلة بإحلال جزء أو كل وحدات العامل المتغير الثاني محل جزء أو كل وحدات العامل الإنتاجي المتغير الأول، هذا ما نراه في الشكل رقم (6)، وللاستيضاح نفترض المثال الآتي المطبق على الشكل رقم (6):

شكل رقم (6)



عندما نريد الحصول على ناتج معين من محصول زراعي وليكن محصول زهرة الشمس، نفترض أن لدينا عاملين إنتاجيين متغيرين هما (ع) و (س) كل واحد منهما يمثل عاملاً إنتاجياً معيناً، ففي الشكل المذكور أعلاه يمثل المحـور الأفقي(م ب) أحد عوامل الإنتاج المتغيرة وهو العامل (ع) في مثالنا وليكن عنصر العمل، ويمثل المحور العمودي (م أ) العامل المتغير الآخر، الذي هو رأس المال أو ما يسمى بالعامل الإنتاجي (س).

فإذا كان بإمكان المزارع أن ينتج (3000) كغم من محصول زهرة الشمس إذا استخدم (5) خمسة عمال وهو المقدار (م ك) من عنصر العمل (ع) مع مبلغ (10000) عشرة آلاف دينار من عنصر الإنتاج (س) المقدرة (م ل) من العامل الإنتاجي (س)، وكذلك بإمكانه أن ينتج نفس المقدار (3000) كغم باستخدام (م كَ) من العامل (ع) و (م لَ) من العامل الإنتاجي (س)، أن مجموعة من النقاط تمتد من (د) إلى (هـ) إذا تواصلت فيما بينها يشكل لنا المنحنى (د ن نَ هـ) وهو ما نسميه بمنحنى الإنتاج المتساوي، ويمكن إيجاد أية نقطة على المنحنى المذكور (د هـ) التي تبين لنا الكميات المستخدمة من عوامل الإنتاج المتغيرة (ع) و (س) فإن نتاج كمية (3000) كغم من محصول زهرة الشمس، وكذلك يمكن رسم عدة منحنيات سواء موازية للمنحنى السابق شريطة بقاء أساليب الإنتاج نفسها، وبقاء نفس العاملين الإنتاجيين المتغيرين (ع) و (س) وممكن إحلال أحد

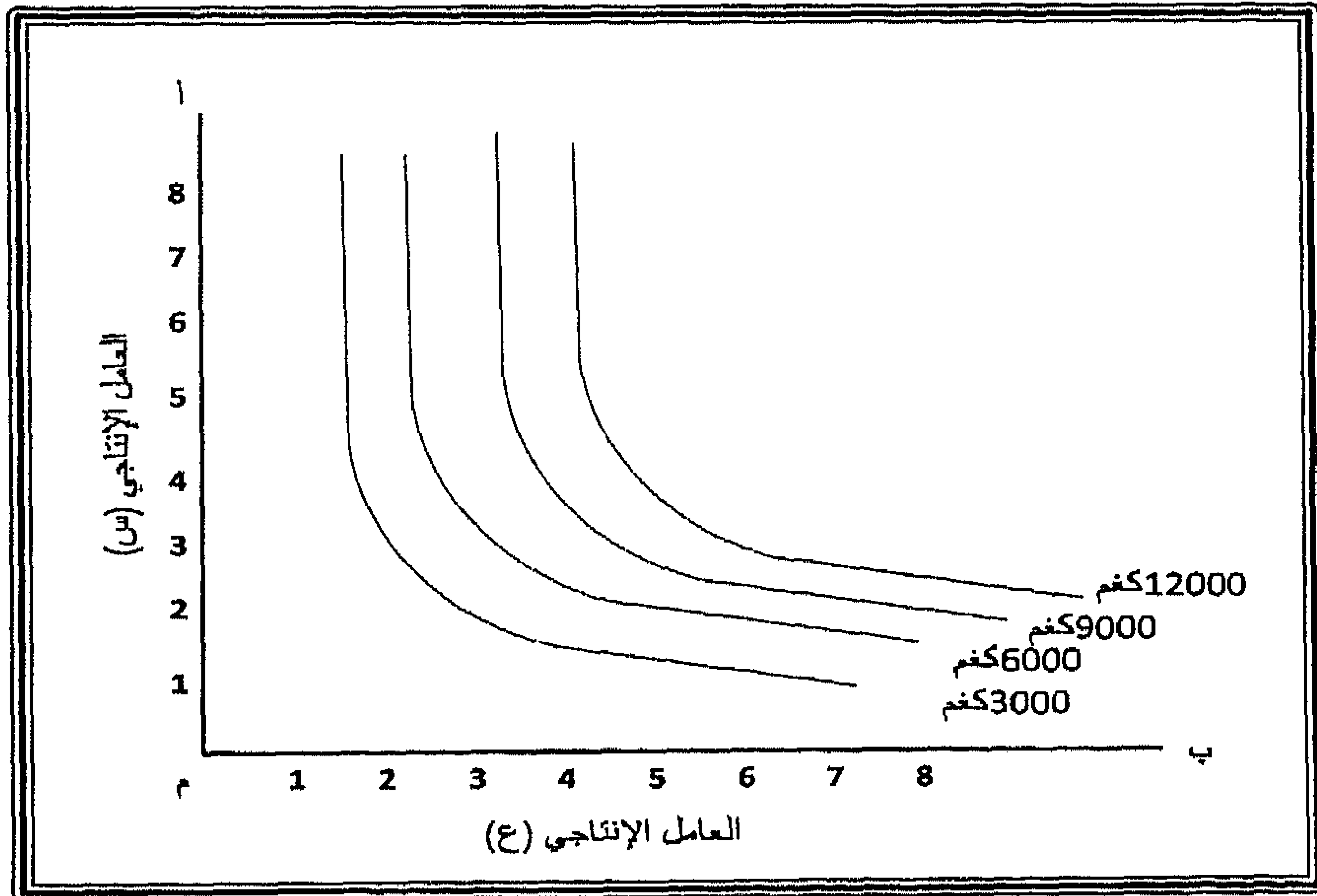
العاملين محل العامل الآخر بنفس النسبة كما نراه في الشكل رقم (7)، نلاحظ أن النسب بين خطوط منحنيات الناتج المتساوي تكون متساوية أي أن النسبة بين (3000) كغم و (6000) كغم، وبين (6000) كغم و (9000)كغم متساوية وبالإمكان الانتقال إلى أي منحنى من المنحيات المذكورة، إذا تم تغيير نسبة مساهمة العاملين بصورة متساوية، وهذه أبسط حالة لإيجاد ناتج عاملين إنتاجيين متغيرين لذا نجد أن خطوط منحنيات الناتج المتساوي تتميز بخواص معينة بالإمكان التذكير بها وهي:

1- تميل منحنيات الناتج المتساوي إلى الأسفل باتجاه اليمين كما لاحظناه في الأشكال (6) و (7) وهذا الميل هو الصحيح لهذه المنحنيات لأن من واجبها الحصول على أفضل توفيق ممكن بين عاملين إنتاجيين وليس عاملاً واحداً.

2- ليس بإمكان منحنيات الناتج المتساوي أن يقطع أحدهما الآخر كما هو الحال في منحنيات السواء.

3- تكون منحنيات الناتج المتساوي مقعرة،(محدبة) تجاه نقطة الأصل وهذا الشكل المحدب هو شكل منطقي لهذه المنحنيات بسبب عملية التعويض، أي تعويض أحد عوامل الإنتاج المتغيرة مكان الآخر.

شكل رقم (7)



الفصل الرابع

تكاليف الإنتاج الزراعي

تكاليف الإنتاج الزراعي

تكلمنا عن طبيعة الدالة الإنتاجية وتناولنا موضوع الإنتاج، وعندما نريد أن نفهم طبيعة تلك الدالة الإنتاجية أو معرفة أثمان السلع والخدمات ينبغي لنا أن نتعرف على ما يلزم لإنتاج تلك السلع والخدمات وكذلك معرفة الكميات المنتجة لأن إنتاج كمية معينة من سلعة ما يختلف تماماً في تكلفته عن إنتاج كمية أكبر أو أقل، حيث أن زيادة الكمية المنتجة من تلك السلعة يرافقها زيادة في التكاليف أو نقصان حسب ظروف الإنتاج. فالأمر يتطلب منا معرفة التكاليف الإنتاجية التي تنفق لإنتاج تلك السلعة أو الخدمة. لهذا يعد موضوع التكاليف من الموضوعات المهمة في دراسة علم الاقتصاد، وتكاد تختلف التكاليف الزراعية عما هي عليه في القطاعات الاقتصادية الأخرى لما تتصف به الزراعة من سمات تنعكس بدورها على التكاليف أيضاً. إذ أن الجزء الأكبر من التكاليف الزراعية يعد من التكاليف الثابتة التي تشكل نسبة تقدر بـ 70٪من إجمالي التكاليف، عكس ما هو عليه في أغلب الصناعات الأخرى إذ تكون نسبة التكاليف المتغيرة أكبر حجما مما هي عليه في التكاليف الزراعية، وقيمة التكاليف الثابتة في الإنتاج الزراعي التي تتميز بضخامتها يتكلف المنتج بدفعها سواء قام بعملية الإنتاج أم لم يقم بذلك فهي لا ترتبط بعمليات الإنتاج، ولا تقتصر هذه التكاليف على أثمان الأصول والأراضي والآلات وغيرها بل تتعدى ذلك لتشمل الفائدة على رأس المال الثابت وكذلك المصاريف التي تنفق على صيانة المعدات والأراضي والاندثار السنوي والضريبة العقارية التي يكون المنتج الزراعي ملزماً بدفعها بغض النظر عن قيامه بالإنتاج لأنها التزامات ثابتة.

مفهوم التكاليف الزراعية

نعني بمصطلح التكاليف بمفهومها العام إنها مجموعة الأثمان التي يدفعها المنتج لعوامل الإنتاج لقاء إسهامها في العملية الإنتاجية وتتباين في أحجامها حسب كميات الإنتاج فتزداد بزيادة الإنتاج وينخفض حجمها بانخفاض الكميات المنتجة من السلع والخدمات. ولا تختلف التكاليف الزراعية عما هو عليه عن مفهومها العام من حيث المنطق الاقتصادي، وبشكل عام فإن جميع أنواع التكاليف من اشتقاق الدالة الإنتاجية إذ تستخدم كل هذه الأنواع في التحليل الاقتصادي على أنها أثمان عناصر الإنتاج ومن بين هذه الأنواع المهمة من أنواع التكاليف هي:

1- التكاليف الكلية
2- متوسط التكاليف الكلية
3- التكاليف الكلية الثابتة
4- متوسط التكاليف الثابتة
5- التكاليف الكلية المتغيرة
6- متوسط التكاليف المتغيرة
7- التكاليف الحدية

وجميع هذه الأنواع من التكاليف قد اشتقت من دوال الإنتاج، فزيادة الإنتاج يعني زيادة حجم التكاليف وتقليص حجم الإنتاج يعني خفض حجم التكاليف الإنتاجية.

تتم دراسة التكاليف الزراعية الإنتاجية وتصنيفها وفقاً لمعيار الزمن إلى تكاليف قصيرة الأمد وأخرى طويلة الأمد، وقصيرة الأمد نعني بها تلك الفترة التي لا تسمح بتغيير الإنتاج الزراعي وتصنف إلى تكاليف ثابتة وأخرى متغيرة. أما الفترة طويلة الأمد فهي الفترة التي يكون بمقدور المنتج الزراعي أن يغير وجهة إنتاجه فهي تعد بمجموعها تكاليف متغيرة، ومن خلال التعرف على مفهوم التكاليف الزراعية يمكن القول بأن التكاليف الكلية تضم التكاليف الثابتة والتكاليف المتغيرة أي أن:

التكاليف الكلية = التكاليف الثابتة + التكاليف المتغيرة.

ولكي نسلط الضوء أكثر يجب أن نتعرف عن كثب على تلك التكاليف من خلال جدول التكاليف الكلية وذلك في الجدول رقم (1) وكذلك من خلال الشكل البياني رقم (1) الذي يبين منحنى التكاليف الكلية، موضحاً عليه زيادة التكاليف

بزيادة مقدار الإنتاج من زهرة الشمس في البداية بمعدل متناقص حتى نقطة الانقلاب (النقطة أ) عند مستوى إنتاجي (40) وحدة إنتاجية إلى (75) وحدة إنتاجية. وتعزى زيادة التكاليف بمعدل متناقص في هذه المرحلة إلى زيادة الإنتاج بمعدل متزايد. وبزيادة الإنتاج عن المستوى الإنتاجي المحقق باستخدام (225) وحدة سمادية فإن التكاليف الكلية تتزايد بمعدل متزايد حيث زيادة الإنتاج بمعدل متناقص كما نلاحظه في الجدول رقم (1).

جدول رقم (1)

يبين التكاليف الكلية ومتوسط التكاليف لإنتاج زهرة الشمس

السماد س	الإنتاج ص	التكاليف الثابتة*	التكاليف المتغيرة	التكاليف الكلية	متوسط التكاليف **			*** التكاليف الحدية
					الثابتة	المتغيرة	الكلية	
صفر	صفر	150	-	150	-	-	-	
75	10	150	7.5	157.5	150	0.75	15.75	0.75
150	40	150	15.00	165	3.75	0.38	4.13	0.25
225	75	150	22.5	172.5	2.0	0.30	2.30	0.21
300	107	150	30.0	180	1.40	0.28	1.68	0.23
375	120	150	37.0	187.5	1.25	0.31	1.56	0.28
450	126	150	45.0	195	1.19	0.36	1.55	1.55
525	130	150	52.5	202.5	1.15	0.41	1.56	1.88
600	132	150	60.0	210	1.14	0.45	1.59	3.75

❖ تتمثل التكاليف الثابتة في كلفة استهلاك الآلات والأبنية وإيجار الأرض والضرائب العقارية.

❖❖ متوسط الكلفة الثابتة = إجمالي الكلفة الثابتة ÷إجمالي الإنتاج

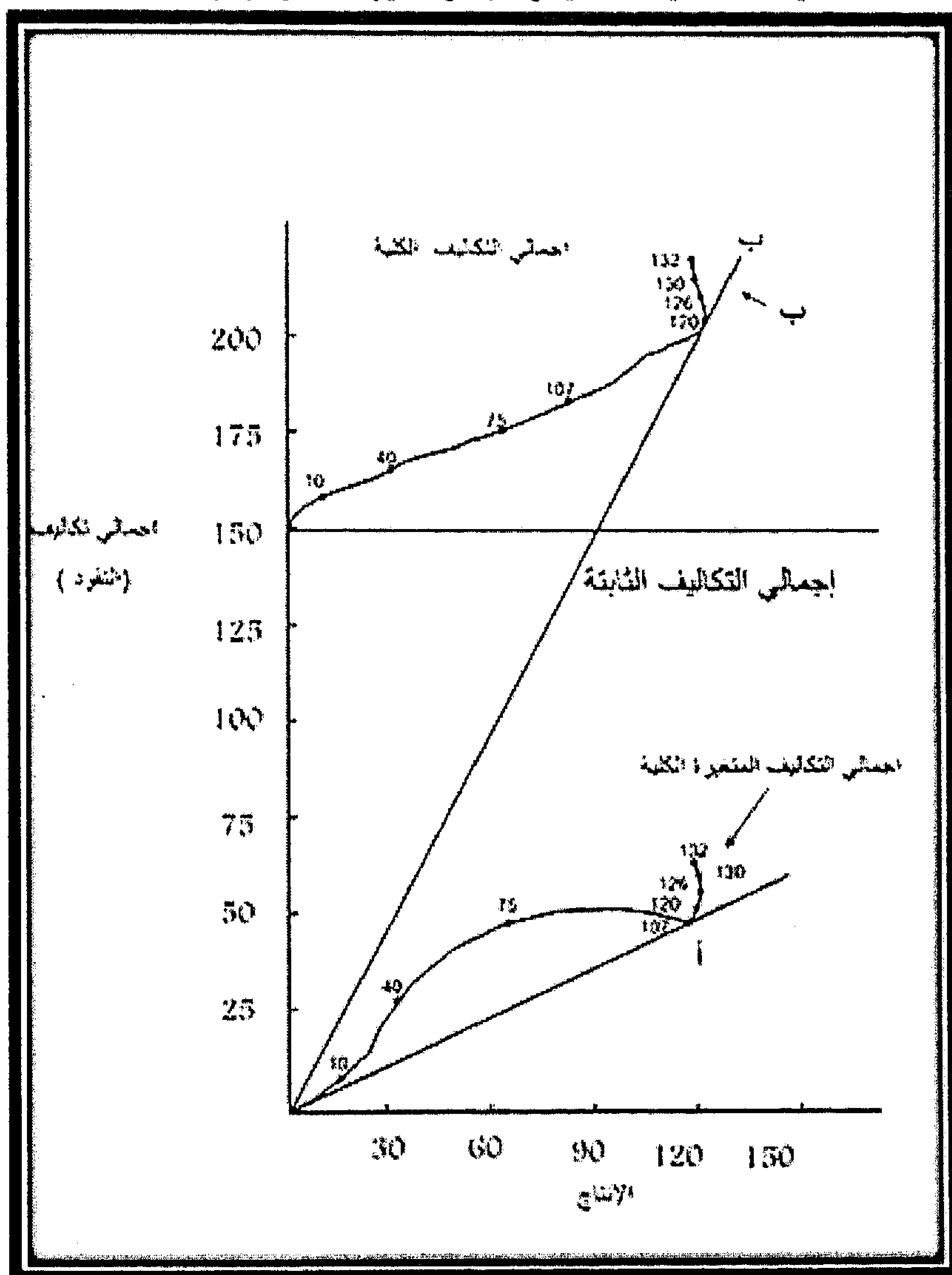
متوسط الكلفة المتغيرة = إجمالي الكلفة المتغيرة ÷ إجمالي الإنتاج

متوسط الكلفة الكلية = متوسط الكلفة الثابتة + متوسط الكلفة المتغيرة

❖❖❖ التكاليف الحدية $\dfrac{\Delta \text{ الكلفة الكلية}}{\Delta \text{ الناتج الكلي}}$

شكل رقم (1)

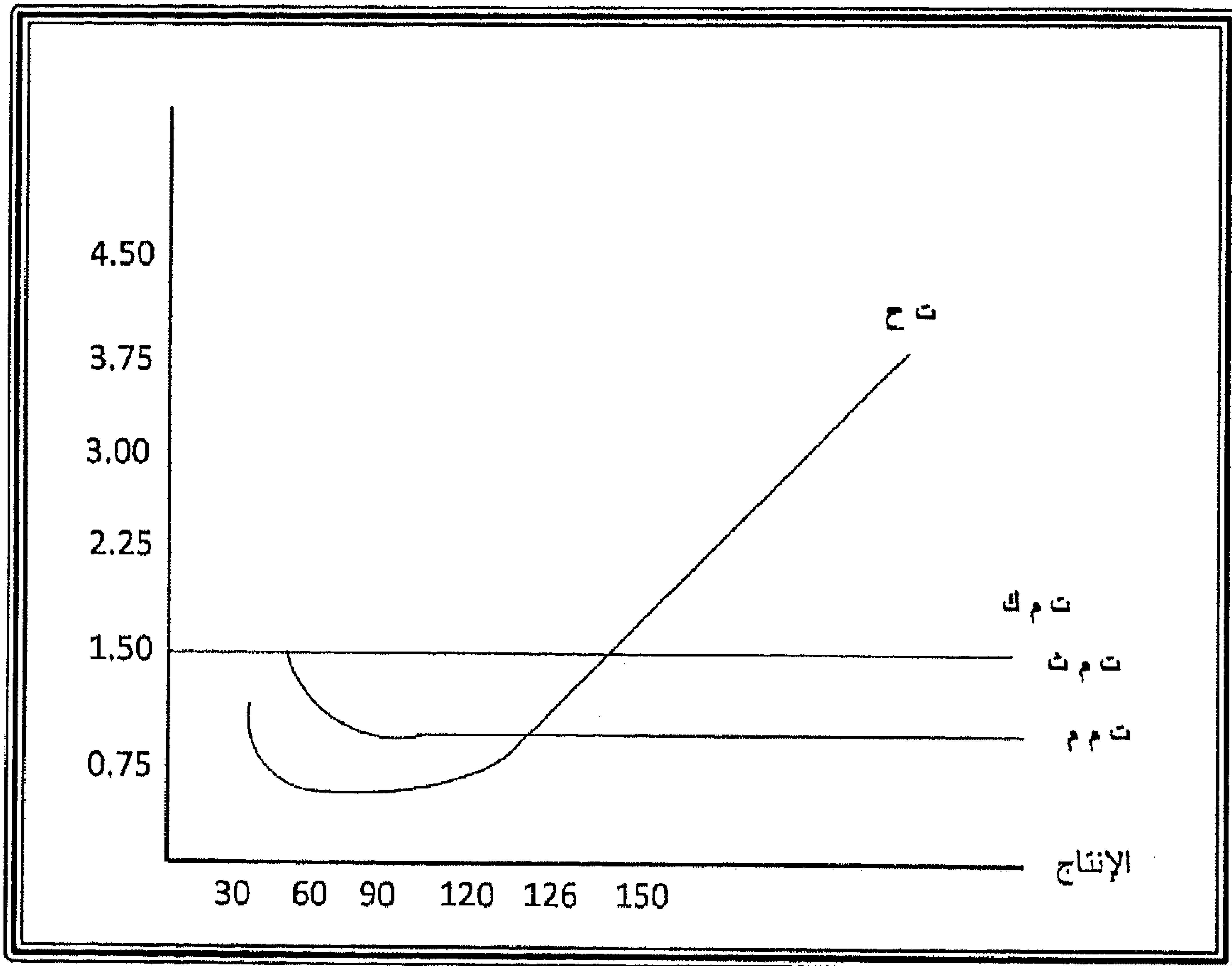
منحنيات التكاليف الكلية والثابتة و المتغيرة لمحصول زهرة الشمس



ويمكن التوصل إلى منحنيات التكاليف المتوسطة، المتغيرة والكلية من خلال منحنيات التكاليف المتغيرة والكلية حيث يتبين من الشكل (2) متوسط التكاليف المتغيرة والكلية للوحدة الإنتاجية من محصول زهرة الشمس. حيث أمكن التوصل إلى منحنيات هذا الشكل من خلال الجدول رقم (1). هذا ويتم التوصل إلى التكاليف المتوسطة الثابتة من خلال عمل خط من نقطة الأصل إلى خط التكاليف الكلية الثابتة عند المستوى الإنتاجي المطلوب حسب الكلفة المتوسطة الثابتة له كما هو في الشكل رقم (3)، حيث أن ميل هذا الخط هو الكلفة الثابتة المتوسطة عند هذا المستوى الإنتاجي. وفي ظل المستوى الإنتاجي الأعلى فإن ميل هذا الخط يكون أقل ومن ثم الكلفة المتوسطة الثابتة منخفضة. ويمكن القول أن متوسط الكلفة الثابتة لا يصل إلى الصفر في الفترة القصيرة.

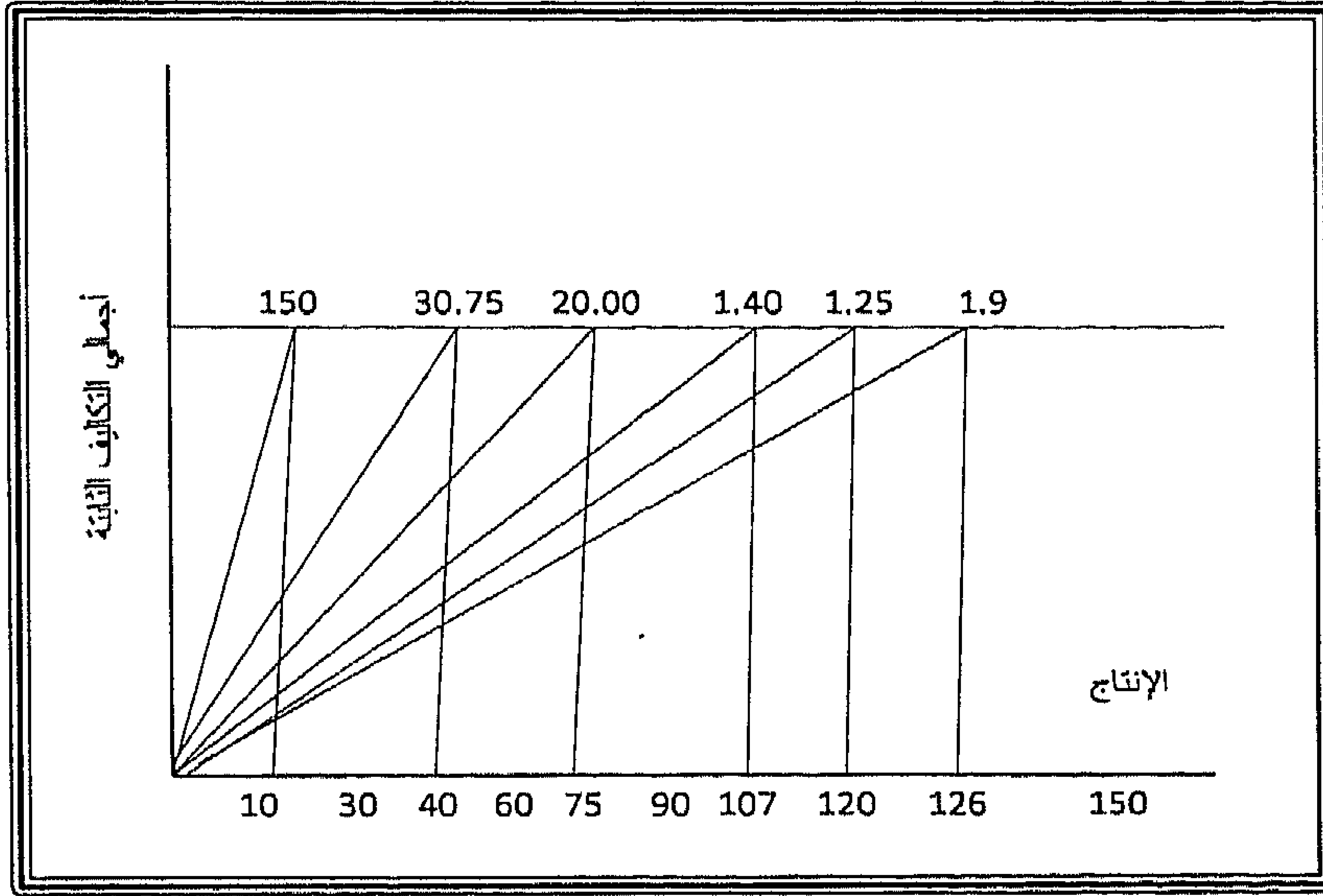
شكل رقم (2)

التكلفة المتوسطة الثابتة والمتغيرة والكلية



شكل رقم (3)

حسابات الكلفة الثابتة المتوسطة



أنواع التكاليف الزراعية

تقسم التكاليف الزراعية إلى فئتين رئيستين وهما:

أولاً – التكاليف الثابتة.

ثانياً – التكاليف المتغيرة.

التكاليف الثابتة :

ويطلق على النفقات التي يدفعها المنتج حتى لو لم يقم بالإنتاج بالتكاليف الثابتة فهذا النوع من التكاليف لا يتغير بتغير الإنتاج و لا تؤثر عليه قرارات المنتج المتعلق بزيادة أو خفض حجم الإنتاج في المزرعة. وفي الأمدين القصير والطويل توجد هذه التكاليف ولكن في الأمد البعيد تكاد أن تصبح جميع التكاليف متغيرة أما ما نلاحظه في الأمد القصير فإنها تصبح عاملاً ذا تأثير مباشر على قرارات الإنتاج.

أما التكاليف المتغيرة فهي: تلك التكاليف التي تزداد أو تنخفض تبعاً لتوسيع أو تقليص العمليات الإنتاجية التي تعتمد على أسعار عناصر الإنتاج الداخلة في العملية الإنتاجية أو الخارجة منها. ويعتمد تعظيم العوائد على القرارات الإنتاجية المتعلقة بزيادة إدخال عناصر إنتاج جديدة تسهم في زيادة الإنتاج. والتكاليف الكلية هي ناتجة عن

احتساب التكاليف الثابتة زائداً التكاليف المتغيرة وهذا ما نطلق عليه بإجمالي التكاليف، ويعد إجمالي التكاليف من البنود الضرورية في احتساب صافي الإيراد، الذي هو المبالغ المتبقية من جراء طرح إجمالي التكاليف من إجمالي الإيراد. ويمكن توضيح تلك الأنواع من التكاليف من خلال التقسيم السابق بالشكل الآتي:

أولاً –التكاليف الثابتة وتشتمل على بنود التكاليف الآتية:

أ- بدلات إيجار الأراضي الزراعية (الريع) وكذلك إيجار المنشآت والمباني عليها.

ب- الأقساط السنوية للاندثار على المباني والمنشآت والمكائن والآلات.

ج - فائدة رأس المال على القروض المستثمر في شراء الأراضي والمكائن والمعدات وأصول الحيوانات.

د - أقساط التأمين السنوي على المنشآت والحيوانات.

هـ - الضرائب العقارية.

و- تكاليف عمل أفراد عائلة المزارع.

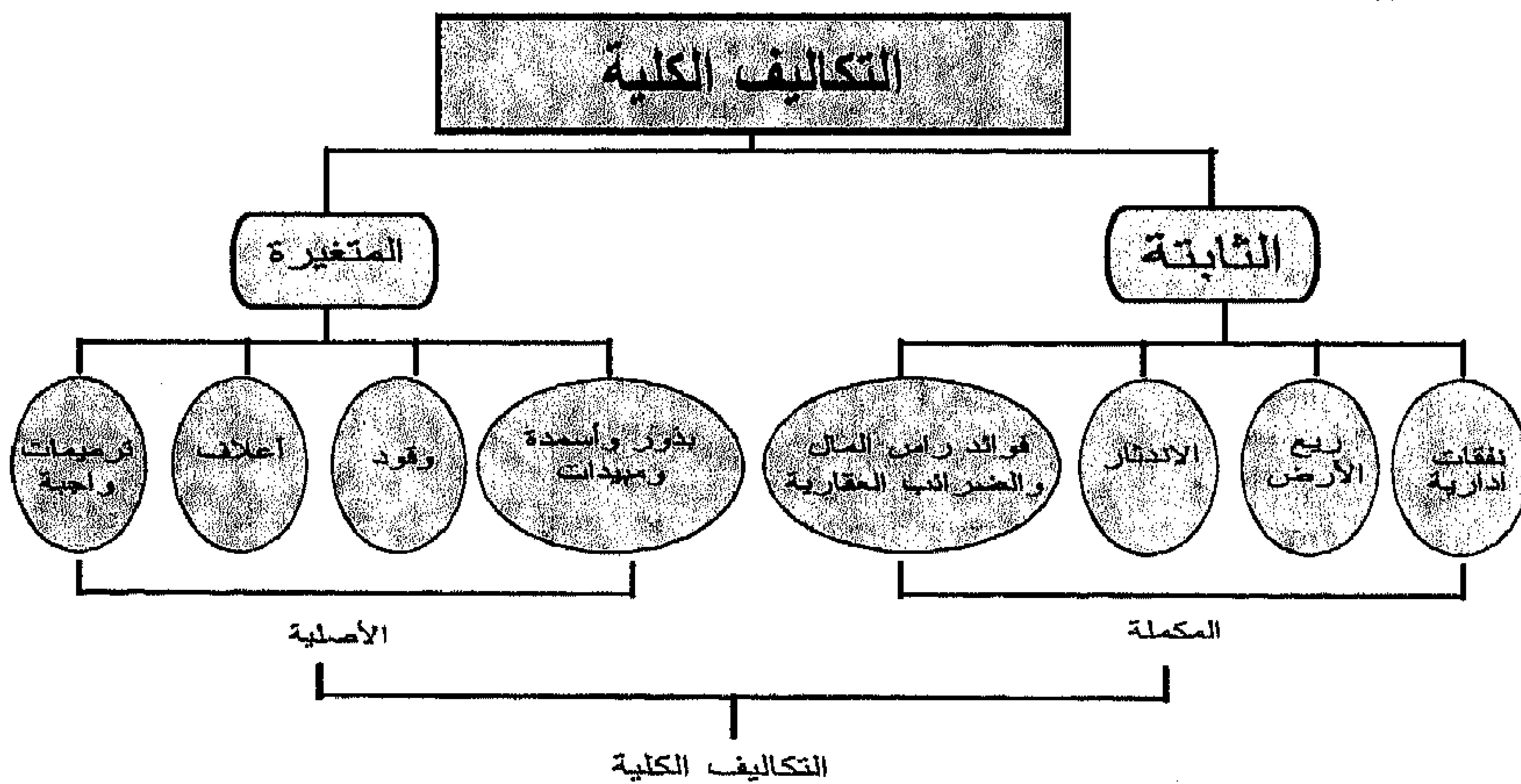
ثانياً: التكاليف المتغيرة وتشتمل على بنود التكاليف الآتية:

أ- البذور والأسمدة والمبيدات وكافة التجهيزات الزراعية.

ب - أجور العمال من غير أفراد أسرة المزارع.

ج - الوقود والأعلاف وأجور تلقيح وتطعيم الحيوانات.

ويمكن تلخيص تلك الأنواع من التكاليف بصورة مخطط يبين مدى علاقة تلك التكاليف ببعضها.



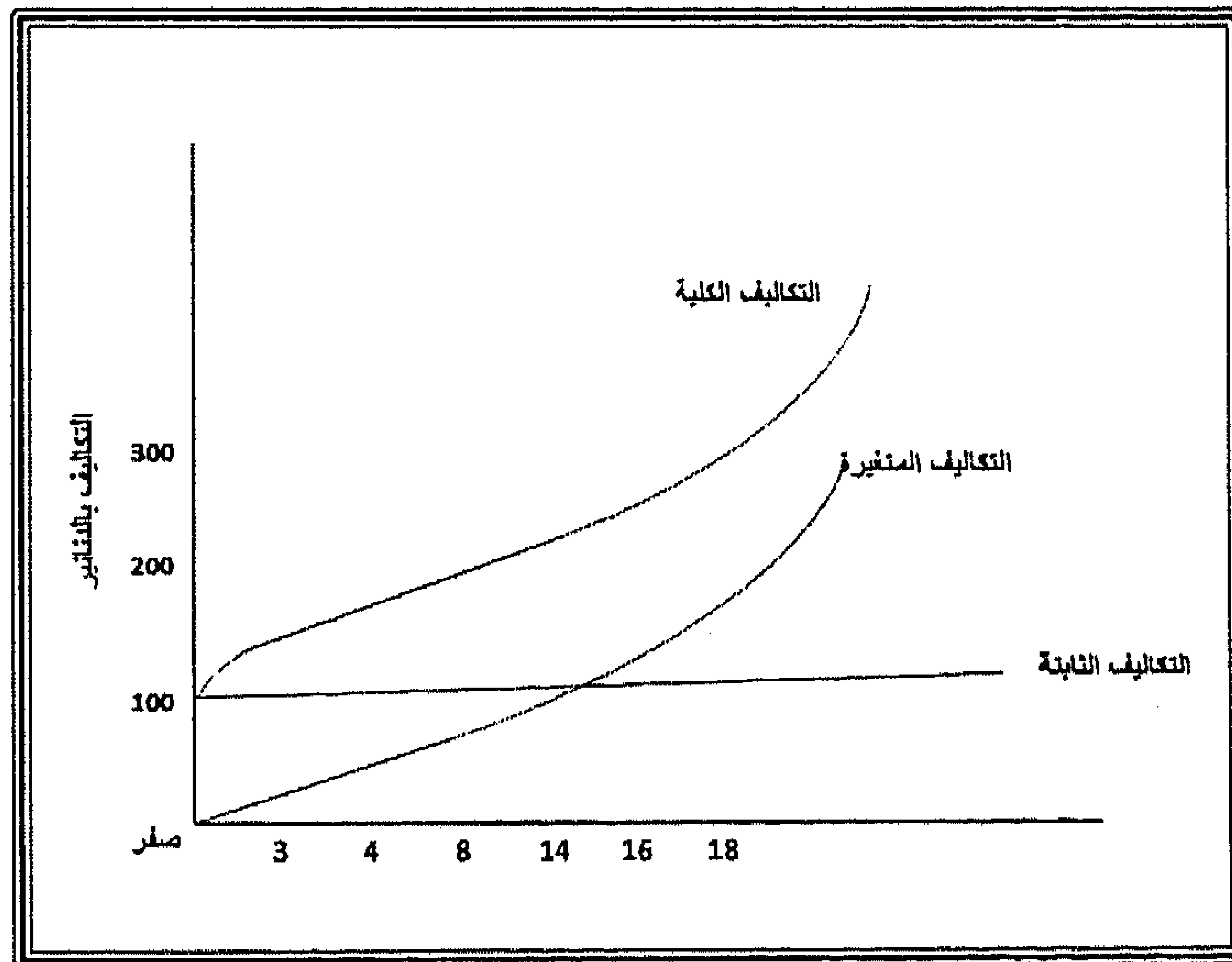
وقد نكون بحاجة إلى توضيح أكثر لهذه الأنواع من التكاليف لكي نبين الأهمية النسبية لكل من هذه الأنواع وأثرها في العملية الإنتاجية بالصيغة الآتية:

1- التكاليف الكلية وهي التكاليف التي تتكون من التكاليف الثابتة الكلية والتكاليف المتغيرة الكلية وبمعنى أدق أنها جميع النفقات التي يدفعها المنتج لإنتاج المحاصيل الزراعية وإيصالها إلى المستهلك.
2- متوسط التكاليف الكلية ويستخرج من قسمة التكاليف الكلية على عدد الوحدات المنتجة.
3- متوسط التكاليف الثابتة وهو ناتج من قسمة التكاليف الثابتة على عدد الوحدات المنتجة.
4- متوسط التكاليف المتغيرة ويستخرج من قسمة التكاليف المتغيرة على عدد الوحدات المنتجة.
5- التكاليف الحدية وهي عبارة عن التغير في التكاليف الكلية مقسوماً على التغير في الوحدات المنتجة.

وبالإمكان توضيح هذه الاشتقاقات من التكاليف بالأشكال البيانية الآتية:

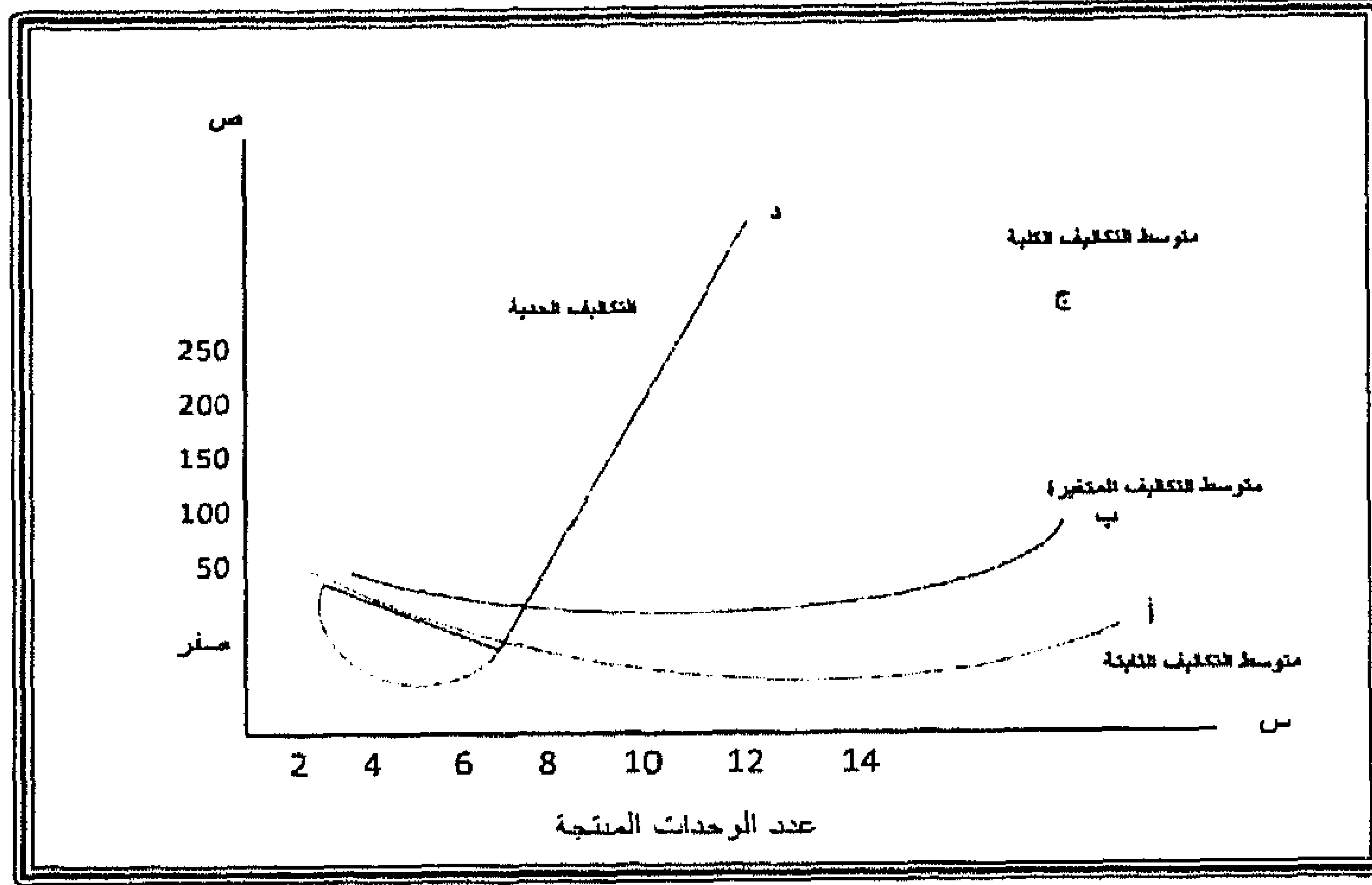
شكل رقم (4)

يوضح اتجاه منحنى التكاليف الكلية والمتغيرة والثابتة



شكل رقم (5)

يوضح متوسطات التكاليف واتجاها



يتضح لنا أن التكاليف المتغيرة تعد أحد مكونين للتكاليف الكلية وتكون مصاحبة لمستوى الإنتاج، أما التكاليف الكلية الثابتة فتكون ثابتة عند جميع مستويات الناتج، يعني أن التكاليف الثابتة ليس لها علاقة بمستوى الناتج ولذلك فهي ثابتة عند كمية معينة من الدنانير حتى لو كان مستوى الناتج صفراً. ومتوسط التكاليف الثابتة يعد دالة متناقصة باستمرار وذلك لأنه كمية ثابتة من الدنانير التي هي التكاليف الكلية الثابتة تقسم على عدد متزايد باستمرار من وحدات الناتج. أما بقية دوال التكاليف: متوسط إجمالي تكلفة الوحدة، ومتوسط التكلفة المتغيرة، والتكلفة الحدية، فإنها جميعاً تأخذ شكل حرف (U) ويتناقصون أولاً عند المستويات المنخفضة من الناتج ولكنهم يبدأون في الزيادة بمجرد أن يصلوا إلى مستوى ناتج معين، مع أن مستوى الناتج الذي يبدأ كل منهم في الزيادة عنده يكون عند نقطة مختلفة.

العلاقة بين دوال الإنتاج ودوال التكاليف في الإنتاج الزراعي

تعد الدالة الإنتاجية للمحصول أو السلعة التي هي مجموعة المخرجات حيث تختلف من عملية إنتاجية إلى أخرى باختلاف كمية المدخلات المستخدمة من عناصر الإنتاج في العملية الإنتاجية، ولذلك فإن تحديد كمية الإنتاج يرجع إلى استجابة المستخدم من المدخلات في كل عملية إنتاجية. وتنعكس هذه الاستجابة الإنتاجية لمدى مساهمة العناصر الإنتاجية وبالإمكان أن تحدد بأربع صور إنتاجية وهي:

1- عائد ثابت للعامل المتغير.

2- عائد متناقص للعامل المتغير.

3- عائد متزايد بالنسبة للعامل المتغير.

4- عائد متزايد متناقص للعامل المتغير.

وفيما يأتي تفصيل لكل هذه الحالات لدالة الإنتاج فمعنى العائد الثابت هو أن جميع وحدات عنصر الإنتاج المتغير الذي يضاف إلى عنصر الإنتاج الثابت ينتج عنها زيادة متساوية للإنتاج الكلي من المحصول، والدالة الإنتاجية على هذه الصورة لا توجد عموماً في القطاع الزراعي عندما يكون هناك تركيز على إضافة وحدات كثيرة من عنصر الإنتاج المتغير إلى عنصر الإنتاج الثابت. أما العائد المتناقص للعامل المتغير فإنه عندما نضيف وحدات كثيرة من عنصر الإنتاج المتغير، فإن كل وحدة مضافة تضيف إلى الإنتاج الكلي أقل مقدار مما تضيفه الوحدة التي سبقتها. ويمكن توضيح هذه الدالة الإنتاجية التي تمثل غلة متناقصة لعنصر إنتاجي متغير في الجدول رقم (2) الذي يشير إلى بيانات فرضية لوحدات عنصر إنتاج متغير وهو هنا (السماد) وعلاقته بإنتاج محصول الذرة الصفراء، حيث أن السماد هو العنصر المتغير المضاف وعنصر الأرض هو العامل الثابت في مثالنا هذا ومساحة الأرض هنا هي (1) دونم...

جدول رقم (2)

يوضح بيانات فرضية لوحدات السماد وعلاقته بإنتاج محصول الذرة الصفراء.

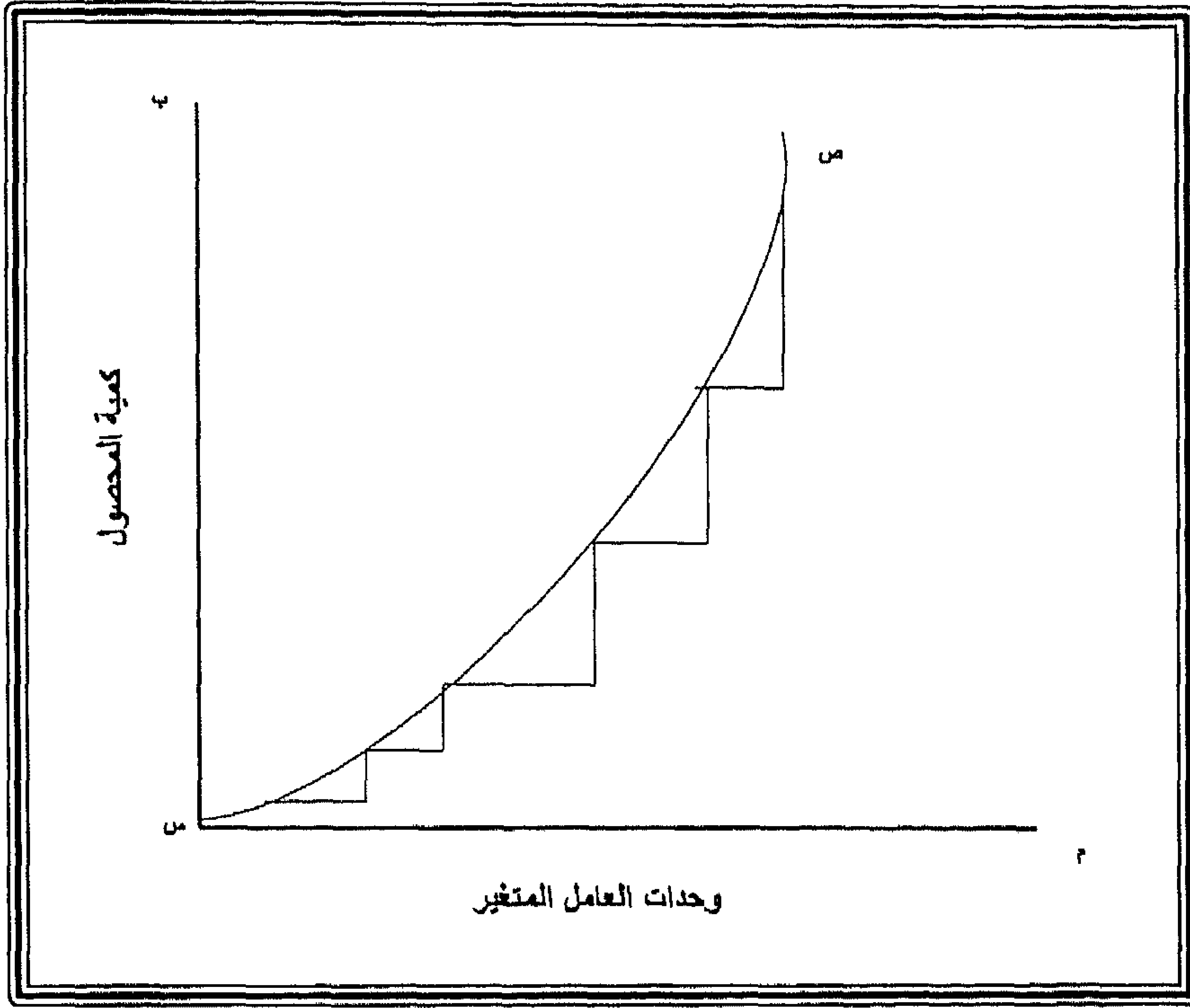
وحدة السماد 50 كغم	الغلة الكلية الناتجة من إضافة الأسمدة	الغلة الحدية لكل وحدة من السماد	متوسط الغلة لكل وحدة مضافة من السماد
صفر	صفر	صفر	صفر
1	5	5	5
2	7	2	3.5
3	8.5	1.5	2.8
4	9.5	1	2.4
5	10	0.5	2
6	10.3	0.3	1.7

إن تناقص العائد في الجدول (2) يشمل كل الوحدات المضافة، وفي الحقيقة فإن العائد المتناقص يحدث فقط عندما يكون عنصر الإنتاج الثابت محدوداً في الكمية ولا يتجزأ، حيث نلاحظ من الجدول المذكور لو أضفنا الوحدة الأولى من العنصر الإنتاجي المتغير (السماد) 50 كغم كان إنتاج الدونم (5) وزنات من محصول الذرة الصفراء، وإذا أضفنا وحدة أخرى من السماد فإن الإنتاج الكلي يزيد إلى(7) وزنات أي أن مقدار الزيادة للوحدة الثانية إلى الإنتاج الكلي (2) وزنة (الغلة الحدية) وإذا أضفنا وحدة ثالثة من السماد يزيد الإنتاج الكلي من محصول الذرة الصفراء إلى (8.5) وزنة، أي أن الوحدة الثانية تضيف (1.5) وزنة.. وهكذا فإن كل وحدة من وحدات عنصر الإنتاج المتغير (السماد) تضيف إلى الإنتاج الكلي أقل من الوحدة التي تسبقها في عملية الإنتاج.

أما فيما يخص العائد المتزايد، فإن المقصود به هو أن كل وحدة متتالية من عنصر الإنتاج المتغير تضيف أكثر من سابقتها إلى الإنتاج الكلي. ويمكن عرض العائد المتزايد بالشكل البياني رقم (6) الذي يعكس الدالة الإنتاجية الخطية والدالة الإنتاجية المتناقصة، فإن الدالة الإنتاجية التي تدل على العائد المتزايد تكون مقعرة (محدبة) بالنسبة للمحور الأفقي. حيث أن المثلثات المرسومة على الضلع المحدب تصور لنا عائداً متزايداً، بينما يكون العائد من الوحدة الأولى المضافة (2) فإن العائد الناتج من الوحدة الثانية يكون (4) والعائد الناتج من الوحدة الثالثة يكون (6) وهكذا... أي أن كل وحدة مضافة من عنصر الإنتاج المتغير تضيف إلى الإنتاج الكلي أكثر من الوحدة السابقة لها. ولو أنه حقيقة يمكن أن نحصل على دالة إنتاجية تبين عائد متزايد لعنصر إنتاج متغير واحد بينما باقي العوامل الأخرى ثابتة، إلا أن ذلك يمثل في المعتاد جزءاً واحداً فقط (مرحلة) من دالة إنتاجية كاملة، فمثلاً لو حصلنا على بيانات من مزرعة صغيرة الحجم جداً فإن مثل هذه الأرقام قد تبين عائداً متزايداً لرأس المال. ولكن لو زيد رأس المال زيادة كافية في منطقة زراعية معينة فإن العائد المتناقص لرأس المال لا بد أن يحدث بالتأكيد. لذلك فإن عينة المزرعة الصغيرة ورأس المال القليل المستعمل فيها يمثل فقط جزءاً من دالة إنتاجية.

شكل رقم (6)

يمثل دالة إنتاجية تبين العائد المتزايد لعنصر إنتاج متغير واحد



أما ما يخص العائد المتزايد – المتناقص فيمكن من خلال الشكل البياني رقم (7) نلاحظ أن العائد يكون متزايداً حتى الوحدة الثالثة (منحنى الإنتاج الكلي يكون محدباً بالنسبة للمحور الأفقي حتى الوحدة الثالثة) وبعد الوحدة الثالثة حتى الوحدة السادسة فإن العائد المتناقص يحدث ولو أن الإنتاج الكلي يزيد ولكن يزيد بنسبة متناقصة (تقعر المنحنى في هذه المرحلة بالنسبة للمحور الأفقي) وبإضافة وحدات أكثر من الوحدة السادسة من عنصر الإنتاج المتغير فإن ذلك ينقص من الإنتاج الكلي.

وهذه الطرق الأربع لوصف الإنتاجية أو الدالة الإنتاجية قد وضحت نظرياً وحسابياً في صور جدولية وهندسية من خلال الأشكال البيانية، والطريقة الخامسة لوصف إنتاجية المورد هي باستخدام المعادلات الجبرية، وهذه الطريقة تمكننا من تكوين العلاقة الدالية بين المدخلات والمخرجات التي تسمح لنا بالتنبؤ وتحليل النتائج الخاصة

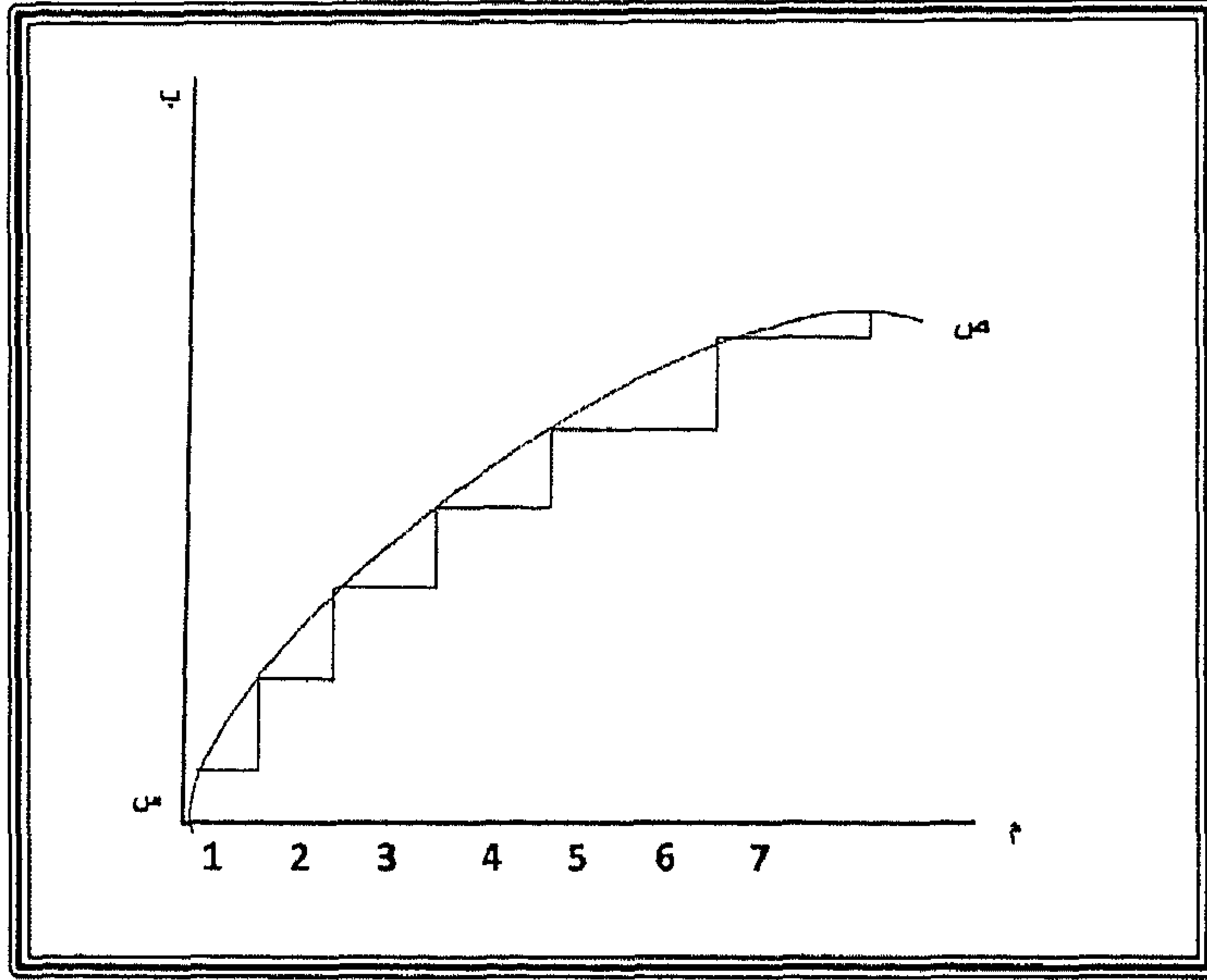
بتغيير كميات العنصر المستخدم في العملية الإنتاجية. والمعادلة العامة للدالة الإنتاجية التي ينتج عنها منتج واحد فقط حيث تستخدم عنصراً إنتاجياً متغيراً تكون بالشكل الآتي:

$$ص= د(س^{1} /س^{2}\ س^{3} ....س^{ن})$$

وهذه المعادلة تقرر أن الناتج (ص) يتوقف على دالة (د) كمية عنصر الإنتاج المتغير (س) المستخدم في توليفة مع كمية ثابتة من عناصر إنتاجية أخرى $س^{2}$، $س^{3}$......،$س^{ن}$ وفي هذه المعادلة الخط الموضوع بين المدخلات أو عناصر الإنتاج يفصل العناصر التي تتغير عن تلك الثابتة في العملية الإنتاجية .

شكل رقم (7)

دالة إنتاجية تبين مرحلتي العائد المتزايدة والمتناقص لعامل متغير واحد

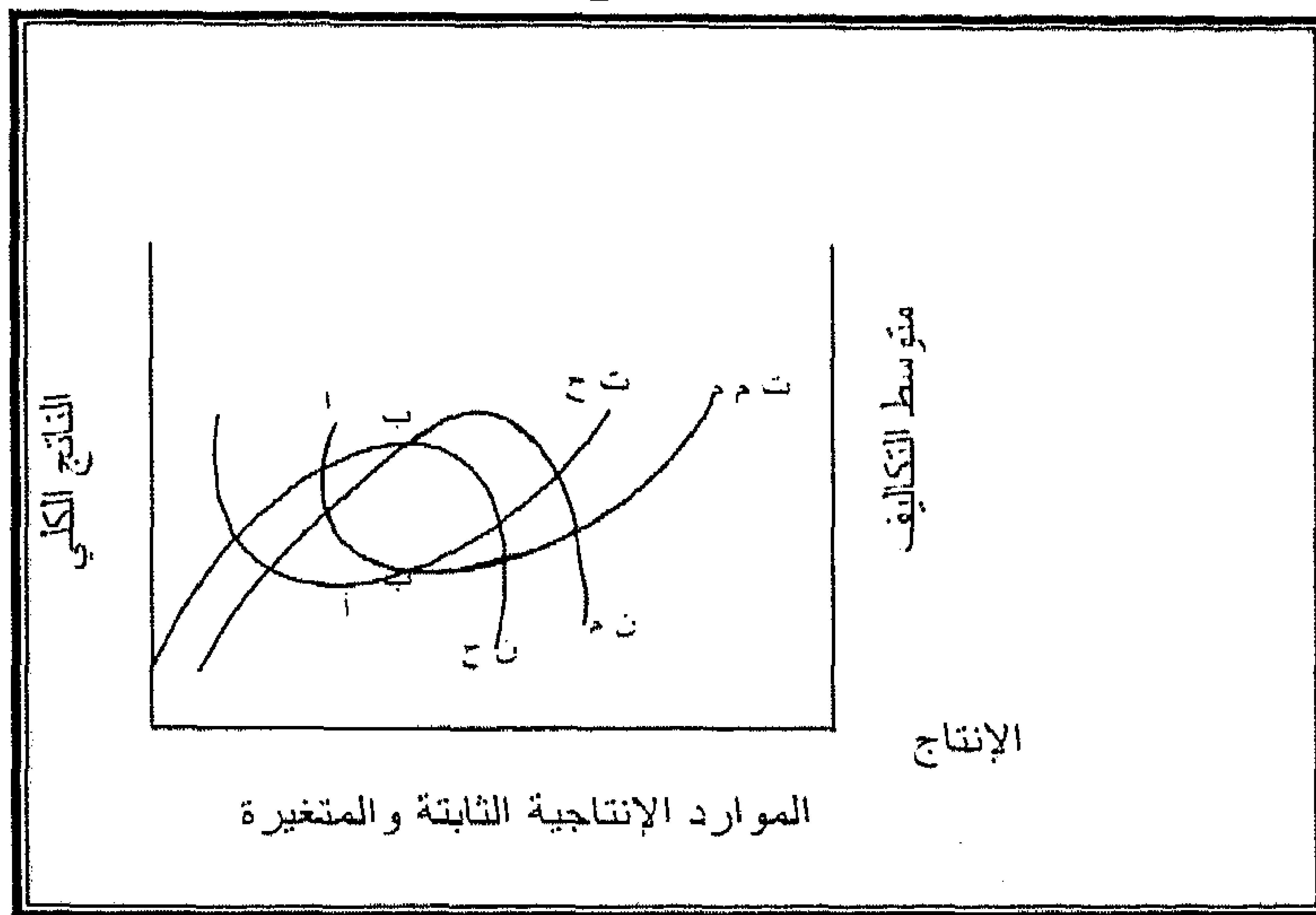


أما دوال التكاليف في الإنتاج الزراعي فإنها تعبر عن الوجه الثاني للعملية الإنتاجية فيما إذا كانت دوال الإنتاج هي الوجه الأول، لذا فإن العلاقة بين الدالتين علاقة ارتباطية تعكس كل واحدة عن الأخرى أثرها في العملية الإنتاجية في القطاع الزراعي، ومن خلال الشكل البياني رقم (8) الذي يمثل العلاقة بين منحنى الناتج المتوسط والحدي ومنحنى التكاليف المتوسطة والحدية، حيث يتبين لنا بأن منحنى الناتج الحدي يقطع منحنى الناتج المتوسط عند أعلى نقطة فيه، بينما يقطع منحنى التكاليف الحدية منحنى التكاليف المتوسطة في أدنى نقطة. وتحدد نقطة تقاطع منحنى الناتج الحدي والناتج

المتوسط نهاية مرحلة تزايد الإنتاجية أي نهاية مرحلة تزايد الغلة، وهي المرحلة الأولى للإنتاج. بينما تحدد نقطة تقاطع منحنى التكاليف الحدية والتكاليف المتوسطة نهاية مرحلة تناقص التكاليف وهي تقابل مرحلة تزايد الغلة. والواقع أن مقدار الإنتاج الذي يتحدد بنهاية مرحلة تزايد الغلة ما هو إلا نفس مقدار الإنتاج الذي يتحدد بنهاية مرحلة تناقص التكاليف. أما المرحلة الثانية فتبدأ بعد النقطة التي تتساوى عندها التكاليف الحدية والمتوسطة (النقطة ب) وهي مرحلة تزايد التكاليف وتقابل مرحلة تناقص الغلة في دوال الإنتاج.

شكل رقم (8)

يمثل العلاقة بين دوال الإنتاج ودوال التكاليف



كذلك يوضح لنا الجدول رقم (3) العلاقة الافتراضية بين الدالة الإنتاجية ودوال التكاليف المختلفة، فمن خلال الجدول المذكور نجد أن العمودين الأول والثاني يوضحان العلاقة بين عنصر الإنتاج المتغير (العمل) والإنتاج الذي هو الحليب، لأن الدالة الإنتاجية تتضمن كلا من عائد الغلة المتزايد والمتناقص، فإن دالة التكاليف الكلية (العمود السابع بالجدول) سوف تأخذ بالتزايد أولاً بمعدل متناقص ثم بمعدل متزايد. وتتحدد نقط الانقلاب للدالتين عند الناتج نفسه. وتحدد العلاقة بين الدالة الإنتاجية ودالة التكاليف المتغيرة بالطريقة نفسها، لأن زيادة التكاليف الكلية لا تتحقق إلا عن طريق التغييرات الموجودة في إجمالي التكاليف المتغيرة.

جدول رقم (3)

يمثل العلاقة بين الدالة الإنتاجية ودوال التكاليف المختلفة لأحد المشاريع الزراعية

وحدات العمل كل وحدة =10 عمال	وحدات إنتاج الحليب كل وحدة = 20 كغم	الناتج الحدي لعنصر العمل	الناتج المتوسط لعنصر العمل	إجمالي التكاليف الثابتة لعنصر العمل	إجمالي التكاليف المتغيرة (د)	إجمالي التكاليف الكلية (د)	متوسط التكاليف الثابتة (د)	متوسط التكاليف المتغيرة (د)	متوسط التكاليف الكلية (د)	التكاليف الحدية (د)
1	25	25	25.00	210	20	230	8.40	0.80	9.20	0.80
2	75	50	37.5	210	40	250	2.80	0.53	3.33	0.40
3	150	75	50.00	210	60	270	1.40	0.40	1.80	0.27
4	200	50	50.00	210	80	290	1.05	0.40	1.45	0.40
5	225	25	45.00	210	100	310	0.93	0.44	1.37	0.80
6	240	15	40.00	210	120	230	0.87	0.50	1.37	1.33
7	245	10	35.00	210	140	350	0.86	0.57	1.43	2.00

ونلاحظ أيضاً أن متوسط التكاليف الكلية (العمود العاشر) يكون متناقصاً أثناء المدى الذي يكون فيه تناقص متوسط التكاليف الثابتة (العمود الثامن) أكبر من زيادة متوسط التكاليف المتغيرة (العمود التاسع) ويتناقص متوسط التكاليف المتغيرة (العمود التاسع) أثناء المدى الذي يتزايد فيه الناتج المتوسط لعنصر الإنتاج المتغير، ومن حيث التكلفة الحدية (العمود الحادي عشر) فإنها تتناقص أثناء مدى زيادة الناتج الحدي لعنصر الإنتاج (العمل) وبالعكس تتزايد التكلفة الحدية في حالة تناقص الناتج الحدي.

العلاقات الاقتصادية المحددة لحجم المشروع الزراعي

إن الحديث عن العلاقات الاقتصادية ومدى ارتباطها بالإنتاج الزراعي حديث شائك جداً يجرنا إلى دراسة موضوعات تم طرحها في فصول سابقة أو موضوعات سوف يتم تناولها في فصول لاحقة، ومن الأجدر بنا أن نتكلم عن هذا الموضوع من زاوية مهمة وهي زاوية الحدود العليا أو إذا صح التعبير السقوف العليا للإنتاج الزراعي في معظم المشروعات الزراعية أو جميعها مع ذكر بسيط للعوامل الاقتصادية التي تحد من التوسع في إنتاج هذه المشروعات لكي نعطي للقارىء الكريم فرصة التفكير بإعادة قراءة الموضوعات المتداخلة مع هذا الموضوع.

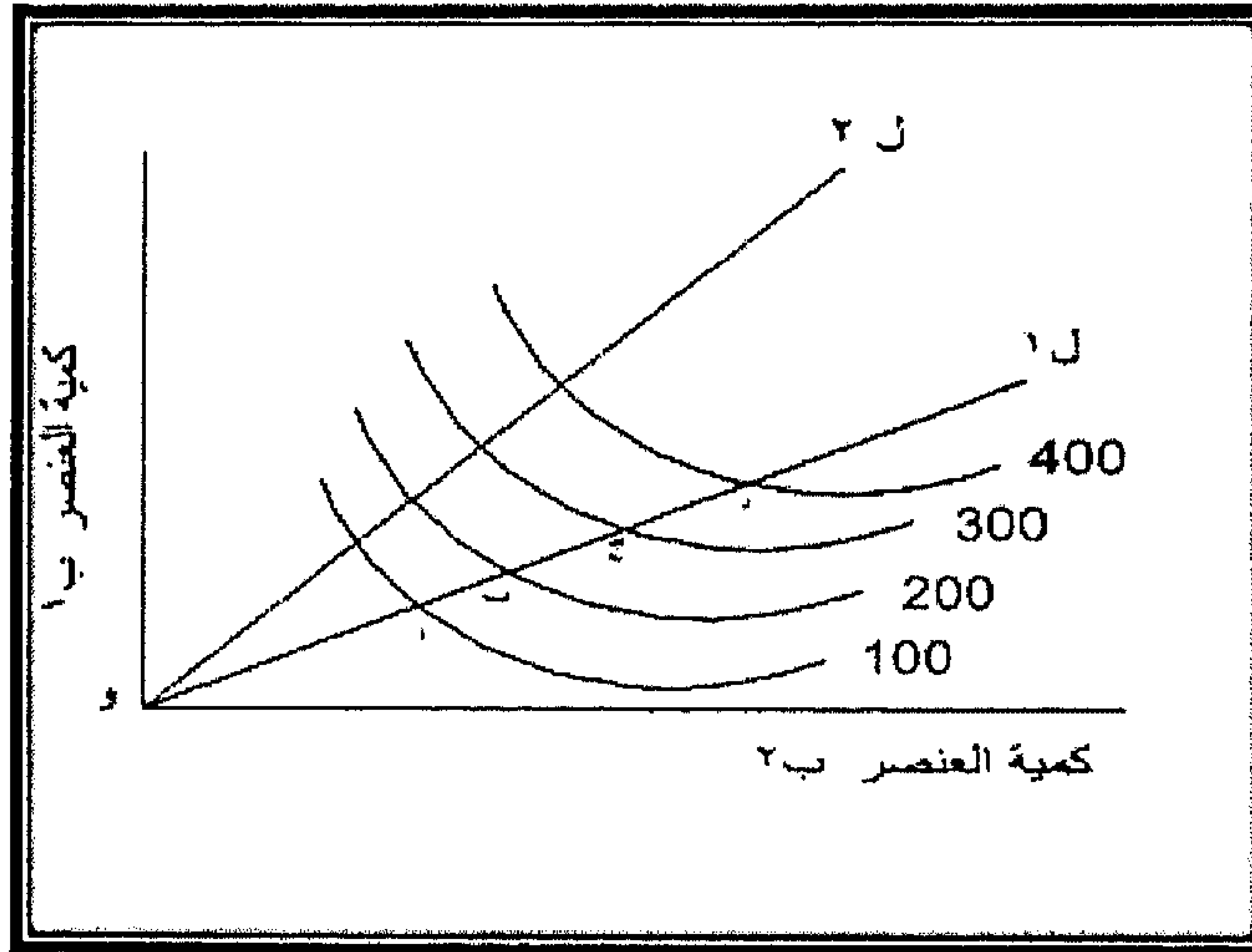
لقد ذكرنا في فصول سابقة الخصائص الاقتصادية والاجتماعية للزراعة ولاحظنا أن هذه الخصائص منفردة أو مجتمعة، تجعل من الزراعة مجالاً لاستثمار عناصر الإنتاج بصورة تختلف عن القطاعات الاقتصادية الأخرى، وأدركنا جيداً بأنه على المهتمين بزيادة الإنتاج الزراعي وتطويره أن يلموا إلماماً واسعاً بتلك الخصائص والمميزات وأن يتفهموها ويجعلوا منها أساساً لبرامجهم التطويرية لهذا القطاع للوصول إلى صيغ متقدمة في زيادة الإنتاج وتدني التكاليف. فإن حجم المشروع الزراعي سواء من المشاريع النباتية كان أم مشاريع الثروة الحيوانية فإن هذا الحجم نعني به سعة النشاط الاقتصادي الزراعي أي تحويل الموارد الإنتاجية الزراعية إلى منتجات زراعية من خلال عمليات الإنتاج الزراعي، وبالإمكان معرفة مقدار هذه المنتجات الزراعية من خلال تحديد العلاقة بين كمية العناصر الداخلة في العملية الإنتاجية التي من الضروري ملاحظة تلك العلاقات الاقتصادية بين ما يستخدم من الموارد الداخلة في العملية الإنتاجية وبين تلك المنتجات الزراعية لتحقيق أفضل كفاءة اقتصادية عند استخدامها كذلك تعظيم أرباح النشاط الاقتصادي الزراعي. وتعد هذه العلاقة التي تعرف بدالة الإنتاج الزراعي واحدة من هم العلاقات الاقتصادية التي تتحكم في حجم المشروع الزراعي، حيث تمثل هذه الدالة الإنتاجية مشروعا ًما من المشروعات الزراعية التي تكون عناصرها الإنتاجية في أغلب الأحيان عناصر إنتاجية متغيرة، فعند المطلوب يكون زيادة الإنتاج ينبغي لنا زيادة مساهمة جميع هذه العناصر الإنتاجية التي تسهم في العملية الإنتاجية، فإذا ما زادت جميع هذه العناصر الإنتاجية المتغيرة ولكن بنسب متباينة فإننا سنرى قسماً منها يتضاعف مرتين في حين يتضاعف القسم الآخر ثلاث مرات مثلاً فإن هذا يشير إلى دراسة النسب المتغيرة والجدير بالذكر إن دراسة النسب المتغيرة لهو إحدى هذه العلاقات الاقتصادية التي لها صلة في العوامل المحددة لحجم المشروع الزراعي، حيث نرى عندما تزداد مساهمة جميع العناصر الإنتاجية فإن الناتج الزراعي يزداد بنسبة هذه العناصر نفسها أو بنسبة أكبر أو بنسبة أقل، فإذا زاد الناتج بالنسبة نفسها سميت العلاقة بعوائد الغلة الثابتة على حين تسمى العلاقة بعوائد الغلة المتزايدة أو الغلة المتناقصة في حالة زيادة الناتج بنسبة أكبر أو أقل من العناصر الإنتاجية على التوالي.

علاقات الغلة في الإنتاج وحجم المشروع الزراعي

هناك نوعان من العلاقات التي تحدد حجم الغلة في الإنتاج وطبيعة علاقتها بحجم المشروع، فالنوع الأول لهذه العلاقات هو العلاقات التناسبية وحجم المشروع الزراعي وهذا النوع يشير إلى زيادة جميع العناصر الإنتاجية المستخدمة في العملية الإنتاجية في وقت واحد، حيث أنها تشتمل على الدوال الإنتاجية في الأمد القصير، حيث يعد واحداً أو أكثر من العناصر الإنتاجية ثابتاً، والذي يهمنا معرفته هنا هو علاقات الغلة وحجم المشروع الزراعي الذي يشتمل على الدوال الإنتاجية في الأمد الطويل، حيث تتغير جميع عناصر الإنتاج وبالإمكان تمثيل هذه العلاقة بيانياً من خلال الشكل البياني رقم (9)، حيث نرسم خط الغلة بخط مستقيم لبيان أن العناصر تزيد بنسب ثابتة، ويتم مزج مجموعة من العناصر على طول خط الغلة كما هو موضح في الشكل البياني المذكور.

شكل رقم (9)

يمثل علاقات الغلة المتناقصة وحجم المشروع



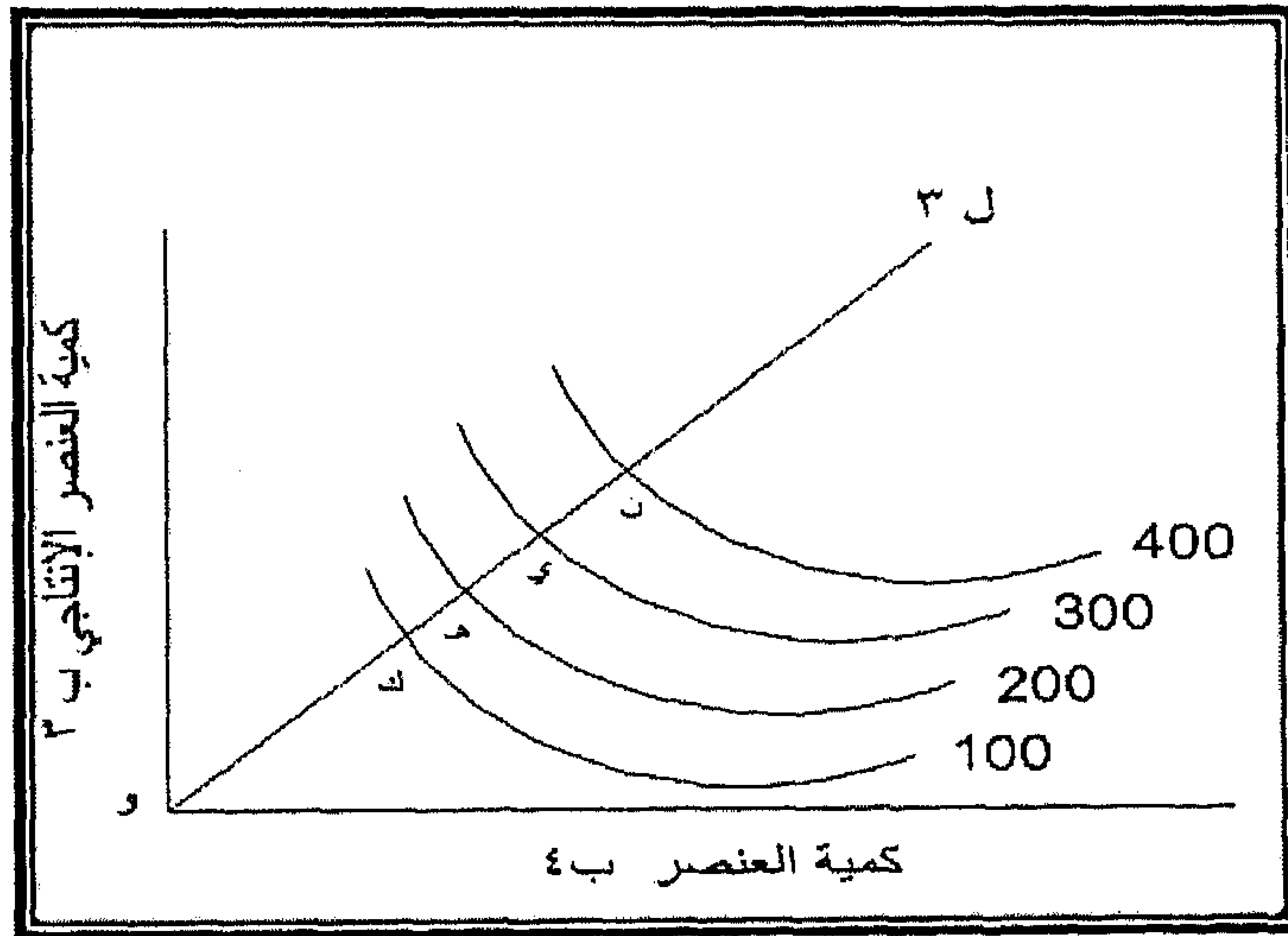
في هذا الشكل يمثل الخطان (ول^{1})، (ول^{2}) علاقات الغلة، ويرسم خط الغلة بخط مستقيم ليوضح أن العناصر الإنتاجية تزيد بنسب ثابتة ويتم مزج تركيبة العناصر على طول خط الغلة (ول^{1}) بنسبة (1.25) من العنصر (ب^{1}) إلى (1) من العنصر (ب^{2})،

أما نسبة خلط مزيج من العناصر الإنتاجية على طول خط الغلة (ول^{2}) فهي (1) من العنصر الإنتاجي (ب^{1}) إلى (1.33) من العنصر الإنتاجي (ب^{2}) وتقع علاقات الغلة عند تقاطع كل من الخطين (ول^{1}) و (ول^{2}) مع منحنيات الناتج المتساوي الذي يمثل (100) وحدة منتجة في النقطة (أ) فإن

توليفة العناصر تتضمن استخدام (30) وحدة من (ب1)، (40) وحدة من (ب2) وبمضاعفة كل من العنصرين (ب1) و (ب2) إلى (60) وحدة و (80) وحدة على التوالي، فإن النقطة (ب) تؤدي إلى زيادة الناتج إلى (200) وحدة منتجة، وفي هذه الحالة تتحقق عوائد الغلة الثابتة حيث أن زيادة العناصر بنسبة 100٪ يؤدي إلى زيادة الناتج بالنسبة نفسها، وإذا زادت (ب1) و ب2) إلى (90) وحدة و (120) وحدة على التوالي أي بزيادة قدرها (50٪) لكل عنصر، إن هذا يؤدي إلى زيادة الناتج إلى(300) وحدة (النقطة ج) أي بنسبة 50٪ أيضاً، وتكون مرونة الإنتاج في هذه الحالة مساوية الواحد عدد صحيح، وتنطبق هذه العلاقة أيضاً على خط الغلة (ول1)، وتمثل منحنيات الناتج المتساوي في هذه الحالة دالة إنتاجية خطية متجانسة . أما عائد الغلة المتناقصة فيمكن ملاحظته من خلال الشكل البياني رقم (10)، حيث يمثل الخط (ول2) خط الغلة عند ثبات مزج العنصرين الإنتاجيين (ب3) و (ب4) وفي هذه الحالة تكون النسبة المئوية للزيادة في كل من العنصرين أكبر من النسبة المئوية للزيادة في الناتج . وتتضح هذه الحقيقة من الأبعاد المتزايدة لنقاط التقاطع بين منحنيات الناتج المتساوي والخط (ول2)، فإذا زاد الناتج من (100) وحدة إلى (300) وحدة منتجة أي بنسبة (100٪) فإنه يجب زيادة العنصرين بنسبة أكبر من(100٪)إذ أن البعد (ك هـ) أكبر من البعد (و ك)، وتحتاج زيادة الناتج بنسبة (50٪) من(200٪) وحدة إلى (300) وحدة إلى زيادة العناصر الإنتاجية بنسبة أكبر من (50٪) وبالطريقة نفسها يمكن تمثيل عوائد الغلة المتزايدة حيث تتناقص الأبعاد بين نقاط تقاطع خط العائد مع منحنيات الناتج المتساوي المتتالية .

شكل رقم (10)

يمثل علاقات الغلة المتناقصة وحجم المشروع



الفصل الخامس

التقدم العلمي والتكنولوجي في الزراعة

يعد التقدم العلمي والتكنولوجي من المقومات الرئيسة والمهمة في تسارع وتأثر النمو الاقتصادي والاجتماعي والحضاري لمختلف البلدان . فهو يشكل القاسم المشترك الأعظم لمختلف عمليات التنمية القومية . وفي مقدمتها التنمية الزراعية، لهذا فقد أولى العديد من البلدان اهتماماً متزايداً بهذه المسألة وظهرت أنواع متعددة من التكنولوجيا، كل منها يعبر عن حاجة المجتمع الذي ظهرت فيه وتنسجم مع ظروفه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

يأخذ التقدم العلمي والتكنولوجي في ميدان الزراعة أشكالاً مختلفة، فقد يكون متجسداً في مهارات العمل المنتج، أو في المكائن والمعدات الزراعية ذات المواصفات الفنية أو متمثلاً في إدخال التغيرات النوعية على عملية تنظيم الإنتاج الزراعي، أو متجسداً في استخدام الأسمدة والمخصبات، أو متمثلاً في استخدام المبيدات لغرض حماية الحاصلات الزراعية من الأمراض والحشرات الضارة، أو متمثلاً باستخدام الأساليب العلمية في خصوص إتباع نظام الدورات الزراعية لغرض المحافظة على خصوبة الترب الزراعية وتأمين احتياجات النباتات من العناصر الغذائية . ومن هنا يمكن القول بأن التقدم العلمي وإدخال المنجزات التكنولوجية يعكس آثاراً إيجابية على زيادة الإنتاج والإنتاجية .

لقد أصبح توجه العالم توجهاً علمياً والسمة الرئيسة له البحث العلمي والتكنولوجي، لذا تعددت وجهات النظر الخاصة بمفهومي العلم والتكنولوجيا، وفي أغلب الأحيان تلتقي هذه المفاهيم عند ملتقى واحد وهو أن النشاط العلمي يتفرع إلى فرعين هما: العلوم الأساسية أي العلوم النظرية التي تتناول بالبحث والاستقصاء فهم الظواهر

الطبيعية سعياً وراء زيادة المعرفة العلمية، و العلوم التطبيقية التي تحاول منهجياً تحديد الإمكانات العلمية للغور في نتائج البحوث والدراسات العلمية وتطويرها لتصبح قابلة للتطبيق العلمي .

لقد عبرنا عن التكنولوجيا بأنها مجموعة من أدوات العمل والوسائل الأخرى، وتعد وسائل العمل الميكانيكية أهم عناصر التكنولوجيا، لقد تطورت التكنولوجيا من تجميع الأدوات البسيطة إلى الأدوات الصعبة والمعقدة . ويجري تطوير التكنولوجيا بارتباطها مباشرة مع العلوم الطبيعية وغيرها من العلوم الأخرى .

ومن الواضح أن التطور التكنولوجي يلعب أثراً أساسياً في خلق مجتمع أكثر تطوراً في كافة الميادين، واصبح أغلب علماء الاقتصاد وكتابه باختلاف اتجاهاتهم الفكرية والعقائدية ينظرون الى هذا التطور التكنولوجي على أنه قوة دافعة يمكن استخدامها لإحداث تغيرات سريعة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية في الدول النامية .

إن التوسع في استخدام التكنولوجيا يؤدي الى تحقيق رفع مستوى التطور للقوى المنتجة في المجتمع، وهذا يؤدي إلى ارتفاع مستوى الأداء لهذه القوى وعلى زيادة الإنتاج التي تحصل نتيجة للزيادة في الإنتاجية، حيث يشير مصطلح "الإنتاجية " إلى العلاقة بين المستخدمات المادية والمنتجات المادية.

إن تحقيق الكفاءة الإنتاجية العالية يتم بطرق متعددة من الأفضل أن تكون مجتمعة لغرض تحقيق الزيادة المطردة في الإنتاج والإنتاجية وبأساليب ملائمة التطبيق، إن هذه الطرق جميعها يمكن أن نطلق عليها عبارة التقدم العلمي والتكنولوجي الذي يؤدي إلى زيادة الإنتاج الزراعي وتحصل هذه الزيادة بأحد الاتجاهين :

الاتجاه الأول : التوسع الأفقي، أي زيادة الرقعة الزراعية، حيث يعبر هذا النمط من التوسع عن زيادة معدل إنتاجية العاملين بنسبة تفوق معدل نمو القوى العاملة وذلك بسبب التوسع في استخدام المكننة الزراعية .

الاتجاه الثاني : التوسع العمودي الذي يعني نمو الإنتاج لوحدة المساحة، أي معدل الغلة الذي يعكس التطور العمودي، الذي يعبر عن زيادة معدل إنتاجية الأراضي بسبب استخدام مستلزمات الإنتاج التي من شأنها تؤدي إلى زيادة الإنتاج بنسب تفوق معدلات الزيادة في المساحات المزروعة .

إن وسائل التقدم العلمي والتكنولوجي في الزراعة كثيرة ومتعددة، يعتمد بعضها على البعض الآخر لغرض التنسيق بين هذه الوسائل لتحقيق تطور الإنتاج الزراعي

وإنتاجيته، ومن هذه الوسائل والطرق إتباع نظام الدورات الزراعية، الاهتمام بتكنولوجيا هندسة الجينات، واستخدام التقاوي المحسنة، واختيار أحدث السلالات النباتية المبكرة النضج المقاومة للآفات الزراعية، التوسع في استخدام الأسمدة الكيمياوية والعضوية، واستخدام مياه الإرواء ضمن نظام المقننات المائية، والتوسع في أتمتة العمليات الزراعية، واستخدام نتائج البحوث العلمية، وأن الطريق الأساس لزيادة حجم الإنتاج الزراعي هو التشديد على استخدام منجزات التقدم العلمي والتكنولوجي وذلك باستخدام أحد الطرق الآتية :

1- استخدام المكننة الزراعية .
2- استعمال الأسمدة والمخصبات الأخرى.
3- إتباع نظام الدورات الزراعية .
4- إختيار الأصناف المحسنة في عمليات الإنتاج الزراعي .
5- إتباع طرق الري الحديثة .

مفهوم العلم والتكنولوجيا

يعرف البعض العلم بأنه الحالة التي يمكن من خلالها التمييز بين ماهو غائب عن نظر الفرد وما هو واضح لديه، أو ما هو محسوس وغير محسوس، وعلى رأس هذه التعاريف تعريف (ويستر) الذي يؤكد بأنه" حالة من التمييز بين ما هو مجهول ومعروف ومدرك وغير مدرك" . ويذهب آخرون إلى أن العلم هو تمكين الإنسان من معالجة الطبيعة والتحكم فيها، وذلك عن طريق زيادة معرفته بمجريات الظواهر الطبيعية وزيادة قدرته على توجيهها بما يخدم أهدافه، فهو بالنسبة لهم " نشاط يهدف إلى زيادة قدرة الإنسان على السيطرة على الطبيعة " .

كما أن تعاريف معاجم اللغة العربية لا تخرج عن الإطار العام للتعاريف السابقة له، إذ تجعله مرادفاً للمعرفة الإنسانية المنظمة للطبيعة والكون والمصوغة في نظريات وقوانين خاضعة للبرهان والتخطي من خلال التجربة من أجل معرفة تركيبها وسلوكها. ومع الإطلاع على مفهوم العلم وأثره في التطور التكنولوجي يمكن الإعتماد على تعريف اليونسكو للعلم الذي لا يؤكد المفاهيم الواردة في التعاريف السابقة، وإنما يحاول أن يربط إطار العلم ومحتواه بالتطور التكنولوجي عندما يؤكد بأنه " شروع الجنس البشري

في محاولة منظمة لاكتشاف سلسلة العمليات الموضوعية للظواهر الملحوظة وجميع المعارف الناتجة عن ذلك بشكل منهجي، فيتيح لنفسه فرصة فهم الظواهر التي تحدث في الطبيعة والمجتمع واستخدامها لصالحه " .

وبهذا الشأن يحاول هذا المفهوم أن يؤكد أربع مزايا تعد بحق مهمة لأي تقدم علمي أو تكنولوجي أو تنمية اقتصادية وهي فهم الظواهر وتوضيحها والتنبؤ بما ستكون عليها مستقبلاً، وأخيراً السيطرة على البيئة لخدمة الإنسان .

مفهوم التكنولوجيا :

التكنولوجيا مصطلح إغريقي الجذور يتألف من مقطعين الأول "Techno" يعني باللغة اليونانية الصنعة أو الحرفة أو أسلوب أداء المهنة كما نسميها نحن اليوم والمقطع الثاني "Logy" ويعني العلم فإذن كلمة التكنولوجيا " Technology" تعني علم الصنعة أو الحرفة . ونتيجة للتطورات التي شهدتها الحرف مع بداية القرن العشرين التي تجلت بالانتقال من الحرف اليدوية إلى صناعات تستخدم أجهزة ومعدات متقدمة جداً، فقد تطور علم الحرف وتشعب إلى جملة من العلوم وهي الابتكار، التجديد، التصميم، التنفيذ والصيانة .

ويعد مصطلح التكنولوجيا من المصطلحات المرنة الذي باستطاعته استيعاب العديد من الآراء والأفكار، وهذه السمة نابعة من الطبيعة الديناميكية التي تتسم بها التكنولوجيا حيث أنها ترتبط مع الزمن بعلاقة دالية ذات طبيعة متغيرة معه، لذا فقد شهد مفهوم التكنولوجيا تعريفات متعددة من وجهات نظر مختلفة . فمن وجهة النظر الهندسية تتمثل التكنولوجيا في الإنتاج بكيفية اختيار الطريقة وتصميمها والمعدات، ونوعية المنتوج وتوجد في مهارات العامل وفي طاقات المنظم وفي تخطيط العمليات والسيطرة عليها .

أما من وجهة النظر الاقتصادية فيشار إليها باعتبارها عنصراً مهماً من عناصر الإنتاج . أما فيما يتعلق بوجهة النظر الاجتماعية، فإنها تستخدم كلمة التكنولوجيا، باعتبارها تنظيماً للمعارف والخبرات التي تستخدم لوصف السلوك الاجتماعي لها في إطار المفاهيم الاجتماعية، أي على أنها جزء من عملية ارتقائية تفصل طبقاً لاحتياجات المجتمع . ومن أجل الوصول إلى تعريف شامل لمفهوم التكنولوجيا لا بد من استعراض بعض التعاريف الآتية :

1- تعرف التكنولوجيا بأنها مجموعة من المعارف والمهارات المتصلة بالأداء الإنتاجي .

2- تعرف التكنولوجيا بأنها عملية ديناميكية ذات حركة مطردة تؤدي انجازاتها إلى أهداف جديدة .

3- كذلك تعرف بأنها عبارة عن خزين من المعارف المتعلقة بالفنون الصناعية الموجودة في المجتمع، أما أن يكون مجسداً في المكائن والمعدات أو يكون مجسداً في التصاميم وطرق العمل ونتائج البحوث .

4- وتعرف بأنها عبارة عن أسلوب لأداء شيء باستخدام ثلاثة عناصر وهي معلومات عن الأسلوب ووسائل تنفيذه وفهم تطبيق هذا الأسلوب .

5- كذلك تعرف بأنها مجموعة من المعارف والخبرات المكتسبة والأدوات والوسائل المادية والتنظيمية التي تحقق للمجتمع ما يحتاجه من سلع أو خدمات .

العلاقة بين العلم والتكنولوجيا

يتسم كل من العلم والتكنولوجيا بسمات تكاد أن تكون مترابطة ترابطاً عضوياً فيما بينها ، فيتسم العلم مثلاً بأنه يزيد من نشاط الإنسان وقدرته لفرض السيطرة على الطبيعة ومن ثم زيادة الإنتاج، والتكنولوجيا تتسم أيضاً بأنها ثمرة من ثمار اتحاد العلم والإنتاج و السيطرة على الطبيعة ومن ثم زيادة الإنتاج، فكلاهما ينعكسان على أهداف واحدة فهما إذن وجهان لعملة واحدة ، فلا يقتصر العلم على نظريات موجهة لزيادة الإنتاج بل يتعدى ذلك إلى قوة منتجة هدفها تطبيق الاكتشافات العلمية في الإنتاج وكذلك معالجة أساليب الإنتاج بطرق علمية وإدارة الإنتاج بطرق علمية، كما لا تقتصر التكنولوجيا بالانتقال من الحرف اليدوية إلى الصناعات الميكانيكية بل تعدى ذلك إلى استطاعتها استيعاب العديد من الآراء والأفكار وتشريع النظريات التكنولوجية التي من خلالها يتم تخطيط العمليات الإنتاجية والسيطرة عليها . فمن خلال استقراء الأحداث والوقوف على نشوء كل واحد منهما ، نجد أن نشوء العلم قد سبق بكثير انبثاق الثورة التكنولوجية ففي أوروبا مثلاً يبدو واضحا مدى التزامن الحاصل بين نشوء الفكر العلمي وبين التكنولوجيا حيث كان للتغييرات الأيدلوجية أثر واضحاً في تلك التحولات، حينها ظهرت بوادر النظام الرأسمالي وبعد مرور أكثر من مئة سنة بقليل على ظهور المبادرات والإبداعات العلمية ، ظهرت بوادر الثورة التكنولوجية التي أعقبت الثورة الصناعية ، وهذا يبدو من قصر المدة بين عام 1700م الذي ظهرت فيه بوادر الثورة الصناعية ، وعام 1766م الذي بدأت فيه الاختراعات بالتزايد ، إلا أن وسائل الإنتاج لم تتطور خلال الست والستين

سنة فقط وذلك لأن قيام الاختراعات لا يعني بالضرورة المباشرة بتطبيقه في الحياة الاقتصادية، وعلى كل حال، بقي تعليل التطور التكنولوجي مصدر خلاف، فهنالك من أعزى السبب إلى الحروب، وبالرغم من أن حالات الدفاع عن النفس، كانت من الناحية التأريخية سبباً مهماً من أسباب التطور التكنولوجي وهو ما حصل فعلاً في العديد من الحروب، إلا أن واقع الحال للثورة التكنولوجية لم يكن كذلك، حيث كانت أهم سنوات تسجيل براءات الاختراع هي سنوات سلم، وقد تميزت بانخفاض أسعار الفائدة، وشيوع التوقعات المتفائلة فيما يخص الأرباح المستقبلية، كما علّلَ فريق آخر من الاقتصاديين الثورة التكنولوجية بأنها نتيجة لما عانته النشاطات الاقتصادية من انخفاض في عرض عنصر العمل لتلك الفترة، لما انتاب المنطقة من المجاعات والحروب والفتن والأوبئة في القرون الوسطى، وبالرغم من أهمية هذا التعليل إلا أنه يفتقد إلى إيضاح لأثر العلاقة النسبية بين عنصري العمل ورأس المال بهذا الموضوع، فضلاً عن أن مثل هذه العوامل، قد توفرت لأمم مختلفة وفي عصور مختلفة دون أن تكون لها نفس النتائج المترتبة في مجال التطور التكنولوجي . من كل هذا السرد نريد أن نوضح أن هناك علاقة بين العلم والتكنولوجيا لا يمكن تجاهلها أو تركها أبداً، فمن البديهي أن يكون العلم أساساً للتكنولوجيا، وأن التكنولوجيا هي أساس العلم الحديث، وأنه لولا الترابط العضوي ما بين العلم والتكنولوجيا لما استطاع المجتمع النهوض والتطور . حيث أن علاقة التطور هذا بالتقدم العلمي والمعرفة التكنولوجية تسير نحو آلية محددة لها، تبدأ بالاكتشاف ثم الاختراع والابتكار والتحسين والانتشار، فالاكتشاف العلمي هو إضافة معرفة إلى المعارف السابقة، بينما الاختراع هو استخدام معرفة موجودة في سبيل تحقيق أهداف معينة، أما الابتكار فهو استخدام مهم لاختراع ما، في سبيل الإنتاج الاقتصادي، والتحسين هو تغيير طفيف مفيد لاختراع معروف أثناء تطبيقه، أما الانتشار فهو إشاعة استعمال الشيء مصحوباً بالتحسين . وهناك تأثير متبادل بين هذه المراحل المتعاقبة، فمثلاً قد يؤدي انتشار الابتكار إلى اختراع جديد . وهذا ربما يثير الرغبة في اكتشاف أكثر وهكذا . وبصورة عامة فإن المخترع الحديث أما أن يكون موفراً لعوامل الإنتاج المستعملة أو يساعد على استخدام كميات من عامل غير مستثمر سابقاً أو أن يزيد في الإنتاج . فتقاوي الذرة الهجينية أدى استعمالها إلى زيادة الإنتاج، كما أن الأسمدة أدت إلى زيادة الإنتاج وسبب زيادة استعمال مواد أولية لم تكن مستعملة في السابق، حيث أن قلة تكاليفها المصحوبة

بزيادة الإنتاج أشاعت استعمال الأسمدة كثيراً . كما أن انتشار التلقيح الاصطناعي سبب تحسين نوعيات الأبقار وحسن من إنتاجها .

إن السلوك التكنولوجي في تقدم مطرد وأن التغيير فيه ناتج عن كثرة الاختراعات والاكتشافات العلمية . وأن عملية هذا التقدم ما هي إلا مزيج بين الآلات القديمة والآلات الحديثة لتكوين آلة جديدة فيها مميزات أفضل من القديمة . فالاختراعات العلمية في أي عصر ملازمة لتاريخ الإنسان . لذلك يمكن القول بأن العلم والتكنولوجيا يمثلان نوع ما ، نظامين متباينين أو مجالين مختلفين من حيث الفعاليات، فالأول يتضمن رغبة الإنسان في المعارف العلمية والثاني يتضمن رغبة الإنسان في أن يطبق تلك المعارف لأنه معني بالناحية العملية فكلاهما يتداخلان فيما بينهما تقريباً .

علاقة الإنتاج الزراعي بالتقدم العلمي التكنولوجي

احتل وما يزال يحتل مفهوم التقدم العلمي والتكنولوجي مكان الصدارة في اهتمامات مختلف بلدان العالم والمنظمات والهيئات الدولية والإقليمية ونشاطاتها، حيث أصبح مفهوما التقدم العلمي والتطور التكنولوجي مرادفين لرفع مستوى الإنتاج والإنتاجية .

إن أية زيادة في معدلات الإنتاج والإنتاجية تؤدي إلى زيادة في معدلات النمو الاقتصادي ولا يتأتى هذا إلا من خلال التقدم العلمي والتطور التكنولوجي اللذين يعملان على الإقلال من حجم العمالة ويجعلانها تنتقل من قطاع إلى قطاع آخر، ومع ذلك فإن حجم البطالة الناتج بسبب التطور التكنولوجي لا يستمر طويلاً، ذلك أن التغيير في مجموع البطالة إنما تحكمه عوامل أهمها إجمالي الطلب على السلع والخدمات من جهة وإجمالي عرض القوى العاملة ومعدل النمو في إنتاجية الفرد من جهة أخرى، فطالما كان معدل الزيادة في إجمالي الطلب متعادلاً مع الزيادة في القوى العاملة ومعدل الزيادة في الإنتاجية، فإنه لن تحدث زيادة في إجمالي البطالة، ومما هو جدير بالذكر أنه كلما ازداد استخدام أحسن فنون الإنتاج تطلب ذلك مزيداً من المهارات والمعرفة التي لا تتوافر في العمال العاديين، فإذا لم تتوفر هذه المهارات والكفاءات، وجدنا أنفسنا أمام بطالة نشأت بسبب التقدم في فنون الإنتاج . وعلاج هذه المشكلة يكون عن طريق زيادة المهارات بتأهيل العمال وتدريبهم، فكلما زاد معدل نشر التعليم زاد معدل النمو الاقتصادي.

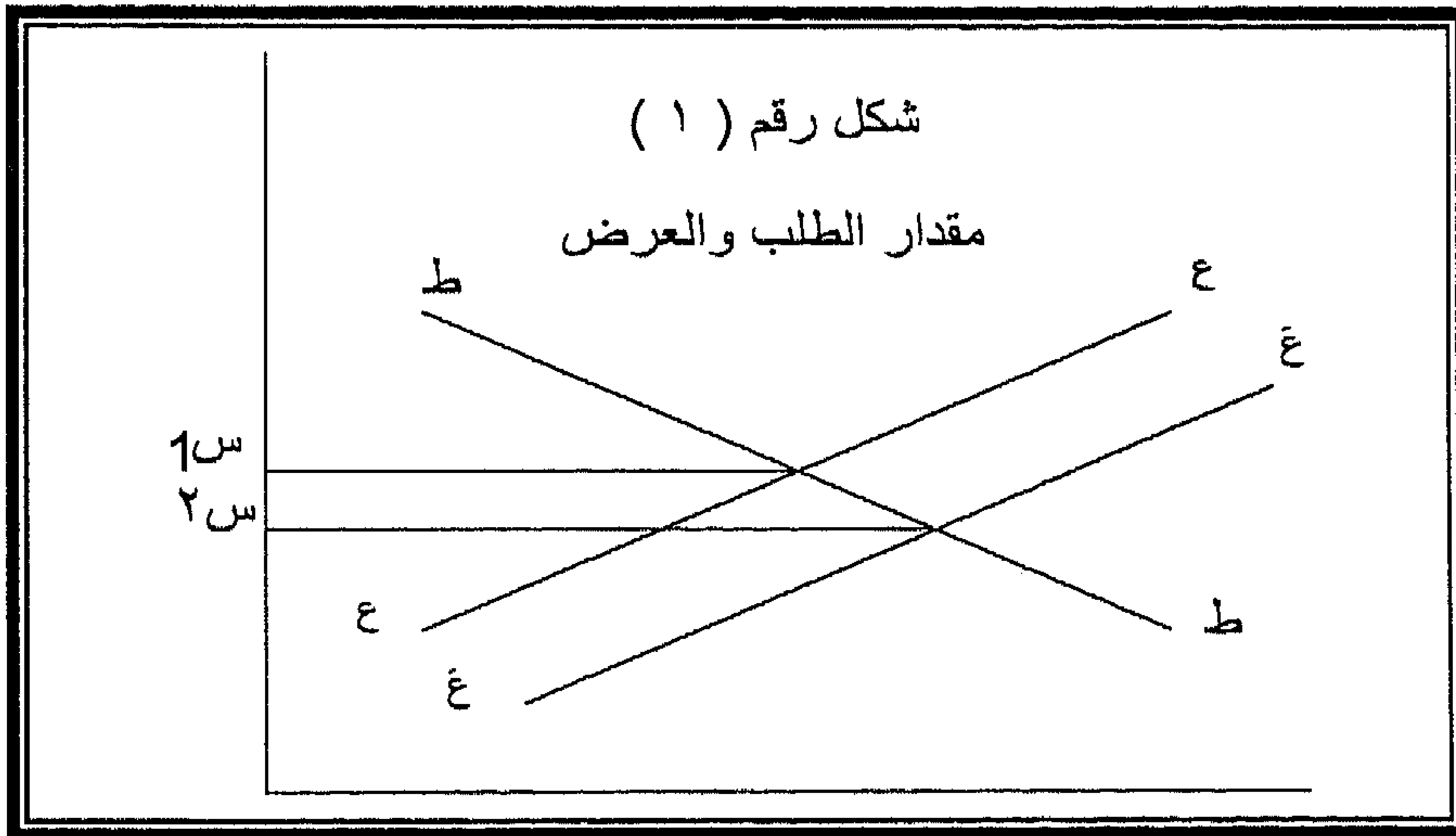
لاشك أن أساس تطور القطاع الزراعي في أي بلد ما ، هو زيادة الإنتاج الزراعي، وأن زيادة الإنتاج الزراعي، تتأتى عن طريق رفع مستوى الإنتاج والإنتاجية لعوامل الإنتاج

الرئيسة، وهذا يتطلب التوسع في استخدام وسائل الإنتاج المتطورة ذات الكفاءة والإنتاجية العالية، وكذلك استخدام مؤشرات التقدم العلمي والتطور التكنولوجي في الزراعة التي تتضمن تطوير الموارد الزراعية من سدود وخزانات، واستصلاح الأراضي وإدخال المكننة الزراعية في معظم العمليات الزراعية . إن تحقيق الكفاءة الإنتاجية العالية يتم بطرق متعددة من الأفضل أن تكون مجتمعة لغرض تحقيق الزيادة المطردة في الإنتاج والإنتاجية وبأساليب ملائمة التطبيق، إن هذه الطرق جميعها يمكن أن نطلق عليها عبارة التقدم العلمي والتكنولوجي الذي يؤدي إلى زيادة الإنتاج الزراعي .

وعلى العموم فإن التقدم العلمي والتكنولوجي الذي استخدم في الزراعة كان سبباً في زيادة الإنتاج، أدى إلى خفض تكاليف الوحدة المنتجة، حيث أن استخدام الأساليب التكنولوجية المتقدمة في الزراعة يؤدي الى تحسين النسبة (الموردية – الناتجية) أي الناتج إلى العناصر الداخلة في عملية الإنتاج والهادفة إلى الحصول على أكبر قدر ممكن من الإنتاج بأقل قدر من التكاليف، انخفاض تكلفة الوحدة المنتجة . كما تؤدي التغييرات التكنولوجية إلى آثار مهمة على مستوى أسعار السلع الزراعية، حيث أن استخدام التكنولوجيا يؤدي إلى خفض حجم تكاليف الوحدة المنتجة وتحسين الإنتاج كماً ونوعاً . وفي ظل ثبات الطلب على هذا الإنتاج فإن ذلك يؤدي إلى انخفاض الأسعار كما نلاحظه في الشكل البياني رقم (1) .

شكل رقم (1)

مقدار الطلب والعرض

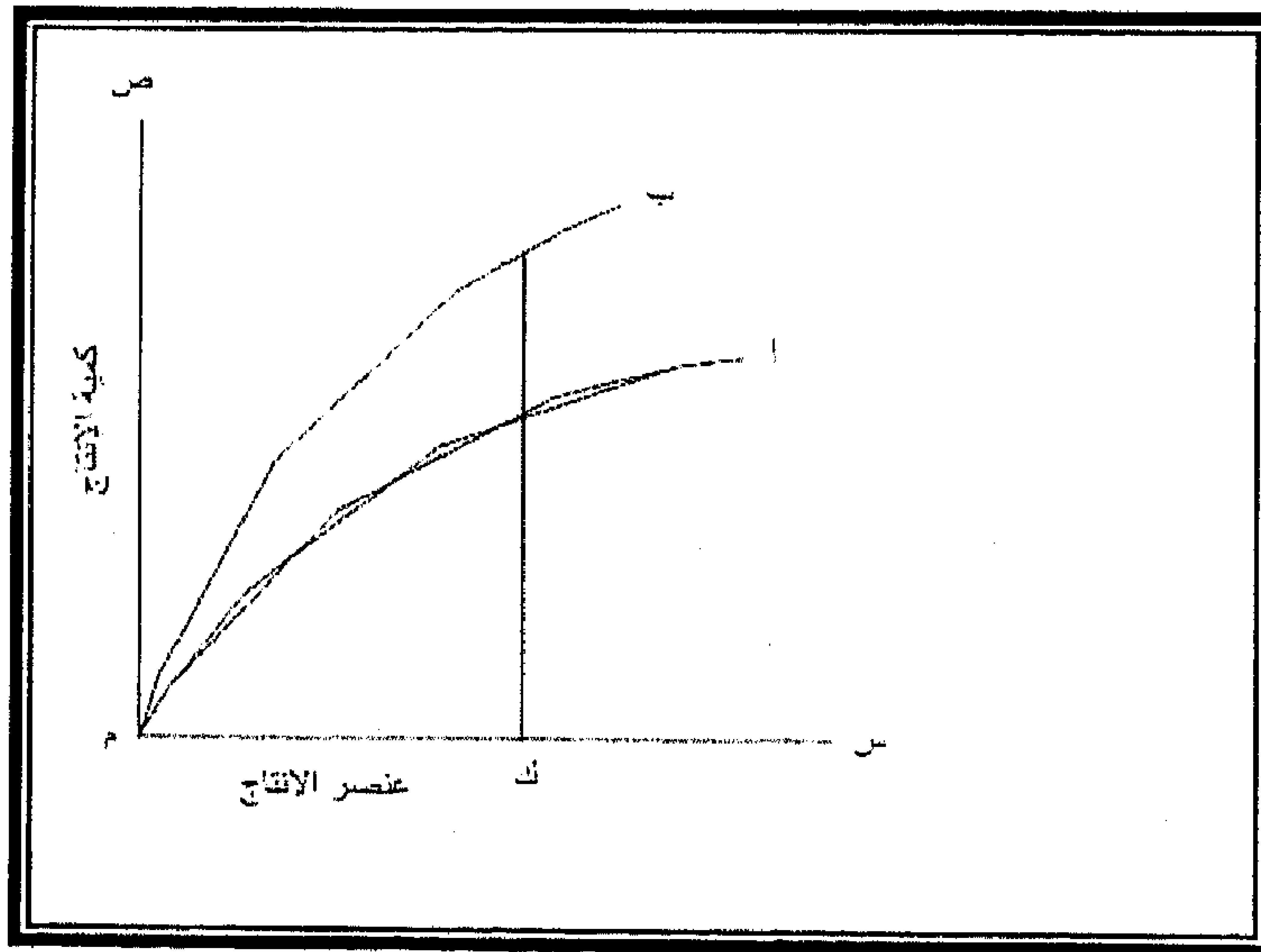


حيث نجد أن استخدام التكنولوجيا يؤدي إلى زيادة إنتاج السلع الزراعية ومن ثم انتقال منحنى عرضها من الوضع (ع ع) إلى الوضع (ع¯ ع¯ ') في ظل ثبات الطلب انخفاض سعر الوحدة من الإنتاج من ($س^{1}$) إلى ($س^{2}$)، وهذا يعني أن التكنولوجيا تحقق زيادة في الإنتاج وزيادة في رفاهية المستهلك من خلال تحسين نوعية السلع وخفض أسعارها .

إن معرفة الآثار الإيجابية التي تتركها التكنولوجيا عند إدخالها بوصفها أساليب متقدمة في الإنتاج الزراعي تتم معرفتها من خلال قياس المتغيرات الهيكلية للمتغيرات أو المكونات الاقتصادية للقطاع الزراعي، إذ أن تأثيرات التكنولوجيا ستؤدي إلى تغييرات في العلاقات التناسبية للمكونات الاقتصادية الزراعية ، فتطبيق المعارف العلمية والتكنولوجية سيؤدي إلى خفض القوى العاملة الزراعية وانخفاض أهميتها النسبية مقارنة بالقوى العاملة الكلية .

تتمثل العلاقة بين الإنتاج الزراعي والتقدم العلمي والتكنولوجي من خلال دالة الإنتاج المتمثلة بالشكل البياني رقم (2) حيث عند استعمال نفس عنصر الإنتاج إذا اختلف عامل التكنيك في استعمال عنصر الإنتاج في إحدى الدالتين سوف يؤدي إلى زيادة ملموسة في الإنتاج، فقد ازدادت الكمية المنتجة بسبب استعمال تكنولوجيا جديدة في الإنتاج كما نراه من خلال الشكل المذكور .

شكل رقم (2)

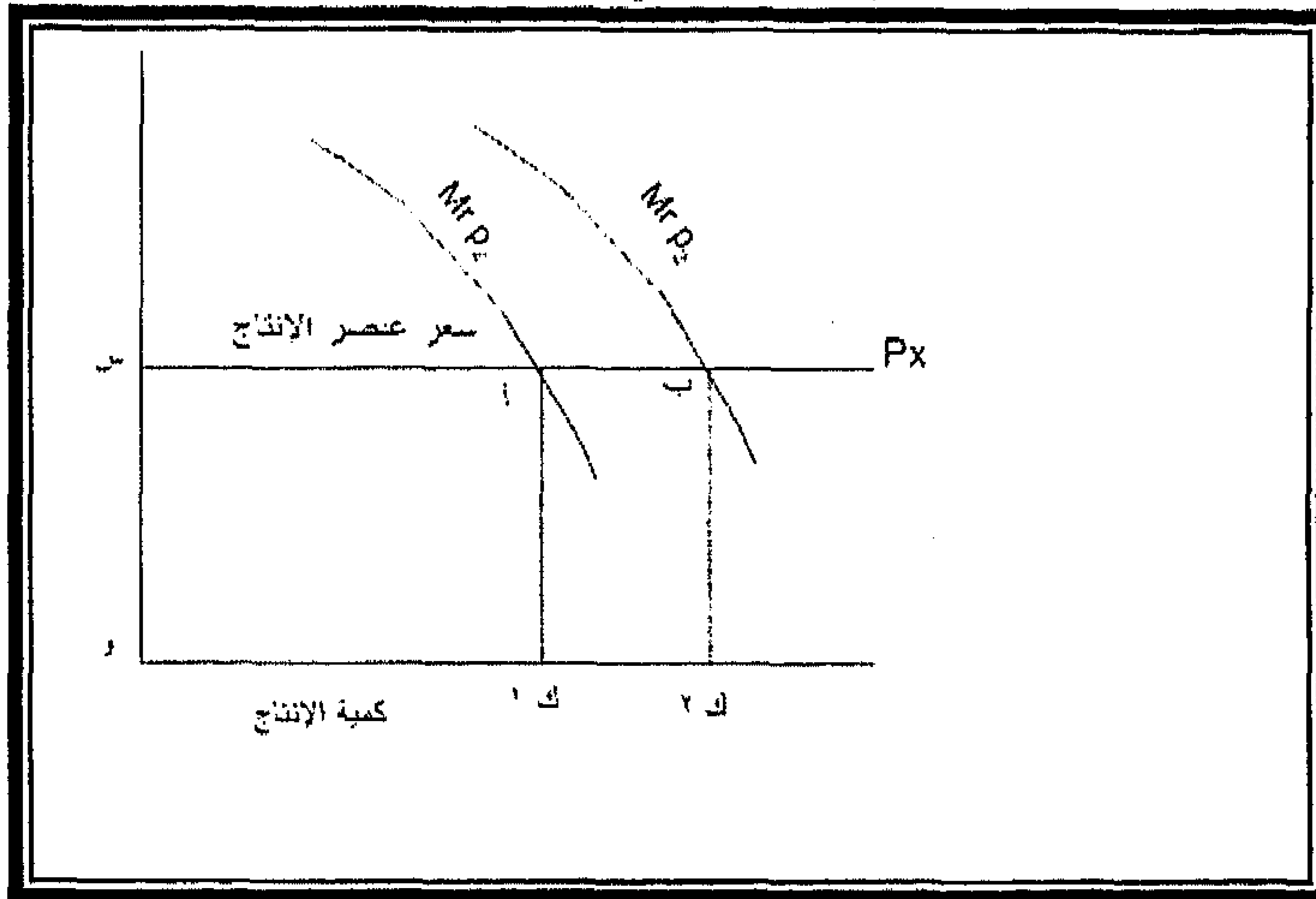


ففي الشكل المذكور نستعمل طريقين هما (أ) و (ب) وهما نوعان من التكنيك في العملية الإنتاجية حيث يتطلب كل نوع نفس الكمية من عنصر الإنتاج(س) وهي الكمية (م ك) .

إن ظهور تكنولوجيا معينة ووضعها ابتداءً موضع التطبيق العملي يعد نقطة البدء في الانتقال من دالة إنتاج قديمة إلى دالة إنتاج جديدة، إلاّ أن التوسع في إستخدام عوامل الإنتاج وفقاً للتناسبات التي تستلزمها التكنولوجيا الجديدة من أجل الحصول على معدلات للنمو في الإنتاج، هو توسع في الإنتاج وفقاً للمسار الذي خلقته التكنولوجيا الجديدة، أي البقاء ضمن نفس دالة الإنتاج . كما نرى ذلك من خلال الشكل البياني رقم (3) حيث نجد أثر التقدم العلمي والتكنولوجي على دالة الإنتاج فإنه يؤدي إلى تحرك منحنى قيمة الناتج الحدي (Mr. Pr.) إلى اليمين نحو الأعلى وتكون كمية الناتج (و $ك^2$) بدلاً من (و $ك^1$) .

شكل رقم (3)

اثر التقدم التتكولوجي على دالة الانتاج



ثبت أن للتقدم العلمي والتكنولوجي آثاراً اقتصادية وزراعية جمة، تتمثل في زيادة الإنتاج الزراعي أولاً وخفض تكاليفه ثانياً، ومن خلال هذين البابين يمكن التوغل إلى كثير من تلك الآثار التي أصبحت بحق علاجاً شافياً لكثير من العلل الاجتماعية والاقتصادية التي لا يمكن لأي كاتب اقتصادي أن يتجاوزها .

إن زيادة الإنتاج الزراعي وخفض تكاليفه الإنتاجية يعني هذا زيادة في الدخول الاجتماعية التي تحقق نتيجتها الرفاهية الاجتماعية، وأن البحوث العلمية والتكنولوجية في مجال الزراعة دائماً تؤدي نتائجها إلى خفض تكاليف الإنتاج الرئيسة لمختلف المنتجات الزراعية سواء نباتية كانت أم حيوانية، وبطبيعة الحال يؤدي ذلك إلى تحقيق فائض المنتج أو فائض المستهلك، وهذا ما يحقق زيادة في المنفعة الاجتماعية . وفي ظل ظروف يتوفر فيها عنصر المنافسة في السوق في الأجل الطويل تتراكم المنافع المستجدة من هذه البحوث العلمية والتكنولوجية في الأعم الأغلب لصالح المستهلكين، فتزيد من دخولهم الحقيقية ورفاهيتهم .

ويتضح لبعض المنتجين خلال المراحل المبكرة عندما يتبنون أنواعاً جديدة من التقاوي(البذور) العالية الغلة مثلاً، فيحققون منافع كبيرة من ذلك، ويقتفي باقي المنتجين الزراعيين أثر المبكرين بالانتفاع من نتائج البحوث العلمية والتكنولوجية، وفي ظل ظروف تتوفر فيها المنافسة في السوق، يؤدي تقليل تكاليف الإنتاج إلى تخفيض أسعار العرض لصالح المستهلكين . وهكذا فإن معظم المنافع من الأبحاث الزراعية تتراكم بمرور الزمن لصالح المستهلك . لذلك فإن مساهمات الأبحاث العلمية ينبغي لنا أن نتصورها سلعاً أو خدمات عامة يجب أن تقوم الدولة بدفع تكاليفها .

إن من الآثار الاقتصادية الواجب ذكرها هنا في مجال الزراعة هو مزايا الإنتاج الكبير، حيث أن إنشاء المزارع الكبيرة المبنية على أسس الاستثمارات الواسعة لم يكن إلا وليداً لعملية إدخال وسائل التطور العلمي والتكنولوجي في هذه المزارع مما أدى إلى مسايرة التقدم التكنولوجي جنباً إلى جنب في عملية توسيع الاستثمارات مما له الأثر الكبير في تخفيض تكاليف الإنتاج وتحقيق مزايا الإنتاج الكبير، وذلك لإمكانية هذا الإنتاج الكبير في استخدام آخر معطيات التقدم العلمي والتكنولوجي .

إن إتباع نتائج البحث العلمي والتكنولوجي الجديدة في استخدام البذور ذات الجودة العالية من أصناف عالية الإنتاجية واستخدام المخصبات بأنواعها لهي كفيلة بزيادة الإنتاجية التي تنعكس آثارها على خفض التكاليف الزراعية و زيادة رفاهية المستهلك الاجتماعية الذي هو يعد من أهم الآثار الاقتصادية والزراعية التي تتركها نتائج البحث العلمي والتكنولوجي في القطاع الزراعي .

كما إن نتائج هذه التقنية تختلف باختلاف عناصرها المستخدمة، فمجال تكنولوجيا الأصناف الحديثة Technology of Modern Veriteties تختلف عن تكنولوجيا الجرارات الزراعية، فالتقنية الأخيرة تتسم بخاصية عدم التجزئة Indivisibility وهي الخاصية التي تسبب ارتفاع متوسط الكلفة الكلية في الأجل الطويل . وهذه الخاصية تعني أن عناصر الإنتاج وخاصة رأس المال المتمثل بالمكننة الزراعية، يتسم استعماله بالتكتل، لذلك فهو يحتاج إلى مزارع الحجوم الكبيرة لكي يكون استعمال رأس المال كفئاً في عمليات الإنتاج الزراعي، بينما يتم استعمال الأصناف الحديثة في أية مزارع صغيرة الحجم بكفاءات متساوية، بمعنى آخر فإن تقنية الأصناف الحديثة هو محايد فيما يتعلق بحجم المزرعة، حيث لم يكن لحجم الحيازة المزرعية أن تشكل عقبة في طريق استعمال أصناف من الحبوب عالية الغلة . وكما لم يكن مصدراً لوجود تباين في إنتاجية هذه الأصناف، إذا تساوت ظروف الإنتاج الطبيعية في المزارع الكبيرة والصغيرة .

لقد ساعدت عملية استخدام المكائن الزراعية في الاقتصاد بنسب عالية من تكاليف استخدام المستلزمات الزراعية، على سبيل المثال استخدام المكائن في عمليات البذار والتسميد تقلل من نسبة الهدر والضياع في نثر البذور والأسمدة، فضلاً عن استخدام المكائن الزراعية في هذه العمليات يؤدي إلى زيادة الإنتاج الزراعي بسبب الانتظام في عملية توزيع هذه المستلزمات في الأرض المعدة للزراعة . كذلك أنّ استخدام المكائن الزراعية في عمليات الحصاد والجني للمحاصيل الزراعية تقلل من نسبة الضياع لكميات كبيرة من الحاصلات الزراعية وعليه فإن استخدام المكننة الزراعية في هذه العمليات سوف يؤدي إلى خفض التكاليف، وذلك لأن إجراء هذه العمليات بواسطة الآلات المتطورة يؤدي إلى تقليص حجم الإنفاق على حلقات إنتاجية عديدة، وبالعكس في حالة عدم وجود هذه الآلات المتطورة . كما أن المكائن الزراعية نتيجة مساعدتها في صيانة عوامل الإنتاج بالإمكان تقليل الاندثارات الحاصلة فيها مما يساعد في تقليل حجم التكاليف الزراعية .

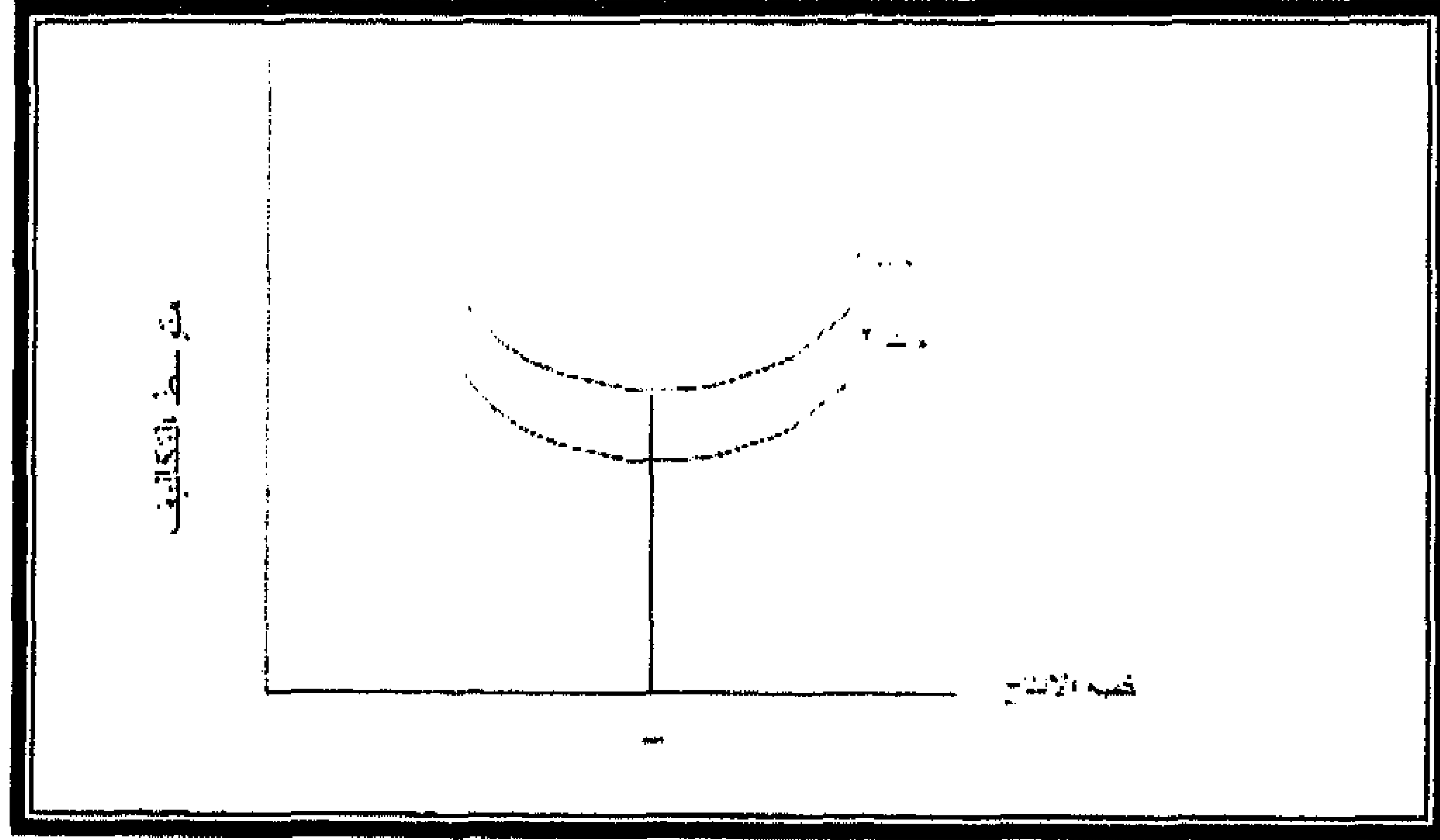
لقد أثبتت بحوث زراعية كثيرة أن الطرق الآلية في العمليات الزراعية حققت اقتصاداً بكلف الإنتاج بالمقارنة مع ما هو عليه الحال عند استخدام الطرق البدائية واليدوية في إنجاز هذه العمليات . هذا فضلاً عن الاقتصاد في استخدام مستلزمات الإنتاج في حالة استخدام الطرق الآلية، حيث "أن استخدام المكننة ساهم في زيادة متوسط الغلة

بسبب تشجيعها للتكثيف الزراعي واستغلال الوقت الضائع للعنصر البشري كما ساهم في التقليل من كلفة عناصر الإنتاج عن طريق الوفورات في كميات البذار والتسميد والحصاد وعن طريق تعويض عنصر العمل الزراعي الذي تعرض للندرة النسبية في القطاع الزراعي بسبب انخفاض الإنتاجية الزراعية بالمقارنة مع الإنتاجية في القطاعات الأخرى" .

إن التطور التكنولوجي (خاصة مكننة عمليات الإنتاج) ساعد على زيادة الناتج وتوفير الجهد والوقت وتخفيض الكلفة لكل وحدة من الناتج . ويوضح الشكلان رقم (4) ورقم (5) أثر التطور التكنولوجي على منحنيات متوسط التكاليف في حالة زيادة حجم الناتج وثباته .

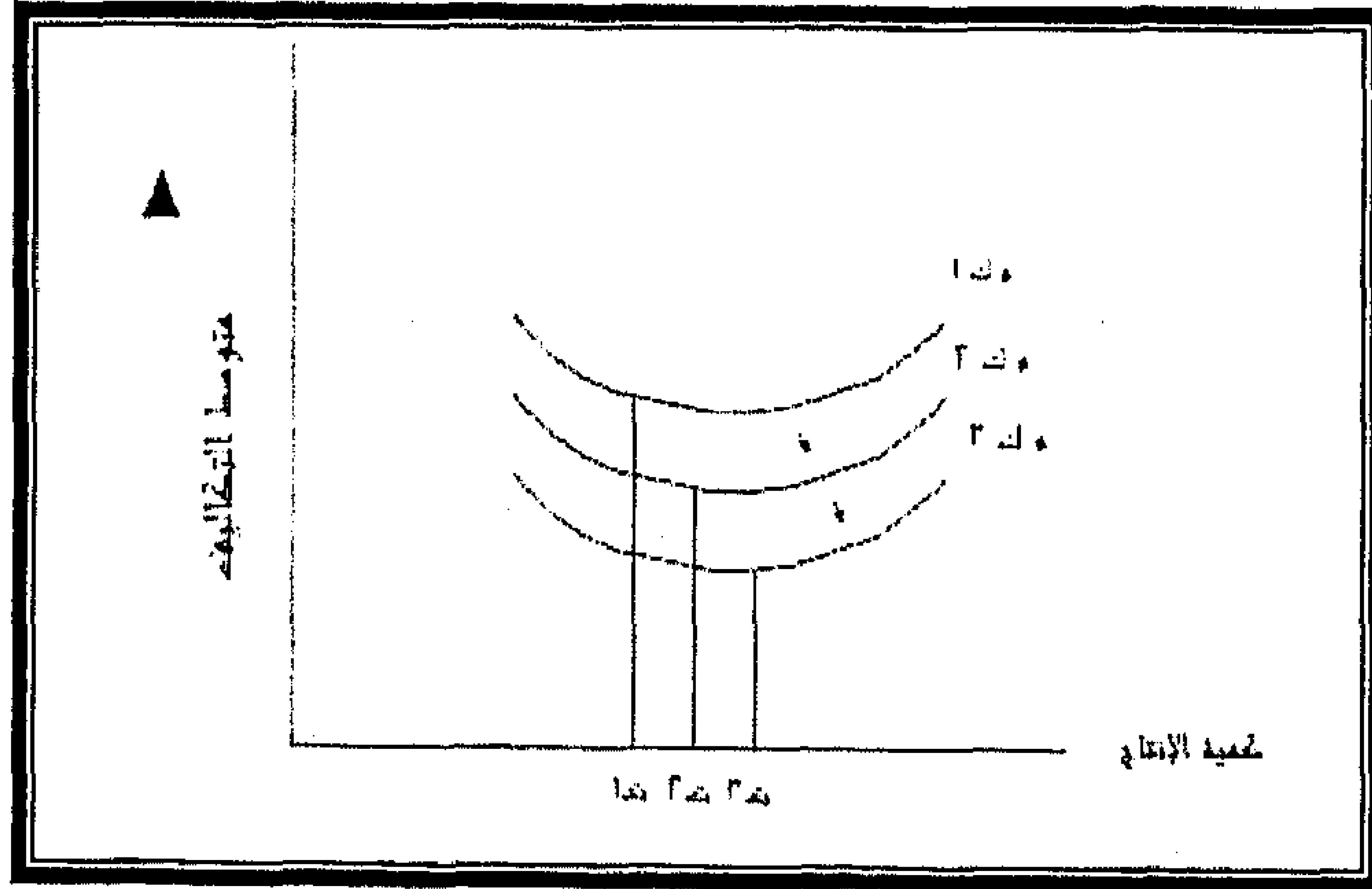
شكل رقم(4)

أثر التطور التكنولوجي على متوسط التكلفة الكلية في حالة ثبات حجم الناتج



شكل رقم (5)

اثر التطور التكنولوجي على التكلفة الكلية في حالة زيادة حجم الناتج



إن المنتج يزيد إنتاجه ويخفض كلفة الإنتاج نتيجة تحقيق مزايا الإنتاج الكبير (الوفورات الداخلية) وهو في الوقت نفسه الذي يبيع منتجاته الى منتج آخر يدخلها كإحدى عناصر الإنتاج وسيدفع ذلك على انخفاض كلفة المنتجات الأخيرة عند المنتج الآخر الذي استعمل عنصر الإنتاج الأقل كلفة .

يعد التطور التكنولوجي والتكنيك الحديث في العمليات الإنتاجية احد العوامل الأساسية التي تقدمها النظرية الاقتصادية الجزئية في زيادة الإنتاج والاقتصاد في الجهد والوقت وتخفيض الكلفة لكل وحدة من الناتج .

صنفت دراسات عديدة آثار التقدم العلمي والتكنولوجي إلى خمسة أصناف رئيسة كلها ترمي إلى إظهار الآثار الاقتصادية والزراعية للتقدم العلمي والتكنولوجي وفيما يلي ذكر لهذه الأصناف فهي :

1- الصنف الأول – اختصار الزمن
2- الصنف الثاني – تخفيض التكاليف المتغيرة
3- الصنف الثالث – سلع استهلاكية محسنة .
4- الصنف الرابع – سلع استهلاكية جديدة .
5- الصنف الخامس – إطالة العمر الإنتاجي .

فكان أثر التطور التكنولوجي من الصنف الأول متمثلاً في زيادة كفاءة استخدام المكائن عن طريق استبدالها بمكائن ومعدات جديدة وإجراء تحويرات وتعديلات على المكائن القديمة بما يؤدي إلى السرعة في تنفيذ العمل مع ثبات عدد العاملين .

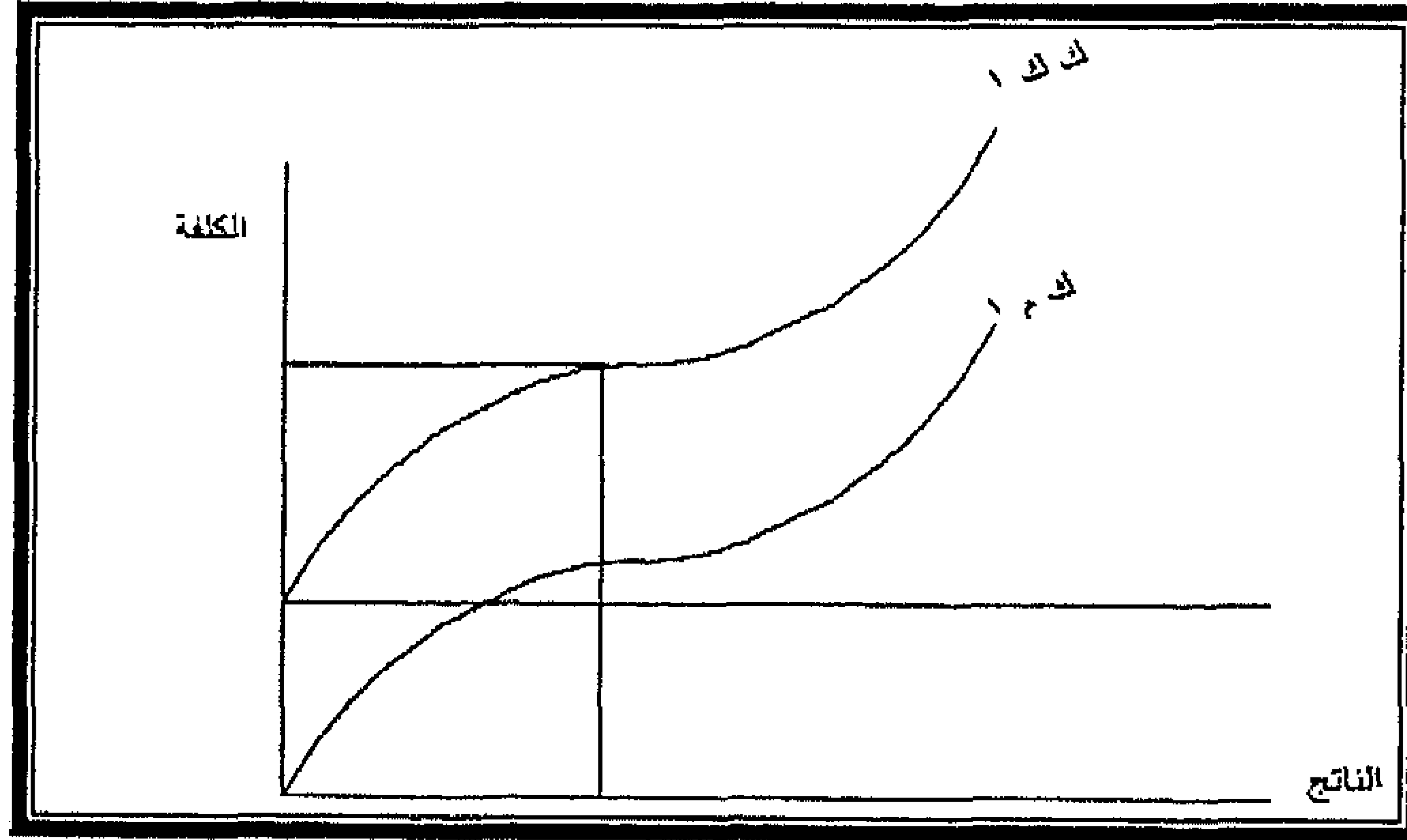
إن هذا النوع من التطور التكنولوجي يزيد من حجم الناتج الكلي للمنشأة خلال الوحدة الزمنية وعلى اختصار الزمن اللازم لإنتاج الوحدة الواحدة من السلعة، كما أن درجة الاستفادة من هذا الصنف من التطور التكنولوجي وبما يحققه من أرباح للمنشأة يتناسب طردياً مع النسبة بين الزيادة في حجم الناتج المتحقق إلى الزيادة في التكاليف الكلية.

أما فيما يخص الصنف الثاني فيتمثل بتغيير التكاليف المتغيرة عن طرق إحلال مادة أولية محل أخرى أو مصدر طاقة محل آخر، وما إلى ذلك من العناصر التي تتغير بتغير كمية الإنتاج، إلا أن هذ النوع من التغيير في التكاليف المتغيرة يصاحبها بالضرورة تغيير في جزء من التكاليف الثابتة في أغلب الأحيان ويعود ذلك إلى طبيعة العلاقة الفنية بين أنواع مصادر الطاقة والمواد الأولية وقوة العمل وبين العدد والآلات المستخدمة في الوحدة الإنتاجية، ومن الممكن أن نضيف إلى أشكال التطور التكنولوجي التي يضمها هذا

الصنف، كل أشكال التطور التكنولوجي التي تتمثل بتخفيض المستخدم من المواد الأولية ومصادر الطاقة، أي عن طريق التقليل من كمية المدخلات من المواد الأولية وذلك بتقليص حجم الوحدة من الناتج مع الحفاظ على مستوى الإشباع المتحقق عند استخدامها أو بدمج سلع عديدة وجعلها ذات إشباع أكبر وبكلفة تصنيع أقل، او استخدام أقل من الأيدي العاملة قياساً بالمستوى التكنولوجي السابق، وهذا يعني تقليص حجم الإنفاق على العمالة المستخدمة . والأشكال البيانية رقم (6) و (7) تمثل التطور التكنولوجي من الصنف الثاني – تخفيض التكاليف المتغيرة .

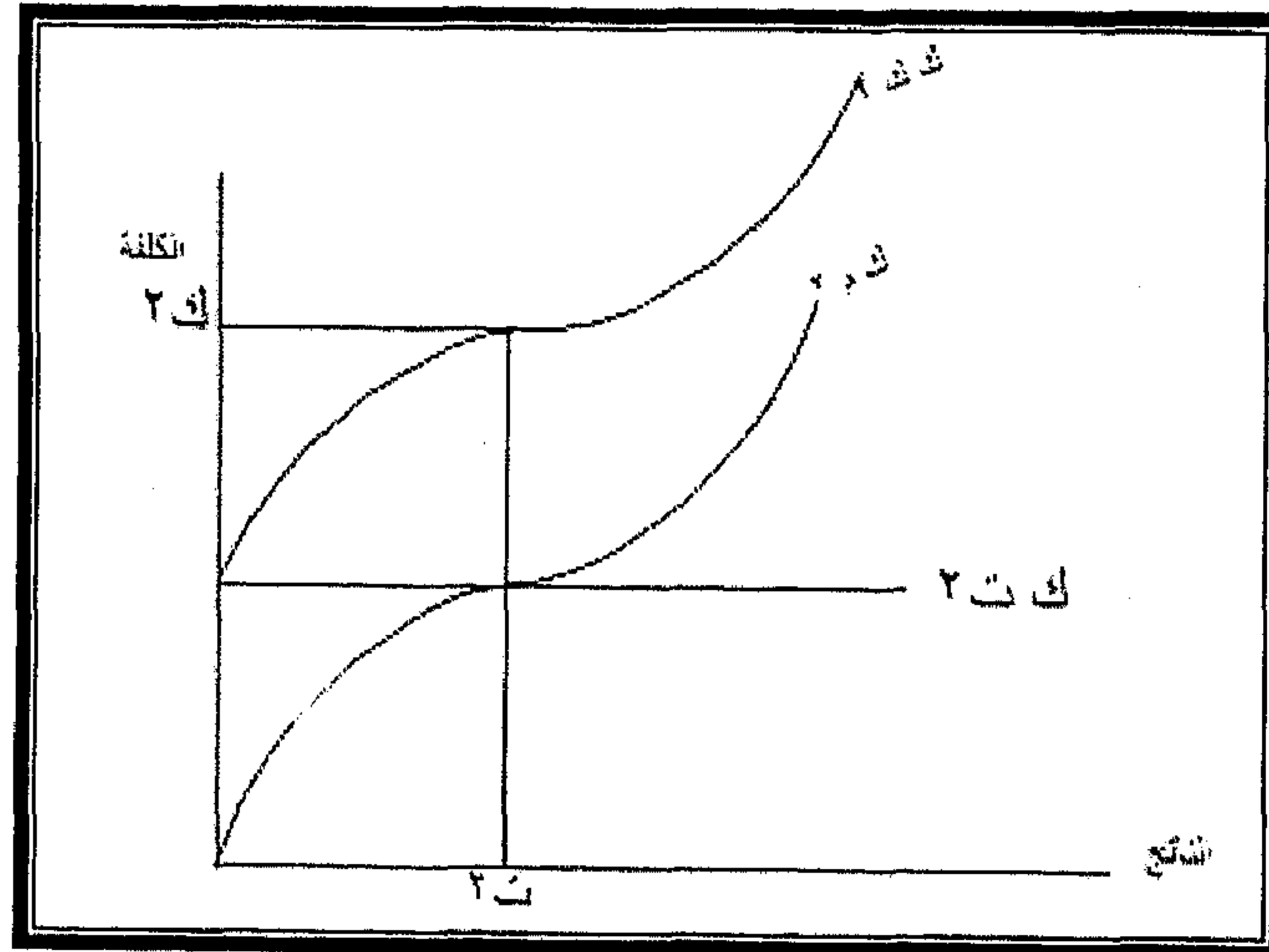
شكل(6)

يمثل التكاليف الكلية والمتغيرة قبل التطور التكنولوجي



شكل رقم (7)

يمثل التكاليف الكلية والمتغيرة بعد التطور التكنولوجي



حيث نرى أن الشكل رقم (6) من هذا الصنف التكنولوجي قد لا يحتاج إلى زيادة في النفقات على التكاليف الثابتة فقد تستخدم المواد الجديدة ذات التكلفة الأقل بالمكائن والآلات القديمة نفسها ، إلا أن الشكل رقم (7) يتطلب استبدال المكائن والالات بمكائن ذات كفاءة إنتاج وتقنية عالية ، بحيث لا تحتاج لتشغيلها إلا لعدد قليل من العاملين أو مراقبي عمل أقل كفاءة وتدريباً وخبرة مما كان يحتاجها التصميم الآلي القديم، حيث يوضح هذا الشكل الأخير التطور التكنولوجي الذي جعل منحنى التكاليف المتغيرة أقل انحدارا ، مما أدى إلى تقليل التكاليف الكلية اللازمة لإنتاج الحجم (ت) من الناتج الكلي ك^2 > ك^1 حيث أن (ك^1) هي الكلفة الكلية قبل التطور التكنولوجي و (ك^2) هي الكلفة بعد التطور التكنولوجي . إن هذا الشكل من هذا الصنف من التطور التكنولوجي يعود انخفاض التكلفة فيه إلاّ أن نسبة الانخفاض في التكاليف المتغيرة هي أكبر من نسبة الزيادة في التكاليف الثابتة .

إن انخفاض الكلفة الكلية مع ثبات حجم الناتج الكلي سيؤدي إلى انخفاض متوسط كلفة الوحدة الواحدة مما يزيد أرباح المنشأة وهذا ما يتوضح لنا من خلال الشكلين البيانيين رقم (8) ورقم (9)، فيما أن ر = ت (أ ح – م ك)

حيث أن ر = الربح الكلي .

ت = حجم الناتج الكلي وهو ثابت في هذا الصنف .

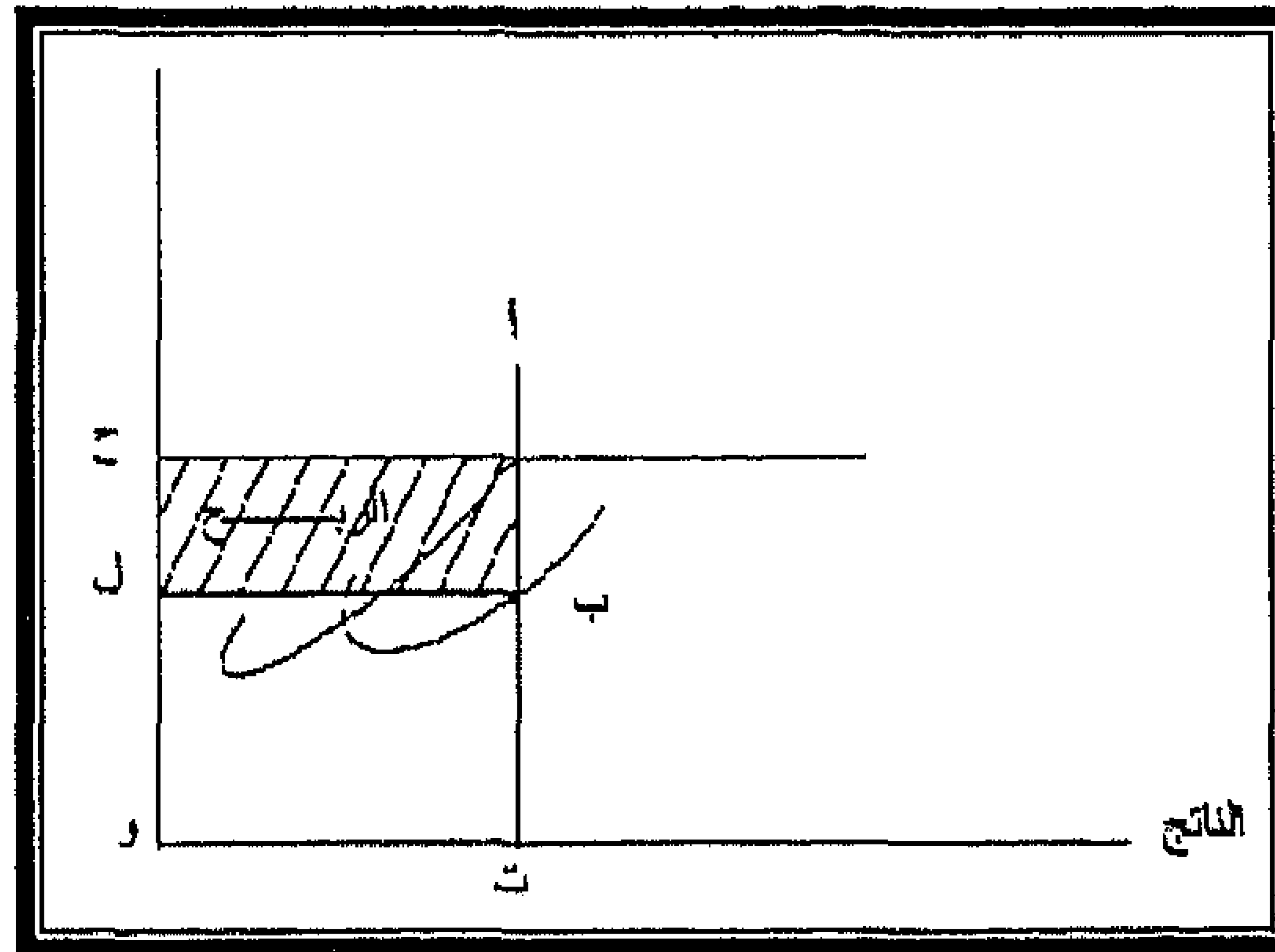
أح= الإيراد الكلي وهو ثابت أيضاً لافتراض ثبات الأسعار .

م ك = متوسط الكلفة الكلية .

ك^2 > ك^1 أدى إلى زيادة أرباح المنشأة .

الشكل رقم (8)

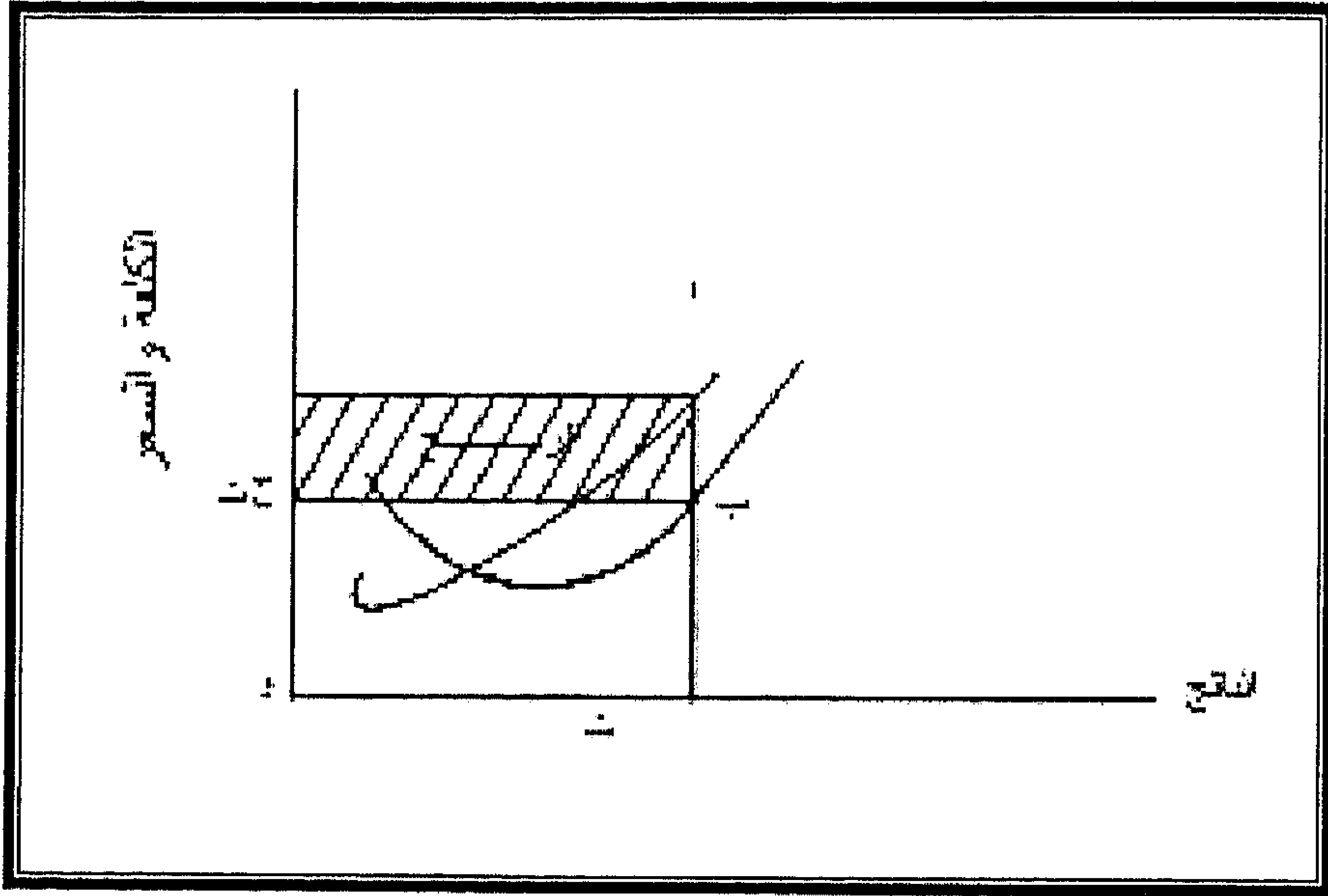
اثر التطور التكنولوجي على هيكل التكاليف من النصف الثاني قبل التطور التكنولوجي



ويظهر مما سبق من الحديث والرسومات البيانية عن الآثار الاقتصادية والزراعية للتقدم العلمي والتكنولوجي من خلال الآثار الإيجابية التي انطوت على زيادة الإنتاج الزراعي وخفض تكاليفه الإنتاجية بأن التطور العلمي والتكنولوجي يؤدي أثراً فاعلاً في المتغيرات الزراعية والاقتصادية للقطاع الزراعي .

شكل رقم (9)

اثر التطور التكنولوجي على هيكل التكاليف من النصف الثاني بعد التطور التكنولوجي



معوقات نقل التكنولوجيا الحديثة في القطاع الزراعي

يعد نقل التكنولوجيا أحد الوسائل المهمة في التطور التكنولوجي، لأنه يعكس مدى الاستفادة من التقدم الحاصل في البلدان المتقدمة وإمكانية الكوادر المتوفرة لتطوير هذه التكنولوجيا المستوردة على صعيد الاقتصاد الوطني.

مهما حاولت الدول النامية من استيراد التكنولوجيا من الدول الأكثر نمواً أو الدول المتقدمة فإنها لا تستطيع اللحاق بالتقدم المطرد الذي وصلت إليه تلك الدول وذلك للفهم الخاطئ لهذه الدول بأن نقل التكنولوجيا يعني استيراد المصانع والمكائن والآلات من الدول المتقدمة صناعياً ، دون النظر إلى الظروف والمتغيرات التي تكتنف عملية الاستيراد لتلك المقتنيات . فمن حالات كثيرة لعمليات نقل

التكنولوجيا في الدول الصناعية المتقدمة ذات الاقتصاديات المتطورة إلى دول نامية كثيرة من أوائل القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، يلاحظ مدى الإنفاق الكبير على تلك الاستيرادات، إلا أنه لم تحقق أية تنمية فعلية لتلك المناطق بل كانت برامج مظهرية للتنمية ولم تستفد منها تلك البلدان سوى ارتفاع نسبة وارداتها من تلك المقتنيات التكنولوجية التي لم تسهم إلا بزيادة الفاصل التكنولوجي بين تلك البلدان والبلدان الصناعية . بل اتجهت بعض هذه الكيانات الاقتصادية ذات التقدم التكنولوجي بخلق مشكلات أكبر من الفراغ التكنولوجي لتلك الكيانات الاقتصادية النامية وذلك لإفراغها من الكوادر الفنية نتيجة لإغراء تلك العقول الوطنية بالهجرة إلى البلدان الرأسمالية وهي عارفة تماماً بأن فقدان هذه الحلقة لهو أخطر بكثير من عدم استيراد تلك المقتنيات التكنولوجية لهذه البلدان .

إن عدم الأخذ باستراتيجيات وسياسات فعالة في مجال المناخات الملائمة لنقل التكنولوجيا لهو أهم تلك المعوقات في نقلها إلى تلك البلدان بسبب خلو الإجراءات التي اتخذتها وتتخذها القيادات المحلية لتلك البلدان من المبادرات الفعالة الكفيلة بتطوير القدرات المحلية وتوفير المحفزات المناسبة لسكانها المحليين للتمكن من التكنولوجيا الصناعية والزراعية الحديثة .

إن انتقال التكنولوجيا أو ما يسمى انتقال المعارف الفنية والعلمية يتم إما داخل مجال الشركة الدولية وهذا يطلق عليه ((الانتقال الداخلي))، أو انتقال هذه المعارف الى البلد المضيف وهو ما يطلق عليه ((الانتقال الخارجي))، والمهم هنا التمييز بين هذين النوعين من انتقال المعارف التكنولوجية، ففي انتقال النوع الأول يركز على الفنون الانتاجية في حين أن الثاني يتم بواسطة السلعة، أي أن ما ينقل في حالة النوع الثاني ليس السيطرة على التكنولوجيا التي يحتويها المنتج وإنما في أحسن الأحوال مجرد طريقة استخدامها، ولذا فإن الشركات المصدرة للتكنولوجيا لا تساهم أبداً في رفع القدرة التكنولوجية للبلدان المستوردة لها من حيث مواءمة التكنولوجيا أو من حيث خلق تكنولوجيا جديدة فيها .

إن قضية أخرى مهمة من قضايا إعاقة نقل التكنولوجيا الحديثة على الاقتصادات النامية بأنها تخضع للاحتكار إلى حد بعيد في جوانب عديدة منها ولاسيما التكنولوجيا ذات الأهمية المستقبلية، حيث أن هذه التكنولوجيا محتكرة من قبل عدد محدود من الدول المتقدمة وعدد محدود من الشركات الكبرى وخاصة الشركات متعددة الجنسية، وفي مثل هذه الحالات تزداد كلفة الحصول على التكنولوجيا لأن الشركات التي تقتني تلك التكنولوجيا تهدف بطبيعة الحال إلى الحصول على أقصى الأرباح الممكنة من قيامها ببيع تلك التكنولوجيا .

لذلك نلاحظ أن أغلب البلدان النامية ولا سيما البلدان العربية بدأت الأخذ على عاتقها بالتفكير جدياً نحو خلق إستراتيجيات بديلة ملائمة لنقل التكنولوجيا وذلك للمشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تواجهها تلك البلدان عند نقلها تلك المبتكرات والمعارف التكنولوجية الحديثة ومن هذه المشكلات : -

1- رأس مال نقل التكنولوجيا : حيث أن كلفة نقل التكنولوجيا تحتاج إلى رأس مال كبير يفوق أحياناً القدرات المالية التي تمتلكها بعض هذه البلدان، وأن ما يزيد من هذه التكاليف هو احتكار الدول أو الشركات المالكة للتكنولوجيا الذي يجعل من عملية الاستمرار في استيراد هذه التكنولوجيا صعباً، مما يساعد على بقاء فجوة تكنولوجية بين هذه الدول والدول المتقدمة اقتصادياً، ويتكرس التخلف الاقتصادي في تلك البلدان وعليه ينبغي لنا تشجيع البحث والتطوير في تلك البلدان النامية لتطوير برامج التكنولوجيا محلياً .

2- امتناع الدول التكنولوجية عن تقديم كثير من المعارف والخبرات التكنولوجية إلى الدول التي تفتقر لها خوفاً من امتلاك الأخيرة ناصية التقدم العلمي والتكنولوجي .

3- فقدان الدول النامية إلى حلقة من حلقات التقدم التكنولوجي أدى إلى خلق فجوة ما بينها وبين الدول التكنولوجية .

4- التعارض ما بين التكنولوجيا الحديثة والتكنولوجيا المحلية البدائية وهذا ما يسبب عرقلة إدخال المعارف التكنولوجية الحديثة وإحلالها محل الطرق البدائية في الإنتاج .

كل هذه المشكلات وغيرها قد حالت دون النهوض باقتصاديات البلدان النامية وعدم قدرتها الكافية على امتلاك التكنولوجيا المتطورة والحديثة سواء في الزراعة كانت أم في قطاعات اقتصادية أخرى .

الفصل السادس

الأسعار الزراعية

مفهوم الأسعار الزراعية

يمكن التعبير عن الأسعار الزراعية بأنها القيمة التبادلية التي تتم بين المنتج الزراعي ومن يطلب السلع الزراعية ، إذن هي علاقة تبادلية بين المنتجين والمستهلكين وتنطوي هذه العلاقة على جملة من المتغيرات الاقتصادية التي يكون لها الأثر الرئيس في عملية تحديد تلك الأسعار ، فالمنتجون الزراعيون تهمهم معرفة الأسعار لكي يقوموا باتخاذ القرارات المتعلقة بالإنتاج الزراعي، وتساعدهم هذه المعرفة بأحوال السوق كما وتساعدهم على السيطرة في تدفق حاصلاتهم الزراعية إلى الأسواق، وكذلك التعرف على فترات ارتفاع أو انخفاض الأسعار والأسباب التي تؤدي إلى ذلك ولذا فهم يستفيدون باتخاذ القرارات المناسبة في الإنتاج والتسويق للحصول على الأسعار المجزية لمحصولاتهم، وأما المستهلكون فيهمهم معرفة أسعار السلع الزراعية التي تتداول في الأسواق وكذلك تهمهم المعلومات الخاصة بالأسواق والفترات الزمنية التي تتعرض لها أسعار المنتوجات للارتفاع أو الانخفاض لكي تساعدهم في اتخاذ قراراتهم في تحديد كمية ونوعية السلع الزراعية التي يرغبون في شرائها .

إن إتاحة المعلومات بشكل كامل سواء لكميات المحاصيل المتدفقة إلى السوق أم مقدار المبيعات لهذه السلع أم أسعارها بصورة عامة أم الكميات المطلوبة من هذه السلع أم المعروضة منها أو الأسعار المتوقعة ، كل هذه تعد من المؤشرات الاقتصادية على غاية من الأهمية سواء للمنتجين الزراعيين أم السماسرة أم الوسطاء أم المستهلكين، كما أن التعرف على الكميات المخزونة من السلع والحاصلات والظروف الاقتصادية التي تحيط بتلك السلع والحاصلات، الأمر الذي يجعل التعرف على مثل هذه المؤشرات من الضرورة

بمكان تجاه الوسطاء والباعة والمتعاملين بتلك السلع سواء في الأسواق الداخلية كان ذلك أم الأسواق الخارجية .

إن القرارات التي يعتمدها المنتج الزراعي في توظيف عوامل الإنتاج واستثمارها لا تعتمد على الأسعار الجارية بل على الأسعار التي يتوقعها المنتج مستقبلاً ، لأن هذه الأسعار لها أثر كبير على مدخولاته كما تؤثر على خططه المستقبلية في عملية الاستثمار الزراعي. ويتضح إنه من الضروري التعرف على الأسعار التي يتم بيع منتجاته بها ، وهنا يصطدم بتقلبات أسعار محاصيله وسلعه الزراعية وأن أسباب هذه التذبذبات في الأسعار مهم معرفته من قبل المنتجين الزراعيين حيث تساعدهم في أخذ الاحتياطات المستقبلية اللازمة لمواجهة هذه التقلبات ، أن زيادة نشاط هذه التقلبات ناتجة إما عن الملابسات الاقتصادية التي تكتنف الأسواق الزراعية أو ناتجة عن تأثير العوامل الطبيعية والبيولوجية التي تعد من العوامل المهمة التي تعترض سبيل الإنتاج الزراعي .

إن وضع آلية للأسعار الزراعية تعتمد على عوامل تؤدي إلى استقرار السوق الزراعية ومن ثم تنعكس على زيادة الثقة بين المنتجين والمستهلكين مما يؤدي إلى الحصول على أسعار مجزية من قبل المنتجين لحاصلاتهم في الوقت الذي لا يتعرض المستهلكون إلى الآثار السيئة لتقلبات السوق . ويمكن ذكر جملة من الفوائد التي تتم الاستفادة منها من وظائف نظام الأسعار :

1- **المفاضلة في استعمال الموارد الاقتصادية** : ويتم ذلك من خلال تحويل الموارد الاقتصادية من المحاصيل الزراعية ذات الأثمان القليلة إلى محاصيل ذات أسعار عالية ، فالمستهلكون يقدمون أسعاراً عالية للسلع التي يرغبون بشرائها ، وأسعاراً واطئة ومنخفضة للسلع التي لا يرغبون بشرائها وعلى هذا الاعتبار يتحفز المنتجون بتوجيه استثماراتهم في إنتاج السلع التي يزداد الطلب عليها في الوقت الذي تنخفض استثمار مواردهم على إنتاج السلع ذات الطلب المتدني .

2- **الاستبدال بين عوامل الإنتاج** : يسعى المنتجون دائماً إلى إنتاج المحاصيل الزراعية بأقل وأدنى تكلفة ممكنة وذلك لترتفع نسبة أرباحهم ، لذلك نجد أغلب هؤلاء المنتجين يقومون بإحلال بعض عوامل إنتاج سلعة معينة محل غيرها لتقليل نسبة التكاليف ، من أجل البحث عن أرخص توافق بين عوامل الإنتاج للحصول على

الوحدات المنتجة ، فمثلاً إذا كانت تكاليف رأس المال أقل من تكلفة عنصر العمل ، فالمنتج يسعى إلى إحلال رأس المال محل عنصر العمل لإنتاج سلعته بأقل كلفة ممكنة .

3- توزيع المحاصيل الزراعية المعدة للاستهلاك: يعتمد على توزيع الحاصلات الزراعية على المناطق وفق مستويات الدخول ، فأصحاب الدخول العالية باستطاعتهم شراء نسبة أكبر من المحاصيل الزراعية مقارنة بأصحاب الدخول الواطئة .

الطلب والعرض على المنتجات الزراعية

يعد سعر الحاصلات الزراعية الذي هو نتاج عنصري الطلب والعرض والظروف التي تكتنف كل منهما ، هو المحرك أو الموجه الرئيس للموارد الاقتصادية المختلفة ويعد المنظم للعلاقة بين الكميات المطلوبة والكميات المعروضة للسلع الزراعية ، فالأسعار هنا تعمل على توجيه الإنتاج من خلال استجابة المنتجين للأسعار بوصفه مؤشراً اقتصادياً مهماً يعمل على توجيه عناصر الإنتاج إلى الاستخدامات المختلفة ، بحيث يتوسع الزراع في إنتاج الزروع الأكثر ربحية ومن ثم يمكن للدولة إحداث تغييرات في الأسعار النسبية للمحاصيل المختلفة ، وأيضا فللأسعار أثر فاعل في توزيع الدخل القومي بين المزارعين داخل قطاع الزراعة وذلك بتوجيه الموارد الزراعية بين أوجه استعمالاتها المختلفة بما يحقق الاستخدام الأمثل لتلك الموارد . وكذلك لا تقل أهميته في تغيير وجهة المستهلكين من اقتناء سلعة معينة دون غيرها عندما تكون أسعار تلك السلعة قد أدت إلى استجابة الطلب إليها ، عندما تدنت أسعارها إلى الحد الذي يمكن المستهلك من شراء تلك السلعة .

يعرف الطلب اقتصادياً على سلعة معينة بأنه تلك الكمية التي يرغب المشترون لدفع الثمن لاقتنائها بسعر معين وزمن معين ، مع بقاء العوامل الأخرى المؤثرة على حالها دون تغيير .

هذا والطلب على سلعة معينة نوعان أحدهما يسمى بالطلب الفردي الذي يشير إلى الكميات المشتراة من سلعة معينة وعند سعر معين وفي زمن معين من قبل الفرد ، والآخر يسمى بالطلب العام الذي يشير إلى الكميات المختلفة المشتراة من سلعة معينة بواسطة مجموعة من الأفراد عند سعر معين وزمن معين .

قانون الطلب Law of Demand

هناك قاعدة أو قانون يحكم الطلب في النشاط الاقتصادي . وهذا القانون يدخل في إطار تحليل ماذا يحدث للكمية التي يطلبها المستهلك الفرد من سلعة معينة عندما يتغير ثمن تلك السلعة بالارتفاع أو بالانخفاض في السوق. ومن الملاحظ أنه كلما انخفض ثمن سلعة معينة في السوق ازدادت الكمية المطلوبة منها عند هذا الثمن، وكلما ارتفع ثمن السلعة في السوق قلت الكمية المطلوبة منها . وهكذا نرى أن هناك علاقة وثيقة بين سعر السلعة والكمية المطلوبة منها . هذه العلاقة هي ما تسمى بقانون الطلب الذي ينطوي على ان الكمية المطلوبة من سلعة معينة تتغير بشكل عام عكسياً مع تغير الثمن الذي تباع به في السوق، فتزيد بانخفاضه وتنقص بارتفاعه . وفي الحقيقة أن ثمن السلعة ليس هو العامل الوحيد الذي يؤثر على الكمية المطلوبة منها في السوق، وإنما هناك عدة عوامل تؤثر عليها مثل حجم الدخل وعدد المستهلكين والعادات والتقاليد وأثمان السلع الأخرى وغيرها من العوامل .

جدول الطلب Demand Schedule

إن الكمية المطلوبة من سلعة معينة تتغير بتغير السعر، فترتفع الكمية المطلوبة من السلعة عندما ينخفض السعر وتقل الكمية المطلوبة من السلعة إذا ارتفع السعر وجدول الطلب يصف الكميات المختلفة من السلعة المطلوبة عند مستويات مختلفة من الأسعار لهذه السلعة، ويمكن تصوير مثل هذه العلاقة بين الكميات التي تطلب من التفاح عند مستويات مختلفة من الأسعار وفق الجدول رقم (1)

جدول رقم (1)

العلاقة بين السعر وكمية التفاح المطلوبة

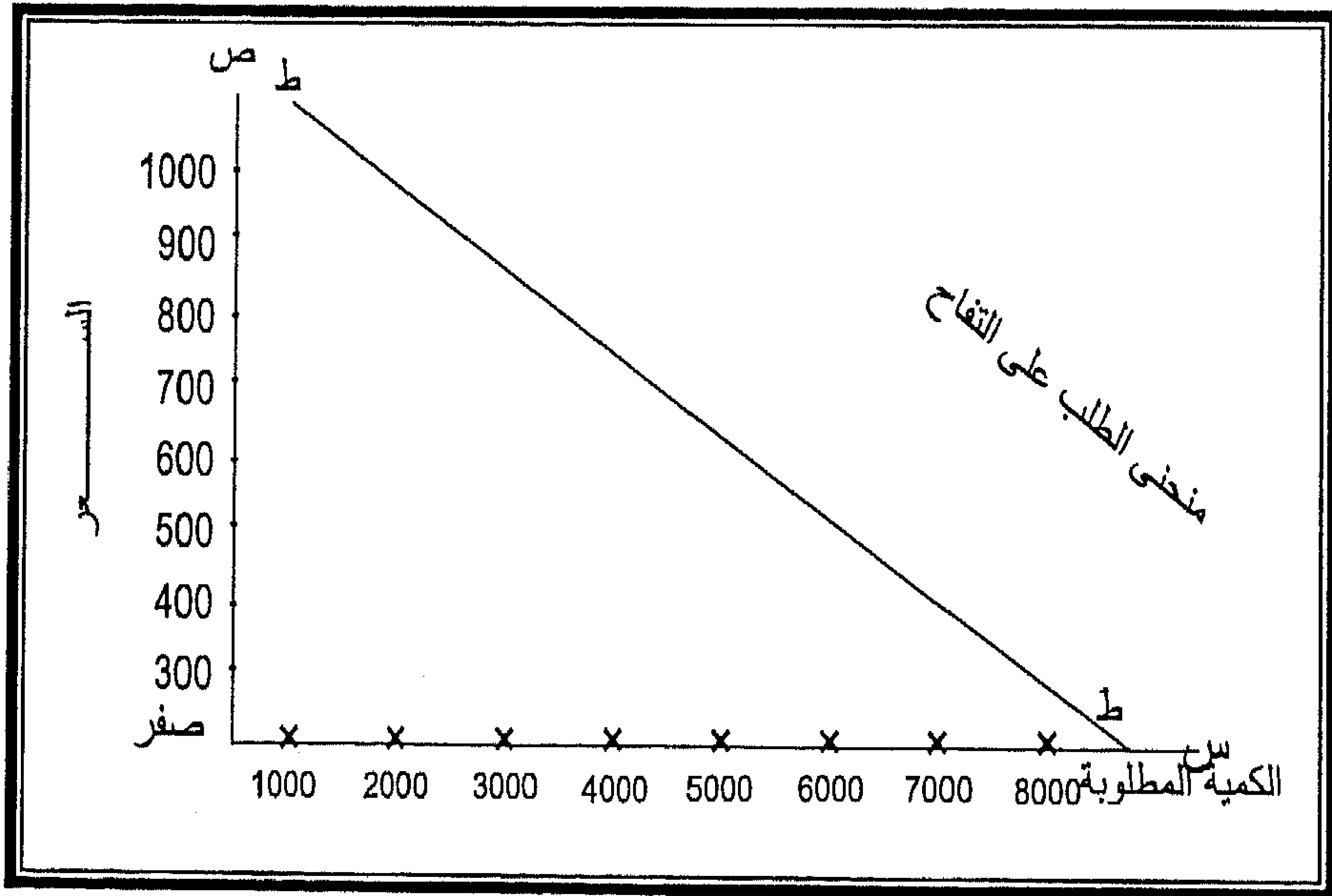
السعر بالدينار العراقي للكيلو غرام الواحد	الكمية المطلوبة بالكيلو غرام
1000	1000
900	2000
800	3000
700	4000
600	5000
500	6000
400	7000
300	8000

نلاحظ من خلال الجدول رقم (1) أن قانون الطلب يظهر لدينا واضحاً، حيث العلاقة العكسية بين الكمية المطلوبة والسعر فعندما كان سعر الكيلو غرام الواحد من التفاح (1000) ألف دينار كانت الكمية المطلوبة منه (1000) ألف كغم وعندما انخفض السعر إلى (900) تسعمائة دينار أصبحت الكمية المطلوبة (2000) ألفين كغم وهكذا كلما انخفض السعر تزداد الكمية المطلوبة حتى وصلت إلى (8000) كغم عندما انخفض السعر في أدنى ما وصل إليه إلى (300) دينار. فجدول الطلب يبين لنا الأثر الذي يتركه السعر على الكمية المطلوبة من سلعة معينة.

منحنى الطلب Demand Curve

يمكن تمثيل جدول الطلب (للتفاح) في صورة شكل بياني، ومنحنى الطلب يمثل المحور العمودي الذي يمثل الأسعار، والمحور الأفقي يمثل الكميات المطلوبة، والشكل البياني رقم (1) يوضح صورة لمنحنى الطلب وفق البيانات الواردة في جدول الطلب رقم (1) لمادة التفاح .

الشكل رقم (1)



نلاحظ أن منحنى الطلب (ط،ط¯) يمثل في حقيقة الأمر جدول الطلب، لأنه يعكس العلاقة بين السعر وبين الكمية المطلوبة عند مختلف المستويات، ونرى أن منحنى الطلب المذكور ينحدر من الأعلى إلى الأسفل من الشمال إلى اليمين ومعنى ذلك أنه كلما انخفض الثمن زادت الكمية المطلوبة وهذه ما يعرف اقتصادياً (بتمدد الطلب)، وكلما ارتفع الثمن انخفضت الكميات المطلوبة وهذا ما يعرف اقتصادياً (بانكماش الطلب)، إذن تمدد الطلب وانكماشه يكون على نفس منحنى الطلب .

كما يلاحظ أيضاً على منحنى الطلب بأنه لا يتصل بالمحور العمودي أو الأفقي، ويرجع ذلك إلى أنه لو اتصل بالمحور العمودي الذي يعبر عن الأسعار فهذا يعني أنه يوجد سعر للكمية مقداره صفر وهذا غير منطقي من الناحية الاقتصادية، كما أنه لو اتصل بالمحور الأفقي فهذا يعني أنه يمكن الحصول على كمية ما من السلع عند السعر (صفر) وهذا أيضاً غير منطقي من الناحية الاقتصادية.

وتعد ظاهرة انحدار منحنى الطلب إلى الأسفل وإلى الجهة اليمنى من الخصائص المميزة لمنحنى الطلب وهذه الظاهرة توصف أحياناً بأن منحنى الطلب ذو انحدار سالب بسبب العوامل الرئيسة الآتية :

1- **الاختلاف في دخول الأفراد** : حيث نلاحظ أن الدخول ليست متساوية بين الأفراد المستهلكين، فأصحاب الدخول العالية يميلون دائماً إلى شراء جميع ما يرغبون من شرائه من السلع وبكميات كبيرة، أما أصحاب الدخول الواطئة وهم يشكلون النسبة الغالبة في المجتمع، فإن ميلهم لاقتناء الأشياء وشرائها من السلع يعتمد على أسعار تلك السلع، فكلما انخفض دخل الفرد أو المجتمع انخفضت الكميات التي يشترونها من السلع، وعلى ذلك فإن أي انخفاض في سعر سلعة معينة فإنها ستكون في متناول أصحاب الدخول المنخفضة وكلما انخفض السعر أكثر من قبل دخل السوق مشترون أكثر لهذه السلعة من أصحاب الدخول الأقل، وهكذا فإنه بشكل عام يمكن القول إنه كلما انخفض سعر سلعة معينة كانت عملية الشراء أكثر من وحداتها، وترجع ضخامة الكميات المشتراة من السلع واقتناؤها بسبب انخفاض أسعارها وهذا ما يفسر لنا كيف أن منحنى الطلب منحدر إلى الأسفل وإلى اليمين .

2- **الاختلاف في أذواق المستهلكين** : نلاحظ أن التباين في أذواق المستهلكين ينعكس على شراء السلع، واختلافهم هذا يجعل لكل منهم درجة ميل نحو الحصول على السلع المختلفة، فإذا كانت هناك سلعة ما تتناسب مع أذواق بعض الناس في شرائها، فإن

هؤلاء يدفعون ثمناً أعلى للحصول على وحدات منها ، ولكن عندما تنخفض أسعار هذه السلعة فإن الأفراد الأقل رغبة في شرائها (نتيجة لاختلاف الأذواق) يقومون بشراء وحدات نتيجة لانخفاض السعر ، فمثلاً لو فرضنا شخصان لهم دخل متساوٍ، أحدهما أكثر ميلاً لمشاهدة المسرح، فإذا كان ثمن التذكرة للدخول إلى المسرح (5000) خمسة آلاف دينار فإنه سيشاهد المسرحية ، ولكن الشخص الآخر سوف يقوم بشراء التذكرة إذا انخفض ثمنها إلى مبلغ (1000) ألف دينار ، وبنفس الأسلوب يمكن تطبيق هذه الظاهرة على مختلف السلع .

3- **قانون تناقص المنفعة** Law of Utility Diminishing كلما زاد استهلاك الشخص من وحدات سلعة معينة كلما انخفضت المنفعة الحدية لهذه السلعة ، ومن ثم فإن المستهلك لا يكون مستعداً لشراء واستهلاك كميات أكبر من السلعة ، إلا إذا انخفض ثمنها ، نظراً لتناقص منفعة الوحدات الإضافية من السلعة.

وعلى هذا الأساس فإن المستهلك لا يرى وسيلة لتبرير موقفه تجاه اقتناء المزيد من وحدات السلع التي يرى فيها تناقصاً مستمراً في منافعها الحدية ، إلا إذا انخفض السعر ، ومن هنا نشأت العلاقة العكسية بين السعر والكميات المطلوبة من السلعة التي تقضي بأن يكون منحنى الطلب منحدراً إلى الأسفل وإلى جهة اليمين .

إلا أن وجود بعض الاستثناءات يجعل منحنى الطلب لا يتسم بتلك المواصفات أي لا تكون العلاقة بين الكمية المطلوبة والسعر بنفس الصورة التي تكلمنا عنها وإنما تأخذ صورة مغايرة تماماً ، بمعنى أنه إذا زاد سعر السلعة تزداد الكمية المطلوبة منها وهذه طبعاً في حالات شاذة ترجع إلى الأسباب الآتية :

1- **ميل ورغبة المستهلك في التفاخر** : وهذا ما يطلق أحيانا على هذه السلع بسلع المباهاة تتمثل بالسيارات والمجوهرات أو التحف والأثريات فإذا زاد سعرها تهافت بعض الناس على شرائها على اعتبارها سلعا لا يقدر على شرائها عامة الناس حيث تعكس هذه التصرفات سلوك هؤلاء الأفراد وتميزهم الاجتماعي أو رغبتهم في التفاخر أو التباهي .

2- **توقعات المستهلك عن الأسعار** : يقوم بعض الأفراد بشراء كميات أكبر من السلع حتى في حالة ارتفاع أسعارها وذلك لتوقعاتهم بأن هناك تغييراً يحدث في أسعار تلك السلع نحو الارتفاع وهذا ما نراه في البورصات وبعض السلع النادرة .

تغير الطلب Demand Change

المقصود بتغير الطلب يعني زيادته أو نقصانه، فعندما يتغير أحد الظروف المحيطة بالطلب (العوامل المؤثرة في الطلب) التي تتضمن عدد المستهلكين، الدخل، الذوق، أسعار السلع البديلة، سيؤدي ذلك إلى تغير في حالة الطلب وإما أن يكون هذا التغير بالزيادة أو بالنقصان . ونعني بزيادة الطلب زيادة الكميات المطلوبة من سلعة معينة وخلال مدة زمنية معينة عما كانت عليه، مع بقاء الأسعار على حالها، وأما نقصان الطلب نعني به نقص الكميات المطلوبة من سلعة معينة وخلال مدة زمنية معينة عما كانت عليه مع بقاء الأسعار على حالها، وزيادة الطلب أو قلته ينتج عنها تغيير للعلاقة التي كانت قائمة بين الأسعار والكميات المطلوبة الأمر الذي يستدعي ظهور منحنى جديد أو جدول جديد للطلب يختلف عما كان عليه وفقاً للحالة الجديدة التي تعكس الطلب الجديد كما هو موضح في الجدول رقم (2).

جدول رقم (2)

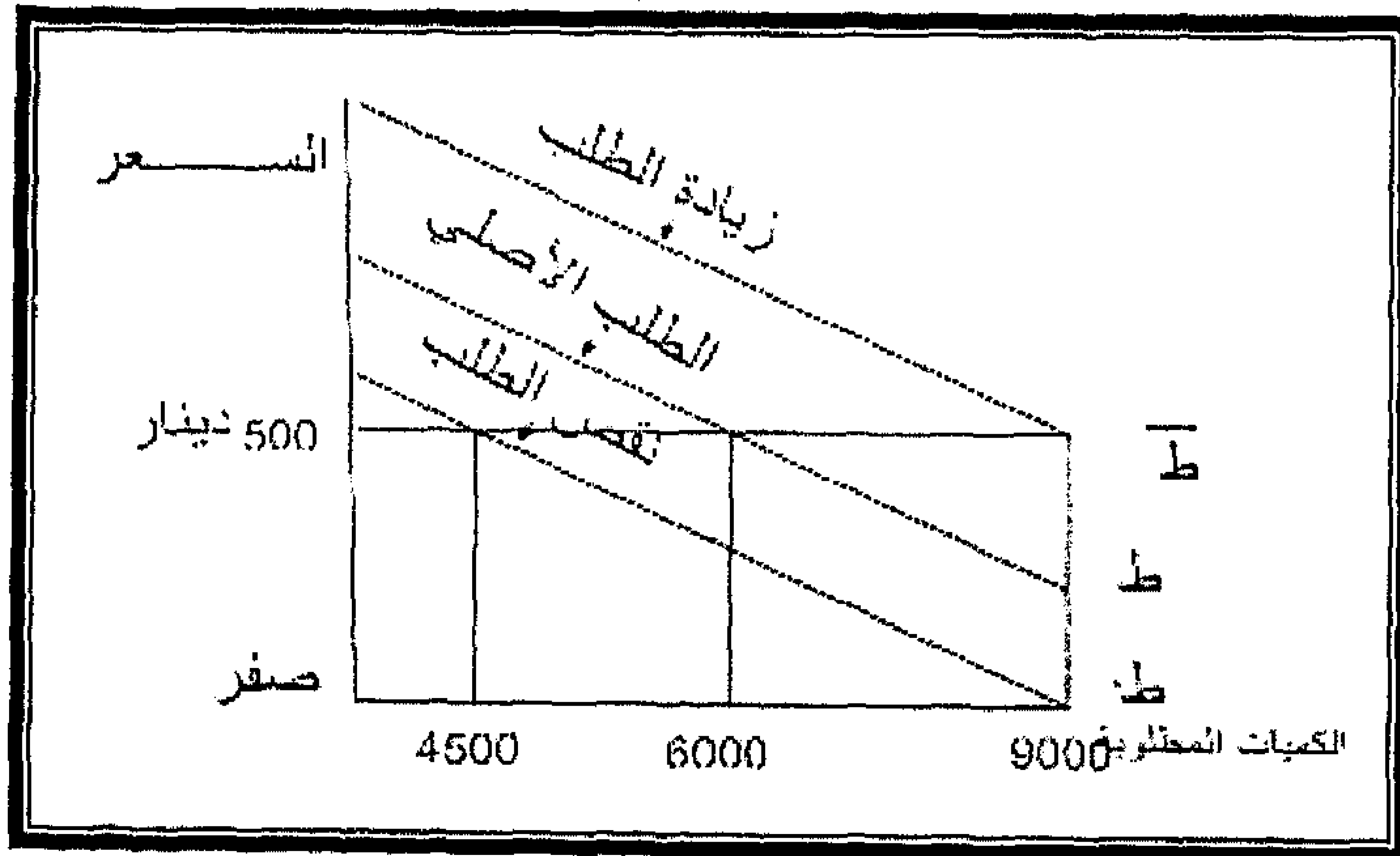
يبين أثر التغير في العوامل الأخرى على الطلب على التفاح

السعر بالدينار	الكميات المطلوبة الأصلية (كغم)	زيادة الطلب (كغم)	نقصان الطلب (كغم)
1000	1000	1500	750
900	2000	3000	1500
800	3000	4500	2250
700	4000	6000	3000
600	5000	7500	3750
500	6000	9000	4500

نلاحظ من خلال الجدول رقم (2) أن العلاقة قد تغيرت بين الأسعار والكميات المطلوبة، فبعد أن كانت الكميات المطلوبة من التفاح (1000) كغم عند السعر (1000) ألف دينار (الطلب الأصلي) نرى أن الكمية المطلوبة أصبحت عند نفس السعر (1500) كغم أي زاد الطلب بمقدار (500) كغم كما أنه عندما كان السعر (900) دينار كانت الكميات المطلوبة من التفاح (الطلب الأصلي) هي (2000) كغم

بينما أصبحت تلك الكميات المطلوبة (3000) كغم بعد الزيادة التي حدثت في الطلب الجديد ، وهكذا نجد أن الكميات المطلوبة من التفاح زادت عند كل مستوى من مستويات الأسعار عما كانت عليه ، ويرجع ذلك إلى التغيرات التي طرأت على ظروف الطلب مثل زيادة عدد المستهلكين للتفاح أو ارتفاع الدخول للمستهلكين أو حدوث تغير في أذواق المستهلكين نحو الإقبال على السلعة أو حدوث ارتفاع في أسعار السلع الأخرى البديلة ، مما أدى إلى زيادة الكميات المطلوبة من السلعة ، هذا من ناحية زيادة الطلب ، أما من حيث النقص في الكميات المطلوبة من التفاح عما كانت عليه أصلاً عند نفس المستوى من الأسعار ، فبعد أن كان الطلب الأصلي لمادة التفاح عند السعر (1000) دينار (1000) كغم أصبح (750) كغم وبعد أن كانت الكميات المطلوبة أصلاً عند السعر (900) دينار ، (2000) كغم أصبحت (1500) كغم ... ألخ فإن هذا يعني أيضاً أن هناك تغيرات حدثت في ظروف الطلب مثل نقص عدد المستهلكين للتفاح أو نقص دخول المستهلكين أو تغيرت أذواق المستهلكين نحو سلع أخرى أو انخفضت أسعار السلع البديلة مما أدى إلى نقصان الكميات المطلوبة الجديدة من التفاح عما كانت عليه سابقاً . ويمكن تمثيل هذه الحالة بيانياً في الشكل البياني رقم (2).

الشكل رقم (2)



فنلاحظ من خلال الشكل البياني رقم (2) يصور لنا منحنى الطلب الأصلي (ط) ومنحنى الطلب بعد الزيادة(ط¯) ومنحنى الطلب بعد النقصان (طً) ويلاحظ أن زيادة الطلب تؤدي إلى انتقال منحنى الطلب الأصلي إلى الأعلى وإلى اليمين، فبعد أن كان المنحنى الأصلي (ط) أصبح (ط¯) أما نقصان الطلب فيؤدي إلى انتقال منحنى الطلب

الأصلي (ط) إلى الأسفل وإلى اليسار (ط¨) وهذا الانتقال لمنحنى الطلب الأصلي (ط) إلى الأعلى والأسفل هو ما نعني به زيادة الطلب أو نقصانه مع بقاء السعر على حاله، فمثلاً عندما كان سعر الكيلو غرام من التفاح (500) دينار كانت الكميات المطلوبة (9000) كيلو غرام بعد الزيادة أو (4500) كغم بعد النقصان من الطلب، بينما كانت الكميات الأصلية هي (6000) كغم، وهذه التغيرات التي حدثت في الكميات ترجع إلى تغير أحد الظروف المحيطة بالطلب الذي هو إما عدد المستهلكين زيادتهم أو نقصانهم الذي يرجع إلى أعداد السكان وفئاتهم العمرية ومدى الوعي الصحي وغيرها وكذلك دخول المستهلكين زيادتها أو قلتها يؤديان إلى تغيير حالة الطلب على السلع، كذلك أذواق المستهلكين حيث تختلف درجاته من شخص إلى آخر تجاه اقتناء السلع والخدمات فإنه يؤثر على الطلب بالزيادة أو النقصان ويعود ذلك إلى زيادة الوعي الثقافي والاجتماعي حيث يؤدي فعلاً مؤثراً في عملية تغير اتجاه الطلب وسيؤدي إلى تغيرات في الكميات المطلوبة من السلع إن كان بالزيادة أو بالنقصان وكذلك أسعار السلع الأخرى، فإن أي تغير يحدث في أسعار السلع الأخرى البديلة عن أسعار السلع الأصلية سيؤدي حتماً إلى تغيرات في الكمية المطلوبة من السلعة .

ثانياً – عرض المنتجات الزراعية :

يعرف العرض بأنه مقدار السلع والمحاصيل الزراعية التي يرغب المنتجون الزراعيون في إنتاجها وبيعها بأسعار وأوقات معينة . ويرتبط العرض للسلع الزراعية بعدد من الموضوعات الأساسية التي يهتم علم الاقتصاد الزراعي وفروعه المختلفة بدراستها ،يتضح ذلك بجلاء إذا علم أن أهم العوامل الرئيسة التي تؤثر في الكمية المعروضة من سلعة زراعية ما في سوق معينة وفي وقت معين معبراً عنها في صورة دالة عرض السلعة بالشكل الآتي :

ك ع(ص^{1})=د(ت، س(ص^{1})، س(ل^{1}، ل^{2}، ..ل ن)س(ص^{2}، ص^{3} ، ...ص^{ن})،

س(م، ق) ، (ن، هـ، ر، خ).

حيث أن:

ك ع(ص^{1}) = الكمية المعروضة من السلعة الزراعية (ص^{1}) في سوق معينة وفي وقت معين .

د : حرف يعبر عن مدى الوقوف أو الاعتماد على أو التحديد .

ت : تمثل الدالة الإنتاجية للسلعة، وأحياناً ما تشير إلى الظروف التكنولوجية للإنتاج.

س(ص^{1}) : سعر السلعة الزراعية المعروضة في السوق .

س(ل1 ، ل2 ، ....لن) : تمثل أسعار عناصر الإنتاج (ل 1 ، ل2 ، ...لن) المستخدمة في إنتاج السلعة. س(ص^{2} ، ص^{3} ...صن) تمثل أسعار السلع الزراعية الأخرى (ص^{2} ،ص^{3} ، ... ، ن) التي يمكن إنتاجها بنفس عناصر الإنتاج المستخدمة في إنتاج السلعة المعروضة (ص^{1}) .

س(م ق) : تمثل الأسعار الماضية (م) والأسعار المستقبلية المتوقعة (ق) لكل من (س ص^{1}) ، (س(ل^{1} ، ل^{2} ، ...لن) ، (س ص^{2} ،ص^{3} ، ...صن).

ن: عدد المزارع التي تمد السوق بالسلعة الزراعية .

هـ: تمثل أهداف الوحدات الإنتاجية (المزارع).

ر: تمثل التركيب الاقتصادي لصناعة الزراعة .

خ: تمثل عوامل أخرى تؤثر في العرض، قد تكون اقتصادية أو اجتماعية أو تنظيمية أو تشريعية أو ذات طبيعة بالسلع الزراعية ذاتها ، أو عوامل خارج النظام الاقتصادي نفسه ... الخ . والمفهوم العام للمعادلة المذكورة هي أن الكمية المعروضة من السلعة الزراعية في سوق معينة وفي وقت معين بوصفها عاملاً تابعاً (الطرف الأيمن من المعادلة) تتوقف أو تعتمد على العوامل المذكورة في الطرف الأيسر من المعادلة بوصفها عوامل مستقلة.

أما العرض السلعي الزراعي فيعبر عن المقادير من السلع الزراعية التي يتم عرضها في أسواقها عند كل مستوى سعري لهذه السلع . ويمكن التفرقة بين تغير المقادير المعروضة من سلعة معينة نتيجة للتغير في سعر هذه السلعة وبين التغيير في عرض السلعة حيث أن الحالة الأولى تعني الانتقال من نقطة إلى أخرى على نفس منحنى العرض، بينما الحالة الثانية تعني انتقال منحنى العرض من موقع إلى موقع آخر.

يتوقف مقدار المعروض السلعي على مجموعة من المتغيرات تتمثل فيما يأتي :-

1- المستوى التقني المستخدم في النشاط الإنتاجي الزراعي، حيث يتوقف عرض المحاصيل الزراعية على التقدم التقني في البلد ومدى الحصول على تكنولوجيا إنتاج حديثة .

2- أسعار الموارد الإنتاجية : فيتوقف عرض المنتجات الزراعية على تكاليف كل مورد إنتاجي، فعند ارتفاع تكلفة أحد الموارد الداخلة في إنتاج المحاصيل الزراعية سيؤدي هذا إلى زيادة تكاليف تلك المحاصيل الزراعية بصورة كبيرة، إذا كانت

تستخدم كميات كبيرة منه في الإنتاج، وتقل تلك التكاليف إذا كان استخدامها لذلك العامل محدوداً. وهذا بدوره سيغير من عرض المحاصيل الزراعية.

3- عدد المنتجين للسلع الزراعية في مجال الإنتاج الزراعي .

4- التوقعات السعرية المستقبلية : عندما يتوقع المنتجون زيادة الأسعار لمحصول معين في المستقبل يتجهون إلى زراعة ذلك المحصول وزيادة إنتاجه .

5- العوامل الاجتماعية والطبيعية : قد تؤثر العادات والتقاليد الاجتماعية وسلوك المستهلكين في أذواقهم وسلوكهم وكذلك حجم السكان بالإضافة إلى موسمية الإنتاج الزراعي على مقدار المعروض السلعي من المحاصيل الزراعية .

قانون العرض :

كما عرفنا آنفاً أن للطلب قانوناً فإن للعرض قانوناً ينص على ((أن الكميات المعروضة للبيع من سلعة ما في سوق معينة وفي وقت معين تزداد إذا ارتفع سعر السلعة وتقل إذا انخفض السعر)).

ويتضح سريان مفعول هذا القانون من خلال جدول العرض ومنحنى العرض في الجدول رقم (3) والشكل البياني رقم (3) اللذين يمثلان العلاقة بين سلسلة من المستويات السعرية لسلعة زراعية ما والكميات المعروضة من السلعة في سوق معينة وفي وقت معين .

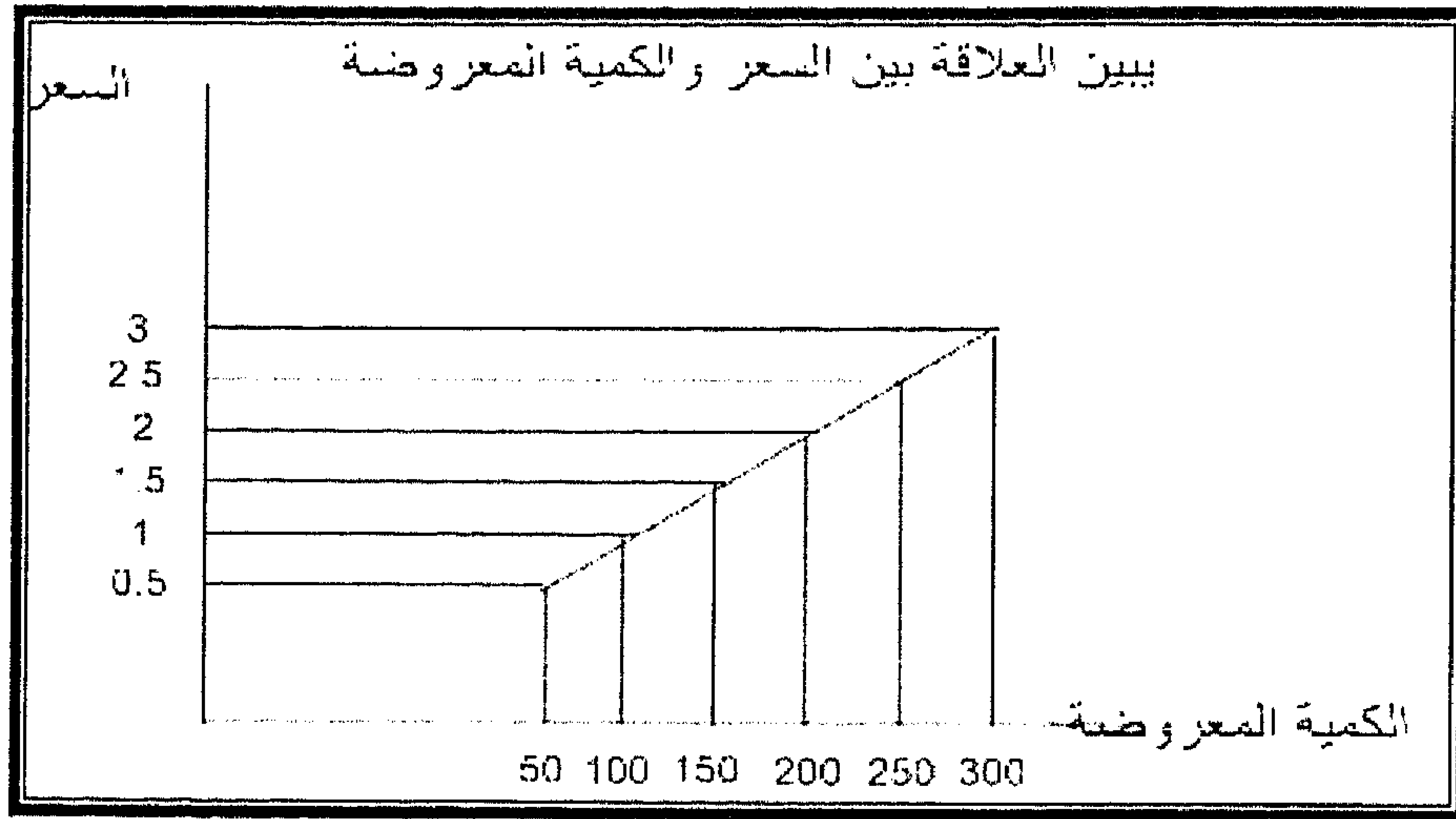
جدول رقم (3)

يبين العلاقة بين السعر والكمية المعروضة

السعر	0.5	1	1.5	2	2.5	3
الكمية المعروضة	50	100	150	200	250	300

شكل رقم(3)

يوضح العلاقة بين السعر والكمية المعروضة



نلاحظ أن منحنى العرض ذو انحدار موجب مما يدل على أن العلاقة بين السعر والكمية المعروضة هي علاقة طردية، كما نلاحظ أن جدول العرض ينطبق مع قانون العرض .

التغير في الكميات المعروضة

يحدث أحياناً في الكميات المعروضة في فترات زمنية قصيرة الآجال ما يطلق عليها أحيانا انكماش العرض أو تمدد العرض، وهو مشابه ما كان عليه في حالات الطلب، ويعني الانتقال من نقطة إلى أخرى على نفس منحنى العرض كما رأيناه في الشكل رقم(3) وسبب التغير في الكمية المعروضة هو سعر السلعة وهذا يؤكد كلامنا الذي سبق ذكره، أن الكمية المعروضة هي دالة السعر .

وقد يبدو للبعض لأول وهلة بأن قانون العرض يمثل علاقة عكسية بين الكمية المعروضة من سلعة ما في سوق معينة، وبسعر معين، حيث يرون مثلاً أن الزيادة في الكمية المعروضة من سلعة تؤدي إلى انخفاض سعرها والعكس صحيح، أي أن التغير يبدأ في الكمية المعروضة، في حين أن التغير وفقاً لقانون العرض يبدأ أولاً في السعر كما سيتضح ذلك من العوامل التي تفسر قانون العرض .

العوامل التي تفسر العلاقة الطردية بين السعر والكمية المعروضة

إن سبب العلاقة الطردية بين السعر والكمية المعروضة من سلعة زراعية ما في سوق معينة تعزى إلى سببين رئيسين هما :

1- إن السعر المرتفع مثلاً يكون عادةً أكثر جاذبية للمنتجين الزراعيين للسلعة والوسطاء التسويقيين لها لعرضها للبيع في السوق بدلاً من تخزينها في مخازنهم فيميلون إلى عرض كميات أكبر للاستفادة من السعر المرتفع والعكس هو الصحيح .

2- إن السعر المرتفع للسلعة الزراعية يشجع المنتجين الزراعيين الحاليين لها إلى توجيه بعض أو كل عناصر الإنتاج المتاحة لديهم، أو تكثيف بعض هذه العناصر نحو إنتاج هذه السلعة، فتزداد المساحة المزروعة منها، وتزداد الإنتاجية ويترتب على ذلك زيادة الكمية المنتجة من السلعة وزيادة المعروض منها . كما يؤدي السعر المرتفع أيضاً أو بالمثل إلى دخول منتجين زراعيين جدد في حلبة الإنتاج الزراعي لهذه السلعة سواء من داخل الزراعة نفسها كانوا أي منتجين لسلع زراعية أخرى أم خارج الزراعة، فتزداد المساحة المزروعة من السلعة والمنتجة وزيادة عرضها .

ويتضح لنا اثر هذا السبب في الأجل الطويل، أي الفترة الزمنية التي تسمح بإعادة تنظيم عناصر الإنتاج المتاحة بما يمكن من مواكبة السعر المرتفع.

التغيير في العرض للسلع الزراعية :

نعني بتغير العرض لسلعة زراعية معينة، انتقال موضع منحنى العرض لتلك السلعة كما نلاحظه من خلال الشكل رقم (4) :

حيث ينتقل منحنى العرض (ع ع) إلى الأوضاع الجديدة (ع1 ع1) أو (ع2 ع2) .

إن تغير العرض بالزيادة، أي انتقال منحنى العرض بأكمله نحو اليمين من (ع ع) إلى (ع1 ع1) يعني أن المنتجين الزراعيين والوسطاء التسويقيين يكونون على استعداد لعرض كمية اكبر من السلعة (ك1) بنفس السعر (س)، أو نفس الكمية (ك) بسعر أقل من (س1) كما أن تغير العرض بالناقص، أي انتقال منحنى العرض بأكمله نحو اليسار من (ع ع) إلى (ع2 ع2) يعني استعدادهم لعرض كمية أقل من ذي قبل(ك2) بنفس السعر (س)، أو بنفس الكمية(ك) بسعر أعلى (س2) .

السمات الرئيسة للطلب والعرض على المنتجات الزراعية

بعد أن تكلمنا عن طلب وعرض المنتجات الزراعية كل على حدة ولكي نتعرف بصورة أدق عن هذين العنصرين لا بد لنا أن نتعرف على السمات الرئيسة لكل منهما :

أولاً : السمات الرئيسة للطلب على المحاصيل الزراعية

يتسم الطلب على المحاصيل الزراعية بسمات يكاد ينفرد بها عن السلع غير الزراعية ، وتكون هذه السمات مسايرة لما تتميز به تلك السلع من مميزات تختلف عن غيرها من السلع الأخرى ويمكن ذكر أهمها بما يأتي :

1- يتسم الطلب على المحاصيل الزراعية بأنه طلب مشتق حيث أن الطلب على محصول القطن مثلاً يعد طلباً مشتقاً من الطلب على الملابس القطنية و الطلب على المحاصيل الزيتية يعد طلباً مشتقاً من الطلب على الزيوت والدهون .

2- يعد الطلب على المحاصيل الزراعية طلباً موسمياً لارتباطه بموسمية الإنتاج والاستهلاك .

3- ينعكس طلب المستهلك على السلع الزراعية من حالة أسواق التجزئة إلى أسواق الجملة ، وذلك لأن الوسطاء والسماسرة في أسواق الجملة يتأثرون بالمتغيرات المحيطة في طلب أسواق التجزئة .

ثانياً : سمات العرض السلعي الزراعي

تتسم خصائص العرض الزراعي بصفة رئيسة بمدى استجابة الكميات المعروضة من السلع الزراعية للتغيرات التي تطرأ على أسعارها التي تتسم بصفة عامة بضعف مرونتها العرضية السعرية . ويرجع ذلك إلى عدة أسباب تمثل سمات العرض السلعي الزراعي ومن هذه الأسباب ما يأتي :

1- صعوبة السيطرة على الإنتاج الزراعي : حيث أن الإنتاج الزراعي يتأثر بعدد من العوامل الطبيعية (المناخية والبايولوجية) التي لا يمكن التحكم بها من قبل المزارع وهذه العوامل تسبب تقلبات في الكميات المنتجة من هذه السلع و تنعكس على عرض هذه السلع .

2- الفنون التكنولوجية ، إن أثر التغيرات التكنولوجية في إمكان حدوث زيادة سريعة في الإنتاجية الزراعية لعناصر الإنتاج الزراعي المتاحة ، وفي الكميات المنتجة من السلعة .

إن الزيادة في الغلة يعزى بطبيعة الحال إلى عدد من العوامل التي من بينها التحسينات التكنولوجية وإتباع الفن الإنتاجي المتطور، الذي يعني اتخاذ واحد أو أكثر من الإجراءات الكفيلة بإحداث تغيرات وتبديلات في وسائل وطرق الإنتاج الزراعي المتبعة والناجمة عن إدخال وسائل وطرق إنتاجية جديدة مثل إدخال المكننة الزراعية المتطورة، أو إقامة مشروعات الري والبزل أو استخدام أصناف جديدة مستنبطة ومنتقاة من البذور والتقاوي لمختلف المحاصيل الزراعية وتغيير طرق ومواعيد زراعتها، واختيار أو انتخاب الأنواع المحسنة من نسل وسلالات الحيوانات وتطوير طرق تغذيتها وتربيتها، وما إلى ذلك .

3- ارتفاع نسبة التكاليف الثابتة إلى التكاليف المتغيرة، ويعزى هذا الارتفاع إلى كون مصدر التكاليف الثابتة هو الموجودات الرأسمالية الثابتة التي تمثل رأس المال الثابت، كالأرض الزراعية والمباني والآلات وما يخصها من تحسينات رأسمالية، حيث يقدر البعض قيمة هذه الموجودات بنحو (75٪) من إجمالي رأس المال المزرعي، وتعد هذه الضخامة في التكاليف الثابتة ذات تأثير مهم على استجابة الكميات المعروضة من سرعة التغيير في أسعارها، وتعد هذه السمة عامة لغالبية السلع الزراعية .

4- تعرض بعض المنتجات الزراعية إلى التلف السريع ؛ إن تميز كثير من المنتجات والسلع الزراعية بسرعة تعرضها إلى التلف كمحاصيل الفواكه والخضر والمنتجات الحيوانية تؤدي بالمنتجين الزراعيين لها والوسطاء إلى ضرورة التخلص منها بأي سعر سائد في السوق. إن استجابة الكميات المعروضة من هذه المنتجات للتغيير في أسعارها تكون ضئيلة جداً، وضعيفة المرونة، وإذا أصبح تلف السلعة أمراً مؤكداً في الأمد القصير، فإن العرض يصبح عديم المرونة، أي أن المنتجين أو الوسطاء يجب أن يعرضوا كل ما عندهم بأي سعر كان.

تقلبات أسعار المنتجات الزراعية

تنتاب السلع الزراعية عادة تقلبات سعرية كبيرة نسبياً عند المقارنة بالسلع الصناعية، ويعزى ذلك إلى ضعف المرونة العرضية – السعرية، والمرونة الطلبية – السعرية لهذه السلع كما سبق بيانه في الخصائص الاقتصادية التي تتسم بها الزراعة دون غيرها من

القطاعات الأخرى. والحقيقة أن أغلب السلع سواءاً الزراعية أم غير الزراعية تتعرض إلى تقلبات مختلفة صعوداً أو هبوطاً في نفس الاتجاه، ولكن الذي يلاحظ على هذه التذبذبات أنها تتقلب بدرجة كبيرة في أسعار السلع الزراعية وخاصةً في المديات القصيرة تكون واضحة أكثر مما عليه في المديات البعيدة، ويتضح كذلك أن الأسعار في الإنتاج الزراعي لا تتجه نحو الاستقرار النسبي كما هو الحال في القطاعات الصناعية التي تقوم بتقليص إنتاجها عندما يسود المنتج حالات من الكساد، ونتيجة لذلك فإن الأسعار الزراعية تتجه نحو التذبذب السريع عن الأسعار غير الزراعية . وأحيانا تكون التقلبات الموسمية للأسعار الزراعية أكثر وضوحاً من التقلبات الأخرى في كثير من أسعار المحاصيل الزراعية، فمثلاً نجد أن التقلبات السعرية الموسمية للسلع التي يتسم إنتاجها بموسم معين خلال العام تتسم أسعارها بالتقلبات الشديدة، فمحاصيل الحبوب تتعرض أسعارها لانخفاض شديد في الفترة التي تعقب الحصاد، فبعد الحصاد يتجه المزارعون بقدر كبير من الحبوب (كالحنطة والشعير مثلاً) إلى الأسواق، وحينها تكون الأسواق متخمة بتلك الحبوب، وفي نفس الوقت يقوم بعض هؤلاء المزارعون بتخزين محاصيلهم من الحبوب لفترة قادمة من السنة ويستطيعون بذلك الحصول على أسعار مرتفعة لتلك الحبوب . وبطبيعة الحال يصاحب تخزين الحبوب بعد فترة الحصاد قدر من التكاليف، ولكي يستطيع المزارعون الذين يقومون بتخزين حبوبهم بزيادة صافي العائد، فإنه ينبغي أن تخفض تكاليف التخزين لتلك الحبوب عن الإرتفاع المتوقع في الأسعار بين فترة الحصاد والفترة التي تباع بها تلك الحبوب . وتقل آثار التقلبات الموسمية في الإنتاج والأسعار باستمرار معرفة المزارعين لطبيعة النمط الموسمي للأسعار والأساليب التكنولوجية الحديثة، التي يمكن استخدامها واتباعها لكي يستطيعوا انتاج المنتجات الزراعية في الوقت الذي يسمح لهم بتحقيق مزايا الأسعار المرتفعة ويستمر الانخفاض في مقدار التقلبات الموسمية حتى تعكس الفروق السعرية الفروق في التكاليف الإنتاجية .

وعلى ضوء العلاقة بين المرونة والسعر للسلع الزراعية يمكن تقسيم التقلبات في الأسعار لتلك السلع إلى ثلاثة أنواع رئيسة يمكن ذكر هذه الأنواع بما يأتي :

1- **التقلبات السعرية المتقاربة** :، وتعني هذه التقلبات بأن الفروق بين الأسعار والكمية للسلعة تأخذ اتجاهاً متناقصاً بمرور الزمن وتقترب تدريجياً من وضع التوازن ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل البياني رقم (4) .

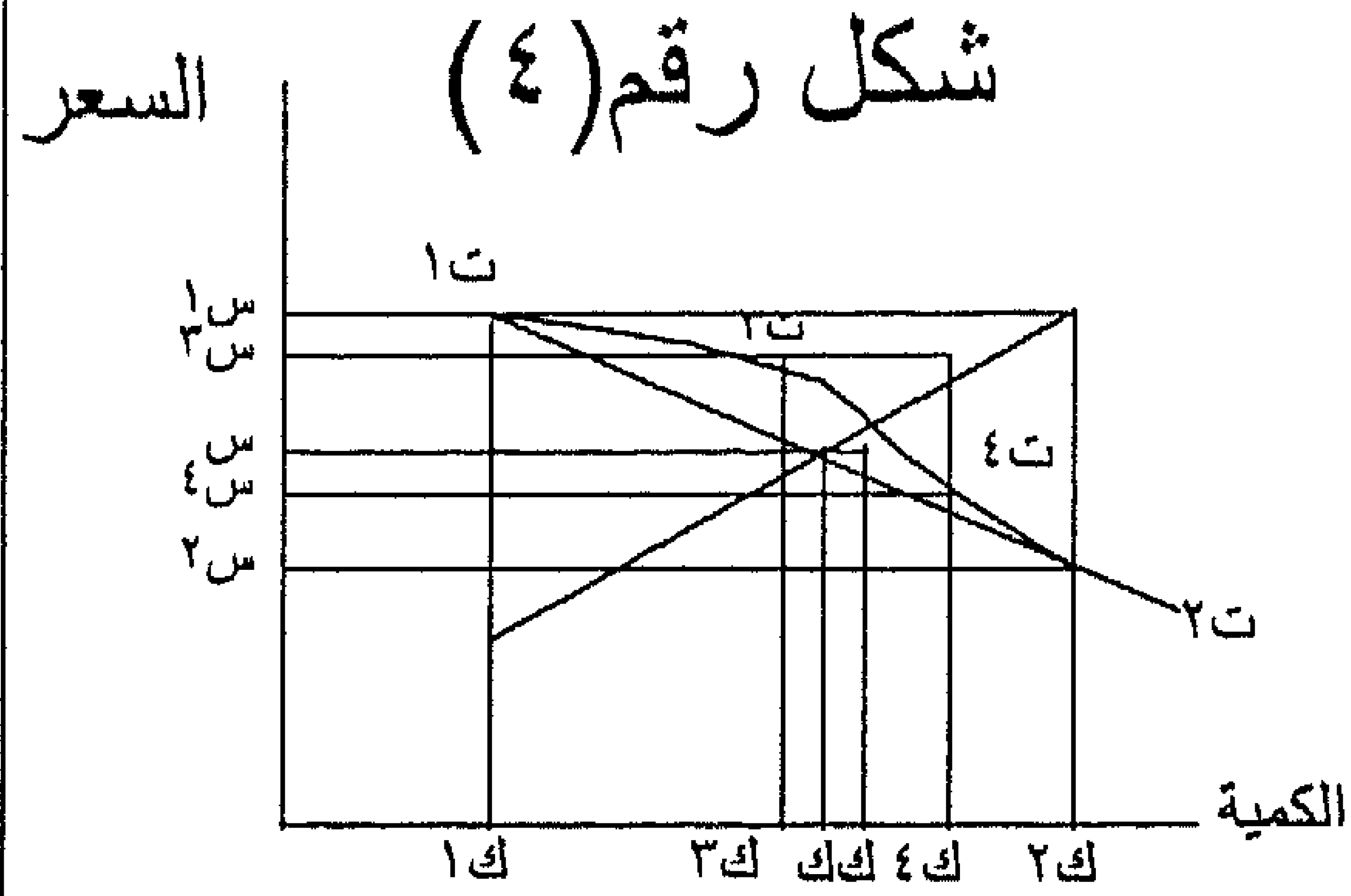
فعلى فرض أن بعض معوقات الإنتاج الزراعي تسببت في أن الكميات المعروضة من السلعة في الفترة الزمنية (ت^{1}) كانت أقل من الكميات المطلوبة (ك) اللازمة لإحداث التوازن في السوق، أي أن الكميات المعروضة ستنخفض من (ك) إلى _ك^{1})، فيترتب على ذلك ارتفاع سعر السوق للسلعة إلى (س1)، ويؤدي هذا السعر المرتفع إلى زيادة استجابة منتجي السلعة في الفترة الزمنية الآتية (ت^{2}) لعرض كميات أكبر (ك^{2}) . فلو تحققت خططهم الإنتاجية الموضوعة لعرض هذه الكمية أي (ك^{2})، فنها ستفوق الكمية المطلوبة من السلعة، ويترتب على ذلك انخفاض السعر إلى (س^{2}) . ويؤدي هذا السعر المنخفض الجديد إلى تقليص الكمية المخطط لإنتاجها من السلعة في الفترة الزمنية الآتية (ت^{3}) إلى (ك^{3}) التي تكون أقل من الكمية المطلوبة فيرتفع السعر إلى (س^{3}) . وهذا السعر المرتفع نسبياً يؤدي إلى استجابة المنتجين في الفترة الزمنية الآتية (ت^{4}) لعرض كميات أكبر (ك^{4}) . وهكذا تستمر الكميات المنتجة (المعروضة) وكذلك السعر في التقلب أو التأرجح نحو الاقتراب من وضع التوازن .

1- التقلبات السعرية المتباعدة :

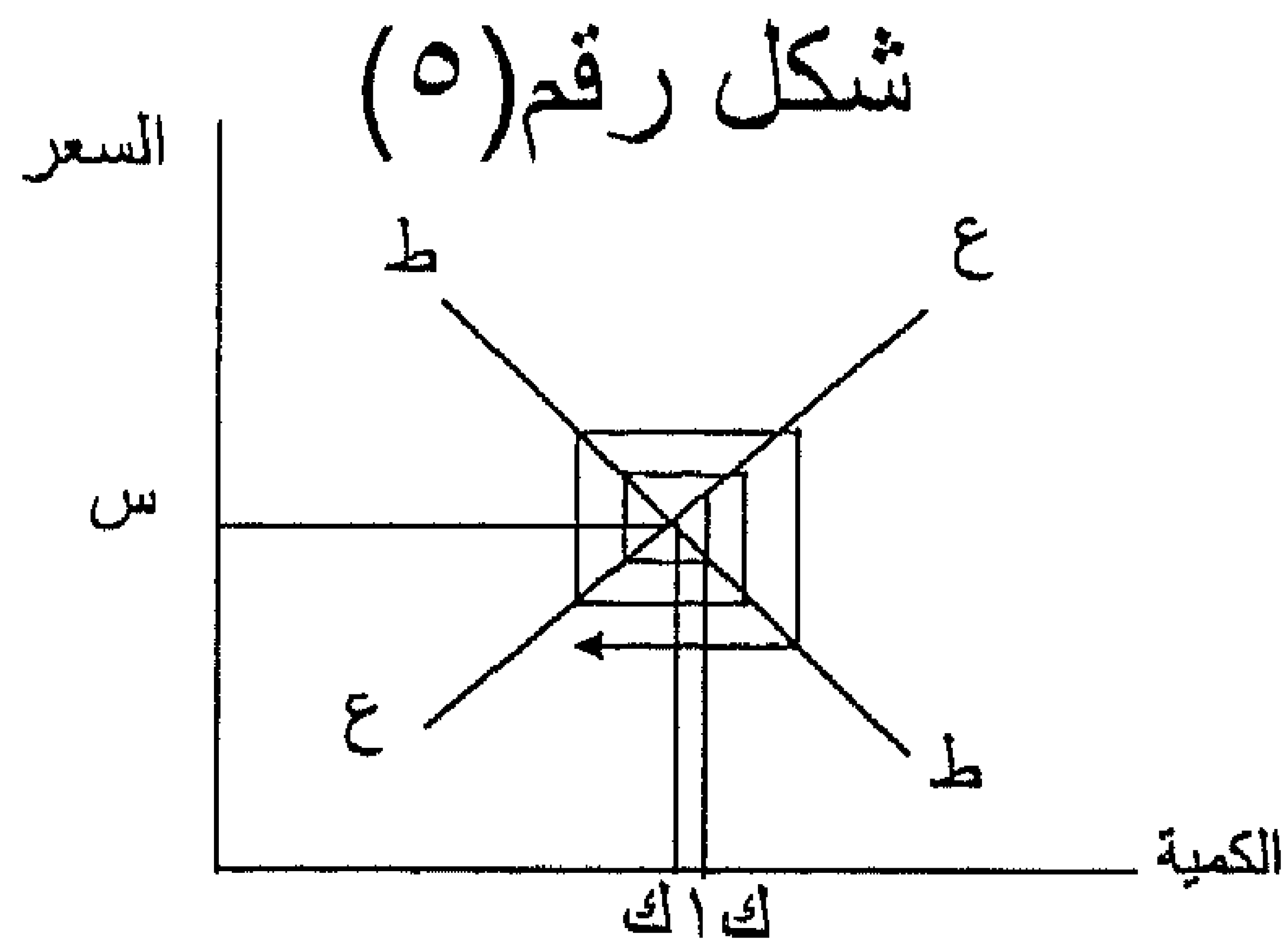
وهذه التقلبات تكون عكس ما عليه في التقلبات السعرية المتقاربة، وهذه قد تتحقق عندما يكون منحنى العرض للسلعة أقل انحدارا من منحنى الطلب عليها، أي عندما تكون مرونة العرض أكبر من مرونة الطلب، كما هو مبين في الشكل البياني رقم (5)، وتعين هذه التقلبات أن الفروق السعرية والكمية للسلعة تأخذ اتجاهاً متزايداً بمرور الزمن، وتبتعد تدريجياً عن وضع التوازن .

2- التقلبات السعرية المستمرة :وهذا النوع من التقلبات يتحقق عندما يتساوى انحدار كل من منحنى العرض للسلعة ومنحنى الطلب عليها، أي في حالة تساوي مرونة العرض مع مرونة الطلب كما مبين في الشكل البياني رقم (6) .

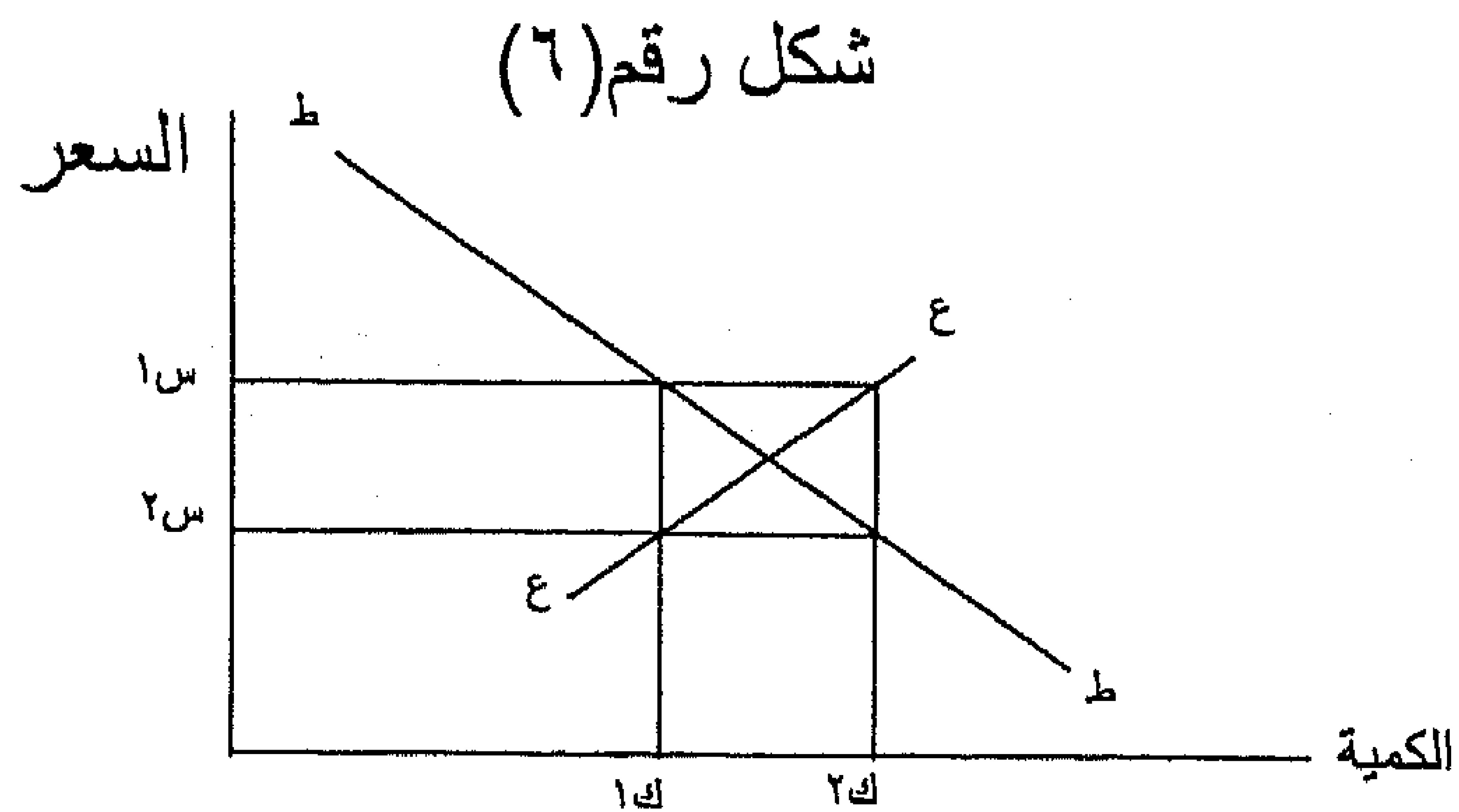
شكل رقم(٤)



شكل رقم(٥)



شكل رقم(٦)



مرونات الطلب على المحاصيل الزراعية

تعرف مرونة الطلب على المحاصيل الزراعية بأنها تلك العلاقة بين نسبة التغيير في الأسعار وبين نسبة التغيير في الكميات المطلوبة من المحاصيل الزراعية . وأن هذه العلاقة هي علاقة عكسية ، وأن الطلب على المحاصيل الزراعية بصورة عامة يعد ضعيف المرونة . فانخفاض سعر السلعة يؤدي إلى زيادة الكمية المطلوبة منها. وارتفاع سعرها يؤدي إلى نقص الكمية المطلوبة منها . ولو نظرنا إلى التغير الذي يطرأ على الكمية المطلوبة من كل سلعة من السلع المختلفة نتيجة للتغير في سعرها لوجدنا اختلافاً كبيراً بين تلك السلع والكميات المطلوبة منها ، فبعض السلع يتميز بتغير كبير في الكميات المطلوبة منها نظراً لتغير بسيط في أسعارها والبعض الآخر يتصف بتغير بسيط للكميات المطلوبة منها نظراً لتغير كبير في أسعارها . وعلى هذا الأساس فإن الكميات المطلوبة من السلع المختلفة تتباين في درجة استجابتها للتغيرات التي تطرأ على أسعار تلك السلع . ومرونة الطلب ماهي إلا مقياس لدرجة استجابة المستهلكين لشراء سلعة ما نتيجة لتغير في سعرها . فإذا كانت درجة الاستجابة كبيرة للشراء نتيجة للتغير في السعر كان الطلب على السلعة مرناً. أما إذا كانت درجة الاستجابة قليلة للشراء نتيجة للتغير في السعر كان الطلب على السلعة غير مرن . ويمكن تقدير مرونة الطلب وفقاً للمعادلة الآتية :

$$\text{المرونة} = \frac{\text{التغير النسبي في الكميات المطلوبة من السلعة}}{\text{التغير النسبى في سعر السلعة}}$$

وبالإمكان الاستعانة بجدول ومنحنى الطلب على سلعة زراعية ما في سوق معينة وفي فترة زمنية معينة كما هو مبين بالجدول رقم (4) والشكل البياني رقم (7)

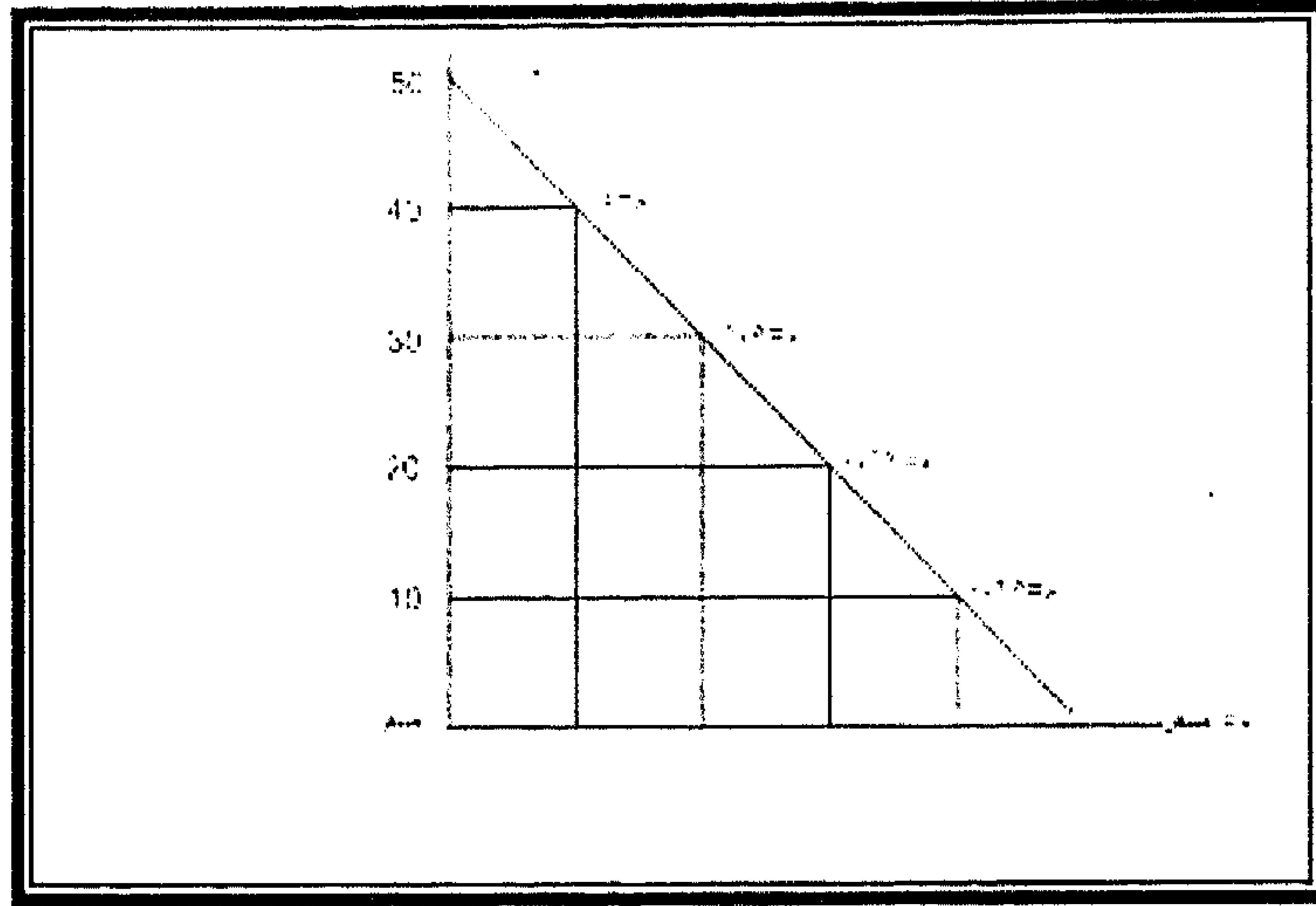
جدول رقم (4)

يبين مرونة الطلب على السلع الزراعية

السعر	الكمية المطلوبة	المرونة	
صفر	5000	صفر	عديم المرونة
10	4000	0.25 -	غير مرن
20	3000	0.67	غير مرن
30	2000	1.50	مرن
40	1000	4.00	مرن
50	صفر	&	تام المرونة

شكل رقم (7)

يوضح مرونة الطلب على السلع الزراعية



فنلاحظ من خلال الجدول والشكل البياني المذكورين أن ما جاء من بيانات مطابق تماماً لقسمة كل من البسط والمقام في معادلة إيجاد مرونة الطلب، فإذا كانت نتيجة القسمة للمعادلة السابقة أكبر من الواحد الصحيح يقال عن الطلب بأنه مرن أي أن نسبة التغيير في الكميات المطلوبة أكبر من نسبة التغيير في الأسعار وهذا يؤدي إلى زيادة إنفاق المستهلكين على السلعة عندما ينخفض سعرها .

أما إذا كان خارج القسمة للمعادلة السابقة أقل من الواحد الصحيح فيكون الطلب على السلع غير مرن، أي أن نسبة تغيير الكمية المطلوبة أقل من نسبة التغيير في السعر.وهذا يؤدي إلى انخفاض ما ينفقه المستهلكون على السلعة حين ينخفض سعرها.

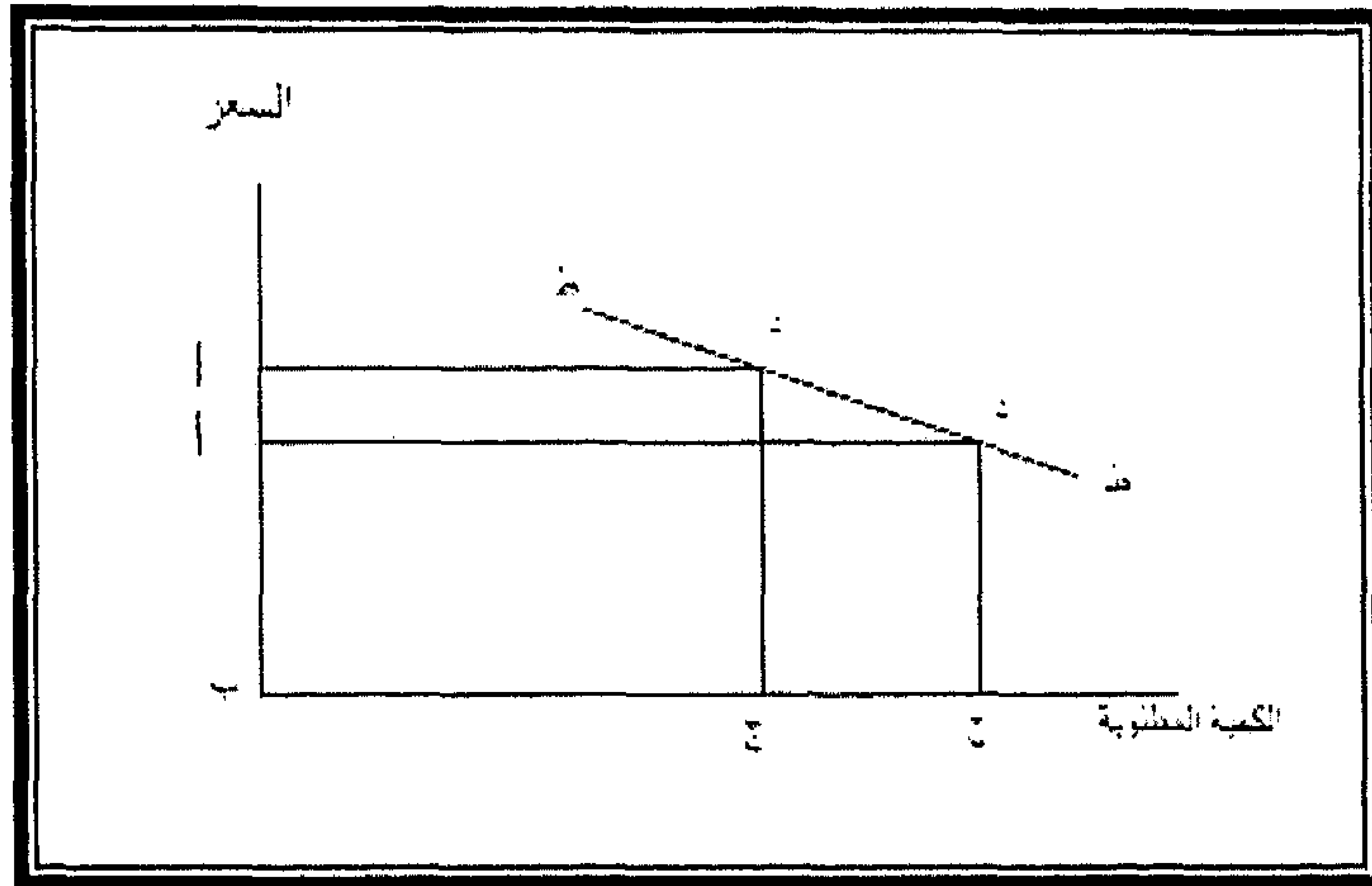
أما إذا كان خارج القسمة للمعادلة السابقة مساوياً للواحد الصحيح يكون الطلب على السلعة متكافئ المرونة، أي أن النسبة للتغيير في الكمية المطلوبة تساوي النسبة للتغيير في السعر . وعلى هذا يبقى ما ينفقه المستهلكون على هذه السلعة كما هو من قبل لا يتبدل ولا يتغير.

وفيما يأتي حالات مرونة الطلب وفق ما جاء بالجدول رقم (4) التي تتسم بها السلع الزراعية :

1- **طلب مرن** : ففي حالة الطلب المرن يكون مجموع ما ينفقه المستهلكون بعد تغير السعر أكبر مما كانوا ينفقونه قبل تغيير السعر على السلعة . أو بمعنى آخر فإن أي تغيير في الثمن للسلعة سيؤدي إلى تغيير أكبر في الكمية المطلوبة ، فإذا انخفض الثمن بنسبة 1٪ زادت الكمية المطلوبة بنسبة 5٪ مثلاً . وإذا ارتفع الثمن بنسبة 1٪ نقصت الكمية بنسبة 5٪ وفي مثل هذه الحالات يكون المعامل العادي للمرونة أكبر من الواحد الصحيح ويكون منحنى الطلب قليل الانحدار وأقرب ما يكون إلى الخط الأفقي الموازي للمحور الأفقي كما يتضح من الشكل رقم (8) .

شكل رقم (8)

يمثل حالة طلب مرن



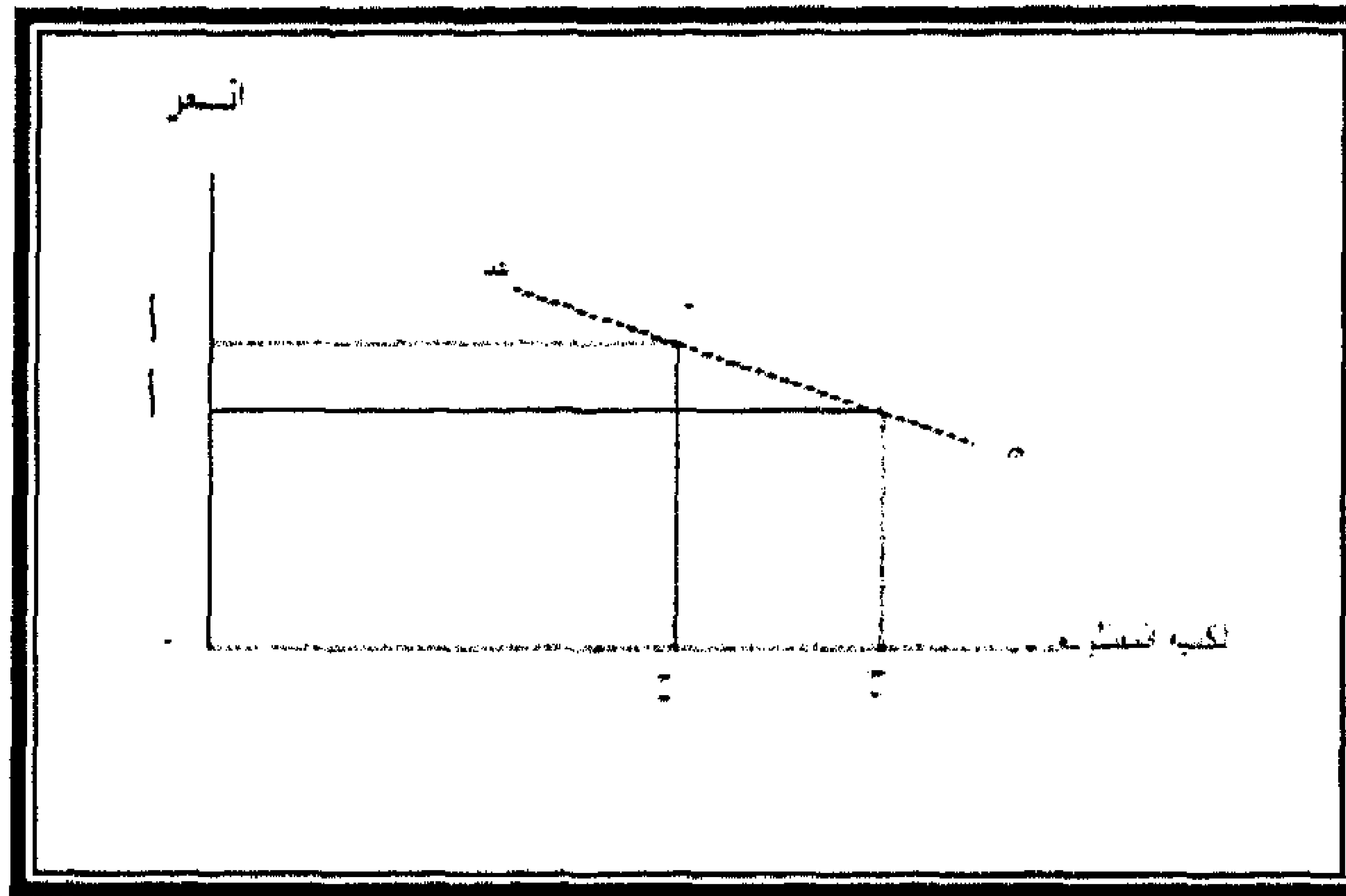
يلاحظ من الشكل أعلاه أن المنحنى (ط) يمثل حالة الطلب المرن حيث أن انخفاض الثمن من (أ) إلى (أ¯) أدى إلى زيادة الكمية المطلوبة من(ب ج) إلى (ب ج¯) أي بنسبة أكبر من تغيير السعر . هذا من ناحية وإذا نظرنا إلى مساحة المستطيل (أ ب ج د) الذي يعبر عن مجموع ما ينفقه المستهلكون قبل تغير السعر (السعر الأصلي) فهو أقل من مساحة المستطيل الجديد الذي نشأ بعد تغير السعر (أ¯ ب ج¯ د¯) الذي يعبر عن مجموع ما ينفقه المستهلكون بعد تغيير السعر .

2- **طلب غير مرن** : في هذه الحالة من مرونة الطلب يحدث التغيير في الثمن إلى تغيير أقل في الكمية المطلوبة ، فإذا انخفض الثمن بنسبة 3٪ مثلاً ، زادت الكمية المطلوبة بنسبة 1٪ ، وإذا ارتفع الثمن بنسبة1٪ نقصت الكمية المطلوبة بنسبة1٪ ، وفي هذه الحالة

يكون المعامل العددي للمرونة أقل من الواحد الصحيح .هذا ويكون منحنى الطلب في هذه الحالة شديد الانحدار، وأقرب ما يكون إلى الخط الرأسي الموازي للمحور الرأسي كما نراه في الشكل البياني رقم (9) .

شكل رقم (9)

يمثل حالة الطلب غير مرن

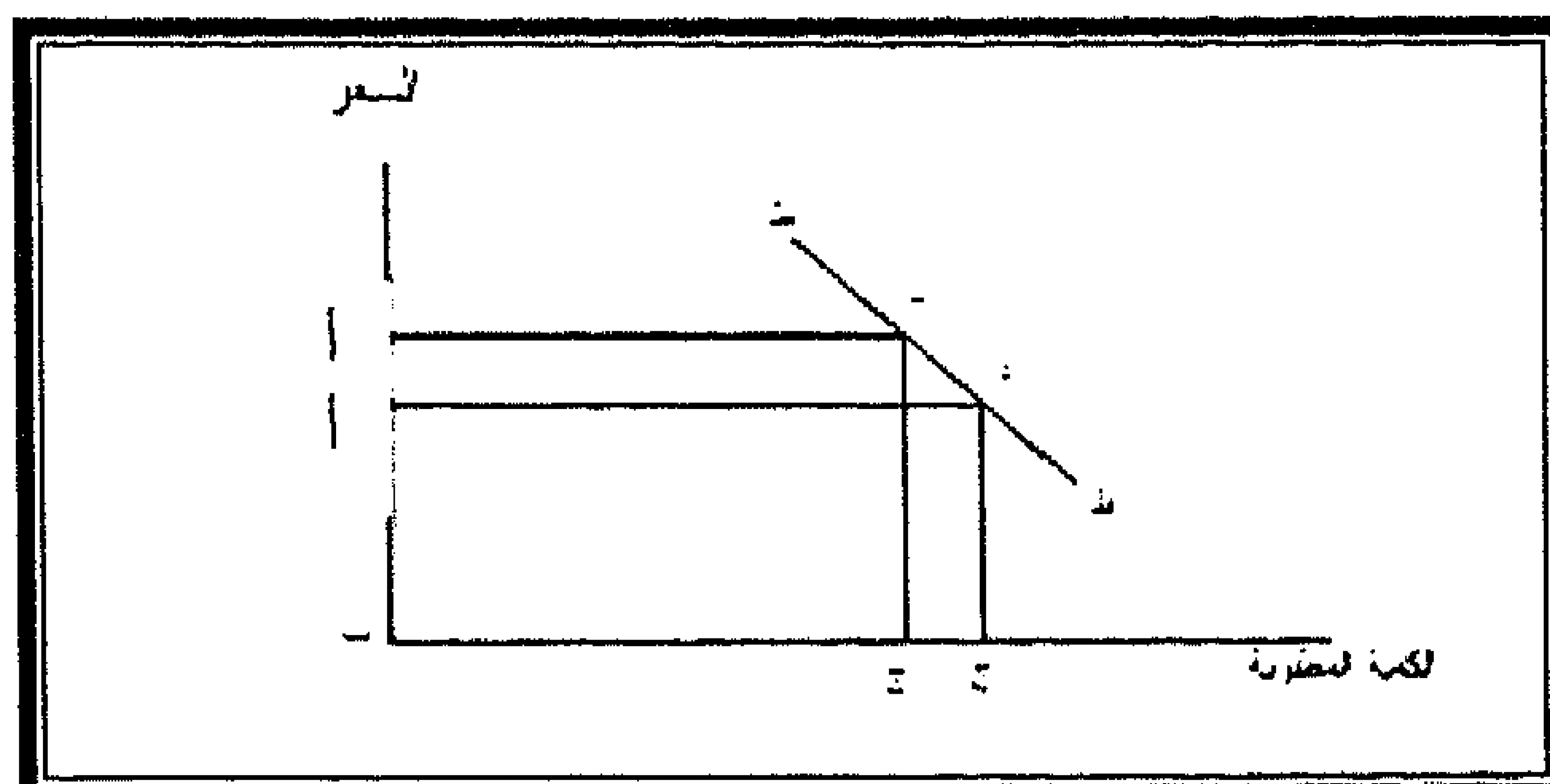


نلاحظ من خلال الشكل رقم (9) بأن منحنى الطلب (ط) يمثل حالة طلب غير مرن، حيث أن انخفاض الثمن من (أ) إلى (أ¯) أدى إلى زيادة الكمية المطلوبة بنسبة أقل وذلك من (ب ج) إلى (ب ج¯)وفي هذا النوع من مرونة الطلب فإن مجموع ما ينفقه المستهلكون بعد تغيير السعر يكون أقل مما كانوا ينفقونه على السلعة قبل تغيير السعر (السعر الأصلي) مثلما هو واضح في الشكل المذكور، حيث أن مساحة المستطيل الأصلي وهو (أب ج د) أكبر من مساحة المستطيل بعد تغير السعر (أ¯ ب ج¯ د¯) .

3- **طلب متكافئ المرونة**: في هذا النوع من أنواع مرونة الطلب، يتميز بأن في حالة تغيير في السعر سيرافقه تغيير في الكمية المطلوبة بنفس النسبة، فإذا انخفض ثمن السلعة إلى النصف مثلاً، زادت الكمية المطلوبة إلى النصف، وإذا ارتفع الثمن إلى النصف نقصت الكمية المطلوبة إلى النصف وفي مثل هذه الأحوال للطلب فإن المعامل العددي للمرونة يكون مساوياً للواحد الصحيح، ويأخذ شكل منحنى الطلب المتكافئ المرونة شكل المقطع الزائد القائم وانحدار متوسط كما هو واضح في الشكل البياني رقم (10) .

شكل رقم (10)

يمثل حالة طلب متكافئ المرونة

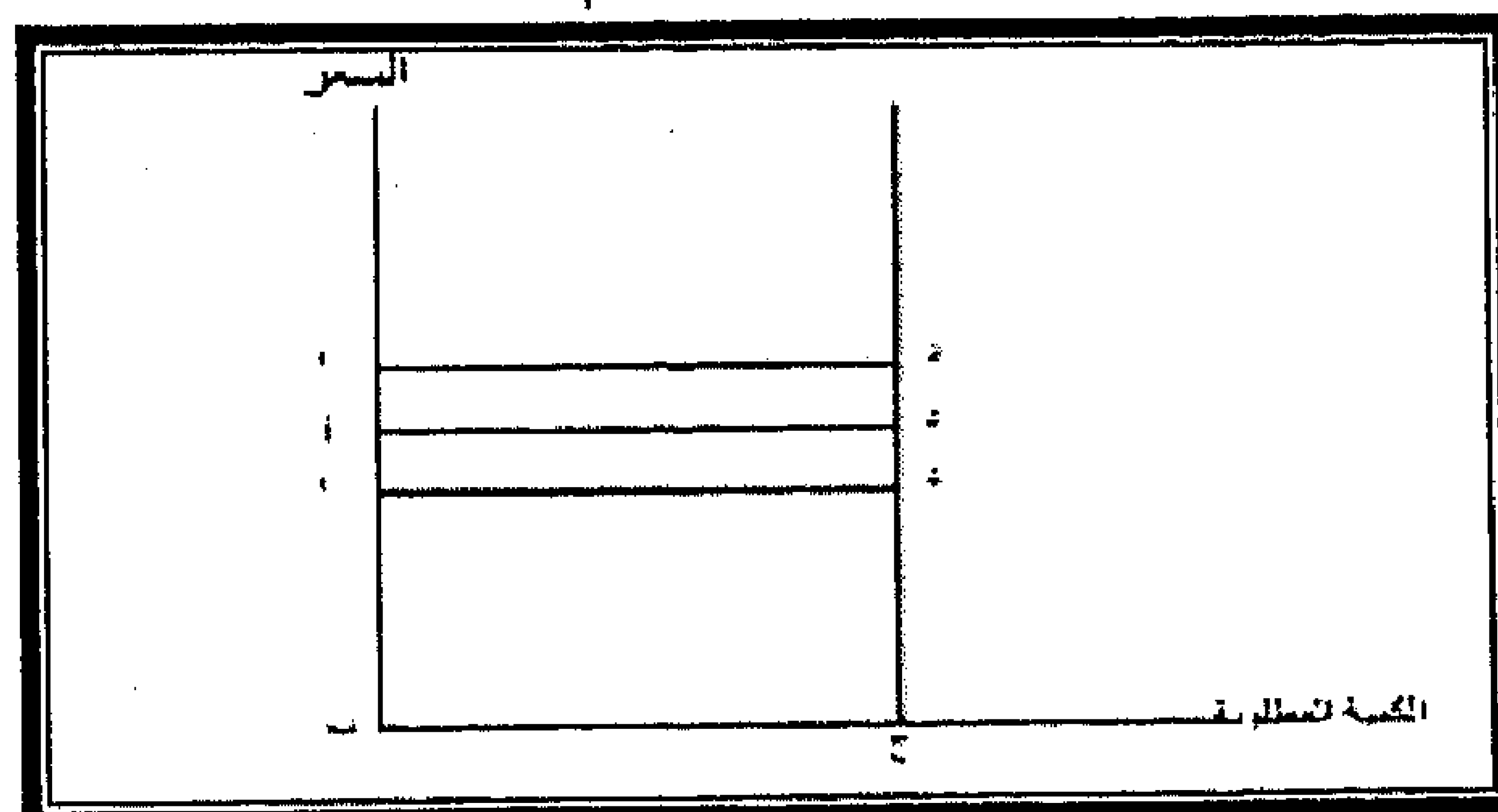


ففي الشكل أعلاه يمثل المنحنى (ط) منحنى طلب متكافئ المرونة، حيث أن انخفاض الثمن من (أ) إلى (أ¯) أدى إلى زيادة الكمية المطلوبة من (ب ج) إلى (ب ج¯) وبنفس الكمية، كما أن مساحة المستطيل (أ ب ج د) هي نفسها مساحة المستطيل (أ¯ ب ج¯ د¯)أي أن مجموع ما ينفقه المستهلكون على السلعة قبل تغيير الثمن هي نفسها التي تنفق من قبلهم بعد تغيير الثمن وهذا هو ما يتصف به الطلب متكافئ المرونة .

4-**طلب عديم المرونة :** ويسمى أحياناً بالطلب غير المرن تماماً ومن سمات هذا النوع من الطلب أنه أي تغيير في ثمن السلعة لا يؤدي إلى أي تغيير في الكمية المطلوبة . وهذا يعني أنه إذا تغير السعر للسلعة 5٪ فإن الكمية المطلوبة سوف لا تتأثر بذلك إطلاقاً، سواء كان تغيير السعر بالزيادة أو النقصان، وفي هذه الحالة يكون المعامل العددي للمرونة مساوياً للصفر وتكون السلع الضرورية جداً هي التي تمثل هذا النوع من الطلب، ويأخذ منحنى الطلب شكل الخط المستقيم العمودي على المحور الأفقي أو الموازي للمحور العمودي كما هو واضح في الشكل البياني رقم (11) .

شكل رقم (11)

يمثل حالة الطلب عديم المرونة

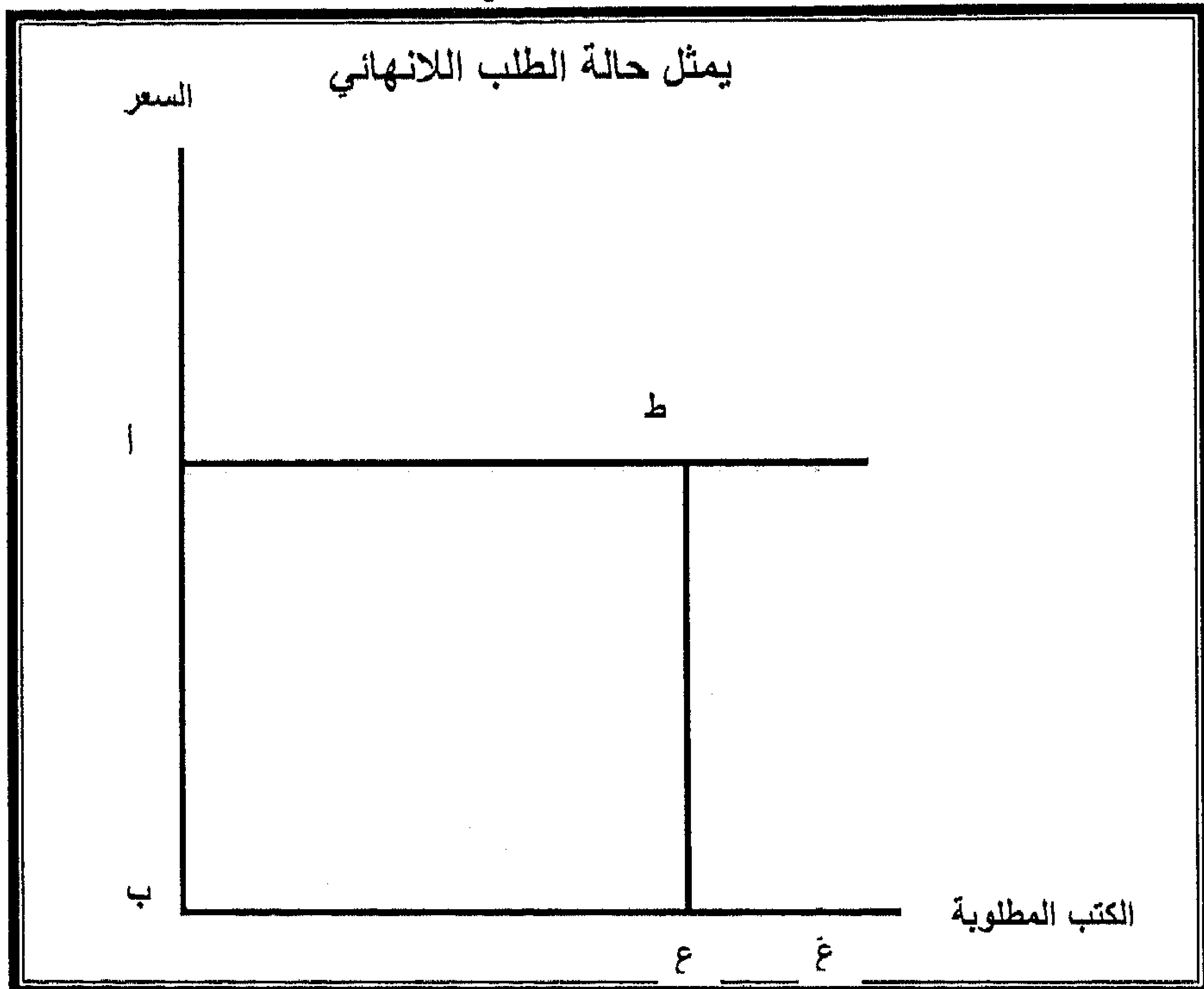


ففي هذا النوع يمثل المنحنى (ط) في الشكل المذكور أعلاه منحنى طلب عديم المرونة، ومن الملاحظ أن أ ب تغير في السعر ارتفاعاً من (أ ب) إلى (أ¯ ب) أو انخفاضاً من(أ ب) إلى(أ¯ ب) سوف لا يؤثر ذلك على الكمية المطلوبة وهي (ب ج) التي تبقى على حالها دون تغيير، أي أن التغيير في الكمية المطلوبة يساوي صفراً مهما تغيرت الأسعار .

5- طلب ذو مرونة لا نهائية (&) : ويعرف هذا النوع من الطلب أحياناً بالطلب تام المرونية، ومن سمات هذا النوع من الطلب أنه مهما حصل تغيير في الكمية المطلوبة من السلعة فإن ذلك ليس له أي تأثير على السعر (يعني السعر ثابت) وفي هذه الحالة يكون المعامل العددي للمرونة مساوياً للانهاية الذي نرمز إليه بعلامة (&) ويأخذ شكل الطلب خطاً مستقيماً موازي للمحور الأفقي أو عمودي على الخط الراسي كما هو واضح في الشكل البياني رقم (12) .

شكل رقم(12)

يمثل حالة الطلب اللانهائي المرونة



ففي الشكل رقم (12) أن منحنى الطلب (ط) يمثل حالة طلب لا نهائي المرونة ، يلاحظ أنه عند سعر معين للسلعة المطلوبة وليكن (ب أ) فإن المستهلكين يمكنهم أن يطلبوا الكمية (ب ج) أو (ب ج-) أو أية كمية أخرى من السلعة عند هذا المستوى من السعر .

مرونات العرض للسلع والحاصلات الزراعية :

ليس هناك اختلاف بين مرونة العرض ومرونة الطلب للسلع الزراعية حيث أنه من الصفات الملازمة للزراعة هي ضعف المرونة لكلا عنصري الطلب والعرض على المنتجات الزراعية بدرجة كافية . ونقصد بمرونة العرض السعرية مقياساً يوضح مدى استجابة الكميات المعروضة من السلع الزراعية للتغييرات التي تطرأ على أسعارها ، ويعد العرض مرناً إذا أدى أي تغيير قليل في ثمن إحدى السلع إلى تغيير كبير في الكمية المعروضة منها للبيع . ويقال عندئذ أن العرض لهذه السلعة مرن . أما إذا كان التغيير في كمية السلعة المعروضة للبيع أقل من نسبة التغيير في ثمنها ، يقال أن لتلك السلعة عرضاً غير مرن، والمرونة يمكن قياسها عن طريق إيجاد ما يسمى بمعامل المرونة كما تم تناوله في مرونة الطلب، وهو يمثل العلاقة الحسابية بين معدل التغيير في الكمية المعروضة من السلعة وبين معدل التغيير في ثمنها . فإذا وجد أن معامل مرونة العرض لتلك السلعة أقل من واحد صحيح قيل أن العرض على تلك السلعة غير مرن، أما إذا كان المعامل أكثر من الواحد الصحيح فيقال عندئذ بأن العرض لتلك السلعة مرن . ويمكن التعبير عن معامل المرونة بالمعادلة الآتية :

$$\text{المرونة} = \frac{\text{التغيير النسبي في الكميات المعروضة من السلعة}}{\text{التغيير النسبي في السعر}}$$

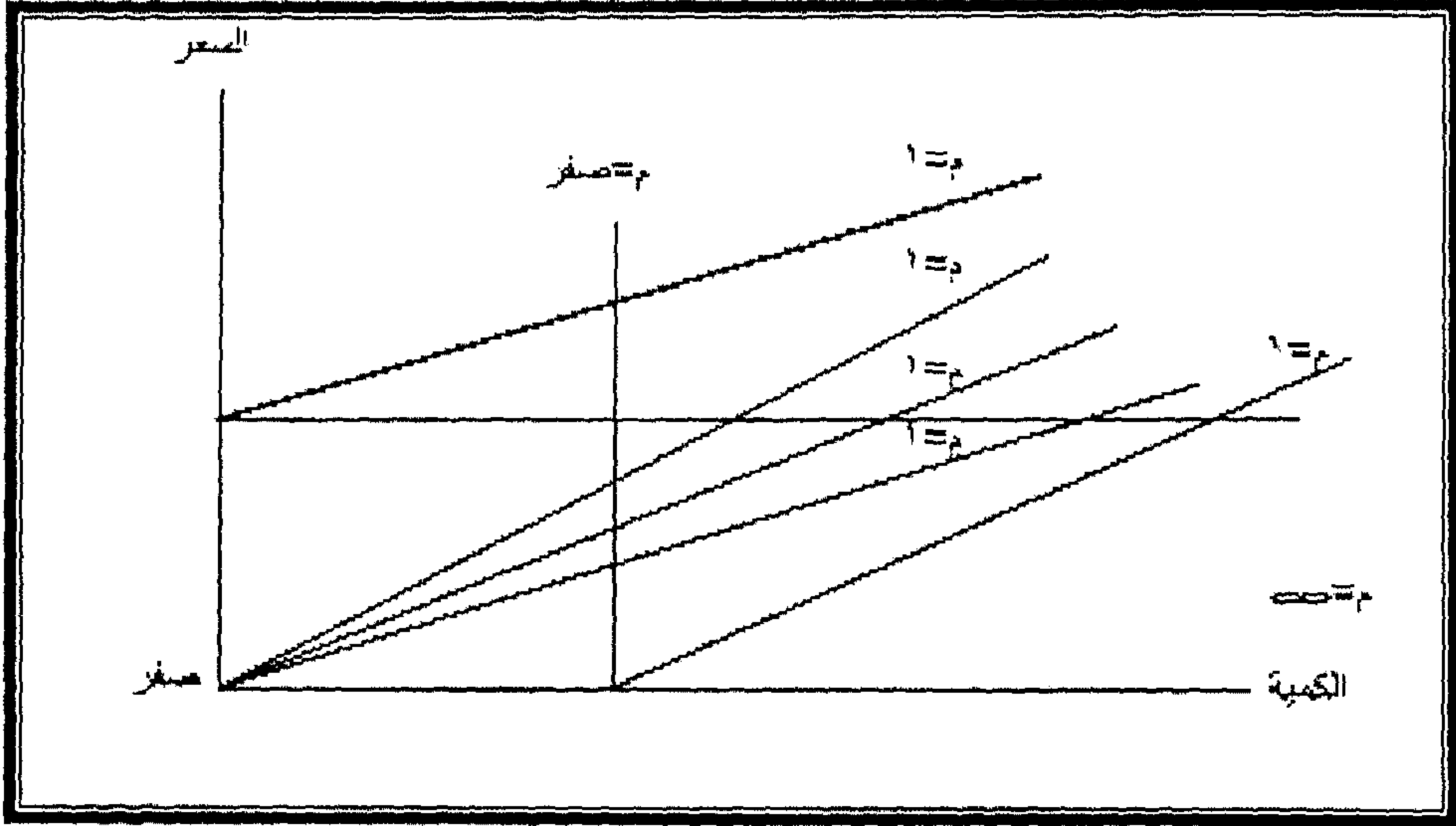
$$\text{أي إن المرونة السعرية :} \quad \frac{\dfrac{\Delta\,\text{الكمية}}{\text{ك}}}{\dfrac{\Delta\,\text{السعر}}{\text{س}}}$$

$$\text{م} = \frac{\Delta\text{ك}}{\Delta\text{س}} \cdot \frac{\text{س}}{\text{ك}}$$

حيث أن م مقدار مرونة العرض السعرية Δك التغيير في المقادير المعروضة من السلعة Δ س التغيير في سعر هذه السلع . وفي الشكل رقم (13) يوضح لنا بعض الأمثلة بوصفها حالات مرونة العرض .

الشكل رقم (13)

يمثل حالات مختلفة من مرونة العرض



فيعد العرض مرناً إذا كانت المرونة أكبر من الواحد الصحيح (م > 1) أي ان التغيير النسبي في الكمية المعروضة أكبر من التغيير النسبي في السعر .

ويكون العرض أحادي المرونة (م =1) إذا كان التغيير النسبي في الكمية المعروضة يساوي التغيير النسبي في السعر ويأخذ منحنى العرض في هذه الحالة شكل خط مستقيم يمر بنقطة الأصل . ويعد العرض عديم المرونة تماماً (م=صفر) إذا كانت الكميات المعروضة لا تتأثر بالزيادة أو بالنقصان بارتفاع أو بانخفاض السعر، ويأخذ منحنى العرض شكل خط مستقيم موازٍ لمحور الأسعار . ويكون العرض ذا مرونة لا نهائية (م=&) عندما تزداد أو تنقص الكميات المعروضة عند مستوى سعري ثابت، ويأخذ منحنى العرض شكل خط مستقيم

موازٍ لمحور الكميات . ويلاحظ في هذه الحالة أنه عند مستوى سعري معين قد لا يكون هناك عرض على الإطلاق ولكن زيادة طفيفة جداً في سعر السلعة أعلى من هذا المستوى تكون كافية لزيادة الكمية المعروضة من صفر إلى ما لا نهاية .

الفصل السابع

مفهوم التسويق الزراعي

يعد التسويق الزراعي أحد فروع علم الاقتصاد الزراعي الذي يركز على دراسة المجهودات التي تؤدي إلى تكوين منافع اقتصادية للسلع الزراعية لإيصالها من المنتج إلى المستهلك.وإن مرور هذه السلع عبر قنوات العمليات التسويقية تنطوي عليها قيمة اقتصادية إضافية، تأخذ شكلين رئيسين هما: المنفعة المستمدة من نقل المنتجات من مكان إنتاجها إلى المستهلك فتحقق فائدة تعود لطرفي المعادلة (المنتج والمستهلك) فقد يستفيد المنتج من تصريف منتجاته ويستفيد المستهلك من تناول هذه المنتجات دون عناء والحاجة إلى البحث عنها في مناطق إنتاجها . والمنفعة الثانية التي تحققها العمليات التسويقية هي عملية خزن السلع الفائضة في مواسم الإنتاج الوفير لغرض الاستفادة منها في مواسم الندرة والشحة . لذا فإن مفهوم التسويق يتسع ليضمن جميع التصرفات التي تؤدي إلى إتاحة السلع والحاصلات الزراعية للمستهلك في المكان والزمان المناسبين وبالشكل المرغوب وبالسعر الذي يمكن للمستهلك من الحصول على هذه السلع ويساعد على استمرار إنتاجها وتدفقها من المنتج إلى المستهلك . لذا فمن الضروري وجود تنسيق فيما بين العمليات الإنتاجية والتسويقية بحيث يثمر هذا التنسيق عن تعاون بينهما لغرض اشباع رغبات المستهلك بامداده بالسلع والحاصلات الزراعية التي يرغبها عند ما يحتاج إليها وبالشكل الذي يريده منها بأقل تكلفة ممكنة، ومن الخطأ الشائع أن يتصور البعض أن التسويق يبدأ دائماً بعد الإنتاج، ثم يأتي الاستهلاك في الأخير، ذلك لأن هذه العمليات (الإنتاجية والتسويقية) ترتبط ببعضها إلى حد كبير. ولو نظرنا إلى العمليات التسويقية لوجدنا أن وظائفها تسبق الإنتاج وتستمر أثناءه ثم تقوم ببعض آثارها المهمة بعد عملية الإنتاج، وليس ذلك مقتصراً على هذه الآثار فحسب بل يمتد نطاق وظائف التسويق فيدخل في دراسة اقتصاديات الاستهلاك أيضاً .

أهمية التسويق الزراعي

تختلف النظرة إلى التسويق الزراعي وذلك لاعتبارات كثيرة تتسم بها أهمية التسويق وتختلف هذه الأهمية التي نتوخاها من العمليات التسويقية باختلاف تلك النظرة، فأهمية التسويق للمقتصد الزراعي (الفلاح) وسيلة لتصريف منتجاته الزراعية وتحويلها إلى دخل نقدي يمكنه من تغطية تكاليف إنتاجه وسد التكاليف المعيشية . أما من وجهة نظر المستهلك، فإن التسويق تنحصر أهميته في الحصول على السلع الغذائية والاحتياجات المعيشية الأخرى التي يحتاجها المستهلك ويرغب في شرائها . أما وجهة نظر المجتمع فإن التسويق يعد نظاماً من خلاله يزود المجتمع بالاحتياجات الغذائية وغيرها وكذلك يضم شريحة واسعة من أفراد المجتمع يحصلون من خلاله على دخولهم .

أهمية التسويق للمنتج

من الملاحظ أن التسويق لم يبلغ تلك الدرجة من الأهمية التي وصل إليها الآن إلا بعد الثورة الصناعية وما ترتب عليها من الاتساع في التخصص والإنتاج الكبير للسلع المختلفة وعلى الرغم من أن التسويق يعد من أقدم الأنشطة التي مارسها الإنسان . ومن الواضح أن الإنتاج الكبير يترتب عليه وجود كميات كبيرة من السلع لا بد من القيام بتسويقها لكي يحصل المنتج على مردود مقابل الخدمات التي يقدمها .

وفي وقتنا الحاضر نجد أن كثيراً من المصانع والمزارع قد تركزت في أماكن تبعد إلى درجة عن المستهلك، ولذا فلا بد للمنتج أن يبحث عن وسيلة تساعده على إيصال سلعته إلى هذا المستهلك، فوجدت طائفة الوسطاء الذين يتولون القيام بهذا العمل ويتخصص كل منهم في إحدى وظائفه .

أهمية التسويق للمستهلك

إن التسويق يؤدي إلى إشباع رغبات المستهلك عن طريق انسياب السلع والخدمات إليه من المنتجين عندما يحتاج إلى هذه السلع على أن تصل إليه بأقل كلفة ممكنة .

أهمية التسويق للاقتصاد القومي

من المعروف بأن الإنتاج الكبير له مزايا اقتصادية كثيرة، حيث أن هذه المزايا تصبح لا فائدة لها إذا لم تكن هناك أسواق يباع فيها هذا الإنتاج، ولهذا كان للتسويق أهمية كبيرة في عملية توزيع هذا الإنتاج على الأسواق المنتشرة هنا وهناك، إلى أن أصبحت كثير من الأسواق مكدسة بالسلع والحاصلات التي يعمل الوسطاء والسماسرة التسويقيون على بيعها، وهذا مما دفع الإنتاج الكبير للوصول إلى أقصى طاقاته الإنتاجية، نلاحظ أن أهمية التسويق تنصب على دراسة واقع انسيابية السلع إلى الأسواق المختلفة وكذلك دراسة مناطق الإنتاج لكي تقوم بتوجيه الثروات القومية بشكل سليم، ونبذ الطرق البدائية في عمليات التسويق التي تؤثر على الاقتصاد القومي عندما تعمل بتوجيه ثروات المجتمع توجيهاً خاطئاً .

أهداف التسويق الزراعي

إن الهدف الأساس من العملية التسويقية هو إيصال السلع والحاصلات الزراعية من المنتج إلى المستهلك ويتمثل هذا الهدف بمجموعة من المظاهر وهي :

1- تجميع السلع في مراكز معينة تحظى بخصائص متميزة منها قربها عن مناطق الإنتاج وسهولة الوصول إليها وتوفر الخدمات فيها .

2-توزيع السلع وتصريفها، وهذه المرحلة الثانية التي تسلكها تلك السلع والحاصلات في حركتها من السوق بعد تجميعها وهي في طريقها إلى المستهلكين، حيث توزع هذه السلع للمستهلكين إما مباشرة من المنتجين وإما عن طريق الوسطاء من تجار الجملة والتجزئة.

3-الموازنة بين قوى العرض والطلب : لقد تعرفنا على حقيقة الظروف التي تكتنف تجميع المحاصيل الزراعية وقوة الطلب على الموجود منها بما يمكن بقدر الإمكان المطابقة بين حالتي العرض والطلب من حيث ظروف الزمن والصفات والكميات، لأن المنتجات الزراعية ليست كمعظم المنتجات الصناعية التي تنتج استجابة لأوامر مسبقة على إنتاجها، ولأنها بخلاف المنتجات الصناعية، إنتاجها عرضة للظروف الجوية ليس بمقدور المنتج التحكم فيها، لذلك فهي

تتباين في الكميات والصفات، فضلاً عن أن الإنتاج الزراعي موسمي واستهلاكه يستمر لمعظم الأحيان، وورود المحاصيل إلى الأسواق في الوقت الذي يزيد الطلب عليها، لذلك تجهز الأسواق المركزية بوسائل التخزين المناسبة لتحقيق هذا التعادل بين الكميات المطلوبة والمعروضة . وفي كثير من الأحيان تصل السلع إلى الأسواق بدون فرز، لذا تجري عليها عمليات الفرز، ووضعها في رتب معينة كي يختار المستهلكون من بينها ما يرغبون فيه من الصفات. كما تقوم الأسواق المركزية أيضا بوظيفة التدريج وتسهيل توزيع ما يتركز فيها من السلع بالقدر الذي تستطيع فيه المنشآت أو تجار التجزئة تصريفه خلال مدة معينة . لذلك فوظيفة الأسواق المركزية هي معادلة العرض والطلب من حيث الزمن والصفات والكميات، فضلاً عن أن تركيز المنتجات في مكان معين يوجد فيه البائع والمشتري في وقت واحد يسهل نقل ملكية السلع وتحديد أسعارها.

أساليب دراسة التسويق الزراعي

عند دراسة تسويق سلعة ما، نجد أن هناك ثلاثة عناصر رئيسة وهي: السلعة ذاتها، والأدوات التي تقوم بتسويقها، والجهد المبذول في العملية التسويقية. وعلى هذا الأساس نتكلم عن ثلاثة طرق رئيسة لدراسة التسويق وهي:

1- طريقة السلعة **Commodity Approach**

2- طريقة المنظمات التسويقية **Institional Approach**

4- الطريقة الوظيفية **Functional Approach**

1- **طريقة السلعة :** في هذه الطريقة تؤخذ سلعة معينة بعد سلعة أخرى، ويتعرف على مصادرها والجهات التي تقوم بتسويقها، وحالة العرض والطلب عليها، وطريقة تسعيرها، والسياسات المختلفة الخاصة بترويج هذه السلع، وما إلى ذلك. وتمتاز هذه الطريقة بأن الدراسة فيها محددة بسلعة معينة يمكن الوصول إليها لغرض التعرف على الكثير من التفصيلات عنها. فضلاً عن أن مثل هذه الطريقة تبين إلى أي مدى تؤثر صفات السلعة ذاتها على طريقة تسويقها . وهذا الأمر ضروري لمن يرغب في دراسة تجارة معينة، ويؤخذ على هذه الطريقة ما

يصاحبها من تكرار في دراسة كل سلعة وذلك للتشابه الحاصل للسلع في طرق تسويقها إلى حد كبير، فإنه عند الدراسة العامة للتسويق نجد أن السلع تقسم على مجاميع يشتمل كل منها على سلع متشابهة في صفاتها المؤثرة على طرق تسويقها، منها مثلاً الحاصلات الزراعية وسلع المستهلك Consumer's Goods والسلع الصناعية Industrial Goods وغيرها في مجاميع السلع الأخرى.

2- **طريقة المنظمات**: تعمل هذه الطريقة على آلية دراسة المنشآت التي تقوم بعمليات التسويق، فمثلاً تجارة التجزئة فيه المتاجر الصغيرة المستقلة، ومتاجر الأقسام، ومتاجر السلعة والجمعيات التعاونية الاستهلاكية. أما ما نلاحظه في تجارة الجملة فهناك تاجر الجملة والوكيل بالعمولة والسمسار والوسيط وما إلى ذلك. وتعتمد الدراسة في هذه الحالة على المكان الذي تشغله كل جهة من هذه الجهات في عمليات التسويق، والمشكلات التي تعترضها والطرق الملائمة التي تلجأ إليها للقيام بأعمالها وما إلى ذلك. إلا أن هذه الطرق وإن كانت ملمة بأصول التسويق ولكن لا يعتمد عليها بمفردها بوصفها أساساً للدراسة العامة للتسويق وذلك لأنها في أغلب الأحيان تبنى على بيانات وصفية ثابتة لا ترعى نواحي الحركة والتغيير الذي يتم في مجالات التسويق.

3- **الطريقة الوظيفية**: وتقوم هذه الطريقة على أساس تجزئة العمليات التسويقية إلى عدد محدد من الوظائف المتخصصة التي تتم في هذا المجال ثم تدرس طبيعة وأهمية كل وظيفة على حدة، سواء لمنشآت التسويق أم السلع المختلفة. وعملياً ثبت أن أفضل طريقة للدراسة العامة للتسويق هي أن يتم الجمع بين هذه الطرق الثلاثة، لكي يلم الباحث بالمبادئ التي تتخذ أساساً لحل المشكلات التي تواجه القائمين بأعمال التسويق المختلفة.

وظائف التسويق الزراعي

سبق وأن تكلمنا عن إحدى طرق دراسة التسويق الزراعي من الناحية الوظيفية التي تضمنت تقسيم العمليات التسويقية على مجموعة من الوظائف أو الخدمات التي تعبر كل واحدة منها عن نشاط تخصصي رئيسي لغرض القيام بالعمليات التسويقية وذلك

لتجميع السلع في مراكز معينة والقيام بتوزيعها وتصريفها وكذلك لغرض الموازنة بين قوى العرض والطلب .

ويجري تقسيم العملية التسويقية على وظائف أو خدمات حسب الغرض من الدراسة ، ولغرض التعرف على الوظائف التسويقية في القطاع الزراعي لا بد من إلقاء نظرة سريعة على أهم تلك الوظائف التي تنطوي عليها العمليات التسويقية التي يمكن تلخيصها بما يلي : (التصميم، الشراء، البيع، التخزين، النقل، تمويل التسويق، إدارة مخاطر التسويق، بحوث التسويق) . والمهم في معرفة هذه الوظائف بأنها لا تنفصل عن بعضها البعض الآخر انفصالاً تاماً وقد تتداخل فيما بينها لغاية أن تعتمد إحداها على الوظيفة الأخرى.

ويلاحظ أنه من الضروري دراسة هذه الوظائف كل منها على حدة والتعرف على طبيعتها وما يعترضها من عقبات ومشكلات :

أولاً: التصميم Merchandising or Product Planning

ونعني بالتصميم كافة الجهود التي تبذل لغرض إنتاج السلعة التي يرغبها المستهلكون وعرضها في المكان الملائم والزمان المناسب وبالكميات المطلوبة وبالأسعار المجزية، أي تحديد ما يفضل إنتاجه أو شراؤه للبيع من ناحية الصنف والكمية وموعد الإنتاج أو الشراء ولذلك فإن الوظيفة تؤثر بدرجة كبيرة على سياسات الإنتاج والبيع في المنشآت المختلفة، والتصميم الجيد هو الذي يقوم على أساس جيد وبيانات صحيحة حيث يؤدي ذلك إلى تسهيل عملية البيع ويقلل من كلفة العمليات التسويقية ويتطابق مع رغبات المستهلكين ويزيد من أرباح البيع . وتندرج ضمن هذه الوظيفة وظائف ثانوية كثيرة منها مثلاً :

أ. **التصنيف Diversification**: ويقصد بعملية التصنيف، مطابقة السلعة لمقياس خاص ولمواصفات معينة، وذلك لتعيين رتبتها أو درجتها، والمقياس هو وحدة قياسية لها قيمة ثابتة نسبياً لقياس أوصاف السلعة الزراعية المعينة لغرض تصنيفها. وهذه الوحدات القياسية مبنية على أساس الحجم، اللون، المظهر، والمتانة والمحتويات الكيمياوية والشكل والكثافة والنوعية ونسبة المواد الغريبة ونسبة الرطوبة وتختلف تبعاً لنوع السلعة، وأن درجة النضج والتناسق تعدان من أهم عوامل تصنيف حاصلات الخضر والفواكه .

ب. الفرز والتدريج: حيث يعد الفرز والتدريج من أهم العمليات اللازمة لرفع كفاءة التسويق للحاصلات الزراعية، والفرز هو عبارة عن تقسيم المحصول على أجزاء تتدرج من الجزء التالف إلى الجزء الجيد إلى الجزء الأكثر جودة، وهكذا حسب المواصفات المطلوبة. أما التدريج فهو إعطاء درجات لهذه الأجزاء وفيم يخص بعض المحاصيل التي يتم فيها التعامل على نطاق واسع كمحصول القطن تدل هذه الدرجات على صفات معينة، ومحددة وذلك بعد توحيد النمط لكل درجة، وبذلك تصبح هذه الدرجات رتباً تجارية معروفة لجميع المستهلكين في كل مكان وزمان، وبذلك تعد الرتبة أنموذجاً تنطبع صورته في ذهن الناس فيتصورون صفاته عند ذكره مما يسهل الاتفاق في التعامل، وفيما يخص بعض المحاصيل الزراعية كالخضر والفاكهة فنظراً للتباين الكبير في صفات المحصول الواحد فقد لا تنجح عملية التدريج دائماً في توحيد النمط وخصوصاً إذا كان التسويق على النطاق المحلي وفي هذه الحالة يفرز المحصول ويقسم على درجات لتوجه كل درجة إلى الاستعمال المناسب، فقد تذهب للتصنيع أو للمستهلكين كل على حسب رغباتهم وأذواقهم .

ومن أهم مزايا التدريج ما يأتي :-

1- توفير المصاريف والجهود.
2- توفير الوقت للبائعين والمشترين .
3- تقليل المخاطر من حيث تحديد الدرجة أو الرتبة.
4- تخفيض تكاليف التمويل لسهولة التسليف على درجة معينة .
5- تخفيض مصاريف النقل.

كذلك للتدريج مساوئ يمكن ذكرها بما يأتي: -

1- استحالة تدريج المنتجات الزراعية تدريجاً بشكل صحيح .
2- تؤدي عملية التدريج إلى زيادة التكاليف للمنتج أو الوسيط .
3- عدم توخي أمانة القائمين على عملية التدريج.

ج- تعليم السلع Branding

يعني ذلك وضع علامات تجارية على السلع المعدة للبيع حيث من مزايا هذه العملية حماية المستهلك بتعريفه عن مصدر السلعة المسؤول عنها، مع ضمان تجانس السلع المعلمة التي يتكرر شراء المستهلك لها، كما أن عملية تعليم السلعة تسهل مهمة الترويج للسلعة

والإعلان عنها، وتعد العلامة التجارية الصلة التي تربط المنتج بالمستهلك وتمكنه من الإشراف على سوق سلعته والسيطرة عليها، كذلك تسهل عملية تسعير السلع المعلمة .

د. تعبئة السلع Packaging

إن أهمية تعبئة السلعة تعود على المنتج بفائدة كبيرة في عملية التسويق وحماية سلعته من التلف، كما أنها تضمن للمستهلك تجانس السلع المشتراة من حيث الجودة والكمية، وكذلك تسهل عمليات النقل والخزن المتداول مما يؤدي إلى الاقتصاد في تكاليف تلك العمليات .

هـ - التسعير Pricing

أي عملية تحديد السعر الذي يبيع به المنتج أو التاجر سلعته، ففي ظل المنافسة التامة Perfect Competition لا يستطيع أي بائع أن يتحكم في السعر الذي يبيع به سلعته، أما في حالة الاحتكار فإن المحتكر يتمتع بحرية واسعة في تحديد سعر سلعته، وبين هاتين الحالتين نجد البائع العادي Typical، الذي يعمل في ظل المنافسة العادية Normal Competition التي تسمى كذلك بالمنافسة الاحتكارية Monopolistic Competition وهذا النوع من المنافسة هو السائد في معظم الأسواق، وفيه يتمتع البائع بقدرة أكبر على التحكم في تحديد السعر عما هو عليه في ظل المنافسة التامة ولكن أقل من حالة الاحتكار . وفي الحالة الأخيرة يحدد السعر للسلعة على أساس ما أنفق في إنتاجها وتسويقها من تكلفة مضافاً إليه المبالغ التي يحصل عليها الوسطاء نظير قيامهم بتصريف السلعة، وهناك طريقة أخرى للتسعير وهذه تعتمد على ظروف السوق وحالة المنافسة .

و- تجزئة أو تقسيم السلعة Dividing

وتعني عملية التجزئة تقسيم الكميات الكبيرة من السلعة إلى كميات أصغر لمواجهة رغبات المستهلكين وتجري هذه العمليات من قبل تاجر الجملة أو تاجر التجزئة. وتعتبر هذه العملية من العمليات الضرورية خاصة للسلع التي تنتج على نطاق واسع وتستهلك على نطاق ضيق.

ي- التجميع أو الضم Assembbing

ونعني بها وضع السلع المتشابهة التي هي من نوع واحد بعضها مع بعض حتى تسهل عمليات شحنها ونقلها.

ثانياً- الشراء:

تشتمل هذه الوظيفة على إجراء المفاوضات اللازمة لعقد صفقات الشراء ومتابعة تنفيذها، ويمكن تقسيم الشراء على صنفين رئيسين هما: الشراء لغرض الاستهلاك النهائي من قبل المستهلكين، والشراء لغرض البيع مرة ثانية، ووظيفة الشراء تعتمد على الخطوات الآتية:

أ- قبول المشتري للسلعة من حيث المطابقة للصنف والصفات والكمية التي يحتاج إليها من تلك السلعة.

ب- الاتصال بمكان وجود هذه السلع (للبيع).

ج - تقرير مطابقة السلع المعروضة للصفات والأنواع والكميات التي يحتاج إليها المستهلك .

د- المساومة على الثمن وشرط البيع وبعد الاتفاق يتم نقل ملكية السلع. أما إجراءات الشراء فتشمل على الخطوات الآتية :

أ- الرغبة في اقتناء السلعة والموافقة على شرائها .

ب- تعيين طبيعة السلعة المطلوب شراؤها وتحديد الكمية اللازمة منها .

ج- البحث عن مصادر الشراء المناسبة وفحص شروطها ثم اختيار أفضلها وإرسال طلب الشراء إليها.

د- تسلم البضاعة وفحصها .

وقد تفضل المزرعة التعامل مع مصدر واحد للمشتريات بسبب احتكاره لبيع السلعة المطلوبة، أو لتمتعه بشهرة ممتازة في معاملاته، أو لصغر الكميات المشتراة حتى لا يؤدي تقسيمها على عدد من المصادر إلى زيادة نفقات الشراء، كما أن التعامل مع مصدر واحد للشراء يمكن من الحصول على خصم الكمية والتمتع بتوفير جزء من تكاليف النقل، وضمان تعاون مصدر الشراء وولائه للمزرعة .

أسس المفاضلة بين مصادر الشراء: هناك عدة عوامل تكون موضع تفضيل عند الشراء من مصدر معين، وأهم هذه العوامل هي:

أ- جودة السلعة خاصة السلع الصناعية ومستلزمات الإنتاج الزراعي .

ب- السعر المناسب وشروط سداد الثمن .

ج- الخدمات التي يقدمها البائع مثل موعد التسليم وتقديم معلومات للمشتري تفيد في حسن استخدام السلعة أو في تحسين وسائل الإنتاج والتسويق وغير ذلك من الخدمات.

وللوصول إلى الكفاءة في أداء وظيفتي التصميم والشراء يجب وضع نظام دقيق لضبط البضاعة المخزونة من ناحية الصنف والكمية، حتى تتفادى المزرعة خطر قلة الموجود لديها من مستلزمات الإنتاج أو نفادها وفي نفس الوقت الاحتفاظ بأقل كمية ممكنة بهدف خفض التكاليف وتجنب مخاطر التخزين .

ثالثاً- البيع:

بالإمكان تعريف هذه الوظيفة بأنها تلك الجهود الشخصية وغير الشخصية التي تهدف إلى مساعدة المشتري المحتمل على شراء سلعة ما، وتشجيعه على ذلك أو حثه على تقبل فكرة يكون لها أهمية عند البائع من الناحية التجارية .

ومن الطبيعي أن جهود البيع الشخصية تشمل التحدث الشفهي مع مشترٍ أو أكثر بهدف عقد صفقة بيع. أما جهود البيع غير الشخصية فهي تتم بطريقة غير شفهية وتشتمل على أساليب الدعاية والإعلان المختلفة التي تؤدي إلى تنشيط حركة المبيعات وزيادتها .

هناك خطوات تسويقية تعتمد عليها وظيفة البيع تحدد مستوى الدخل الذي يحصل عليه المزارع ألا وهما معالجة مشكلتين رئيستين تواجهان المنتج وهما:-

1- المشكلات التسويقية التي تجب معالجتها قبل البدء بعملية الإنتاج وتشمل معرفة ما يرغب المستهلك فيه من السلع الزراعية والأسعار التي سوف يدفعها لشرائها، فضلاً عن تقدير الكميات التي يمكن بيعها خلال فترة معينة من الزمن .

2- المشكلات التسويقية التي تواجه المنتج بعد الانتهاء من عملية الإنتاج وتشمل اختيار أفضل الأسواق التي يمكن بيع السلعة فيها بأنسب الأسعار، لجعل السلعة في متناول المستهلك (المشتري) أي إيصال السلعة المنتجة إلى الأسواق من السلع الزراعية بالأسعار المجزية عن طريق الدعاية والإعلان والبيع بالأقساط وإتباع طرق حديثة في التعبئة والخزن وعرض السلعة .وأخيراً الاتفاق على السعر وإنهاء الصفقة بتغيير ملكية السلعة على أساس وشروط يتفق عليها الطرفان .

رابعاً – التخزين Storing

التخزين وظيفة تسويقية يقصد بها إضافة منفعة زمنية إلى سلعة ما، أو حفظ السلعة بحالة جيدة بعد إنتاجها حتى يحين وقت استهلاكها، وللتخزين أهمية كبيرة، إذ أن إنتاج المحاصيل الزراعية موسمي، بينما استهلاكها مستمر وطوال العام، لذا وجب خزنها وتقديمها إلى المستهلك بانتظام، وتختلف المحاصيل الزراعية في درجة تعرضها لسرعة التلف طوال التخزين، فالقطن والقمح يمكن تخزينهم طوال العام دون تدهور في أصنافهم، وهناك سلع تعد سريعة التلف كالخضر والفاكهة ومنتجات الألبان والبيض .

وتظهر أهمية التخزين عندما تكون الظروف غير ملائمة لبيع بعض المحاصيل الزراعية بالسعر المناسب، كالقطن مثلاً بعد الجني مباشرةً إذ يكون عرض السلعة كبيراً وقت جنيها ولذلك يجب تخزينها وبيعها بعد مدة من الوقت حينما تتحسن الأسعار نسبياً .

وعملية التخزين تساعد على استقرار الأسعار تقريباً طوال العام، وبغير التخزين فإن أسعار السلع الزراعية تنخفض كثيراً بعد الحصاد ثم ترتفع الأثمان بعد ذلك .ويحتاج التخزين إلى رأس مال كبير ويحقق فوائد اقتصادية تفوق التكاليف بكثير، وتعد وسائل التخزين من الثلاجات والصوامع بأنواعها من أهم ما يقدر به كفاءة التخزين .

خامساً- النقل Transportation

يعد النقل من الوظائف التسويقية المهمة التي يعتمد عليها الإنسان في حياته اليومية، وأن أهمية النقل أخذت تتزايد في وقتنا الحاضر نتيجة لابتعاد المراكز الإنتاجية عن المراكز الاستهلاكية، وهذا مما يضيف تكاليف أخرى على تكاليف إنتاج السلعة، وتتوقف هذه التكاليف التسويقية على مجموعة من العوامل التي يمكن إيجازها بما يأتي:

1- طول المسافة بين مراكز الإنتاج ومراكز الإستهلاك .
2- مدى عناية المسوقين بالسلعة أثناء عمليةنقلها، فكلما زادت هذه العناية أثناء عملية النقل ازدادت تكاليفها .
3- السرعة التي تتم بها عملية النقل، فكلما كانت عملية النقل سريعة ،كانت الكلفة أكبر، ويعتمد ذلك على نوع السلعة المنقولة . والسرعة في النقل تقلل من تلف السلعة وكذلك تخفض من تكاليف العناية بها.

4- تكاليف عمليات الشحن والتفريغ جزء من عملية نقل السلعة، فهي تؤثر تأثيراً كبيراً على تكلفة النقل .

5- زيادة حجم السلعة نسبةً إلى قيمتها يؤثر في زيادة أو تخفيض حجم تكاليف النقل.

6- طبيعة السلعة وقابليتها للتلف كلها عوامل تؤثر في زيادة تكاليف النقل .

عادة ما تتكون وظيفة النقل من بعض الأنشطة الاقتصادية، مثل تجميع المواد الخام، وشحنها وتفريغها، ونقلها إلى مراكز الاستهلاك أو مراكز التوزيع، إن مثل هذه الأنشطة يرتبط بعضها بالمسافة مباشرة، والبعض الآخر لا يرتبط بها، ويطلق على تكاليف إجراء هذه الأنشطة بما يسمى (تكاليف التحويل المكاني)، ويسمى الجزء المرتبط بالمسافة مباشرةً بتكاليف النقل Transportation Costs، أما الجزء الثابت من تكاليف التحويل المكاني فيسمى بتكاليف النهاية .

وتؤثر عوامل أخرى عديدة على تكاليف التحويل المكاني، بجانب عوامل المسافة، ومن بين هذه العوامل ما يتعلق بطبيعة وصفة المنتجات المنقولة، مثل حجمها وقيمتها، ومدى قابليتها للتلف، كما وتعد الطوبوغرافيا وأنواع الطرق المستخدمة، وكثافة حركة الموارد، وأنواع المعدات الخاصة بالنقل، من بين العوامل التي تؤثر سلباً أو إيجاباً على تكاليف التحويل المكاني .

وينتظر التسويق من جهاز النقل أن يكون مستعداً بصفة دائمة لمواجهة الطلب على خدمات النقل في الظروف العادية، وأن تكون وسائطه سريعة بحيث تساهم في تقليص الوقت الذي ينقضي بين إنتاج السلع وعملية استهلاكها، وأن تقدم وظيفة النقل الخدمات التي تكفل لنظام التسويق تحقيق أقصى درجة من الإنتاجية بأقل تكلفة ممكنة.

سادساً – تمويل التسويق

يعد التمويل من أهم الوسائل المتوافرة لتسهيل إنجاز العمليات التسويقية المختلفة، وهو في أبسط ما نعني به تهيئة رأس المال اللازم لحيازة السلع المختلفة، حيث يحتاج المنتج الزراعي رأس المال في صور متعددة لحيازة الأصول الثابتة كالأرض الزراعية

والمباني والمشيدات، والأصول الجارية المتمثلة برأس المال الذي يلزم لمواجهة نفقات العمليات الإنتاجية الجارية . ويلاحظ أن هذه الوظيفة لها أهمية كبيرة في التسويق، نظراً لشدة تشابك العلاقات المالية بين المنظمات التي تقوم بتسويق السلع والحاصلات المختلفة فيما بينها وكذلك فيما يتعلق بالمستهلك ذاته.

فقد تحتاج المزرعة للقيام بالتسويق إلى نوعين من رأس المال، رأس المال المستديم Permanent Capital ورأس المال الجاري أو المتداول Current Capital والنوع الأول مطلوب لشراء الأصول الثابتة من أراضٍ ومبانٍ وآلات وأثاث ومستلزمات للتخزين وغير ذلك من المعدات طويلة العمر أو ذات الصفة المستديمة، كذلك تحتاج إلى رأس المال المتداول لسد حاجاتها التي تنشأ من إعداد الكميات المطلوبة من السلع التي تسوقها ومصاريف الإعلان وغير ذلك من المصروفات الأخرى .

ولذلك تعد عملية التمويل من الوظائف التسويقية التيسيرية المهمة في عملية انسياب أو تدفق السلعة من المنتج إلى المستهلك .

سابعاً- إدارة مخاطر التسويق

يقصد بالمخاطر التسويقية كل ما تتعرض إليه السلعة من أخطار طبيعية كالحريق والفيضانات وسوء الأحوال الجوية وانتشار الأوبئة من الأمراض أو الحشرات وما تتعرض له السلع والحاصلات من انخفاض في أسعارها، أو حدوث الأزمات الاقتصادية، أو التغيير في أذواق وعادات المستهلكين مما يؤثر سلباً في طلبها على السلع والحاصلات الزراعية، كل هذه المتغيرات تقع خارج حدود سيطرة العاملين في التسويق الزراعي، لقد احتاطت أجهزة التسويق وكذلك المنتجين في البلدان القريبة والبلدان المتطورة بدرء هذه المخاطر الطبيعية باللجوء إلى شركات التأمين التي تؤمن على السلع والحاصلات الزراعية من تلك المخاطر، فباستطاعة صاحب السلعة أن يؤمن ما لديه من السلع الزراعية ضد هذه المخاطر وغيرها مقابل مبلغ معين يدفعه إلى شركات التأمين، أما في البلاد النامية التي يعد العراق واحداً منها ففي الوقت الحاضر لا تمتلك شركات تأمين على المنتجات الزراعية والحيوانية . فنجد أن صاحب السلعة هو الذي يتحمل المخاطر الناجمة عن امتلاك السلع الزراعية وان مدى تعرض صاحب السلعة إلى المخاطر الطبيعية يتوقف على ما يتخذه من الاحتياطات لمنع حدوث هذه المخاطر وذلك بانشاء المباني والمعدات اللازمة للوقاية من المخاطر التي ذكرت آنفاً . أما المخاطر التسويقية الناجمة عن التغيرات التي تحدث في

الطلب أو في عرض المنتجات الزراعية ، فإن جمع المعلومات الصحيحة عن السوق والتعبئة بها قد تساعد على التقليل من هذه المخاطر التي قد يتعرض لها صاحب السلعة .

ثامناً- بحوث التسويق Marketing Research

تشمل هذه الوظيفة عمليات جمع المعلومات وتدوينها وفحصها وتحليل النتائج فيما يتصل بالحقائق الخاصة بالمشكلات التي تعترض القائمين بأعمال التسويق أثناء انتقال السلع فيما بين المنتجين والمستهلكين، حيث يدخل في نطاق هذه الوظيفة مجموعة من العمليات يمكن إيجازها بما يأتي :-

1- جمع المعلومات عن السوق وطرق التسويق المتبعة والسياسات المختلفة والمشكلات التي تواجهها .
2- دراسة هذه المعلومات وتحليلها .
3- دراسة الاستنتاجات ووضع التوصيات الملائمة لها .

لقد تطور الأمر إلى الاهتمام كثيراً باستخدام الطرق العلمية الحديثة في حل مشكلات التسويق، ولم يعد الاعتماد قائماً على التخمين في ميدان التسويق الحديث، وفيما يأتي أهم ميادين البحث العلمي الذي ينتهجه التسويق الحديث :

أ- دراسة السلعة: وتشتمل هذه الدراسة على البحوث التي تتوصل بها المزرعة إلى مدى ملائمة منتجاتها لطلبات المستهلكين وذلك من حيث الشكل والحجم واللون والعبوة وسهولة استعمالها وغير ذلك من معلومات عن السلعة ذاتها .

ب- **دراسة مركز الصنف**:وتشتمل على فحص حركة البيع من الأصناف المختلفة المنافسة من سلعة معينة في فترات قصيرة ومركز كل صنف منها.

ج- **دراسة المستهلكين** : وتهدف هذه الدراسة عادة إلى تحديد صفات المشترين من المستهلكين للسلعة من حيث الجنس والسن والطبقة الاجتماعية وغير ذلك، كما يتم التوصل إلى عادات الشراء وطرق استخدام السلعة ووحدة الشراء منها وشعور المستهلكين نحو السلعة وما إلى ذلك من معلومات .

د- **بحوث البيع** : وهذه عبارة عن بحوث متنوعة فمنها ما يهدف إلى تقليل الجهود الضائعة في عملية البيع، واخرى الغرض منها التوصل إلى أحسن وسائل اختيار الباعة وتدريبهم ..إلخ . وكذلك هناك بحوث اخرى ترتبط بالتسويق وتحليل سجلات المبيعات ودراسة تكاليف التسويق ودراسة حجم السوق، وبحوث عن طبيعة ترويج السلعة والإعلان عنها ، ودراسة اتجاه السوق خلال فترة معينة وغيرها من البحوث الأخرى التي تهدف إلى تطوير وظيفة التسويق الزراعي .

السياسة التسويقية للمحاصيل الزراعية

يقصد هنا بالسياسة التسويقية بأنها اشراف الدولة على النواحي التسويقية الزراعية والتجارية والصناعية ، ويهدف التدخل الحكومي في القطاع الزراعي بصفة عامة إلى تحسين المستوى المعاشي للمزارعين وتنمية المجتمع الريفي. وتختلف الأساليب التي تطبق في هذا الإشراف، فقد يكون ذلك من خلال سن القوانين والتشريعات والتنظيمات التي توجه المؤسسات الخاصة والعامة توجيهاً يحقق الأهداف التي تعينها الدولة ،وقد يكون هذا الإشراف من خلال ملكية الدولة لبعض عناصر الإنتاج، وإدارة المشروعات الاقتصادية إدارة تحقق من خلالها أهداف السياسة التسويقية الزراعية .

وتختلف البرامج التسويقية الزراعية باختلاف الهدف، فقد تهدف السياسة التسويقية الزراعية إلى رفع أسعار المنتجات الزراعية أو خفض التكاليف التسويقية، أو رفع الكفاءة التسويقية ، أو زيادة الدخل الزراعي الفردي والقومي، كل هذه الأهداف وغيرها تتحقق من خلال الآليات التي ترسم لبرامج السياسة التسويقية الزراعية التي يجب أن تحقق من خلال جهاز التخطيط التسويقي الزراعي الذي يؤدي فعلاً مؤثراً في تنظيم استعمال الموارد التسويقية الزراعية البشرية والمادية بما يكفل تحقيق أهداف التسويق القومية في مجالات تنظيم الإنتاج الزراعي بموازنته مع الاستهلاك للسلع والحاصلات الزراعية من خلال آلية توزيع الدخل القومي في قطاع الزراعة توزيعاً يحقق العدالة الاجتماعية ويرفع من معدلات التنمية الاقتصادية الزراعية.

لقد تعددت الاتجاهات في السياسة التسويقية الزراعية فمنها آراء تخص أثر الدولة في التسويق إلا أن معظم هذه الآراء تتفق على أن الدولة يجب أن تقوم بكل ما من شأنه تحسين التسويق بما يحقق مصلحة المنتجين والمستهلكين على السواء. ويعني ذلك بأن تقدم الدولة كافة التسهيلات التسويقية، وترسم الطرق التسويقية السهلة والسليمة التي تتبعها الهيئات التسويقية وتقدم كافة الخدمات خلال المراحل التسويقية المختلفة، أن معظم الحكومات قد وضعت هذه التسهيلات اللازمة لتحقيق تسويق المنتجات الزراعية تسويقاً سليماً يحقق دخلاً مناسباً للمنتج وأسعاراً عادلة للمستهلك .

ويمكن تلخيص أهداف السياسة التسويقية الزراعية بما يأتي : -

1- إبداء المساعدات اللازمة لكافة الخدمات التسويقية .

2- تقديم المساعدة اللازمة للمنتجين الذين لهم القدرة على توحيد عمليات البيع والشراء وذلك من أجل تحسين ظروفهم التسويقية .
3- القيام بوضع حدود دنيا لأسعار المنتجات الزراعية.
4- تنظيم العمليات التسويقية والقيام بإصدار التشريعات الكفيلة بحماية المنتجين والمستهلكين من المخاطر التسويقية .
5- تشجيع الوسائل التي تكفل إيصال المعلومات وتبادلها بين البائعين والمشترين.
6- تشجيع البرامج الكفيلة بإيجاد أسواق جديدة للمنتجات والمحاصيل الزراعية من خلال خلق استعمالات جديدة لها .

التكاليف التسويقية للمنتجات الزراعية

تعني التكاليف التسويقية الفرق بين السعر الذي يتسلمه المنتج والسعر الذي يدفعه المستهلك للسلع الزراعية ، وهذا الفرق التسويقي يشمل جميع تكاليف تحريك السلعة من نقطة الإنتاج إلى نقطة الاستهلاك، كما يشمل أيضا نفقات تأدية العمليات التسويقية وبعبارة أخرى يمكن القول إن التكاليف التسويقية تتكون من تكاليف الخدمات التسويقية كالنقل والفرز والتدريج والتعبئة والبيع والشراء مضافاً إليها الأرباح والأجور التي تحصل عليها الهيئات التسويقية . ويهتم الاقتصاديون بدراسة التكاليف التسويقية لتحقيق الأغراض الآتية :

1- تقدير التكاليف التسويقية للسلع الزراعية ومقارنتها بالتكاليف الإنتاجية أو بالأسعار التي يحصل عليها المزارع.
2- التعرف على عملية توزيع التكاليف التسويقية بين الهيئات المشتغلة بالتسويق.
3- إمكانية الحصول على المعلومات التي يمكن على ضوئها تحسين طرق أداء العمليات التسويقية وزيادة كفاءتها .

إن التكاليف التسويقية تشكل نسبة عالية من السعر الذي يدفع من قبل المستهلك لشراء الحاصلات الزراعية، وأن حجم هذه النسبة يتوقف على مدى تعدد العمليات التسويقية ونوعيتها ، فكلما ازداد عدد العمليات التسويقية ارتفعت معها التكاليف التسويقية، ويعود ارتفاع هذه التكاليف في معظم الحالات إلى مجموعة من العوامل يمكن إيجاز أهمها بما يأتي : -

1- زيادة الخدمات التسويقية التي يتطلبها المستهلك.

2- كثرة أعداد الذين يقدمون الخدمات التسويقية ونسبة الأرباح المخصصة لهم.
3- بعد مراكز الإنتاج عن مراكز الاستهلاك .
4- ترتفع نسبة التكاليف خلال فترة المراحل التسويقية .
5- ارتفاع نسبة التالف من الحاصلات الزراعية أثناء المراحل التسويقية المختلفة وعلى الرغم من أن الكثير من المنتجين الزراعيين ينظرون إلى حجم التكاليف التسويقية على إنها عبء ثقيل على الإنتاج رغم أهميتها للمستهلك وما تقوم به من توصيل السلعة إليه في الحالة التي يرغبها وفي النقطة التي يريد وصول تلك السلعة إليها ، ولا يعبر عن ارتفاع التكاليف التسويقية في كل الأحيان بأنها دليل على ضعف الكفاءة التسويقية بل يعد أحياناً بأنها دليل قاطع على ارتفاع معيشة السكان .
6- والتكاليف التسويقية تؤثر على الأسعار التي يحصل عليها المزارع فتختلف النسبة التي يحصل عليها المزارع إلى الأسعار التي يدفعها المستهلك، تبعاً لاختلاف التكاليف التسويقية نتيجة لعوامل طبيعية واقتصادية وفنية .

وإن من الملاحظات المهمة حول أهم عناصر التكاليف التسويقية التي تهم المنتج هي الأجور والرواتب التي تكون العنصر الرئيس في هذه التكاليف، وهي عبارة عن ما يدفع للوسطاء من مصاريف وما يدفع لعمال النقل . كما أن النقل والتخزين أهم عنصرين في العمليات التسويقية، وفي حالة المقارنة بين السلع الزراعية والسلع غير الزراعية نجد ضخامتها في الأولى، ويكلف النقل في المتوسط حوالي ربع تكاليف التسويق .

وتشير كثير من الإحصائيات والتقديرات الخاصة بالتكاليف التسويقية للمنتجات الزراعية على إنها مرتفعة، بل أنه في بعض هذه المنتجات تكون أكثر من تكاليف إنتاجها، حيث لا يحصل المنتج إلا على نسبة 42٪ تقريباً من الثمن الذي يدفعه المستهلك في هذه السلع وتختلف هذه النسبة باختلاف تلك المنتجات الزراعية .

العوامل المؤثرة في التكاليف التسويقية

لقد اختلفت التكاليف التسويقية اختلافاً كبيراً من سلعة إلى أخرى بل تختلف للسلعة الواحدة من وقت لآخر وتحت الظروف المختلفة وذلك لوجود عوامل كثيرة تؤثر في تكاليف التسويق، واهم هذه العوامل يمكن ذكرها بإيجاز بما يأتي :-

1- **المخاطرة نتيجة لسرعة التلف أو انخفاض قيمة السلعة** . فالسلع التي تتزايد في نسبة تلفها تكون تكاليفها التسويقية مرتفعة جداً، خاصة السلع التي تنقل إلى مسافات

بعيدة أو تخزن لفترات زمنية طويلة لذلك نجد ارتفاع تكاليفها عندما يراد وصولها إلى المستهلك بحالة جيدة .

2- **الطلب والعرض الموسمي** : بسبب إنتاج المحاصيل الزراعية بصورة موسمية واستهلاكها مستمر مما يجعل التسويق أكثر كلفة لأن التخزين يكلف كثيراً مما يرفع تكاليف التسويق .

3- **درجة المعرفة بصنف السلعة** : يتضح أن تسويق أية سلعة معروفة أقل تكلفة منه في حالة تسويق السلعة غير المعروفة ، إذ أن المستهلك يتردد كثيراً في شرائها لأنه غير متعود على إستهلاكها مما يدفع التاجر إلى الامتناع في كثير من الأحيان عن شراء السلع غير المعروفة التي تكلف كثيراً في عمليات بيعها.

4- **العلاقة بين حجم السلعة وقيمتها** : عندما يكون حجم السلعة كبيراً جداً نسبةً إلى سعرها ، فإن تكاليف التسويق تكون مرتفعة جداً وذلك لإرتفاع تكاليف النقل والتخزين.

5- **درجة العناية بالتعبئة** : إن مدى العناية بالسلعة من حيث الإهتمام بتغليفها وتعليمها وتعبئتها تؤثر على حجم التكاليف التسويقية .

6- **درجة التماثل** : لقد ثبت بأن السلع التي يتم فرزها وتدريجها تكون اقل كلفة من السلع التي لا تتدرج، ففي الحالة الأولى يمكن البيع بالعينة ، وهذا يوفر كثيراً من التكاليف التسويقية عن البيع بالمعاينة .

أنواع الأسواق والوسطاء والهيئات التسويقية .

هناك تعاريف عديدة للسوق تختلف باختلاف وجهات النظر، فقد يعرَّف السوق أحياناً، بأنه عبارة عن مكان عام، أو مبنى معين تباع فيه سلعة واحدة أو مجموعة من السلع الزراعية ، وأحياناً يعرف بأنه عبارة عن اجتماع البائعين والمشترين في مكان وزمان معينين وتتفاعل به قوى الطلب والعرض ويتم تحديد سعر السلعة فيه وهو ما يسمى بالسوق. وتقسم الأسواق على الأنماط الآتية :

1- **الأسواق المحلية**: وهي الأسواق التي تكون قريبة من مناطق الإنتاج، بحيث تتجمع السلع والحاصلات الزراعية من عدد كبير من المنتجين الزراعيين ومن ثمة تنقل إلى الأسواق المركزية.

2- **الأسواق المركزية** : وهذه هي عبارة عن أسواق عامة ، تقع في مراكز المدن الكبيرة بالقرب من المناطق الزراعية غزيرة الإنتاج، حيث ترسل إليها الحاصلات والغلل الزراعية من الأسواق المحلية .

3- **أسواق الجملة:** وهذه الأسواق تقوم بتسلم السلع والحاصلات من الأسواق المحلية والأسواق المركزية، وتوجد فيها جميع التسهيلات اللازمة لتداول السلع من شحن وتفريغ وتخزين وتسهيلات في عمليات البيع والشراء.

4- **أسواق التصدير :** وهذه الأسواق تكون متخصصة بتصدير السلع إلى خارج البلاد، حيث تتوافر فيها جميع التسهيلات اللازمة لإجراء التدريج والتعبئة والتخزين والشحن والتفريغ والنقل وجمع ونشر المعلومات التسويقية وتسهيل المراسلات إلى المصدرين والمستوردين للسلع والحاصلات الزراعية، وغالباً ما تقع هذه الأسواق في المدن الساحلية أو القريبة من الطرق الخارجية .

5- **أسواق التجزئة:** وهذه الأسواق تشتمل على عدد كبير من المحلات والباعة الذين يكون مصدر سلعهم التي يوردوها إلى هذه الأسواق هي أسواق الجملة.هذا النوع من التقسيم للأسواق نسبة إلى حجم السلعة المتداولة وكذلك الاختصاص المكاني وحينها نعرج قليلاً إلى القواعد الاقتصادية التي لها علاقة بتحديد الأسعار الزراعية في السوق لابد لنا أن نذكر ما جاء به الاقتصاديون الكلاسيك عندما قسموا الأسواق على أسواق تنافسية تامة وأسواق ذات التنافس الاحتكاري وأسواق احتكار القلة وأسواق الاحتكار المطلق ولكي نوضحها بصورة أكثر، نستعرض هذه الأسواق بشكل موجز بما يأتي :-

1- **الأسواق التنافسية :** وتتسم هذه الأسواق بأن الوحدة الإنتاجية في ظل هذه الأسواق، يتسم منحنى طلبها بالمرونة اللانهائية، كما أنها لا تستطيع من خلال التأثير على إنتاجها التحكم في سعر السوق وذلك لضآلة ما تساهم به هذه الوحدة الإنتاجية في الإنتاج السوقي وذلك لتعدد الوحدات الإنتاجية التي تعمل كل منها بوصفها وحدات إنتاجية مستقلة عن بعضها في الوقت الذي يتصف به إنتاج هذه الوحدات بالتجانس التام، وهذا يعني أن الوحدات المنتجة من مختلف الوحدات الإنتاجية تعتبر بديلة لبعضها من جهة نظر المستهلكين .

2- **الأسواق الاحتكارية:** وهذا النوع من الأسواق يتسم بوجود منتج محتكر واحد عكس ما رأيناه في الأسواق التنافسية، ويتسم منحنى الطلب الذي يواجه المحتكر بعدم المرونة. وبإمكان هذا المنتج أن يؤثر على السعر السوقي .

3- **الأسواق التنافسية الاحتكارية :** وهذه الأسواق تتسم بأن تكون مزيج ما بين الأسواق التنافسية والأسواق الاحتكارية، حيث تتصف هذه الأسواق بتوافر عدد كبير من البائعين والمنتجين كل منهم يمثل إنتاجه وكذلك يتسم الإنتاج لهؤلاء بعدم التجانس

وإمكان التأثير على الطلب السلعي لكل منتج من خلال أساليب الدعاية والإعلان، ونظراً لعدم تجانس السلع التي ينتجها مختلف المنتجين فإن المستهلكين يفضلون بعض هذه المنتجات عن غيرها و يدفعون سعراً أعلى عنه في ظل سوق التنافس .

الوسطاء

يعد الوسطاء عنصراً مهماً من العناصر الرئيسة في العمليات التسويقية حيث تنقل السلع من خلالهم من المنتج إلى المستهلك، ويختلف عمل الوسطاء باختلاف الأسواق التي يعملون بها وتبعاً لذلك نوجز أهم أنواع الوسطاء في العمليات التسويقية الزراعية:

1- **التجار المحليون** : وهم الوسطاء الذين يعملون بين المنتج وتاجر الجملة، فهم يشترون السلع من المنتج ويقومون بتجميع هذه السلع قبل شحنها إلى أسواق الجملة، وتعتمد أرباح هؤلاء الوسطاء على الفرق بين ما يدفعه المستهلك إلى المنتج.

2- **تجار الجملة**: وهؤلاء يشترون السلع الزراعية بكميات كبيرة من المنتجين أو من الوسطاء المحليين وبيعها لعملاء آخرين يقومون ببيعها إلى تاجر التجزئة ويتسم هذا النوع من الوسطاء بأنهم يبيعون السلعة لعملاء يقومون بإعادة بيعها ولا يحتفظون بها لاستعمالها الخاص.

3- **السماسرة**: هم الوسطاء بين البائع والمشتري يقومون بتقريب وجهات النظر بين هؤلاء فيفاوضون كلا الطرفين لتحديد الثمن.

4- **المضاربون**: وهم التجار الذين يقومون بعمليات تجارية غير منتظمة في تسويق الحاصلات الزراعية وهدفهم الرئيس هو الأرباح من خلال الصفقات السريعة.

5- **التجار المصدرون** : وهم الوسطاء الذين يشترون السلع من سوق معينة ويبيعونها في أسواق أخرى خارج الحدود وعليه فإن عامل الوقت الذي يستغرقه في نقل السلعة بين السوقين عامل مهم في تقرير مصير الأرباح التي يجنونها .

6- **تاجر التجزئة** : وهذا النوع من الوسطاء يتعامل بشكل مباشر مع المستهلكين وتمكث أحياناً السلع في حوزته فترة أطول من الزمن لذلك فإنَّ دورة رأسماله أبطأ من دورة رأس مال الوسطاء الآخرين.

الفصل الثامن

التمويل الزراعي

التعريف بالتمويل الزراعي

يعرف التمويل الزراعي بأنه فرع من فروع الاقتصاد الزراعي يهدف إلى حل مشكلة ندرة رأس المال الذي تواجهه المزرعة وكيفية استخدامه استخداماً أمثل سعياً لزيادة الإنتاج ورفع الإنتاجية في القطاع الزراعي وتقليل التكاليف الإنتاجية وزيادة نسبة الأرباح التي تعود على المقتصد الزراعي . حيث يدرس التمويل الزراعي إمكانات توافر رأس المال من مصادر مختلفة ، أي أنه يبحث في الطرق والوسائل التي يمكن بواسطتها جمع رأس المال الذي تحتاجه المزرعة .

أهمية التمويل الزراعي : يهتم التمويل الزراعي في توفير رأس المال الزراعي للمزارعين أو الهيئات الزراعية عن طريق الإقراض حيث يمكّن هؤلاء الأفراد أو الهيئات من الحصول على الآلات والمواشي والتقاوي والأسمدة وغيرها من مستلزمات الإنتاج التي تسهم بدرجة كبيرة في رفع الكفاءة الإنتاجية للمزارع، وكذلك تتجلى أهميته من خلال زيادة الإنتاج الزراعي في تحسين مستوى معيشة السكان الزراعيين وتحقيق المساهمة الفعالة في خلق التنمية الاقتصادية للقطاع الزراعي . ولما تترتب على عمليات التمويل الزراعي من فاعلية في توفير رؤوس الأموال الكافية وتوصيلها إلى المنتجين الزراعيين في الأوقات المناسبة وبالشروط الملائمة لذا فإن هذه الفاعلية تتسم بأهمية رفع الكفاءة الإنتاجية في القطاع الزراعي، وتنعكس هذه المساهمة في تنمية القطاعات الاقتصادية الأخرى .

مصادر التمويل الزراعي

يعد رأس المال العنصر الإنتاجي المهم من عناصر الإنتاج الزراعي، حيث يحتاجه المزارع في كل مراحل الإنتاج، ويمكن التعرف على مصادر التمويل التي ترفد المزرعة برأس المال بما يأتي:

1- **الميراث** : يعتبر الميراث أحد مصادر توفير رأس المال، فنظام الوراثة يحتم نقل رؤوس الأموال إلى الورثة الشرعيين، وبهذا يمثل هذا الحق المكتسب للمزارع مصدراً مهماً لا يستهان به، ويؤدي فعلاً مؤثراً في العملية الإنتاجية .

2. **الادخار**: يعد الادخار من المصادر المهمة للحصول على رأس المال، حيث أنه يمثل ذلك الجزء من الدخل الذي يقتطع ولم ينفق على الاستهلاك، بل يضاف إلى رأس المال المستثمر. لذلك يحسب الادخار على المستوى القومي المصدر الرئيس للاستثمار في تكوين رأس المال، إن عملية الادخار لم تكن بالضرورة على القطاع الزراعي فحسب بل أن مدخرات القطاعات الاقتصادية الأخرى غير الزراعية تعد أيضاً من مصادر الحصول على رأس المال الزراعي، وعليه من الضروري رفع القدرة الإنتاجية للقطاع الزراعي ليكون عامل جذب لمدخرات القطاعات الاقتصادية الأخرى لتمويل عمليات الإنتاج الزراعي المختلفة .

3. **الاقتراض (الائتمان)** : من خلال هذا المصدر الذي يعد مصدراً مهماً في تحقيق وفرة رأس المال للمزرعة، وعملية الإقراض أو الائتمان عملية منظمة توفر القروض للمزارعين بالشروط المناسبة وتستخدم بالكيفية التي تحقق زيادة الانتاج والدخل . وتتعدد مصادر الاقتراض التي تعد مصدراً مهماً من مصادر التسليف ويمكن إيجازها فيما يأتي :

أ- **الاقتراض من الأفراد** : حيث يتجه كثير من المنتجين الزراعيين إلى الاقتراض من المرابين والتجار والسماسرة ويلاحظ أن مثل هؤلاء الأفراد هم أكثر دراية بأموال المنتجين الزراعيين وظروفهم، لذلك هم أكثر معرفة باحتياجات هؤلاء المزارعين من القروض، فيعدون أقدر مصادر التمويل في تقدير الاحتياجات الفعلية للمنتجين الزراعيين .

ب- **الاقتراض من ملاك الأراضي** : أحياناً يقوم ملاك الأراضي بتقديم القروض اللازمة إلى مستأجريهم من المزارعين ولكن من المآخذ التي تسجل على هذه الطريقة هي أن هؤلاء الملاك لا يقدمون إلى المزارعين قروضاً إلا حسب ما تقتضيه مصالحهم بالدرجة الأولى بغض النظر عن مصلحة هؤلاء المزارعين .

ج- **الاقتراض من تجار الحاصلات** : يضطر أحياناً كثير من تجار الحاصلات بالقيام بتقديم القروض إلى المزارعين بشروط معقدة مثلاً إعتبار قروضهم بمثابة شراء

حاصلاتهم الزراعية وهي في بداية النمو أي البيع بطريقة تسمى البيع على الأخضر وذلك بأسعار زهيدة جداً مستغلين ضيق حالتهم المادية .

د – **الاقتراض من البنوك التجارية** : يقوم أحياناً كثير من المنتجين الزراعيين بالاقتراض من البنوك التجارية وذلك لضخامة امكاناتها المالية ، إذ أن هذه القروض تكون لآجال طويلة ومعدل فائدة أقل مما هي عليه في مصادر الإقراض الأخرى .

هـ- **الاقتراض من شركات التأمين** : تسعى هذه الشركات إلى استثمار المبالغ المتجمعة لديها أو جزء منها في القطاع الزراعي وغالباً ما تكون هذه المبالغ في شكل قروض طويلة الأجل أو متوسطة الأجل وخاصة لكبار المزارعين متجنبةً صغار المزارعين.

و- **الاقتراض من الجمعيات التعاونية** : قد يلجأ كثير من المزارعين إلى الإقتراض من الجمعيات التعاونية المتخصصة في التسليف والتمويل الزراعي، أو قد تكون بصورة تعاونية ، وبصفة عامة فهي مؤسسات لا تهدف إلى تحقيق الأرباح بل هدفها الأساس هو خدمة أعضائها التعاونيين .

4. **الإيجار** : حيث أن مبالغ الإيجار تمثل وسيلة من الوسائل التي تمكن المزارع من الحصول على رأس المال المزرعي والمتمثل في الأرض أو الآلات أو غيرها من عناصر الإنتاج، فيلجأ المزارع الذي يعوزه رأس المال الكافي لتملك عناصر الإنتاج وخاصة الأرض إلى استئجار الأرض لاستخدامها نظير دفع إيجار نقدي أو عيني يتفق عليه ، ولكن هناك بعض المآخذ على هذا النظام، فالإيجار يقتصر في أغلب الأحيان على توفير عنصر الأرض للمزارع المستأجر، بينما يبقى المزارع في حاجة رأس المال اللازم للعمليات الزراعية وخاصة رأس المال الجاري.

أنواع القروض الزراعية

يمكن تقسيم القروض الزراعية نسبةً لآجالها (الفترة الزمنية) على ثلاثة أنواع رئيسة :

1- **قروض قصيرة الأجل** :وهي القروض التي تتراوح فتراتها بين (12- 14) شهراً وعادة تشتمل هذه القروض على المبالغ التي تجهز لشراء البذور والأسمدة والمبيدات وكذلك المبالغ التي تصرف على إعداد وتهيئة الأرض للزراعة أو المبالغ التي تدفع

لتكلفة جمع الحاصل والحصاد وكذلك التي تساعد في تموين العمليات التسويقية. إن حاجة أغلب المزارعين إلى هذه القروض ضرورية جداً، فبعضهم لا يمتلك رأس المال الكافي لمواجهة نفقات الإنتاج، وعند القيام بتوفير هذه القروض لهم يمكنهم ذلك من عمليات الاستثمار المزرعي ولاسيما أن أغلب الزراعات في البلدان النامية قائمة على وحدات إنتاجية صغيرة.

إن عملية استخدام القروض قصيرة الأجل تؤدي دائماً إلى زيادة الكفاءة العملية وذلك لأنها تؤمن استخدام أدوات ومستلزمات الإنتاج المختلفة التي تتطابق واحتياجات المزرعة من تلك المستلزمات . ومما لا شك فيه أن تحقيق زيادة الكفاءة العملية للمزرعة يساعد هؤلاء المزارعين على زيادة دخولهم مما ينعكس ذلك على تحسين أحوالهم الاجتماعية والمعيشية . يبقى أن نذكر أن هذه القروض إذا لم يتم صرفها لهؤلاء المزارعين في الأوقات المناسبة ومواعيد العمليات الزراعية لا تحقق تلك الأهداف التي تم ذكرها آنفاً.

2-**قروض متوسطة الأجل** : تتراوح هذه القروض حسب فتراتها الزمنية بين (12) شهراً و (10) عشرة أعوام، وغالباً ما تشتمل هذه القروض على شراء الآلات والمكائن والمعدات الزراعية وكذلك شراء الأرض الزراعية وشراء الحيوانات وإنشاء بساتين الفاكهة وإصلاح الأراضي، وتهدف هذه القروض إلى زيادة الإنتاج الزراعي والتوسع بالمشاريع التنموية وزيادة دخول المزارعين وتحسين مستوى معيشتهم . وتتجلى أهمية هذه القروض في تشجيع اتجاه الزراعة الكثيفة التي تحقق الكفاءة الإنتاجية الزراعية .

3-**قروض طويلة الأجل** : وهذا النوع من القروض تزيد فترة سداده على عشرة اعوام وغالباً ما تشتمل على القروض التي تستخدم في عملية استصلاح الأراضي الزراعية وإنشاء المشاريع الكبيرة في المزرعة . وإذا ما أحسن استخدام هذه القروض قد تؤدي إلى طفرة كبيرة في التطور وزيادة الإنتاج وتحقيق الكفاءة الاقتصادية الزراعية . وكذلك تقسم القروض حسب إنتاجيتها أو الغرض الذي تمون من أجله على ثلاثة أنواع وهي:

1- **قروض استثمارية** : وتستعمل هذه القروض في شراء الأراضي الزراعية أو تشييد المباني والمسقفات أو شراء الآلات الزراعية وكل هذه الفقرات تحتسب على رأس المال الثابت في المزرعة .

2- **قروض إنتاجية** : وتشتمل هذه القروض على الأموال التي تستلف لاستخدامها في العمليات الإنتاجية المزرعية وتهدف إلى زيادة الإنتاج واستمراره وديمومته .

3- **قروض استهلاكية** : وهذه القروض غير إنتاجية ولا تضيف إلى الإنتاج اية زيادة تذكر بل تكون سالبة ، فهي تمثل عبئاً على المقتصد الزراعي بسبب احتياجها للإنفاق على ما تستهلكه عائلة المزارع في مختلف احتياجاتها الاستهلاكية .

وهناك نوع آخر لتقسيم القروض من أجله وهو ضمان استرداد القروض ويقسم على نوعين هما :

1- قروض تعطى وفقاً لضمانات شخصية .

2- قروض تعطى وفقاً لضمانات مادية أو عقارية .

الائتمان الزراعي

يعني الائتمان الثقة وهو عبارة عن التنازل عن مال حاضر لقاء مال مستقبل وهذا الاتفاق يبنى على أساس الثقة ، ولكن الكثير من الاقتصاديين يعترض على هذا التعريف ، فيعبر الاقتصادي فرانسوا بيرو ، "بأن المال الذي يلتزم المدين بدفعه للدائن قد يكون موجوداً وقت إجراء المبادلة ، لذلك لا يمكن اعتباره مالاً مستقبلاً" . ولهذا يقال إنّ الائتمان عبارة عن مبادلة موضوع التزام حاضر مع موضوع التزام في المستقبل، أو قد يعبر عنه بأنه إجارة رأس المال فقط دون ذكر موضوع التبادل أو موضوع الإجارة نسبة للطرف الآخر ، في حين أن الإجارة صورة من صور المبادلة كالقرض والبيع الآجل أو البيع بالأقساط.

والائتمان يستند إلى الثقة ، فإن جميع المبادلات التي تقتضي دفع الثمن في الحال لا تعد من قبيل الائتمان ، لأنها لا تحتاج إلى توافر عنصر الثقة طالما الطرف الآخر يدفع الثمن في الحال، فالائتمان يقصد به التوسع في المبادلات، فبدلاً من أن تكون هذه المبادلات فورية فقط فإنها تكون لأجل معين أيضاً.

إن عمليات الائتمان كثيرة ومتنوعة فقد تحصل وفق طرق قانونية متعددة، فمثلاً تحصل عن طريق القرض المباشر، أ و الخصم، أو البيع بالآجل، أو الإيجار الآجل، كما

يقوم الائتمان في الشركات حيث يشتري المساهم أسهماً بماله الحاضر ليحصل على مال في المستقبل .

يهدف الائتمان الزراعي إلى زيادة القدرة الإنتاجية للمزارع، وينعكس ذلك على زيادة الإنتاج وكذلك يهدف إلى زيادة دخول المزارعين وزيادة من مدخراتهم ورفع مستوى معيشتهم وتحقيق أكبر قدر من العدالة في توزيع الدخل الصافي على صغار المزارعين لتحريرهم من الفوائد الفاحشة لقروض المرابين والتجار والسماسرة، وتوفير رأس المال اللازم لتنمية إنتاجهم ولكي يحقق الائتمان الزراعي أهدافه هذه فإنه يجب أن تتوافر الشروط الموضوعية فيه وبالإمكان إيجاز أهمها بما يأتي :

1- توفير الائتمان بالمقدار الضروري المناسب لاحتياجات المزرعة ويعني هذا عدم التقتير أو الإفراط لأن كليهما يخلق مشكلات لا تؤدي إلى المسار الصحيح لعملية الائتمان الزراعي.
2- وضع شروط متماثلة لجميع المزارعين لكي نتمكن من تحقيق الهدف من توفير الائتمان في زيادة الإنتاج الزراعي لكل الفئات والشرائح من المزارعين .
3- تحقيق موازنة بين مختلف أنواع طرق الائتمان .
4- الجمع بين المركزية واللامركزية في المنظمات الائتمانية . كل هذه الشروط تخلق مناخاً ائتمانياً للمزارعين لكي تتلائم مع قدراتهم الإنتاجية لسداد ما تترتب بذممهم من قروض ائتمانية مختلفة وتسهم في رفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي وزيادة رقعة الرفاهية الاجتماعية التي تحظى بها المجتمعات الريفية .

فوائد الائتمان

1- يشجع على مبادرات إقامة المشروعات الكبيرة : حيث أن المشروعات الكبيرة تحتاج إلى وفرة رأس المال، وغالباً لا تتوفر رؤوس الأموال الكبيرة لدى أصحاب هذه المشروعات، الأمر الذي يتوجب عليه الاستعانة بالاقتراض من المؤسسات المالية أو الأفراد بواسطة إصدار سندات مالية، مقابل فوائد بنسب معينة تدفعها هذه المشروعات إلى الدائنين عند حلول موعد الدفع .
2- التشجيع على زيادة الإنتاج : عند القيام بتوفير المال اللازم الذي يساهم في زيادة الإنتاج فإنّ ذلك يؤدي إلى زيادة العوائد المتحققة من خلال توسيع العمليات الإنتاجية.

3- يساعد على الإسهام في استثمار رؤوس الأموال المدخرة : يميل دائماً الأفراد إلى إدخار كثير من أموالهم بسبب عدم استطاعتهم استثمار هذه المبالغ بأنفسهم لأسباب قد تكون قلة أموالهم بحيث لا تشجعهم على إقامة المشروعات التي تحتاج إلى كميات من رأس المال أو قلة خبرتهم في عمليات الاستثمار أو غير ذلك، فيساعد الائتمان على جمع هذه المدخرات الصغيرة فتكون الفائدة التي يخلقها ذات حدين، منها يستفيد أصحاب المدخرات الصغيرة في زج مدخراتهم في مشروعات استثمارية كبيرة، ومنها خلق فرص للمستثمرين الذين لا يملكون المال الكافي للقيام بتلك المشروعات .

4- يساعد على تشجيع الادخارات : فلما كان الائتمان يساعد على خلق فرص استثمارية لرؤوس الأموال الفائضة عن حاجة أصحابها، فهذا يشجع الأفراد على عملية الادخار للأموال المتأتية من استثمار المدخرات التي تشجع الآخرين عن التنازل عن أموالهم الحاضرة لقاء أموال يحصلون عليها في المستقبل .

وبالرغم من الفوائد والمزايا الكبيرة التي يحققها الائتمان للمجتمع، فإنه لا يخلو من مخاطر تؤدي إلى نتائج غير محمودة تنعكس على الحياة الاقتصادية للمجتمع، وتنجم تلك المخاطر عن حالة كون السياسة الائتمانية غير حكومية وخاصة إذا أسيء استعمال الائتمان في تطبيقات خاطئة وبالإمكان حصر مجموعة من تلك المخاطر بما يأتي:

1- الإسراف في عمليات الائتمان : تنزلق مصارف كثيرة في تقديم كميات كبيرة من القروض دون دراسة حالة السوق الائتمانية وكذلك الوضع المالي للمدينين وذلك لتحقيق فوائد مصرفية، وقد يؤدي ذلك إلى الإفراط في الإنتاج مما تحدث أزمات ينتج عنها إفلاس كثير من المشروعات فتتعرض الأموال المقترضة للضياع .

2- تقديم القروض من المصارف إلى أصحاب المشروعات الضعيفة غير القادرة على البقاء في الحقل الاقتصادي بسبب ضعفها وعدم كفاءتها مما يعرض أصحاب هذه المشروعات إلى الحصول على اعتمادات مالية كبيرة وحرمان المشاريع الكفوءة من الحصول عليها .

3- التشجيع على المضاربة بسبب زيادة دخول أفراد نتيجة للإسراف في العمليات الائتمانية.

4- العمليات الائتمانية تشجع أحياناً ذوي الدخول المحدودة إلى الإسراف في شراء السلع وخاصة الكمالية منها وبأسعار عالية جداً على أساس أنها تسدد بالأقساط وضياع تلك الديون بسبب عدم إمكان هؤلاء الأفراد بالمقدرة على سد تلك الديون.

معايير تقييم التمويل الزراعي

لمعرفة موقف التمويل والائتمان يجب التعرف على المعايير الآتية :

أولاً : الإنحراف الزمني في السداد ونرمز له (ح ن)

التاريخ المقدر للسداد ونرمز له (م س)

التاريخ الفعلي للسداد ونرمز له (ف س)

يصبح لدينا كيف نستخرج الإنحراف الزمني في السداد من خلال المعادلة الآتية :

ح ن = م س – ف س

ثانياً : الفوائد المدفوعة نتيجة التأخير في السداد ونرمز لها (ع س)، المدة ونرمز لها (ز) والمبلغ نرمز له (م) . وعند القيام باستخراج الفوائد المدفوعة نتيجة التأخير في السداد نستخدم المعادلة الآتية :

ع س = ز × م

ثالثاً– نسبة استخدام القرض ونرمز لها(س ق) وما استخدم من القرض نرمز له(م ق) ونرمز إلى قيمة القرض الكلية (ق ك) وعند ما نريد أن نستخرج نسبة استخدام القرض نلجأ إلى المعادلة الآتية :

$$\text{س ق} = \frac{\text{م ق}}{\text{ق ك}} \times 100$$

رابعاً : نسبة القروض المحلية إلى عملية التحويل ونرمز لها (ن ت) وقيمة القروض المحلية ونرمز لها (ض م) وإجمالي الموارد نرمز له (ج م) وعند استخراج نسبة القروض المحلية إلى عملية التحويل بالإمكان الاستعانة بالمعادلة الآتية:

$$\text{ن ت} = \frac{\text{ض م}}{\text{ج م}} \times 100$$

خامساً – نسبة القروض الأجنبية إلى عملية التحويل ونرمز لها (ق . ج) وقيمة القروض الأجنبية ونرمز لها(ض ج) وإجمالي الموارد ونرمز له (ج م) وعند استخراج نسبة القروض الأجنبية إلى عملية التحويل نستخدم المعادلة الآتية:

$$ق ج = \frac{ض ج}{ق ج} \times 100$$

سادساً – نسبة العملة المحلية المطلوبة لنوع معين من خلال السنة إلى إجمالي القيمة المطلوبة خلال السنة نرمز لها (ن ع م) والعملة المحلية المطلوبة لنوع معين خلال السنة نرمز لها (ع م) وإجمالي العمل المطلوب للآلات خلال السنة نرمز له (ج ع م) وعند استخراج نسبة العملة المحلية المطلوبة لنوع معين خلال السنة إلى إجمالي القيمة المطلوبة خلال السنة بالإمكان استخراجها من خلال المعادلة الآتية :

$$ن ع م = \frac{ع م}{ج ع م} \times 100$$

سابعاً – نسبة العملة الأجنبية المطلوبة لنوع معين خلال السنة إلى إجمالي القيمة المطلوبة خلال السنة ونرمز لها (ن ع ج) وقيمة العملة الأجنبية المطلوبة للنوع المعين خلال السنة ونرمز له (ق ع ج) وإجمالي قيمة (الآلات) خلال السنة ونرمز له (ج ع م) وعند استخراج نسبة العملة الأجنبية المطلوبة لنوع معين خلال السنة إلى إجمالي القيمة المطلوبة خلال السنة نلجأ إلى المعادلة التالية :

$$ن ع ج = \frac{ق ع ج}{ج ع م} \times 100$$

ثامناً – الأرقام القياسية للعملة المحلية المطلوبة لشراء آلات المزرعة ونرمز لها(ر ق م) وقيمة العملة المحلية اللازمة خلال سنة المقارنة ونرمز لها (ع م م) وقيمة العملة المحلية اللازمة خلال سنة الأساس ونرمز لها (ق ع س) وعند استخراج الأرقام القياسية للعملة المحلية المطلوبة لشراء آلات المزرعة نستخدم المعادلة الآتية:

$$ر ق م = \frac{ع م م}{ق ع س} \times 100$$

تاسعاً – الأرقام القياسية للعملة الأجنبية المطلوبة لشراء آلات المزرعة ونرمز لها(ر ق ج) وقيمة العملة الأجنبية اللازمة خلال سنة المقارنة ونرمز لها (ع ج م) وقيمة العملة

الأجنبية اللازمة خلال سنة الأساس ونرمز لها (ع ج س) وعند استخراج الأرقام القياسية للعملة الأجنبية المطلوبة لشراء آلات المزرعة نستعين بالمعادلة الآتية :

$$\text{ر ق ج} = \frac{\text{ع ج م}}{\text{ع ج س}} \times 100$$

الفصل التاسع

إدارة أعمال المزارعة

مفهوم إدارة أعمال المزرعة

الإدارة المزرعية هي أحد فروع علم الاقتصاد الزراعي المهمة التي تتضمن مجموعة من الأساليب الاقتصادية التي من خلالها يتمكن المقتصد الزراعي من خلق أفضل مزيج من عناصر الإنتاج المتمثلة (بالأرض والعمل ورأس المال) والوصول إلى إنتاج أكبر كمية ممكنة من الغلات الزراعية وبأقل التكاليف، لذا فبالإمكان التعبير عنها بأنها العنصر الإنتاجي المسؤول عن العلاقة التنظيمية والإنتاجية المثلى التي تحقق أعلى ربحية ممكنة باتباع القواعد والأساليب الاقتصادية التي يمكن عن طريقها حل المشكلات المزرعية المتعلقة بتجميع واستغلال عوامل الإنتاج الزراعي للحصول على أكبر ما يمكن من المخرجات بأقل قدر من التكاليف . وبمعنى آخر أن إدارة أعمال المزرعة من العلوم التطبيقية التي تستمد مبادئها من مجموعتين من العلوم تشمل المجموعة الأولى منها على مجموعة العلوم التكنولوجية والطبيعية المتضمنة علم التربة والكيمياء والنبات والحيوان وعلوم الأرض وعلم الجيولوجيا وعلم الوراثة وتربية الحيوان وفسلجة النبات وأمراضه وعلوم الهندسة الزراعية وغيرها من العلوم المرتبطة بها . ومجموعة العلوم الاجتماعية المتضمنة علوم الاجتماع والاقتصاد وعلم النفس والعلوم السياسية والعلوم الإحصائية والمحاسبية وغيرها من العلوم الأخرى المرتبطة بها . ولذلك فإن علم إدارة المزارع لا يعتمد على علم واحد فقط أو مجموعة من العلوم، فعند انتهاجه طريقة إنتاجية معينة أو اختيار محصول معين تجب الاستعانة بما يخص تلك الطريقة، أو ذلك الاختيار لكي يقوم بتطبيق هذه العلوم التي تعد الموجه لعلم إدارة المزرعة بغية الوصول إلى أقصى ما يمكنه من الربح بأقل ما يدفعه من التكاليف الإنتاجية .

أهداف الإدارة المزرعية

تهدف الإدارة المزرعية إلى استمرارية حصول المنتجين الزراعيين على أكبر كمية من الغلات الزراعية بأقل قدر من التكاليف مقابل ما يستخدمونه من الموارد الطبيعية في عمليات الإنتاج، وأحياناً لا يكفي أن يكون عامل الربح هو الهدف النهائي والوحيد للإدارة المزرعية بل يتطلعون إلى تحقيق مستوى معاشي جيد لأفراد أسرهم وتأمين حاجاتهم من الغذاء والسكن المريح والحصول على كافة الخدمات التي يطمحون في تحقيقها، لما يعدونه من أنّ الإدارة المزرعية هي نشاط إنتاجي الغرض منه المحافظة على الموارد الطبيعية وعلى خصوبة الترب الزراعية والحصول على أكبر غلة اقتصادية ممكنة .

ولتحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح ينبغي للمقتصد الزراعي توجيه اهتمامه نحو استخدام جميع موارده إلى أكبر قدر من الكفاءة الإنتاجية للعناصر المستخدمة في الإنتاج . وهذه الكفاءة تتوقف عادة على إلمام المزارع بحقول المعرفة التي لها صلة وثيقة بتطوير العمل الزراعي.

أنـواع المزارع

يمكن تقسيم المزارع حسب أسس ومعايير معينة مثلاً حسب طريقة الزراعة أو حسب الملكية وطريقة الاستثمار ويمكن تناول هذه الأنواع بالشكل الآتي:

أولاً – أنواع المزارع حسب طريقة ونوع الزراعة . وتنقسم المزارع حسب هذه الطريقة على الأنواع الآتية :

1- **المزارع البدائية** : وتستخدم في هذا النوع من المزارع الأساليب البدائية القديمة حيث يطلق عليها أحياناً المزارع المتنقلة وذلك نسبة إلى انتقال المزارعين من الأراضي عند نفاد خصوبتها فيهجرونها إلى أراضٍ جديدة ويتسم هؤلاء المزارعين بتخلفهم وعدم صيانة الترب التي يستخدمونها في العمليات الإنتاجية .

2- **المزارع الصغيرة** : وهي مزيرعات صغيرة تتسم بصغر مساحاتها وبقصور طاقتها عن تشغيل جميع أفراد العائلة بصفة مستمرة .

3- **المزارع المتنوعة** : ويتصف هذا النوع من المزارع بأنها تنتج أكثر من محصول واحد في داخل المزرعة، ويحقق التنوع في هذه المزارع جملة من المزايا يمكن ذكرها بإيجاز وهي :

أ- يتيح هذا النوع من المزارع أمام المنتج الزراعي الاستفادة من جميع عناصر الإنتاج المتاحة في المزرعة وذلك باستخدامها في العملية الإنتاجية من الأرض والعمل ورأس المال مما يفيد في الاستخدام الأمثل لجميع هذه العناصر في إنجاز أعمال زراعية متنوعة .

ب- القيام بإنتاج أكثر من محصول واحد وفق دورة زراعية تحافظ على خصوبة تربة المزرعة.

ج- تجنب الخسارة التي يتعرض لها المزارع في حالة استخدامه محصولاً واحداً .

د- الجمع بين أكثر من مشروع إنتاجي في داخل المزرعة، كالجمع بين مشاريع الإنتاج النباتي ومشاريع الإنتاج الحيواني وذلك للاستفادة من المزايا المتبادلة بين المشروعين .

هـ- يتوافر للمزارع وعائلته كل ما يحتاجه، ولذا يقل اعتماده على خارج مزرعته .

4- المزارع الواسعة : ويقصد بها المزارع ذات المساحات الشاسعة من الأراضي الزراعية، وتعاني كثير من هذه المزارع إلى قلة في ملاكها، مما يضطر أصحابها أحياناً إلى استخدام عناصر الإنتاج المتاحة الأخرى بكثافة، كاستخدام الآلات والمكائن لتحل محل القوى العاملة البشرية .

5- المزارع المتخصصة : وغالباً ما تختص هذه المزارع في مشروع زراعي واحد بحيث تعتمد على 50٪ من دخلها النقدي السنوي على ذلك المشروع، وقد تتحقق مزايا عديدة من خلال التخصص المزرعي يمكن إيجاز أهم هذه المزايا بما يلي :

أ- المساعدة في خفض التكاليف الإنتاجية .

ب- التقليل من الآثار التي تتعرض لها هذه المزارع المتخصصة من الإصابة بالأمراض والآفات الزراعية .

ج- اكتساب المنتج الزراعي الخبرة والمهارة الإدارية في تلك المشروعات الواسعة.

د- عملية التخصص في الزراعة لإنتاج محصول واحد يوفر للمزارع الوقت الكافي لحل مشكلاته في العمليات الإنتاجية والتسويقية .

6- المزارع المختلطة : وهذا النوع من المزارع يقوم على أساس الخلط بين المشاريع الخاصة بالإنتاج النباتي ومشاريع الإنتاج الحيواني، ويكون هناك تبادل منفعة بين النوعين من المشاريع .

ثانيا : تقسيم المزارع حسب ملكيتها وطريقة استثمارها :

وتقسم هذه الطريقة على مجموعة من الأقسام بالإمكان تناولها بإيجاز مفيد بما يأتي : -

1- **المزارع الخاصة (ملكية العائلة)** : حيث يقوم المزارع وعائلته بإدارة المزرعة كذلك هي العائلة العاملة في المزرعة، ويؤخذ على هذا النوع بأنه عائق في سبيل استخدام تكنولوجيا الإنتاج الحديث . وقد تمارس الزراعة الخاصة بإحدى الطرق الآتية :

أ- **زراعة المالك** : يعني الجمع ما بين العمل وملكية الأرض الزراعية في وقت واحد، تكتفي أحياناً المزرعة بأفراد العائلة المالكة للقيام بكافة العمليات المزرعية وفي أحيان أخرى تستعين بتشغيل آخرين للعمل في المزرعة إذا كان حجم المزرعة كبيراً .

ب- **نظام المشاركة** : في مثل هذا النوع من المزارع يشترك صاحب الأرض أي مالكها الشرعي مع الفلاح (المزارع) حسب اتفاق مبرم بينهما لاستثمار الأرض الزراعية ويصبح المزارع في هذه الحالة كأنه أجيراً زراعيّاً يعمل لقاء أجر معين .

ج- **التأجير** : نظام التأجير يعني اتفاق بين صاحب الأرض أي مالكها الشرعي وبين المستأجر (الفلاح) بأنه يعطي الأول الأرض لقاء أجر نقدي أو عيني يتفق عليه ويلزم الثاني بتطبيق بنود هذا الاتفاق، حيث أن من إيجابيات هذا النوع من المزارع حصول الفلاح على قطعة أرض واستخدامها في الإنتاج دون الحاجة إلى شرائها ويسهل استقراره في تلك الأرض ولكن ما يؤخذ على هذا النظام هو عدم سيطرة الفلاح على كل عوامل الإنتاج مما لا يشجعه على

القيام باستصلاح الأرض ودائماً يبغي الربح والحصول على أعلى إنتاج ممكن بأقصر فترة من الزمن .

2- **المزارع الإقطاعية** : وهي نوع من أنواع الزراعة انتشر في مختلف بقاع الكرة الأرضية وقد يعبر عنه بأنه نظام مزرعي جائر استحوذ مالك الأرض أي الإقطاعي على حقوق المزارعين وصادر حرياتهم الإنتاجية وهذه المزارع عبارة عن مساحات واسعة من الأرض الزراعية يمتلكها فرد أو عائلة معينة تقترن هذه الملكية بملكية وسائل الإنتاج الأخرى في المزرعة وعلاقات الإنتاج القائمة في هذا النوع من المزارع هي علاقات إنتاجية إقطاعية مبنية على أساس التملك الفردي لجميع وسائل الإنتاج والمالك هنا يستحوذ على الحصة الأكبر في الإنتاج .

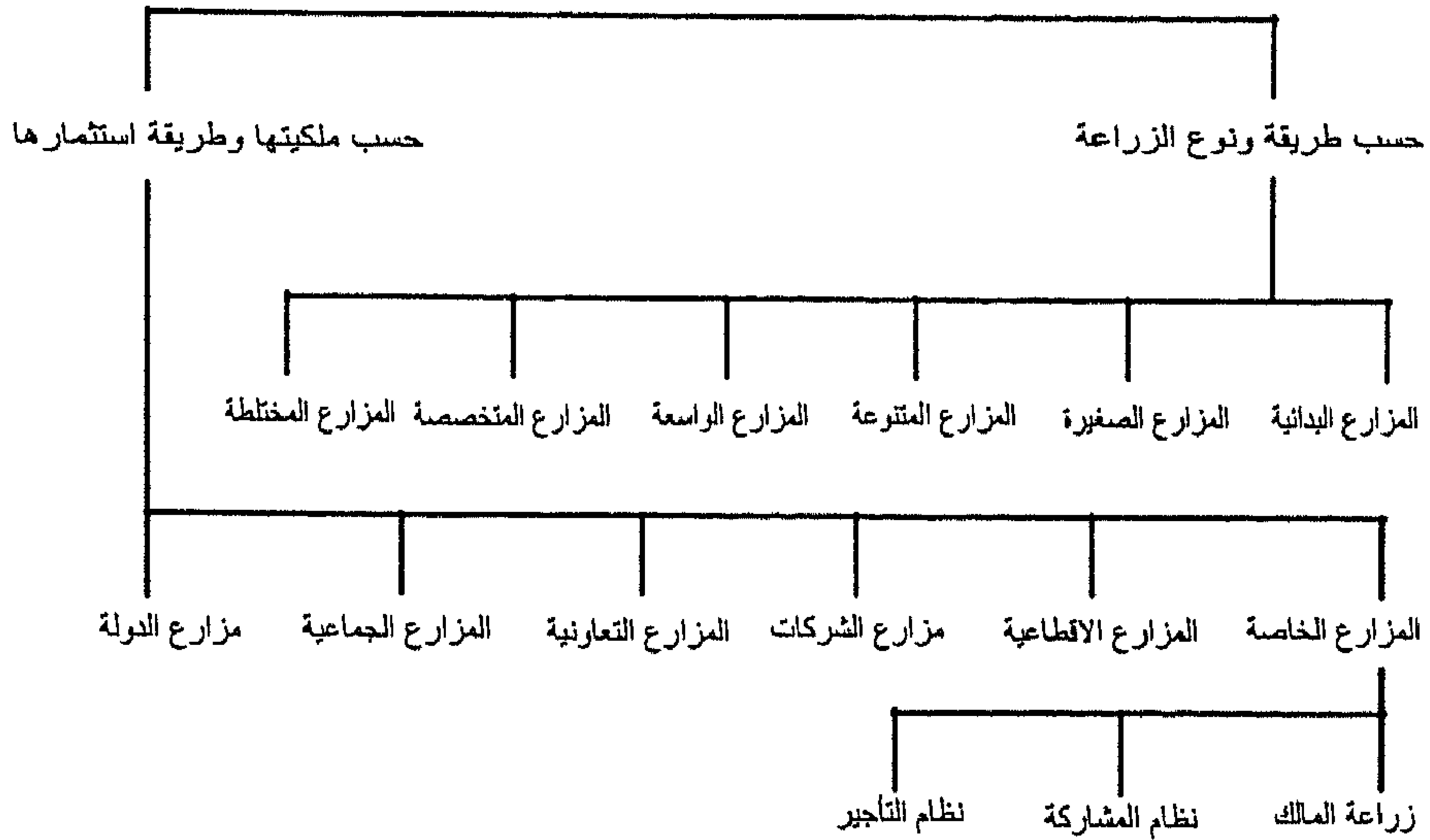
3- **مزارع الشركات** : هذا النوع من الزراعة تعود ملكية الأرض الزراعية ووسائل الإنتاج الأخرى إلى الشركات الاحتكارية وأن العلاقات الإنتاجية في مثل هذا النوع من المزارع هو خليط من علاقات إقطاعية ورأسمالية ، وتصبو الزراعة إلى التطور من خلال هذا النوع بسبب إمكاناتها وقدراتها المادية والفنية وانتهاجها السبل العلمية في عملية الاستثمار الزراعي .

4- **المزارع التعاونية** : وهو نظام زراعي يضم صغار المزارعين الذين لم يتمكنوا من اقتناء وسائل الإنتاج الحديثة وذلك لضخامة تكاليفها فكان لا بد لهم من أن ينضووا في صفوف هذا التنظيم لكي يساعدهم في المنافسة مع كبار المزارعين، والأرض التي يستغلها هؤلاء المزارعون إما أن تكون أراضيهم الخاصة وإما أراضٍ موزعة عليهم من قبل الدولة .

5- **المزارع الجماعية** : وهذا النوع من الزراعات هو تنظيم مبني على أساس العمل الجماعي لكل وسائل الإنتاج ويهدف هذا النظام إلى زيادة الإنتاج والاستفادة من قوة التجمع لهؤلاء الأعضاء في تحسين أحوالهم المعيشية وتوزيع الناتج يتم حسب اتفاق معين أساسه حجم الجهد المبذول في العمليات الإنتاجية في المزرعة من قبل كل عضو من أعضاء المزرعة الجماعية .

6- مزارع الدولة : ويراد بها استثمار حكومي للأرض الزراعية من عمل وإدارة حيث يعد كافة العاملين في هذه المزارع من مدراء وإداريين وفنيين وغيرهم عمالاً أجراء في هذه المزارع .

وفي أدناه مخطط يوضح توزيع هذه الأنواع من المزارع :



طرق إدارة المزارع

إدارة المزارع من العلوم التطبيقية التي تبحث دائماً عن إدارة كفء لوضع خططها المزرعية التي بموجبها تدير أعمال المزرعة خلال السنة الإنتاجية ، كذلك تتجلى أهمية هذه الكفاءة التي تتسم بها إدارة المزرعة من خلال تنفيذها تلك الخطط المزرعية التي تضعها في بداية الموسم أو السنة الزراعية، وكذلك تتميز بالحذاقة وسرعة البديهة في أية تغيرات تواجه تلك الخطط المزرعية وذلك بوضع بدائل فورية لكي لا تتلكأ عملية الإنتاج وعليه تمت دراسة مجموعة من طرق إدارة المزرعة بالإمكان تناولها بما يأتي:

1- طريقة المزرعة الأنموذجية : The Method of The Model Farm

تعتمد هذه الطريقة على اختيار أنموذج من المزارع ذات المواصفات الدقيقة وقد يكون هذا النوع من المزارع افتراضي والمزرعة الافتراضية هي بمثابة أنموذج قياس يصمم

بوصفه قدوة يحتذى بها لغرض تطبيقها أو تبنيها كما هي بدون تغيير، وأحياناً لا تكون المزرعة الأنموذجية في أصلها افتراضية أو مصطنعة بل أن عناصرها المادية الأصلية التي استعملت لتطويرها قد تم الحصول عليها من معلومات من مزارع واقعية أو فعلية في منطقة متشابهة المزارع أو متجانسة، وهي تسعى إلى الوصول إلى الحجم المزرعي الأمثل الذي تحقق المزرعة من خلاله تساوي الإيراد الحدي مع التكاليف الحدية . وأحياناً من غير الممكن أن نجد مزرعة أنموذجية من حيث ظروف الإنتاج والمحاصيل التي تنتج بها لتكون مثالاً أو أنموذجاً للمقارنة يتخذه المزارعون مقياساً لمزارعهم، ففي هذه الحالة يتم اختيار مزرعة ناجحة وتطور إلى أن تكون مزرعة أنموذجية ومن ثمة تصبح مقياساً تقاس عليه المزارع الأخرى .

2- **طريقة التغيير الجزئي** The Method of Morselization

وهذه الطريقة تفضل في المناطق الأكثر تخلفاً حيث لا يتم التغيير دفعة واحدة، بل يتم التغيير جزئياً، فمثلاً يتم تحسين في التقاوي أي البذور المستخدمة في الزراعة وهذا التغيير الجزئي في المزرعة قد يؤثر كلياً على المزرعة بوصفها وحدة اقتصادية، ومثال آخر من أمثلة تطبيق هذه الطريقة، تحسين خصوبة التربة بتطبيق طرق تحسين التربة، إن المنتج في هذه الحالة لا يهتم بتأثير هذه الطريقة على الأقسام الأخرى من المزرعة باعتبارها وحدة إنتاجية متكاملة، أو تأثيرها على الدخل الصافي للمزرعة بل يهتم فقط بالحصول على ما تدفعه الحكومة من مساعدة مادية عندما يتفق معها بالدخول في اتفاقية تحسين خصوبة التربة .

3- **طريقة الإحلال أو الاستبدال** The Method of Substitution

تعتمد هذه الطريقة أحياناً في حالة انخفاض معدلات الربح لبعض الحاصلات الزراعية بسبب ارتفاع تكاليف مستلزماتها أو عزوف المستهلكين عن شرائها مما يسبب انخفاضاً في نسبة الربح التي يحصل عليها المزارع من خلال بيع تلك المحاصيل مما تنعكس على تقليص المساحات التي تزرع بها تلك المحاصيل واستبدالها بمحاصيل أخرى تكون أكثر ربحاً وأقل كلفة، وقد يقترح وفقاً لنظام الميزانية وبرنامج الدورة الزراعية في المزرعة استبدال محاصيل محل محاصيل أخرى أكثر ربحية، ويفترض أن تكون هناك حصيلة من المعلومات

الوافية حول مستلزمات الإنتاج للمحاصيل التي تحل محل محاصيل أخرى وكذلك التعرف على تكاليف متطلباتها من العمل لكي نتمكن من مقارنة التكاليف والإيرادات لكلا المحصولين: المحصول الأساسي والمراد استبداله به ،وتتسم هذه الطريقة بسهولتها من حيث التطبيق المباشر .

4- طريقة المقارنة المباشرة : The Method of Direct Comparison

إن هذه الطريقة أقرب للواقع أكثر من غيرها من الطرق الأخرى، حيث من خلال التصورات النظرية والتجارب العلمية يمكن لمدير المزرعة الناجح أن يقارن مدخلات مزرعته مع مدخلات المزارع الأخرى التي تتمتع بنفس ما يتمتع به من حيث حجم المزرعة ونفس الظروف ونفس المحاصيل التي تزرع بمزرعته فيما إذا حصل اختلاف في إيراداته عن إيرادات الآخرين، فعليه أن يعيد النظر في إعادة تنظيم إنتاجه بما يتساوى أو يزيد على إيرادات المجاورين، كأن يقلل من زراعة محصول معين أو يضيف زراعة محاصيل أخرى، فيصبح هؤلاء المزارعين الناجحين مثالاً لنقل تجاربهم إلى مزارعين آخرين.

التنظيم والرقابة المزرعية

التنظيم المزرعي – نعني بالتنظيم المزرعي وضع خطط تحدد وسيلة العمل بالمزرعة لتحقيق اكبر إيراد من المزرعة وذلك من خلال قيام إدارة المزرعة بالتعشيق بين عناصر الإنتاج المختلفة من أرض وعمل ورأس مال بتحديد النسب الملائمة من كل عنصر من هذه العناصر للحصول على أكبر قدر من الأرباح بأقل ما يمكن من التكاليف الإنتاجية . كذلك يتضمن هذا التنظيم المزرعي مجموعة القواعد والطرق والأساليب التي يهتدي بها في دراسة وتخطيط السياسة المزرعية والنظام المزرعي وخطة الإنتاج المرسومة للاستغلال المزرعي .

يتضح لنا بأن أهم ما في التنظيم الزراعي هو الخطة الزراعية، ويلاحظ عند وضع الخطة الزراعية جملة من العوامل التي تؤثر سلباً أو إيجاباً في تنفيذ هذه الخطة ويمكن ذكر هذه العوامل بما يأتي :

1- موقع المزرعة وحجمها .
2- نوع التربة وطبوغرافية الأرض .

3- الظروف الجوية والأمراض والآفات .

4- الموارد الزراعية ، كميتها ونوعيتها .

5- أنواع الاستغلال الزراعي والأساليب المتبعة في الزراعة .

6- إنتاجية مختلف الزروع وجودتها .

7- الاعتبارات الاقتصادية مثل العرض والطلب على المنتجات الزراعية .

8- طرق تمويل وتسويق المنتجات المزرعية ، ومصادر التمويل وتكاليفه .

ومن المستلزمات الأساسية لتنظيم المزرعة ما يأتي :

1- معرفة أنواع الحاصلات الزراعية التي ينتجها والملائمة لظروف المزرعة سواء نباتية كانت أم حيوانية وتحديد مقادير كل منها .

2- الإلمام بتوزيع زراعة المحاصيل على المناطق المختلفة في المزرعة .

3- تقرير نوع ومدى استخدام الآلات والمعدات بما يكفل سير العمل في المزرعة بطريقة مرضية ويكفل في نفس الوقت صيانة تلك المعدات والآلات والاحتفاظ بها بحالة جيدة وصالحة للعمل عندما يستدعي الحال تشغيلها .

4- تحديد أنسب طرق أداء العمليات الزراعية والأكثر ملائمة لطبيعة المزرعة ولنوع المحصول الزراعي وأفضل المقادير اللازمة من العناصر الإنتاجية المزرعية .

5- القيام بانتقاء الأصناف والسلالات المناسبة من الحاصلات الزراعية المرتفعة الإنتاجية التي يمكن الحصول عليها من المصادر الحكومية أو المصادر العلمية .

6- تقدير الإيرادات المزرعية ، حيث من المفروض أن يعرف المزارع حدود إيراداته قبل البدء بالمشروع الزراعي .

7- تقدير المصروفات الرأسمالية اللازمة لبدء مشروعه في ضوء المؤشرات السابقة من أثمان عناصر الإنتاج الواجب توفيرها . وبعد معرفة الإيرادات والمصروفات يمكن للمزارع أن يقرر المركز الاقتصادي لمزرعته بوصفها مشروعاً اقتصادياً لمعيشة أسرته .

8- على مدير المزرعة أن يهيئ محاصيل زراعية بديلة كي تكون له القدرة على تعديل القديم منها إذا ما احتاج الأمر نتيجة للظروف المتغيرة في الإنتاج الزراعي وما يتناسب مع الأوضاع التي تستجد في المزرعة .

عمليات التنظيم المزرعي

يشتمل التنظيم المزرعي على العمليات الآتية :

1- اختيار المزرعة وتحديد سعتها : تختار المزرعة في المنطقة التي تتناسب مع الإنتاج المرغوب ممارسته الذي يتناسب مع الظروف الجوية وتضاريس الأرض والقرب أو البعد من المناطق السكنية وطرق المواصلات العامة وتوفر الأمن في المنطقة . كما يجب أن يؤخذ في نظر الاعتبار مدى توفر عنصر العمل ومعاملة السكان وسلوكهم . ويجب أن تكون خواص التربة الطبيعية والكيميائية والحيوية من النوع الجيد .

2- تحديد العوامل الإنتاجية ومساهمة كل منها في العمليات الإنتاجية المختلفة .

3- مراعاة الدقة في تخطيط مباني المزرعة حسب احتياجاتها من أقسام وورش مختلفة.

4- تحديد السلالات النباتية والحيوانية ذات المواصفات الإنتاجية العالية والمقاومة للتطرف المناخي وكذلك للأمراض والآفات المختلفة .

5- إدخال نظام الدورة الزراعية واختيار الزروع المرغوب بزراعتها في المنطقة ومراعاة الشروط الفنية في تصميم تلك الدورة الزراعية .

6- الاهتمام بعملية تمويل المزرعة لشراء احتياجاتها المطلوبة في العمليات الإنتاجية .

7- القيام بعمليات التسويق الزراعي وفق برنامج لتسويق المحاصيل المنتجة في المزرعة للحصول على أعلى الأسعار وبدون تعريض منتجات المزرعة إلى التلف والهبوط في أسعارها .

8- تنظيم سجلات مختلفة في المزرعة لرصد حساباتها وموجوداتها ، حيث أنها من أولويات الناحية التنظيمية والرقابية ومتابعة العمل المزرعي والتعرف على وضع المزرعة المالي .

الرقابة المزرعية

تعني الرقابة المزرعية متابعة سير الخطة في المزرعة لكي تحدد الانحرافات في عمل المزرعة حتى تتم معالجتها وتحقيق الهدف الذي تبغيه المزرعة من خلال آلية الرقابة ،

ويجب أن يحقق نظام الرقابة المزرعية الهدف الذي من أجله قد وضع ويتسم بشروط يمكن ذكرها فيما يأتي :

1- أن يكون نظام الرقابة المزرعية نظاماً مرناً أي إمكانية التغيير لأحد المشروعات في المزرعة أو تغيير زراعة أحد المحاصيل ليحل محله محصول آخر لأسباب قد تكون طبيعية أو اقتصادية حيث يشترط أن تتوفر المرونة بشكل أساسي في نظام المراقبة لكي يتقبل أي تعديلات على خطة المزرعة واستمرارية العمل المزرعي دون توقف .

2- يجب أن يتحقق نظام المراقبة بأقل التكاليف لكي لا تشكل هذه التكاليف عبئاً ثقيلاً على المزرعة .

3- ضرورة السرعة في إيصال الانحرافات الموجودة في خطة المزرعة ، حيث إذا حجبت هذه الانحرافات أو لم تصل بأقصى سرعة ممكنة فسيؤدي ذلك إلى عدم معالجة الانحرافات مما يسبب خسارة كبيرة للمزرعة وعليه ضرورة اتسام نظام الرقابة بسرعة إيصال المعلومات إلى إدارة المزرعة لتلافي الأخطاء والانحرافات التي تحصل في تطبيق الخطة المزرعية .

4- يجب أن يتسم نظام الرقابة بالشفافية والوضوح وأن يكون سهل الفهم والتطبيق خاصة على القائمين بتنفيذه .

وعندما نريد نجاح نظام الرقابة المزرعية عند استخدامه في متابعة تنفيذ الخطط الإنتاجية لا بد أن نقدم على الخطوات الآتية :

أولاً – وضع المعايير الرقابية .

ثانياً - تصحيح الانحرافات .

أولاً – وضع المعايير الرقابية : المعايير الرقابية عبارة عن وسائل القياس والمقارنة ، ووسائل القياس هنا تختلف باختلاف المعاملات الإنتاجية فمنها مثلاً مساحة الدونم الواحد فعند مقارنة إنتاجية الغلات الزراعية أو قياس إنتاجيتها نلتجئ إلى معيار إنتاجية الدونم أما كمية إنتاج المزرعة من الحاصلات الزراعية فمعيار مقاسها هو الطن، وعند القياس بمقاييس العمل فيعول على مقياسين، أحدهما مقياس العمل الذي ينجزه العامل داخل المزرعة والثاني المقياس النمطي المحدد وهنا تأتي أهمية المقارنة بين هذين المعيارين . وتعتمد

في القطاع الزراعي معايير مهمة كثيرة باستطاعتنا من خلالها تقييم الأداء في المزرعة وبالإمكان التعريج على ذكر هذه المعايير بما يأتي : -

1- حجم الانحراف في الإنتاج الزراعي وعملية استخراج هذا المعيار من خلال المعادلة الآتية:

حجم الانحراف في الإنتاج الزراعي = الإنتاج الزراعي المقدر بالانحراف الزراعي الفعلي

2- معدل الانحراف في الإنتاج الزراعي= $\frac{\text{حجم الانحراف في الإنتاج الزراعي}}{\text{الإنتاج الزراعي المقدر}} \times 100$

3- إنتاجية الدينار في المشروع الزراعي= $\frac{\text{قيمة التكاليف الزراعية الكلية}}{\text{مقدار التكاليف الزراعية الكلية}}$

4- عائد الدينار في المشروع الزراعي = $\frac{\text{الإنتاج الزراعي الصافي}}{\text{التكاليف الزراعية الكلية}}$

5- نسبة الأداء في الإنتاج الزراعي = $\frac{\text{الإنتاج الزراعي الفعلي}}{\text{الإنتاج الزراعي النمطي}} \times 100$

6- إنتاجية العامل الزراعي = $\frac{\text{قيمة الإنتاج القومي}}{\text{عدد العمال الزراعيين}}$

7- إنتاجية ساعة العمل الزراعي = $\frac{\text{قيمة الإنتاج الزراعي القومي}}{\text{عدد ساعات العمل الزراعي}}$

8- إنتاجية الدونم من محصول معين = $\frac{\text{قيمة الإنتاج الزراعي في المحصول المعين}}{\text{مساحة هذا المحصول}}$

9- الكفاية الإنتاجية في المشروع = $\frac{\text{زيادة الإنتاج الزراعي القومي}}{\text{صافي الاستثمار الزراعي}}$

10-إنتاجية الدينار المستثمر = $\frac{\text{الاستثمار الإجمالي}}{\text{الاستثمارات الإجمالية}}$

11-الغلة الزراعية = $\frac{\text{المنتجات المستحصلة}}{\text{المساحات المزروعة}}$

12-معامل رأس مال الإنتاج = $\frac{\text{راس المال}}{\text{الإنتاج}}$

13-درجة الاستغلال في المشروع = $\frac{\text{فائض القيمة}}{\text{رأس المال المتغير}}$

14- معامل التشغيل الزراعي= $\frac{\text{عدد الساعات المحسنة}}{\text{عدد الساعات الفعلية}} \times 100$

15- الإنتاجية الكلية للمشروع الزراعي= $\frac{\text{المخرجات}}{\text{مدخولات عوامل الإنتاج + المواد الخام}}$

16- إنتاجية العامل = $\frac{\text{صافي قيمة الإنتاج}}{\text{عدد العمال}}$

ثانياً - تصحيح الانحرافات : من خلال تطبيق المعايير آنفة الذكر ومقارنتها بالإنتاج الفعلي والإنتاج المخطط نجد أن هناك خللاً أو انحرافا قد نشأ وإن اكتشاف مقدار هذا الانحراف في بداية العملية الإنتاجية لهو أفضل بكثير من اكتشافه متأخراً وينبغي لنا دراسة جميع هذه الانحرافات بصورة دقيقة والتعرف على أسباب هذه الانحرافات وكذلك وقع تأثيرها على سير الخطط المرسومة في المزرعة ومن ثمة وضع الحلول الملائمة لمعالجة هذه الأخطاء .

السجلات المزرعية وحسابات المزرعة

تعد السجلات المزرعية من الوسائل الإدارية المهمة التي تدون فيها كافة البيانات الإحصائية التي تخص موجودات المزرعة من الأعلاف والبذور والحيوانات والسماد وجميع المستلزمات الأخرى بأنواعها المختلفة ومصادرها المتعددة ،يخصص لكل مفردة من هذه المفردات سجل خاص يسمى باسم تلك المفردة فمثلاً سجلات الحيوانات المزرعية وترصد فيه كافة المعلومات التي تخص حيوانات المزرعة من أنواعها وأسمائها وتكاليف شرائها وفترات لقاحاتها وأعدادها وتكاثرها، وسجلات الأعلاف وسجلات العمال وسجلات التقاوي، وأن هذه السجلات يعتمد عليها مدير المزرعة بصورة دائمية وذلك

لتدوينها كافة الأعمال المزرعية ، وتعد هذه السجلات أيضاً عرضة للتفتيش لكي يشرف على أداء المزرعة من خلالها، فهي تعد مرآة لعمل المزرعة .

أنواع السجلات المزرعية

نظراً إلى تعدد العمليات الزراعية وما يترتب على ذلك من تعدد السجلات المزرعية نحاول هنا أن نذكر مجموعة من سجلات المزرعة باختصار مفيد:

1- **سجلات الإنتاج** : فقد تتخصص هذه السجلات بنوع معين من فروع الإنتاج، فأما أن تكون سجلات متخصصة بالإنتاج النباتي أو سجلات متخصصة بالإنتاج الحيواني أو تكون سجلات إنتاج عامة . وتفيد هذه السجلات على اختلاف أنواعها مدير المزرعة في حساب معدلات الكفاءة الطبيعية وكذلك التعرف على نجاح أو إخفاق العمل المزرعي لمراحل الإنتاج المختلفة .

2- **السجلات المالية** : وهذه السجلات توضح العمليات المالية المختلفة سواء إيرادات كانت أم نفقات وتتضمن أنواعاً عديدة من السجلات فهي تتدرج من دفاتر اليومية إلى سجلات الأستاذ إلى ميزان المراجعة والحسابات الختامية . ومن هذه السجلات يمكن عمل ملخص للعديد من مقاييس نجاح المزرعة متضمناً دخل المزرعة والنسبة المئوية للعائد على رأس المال المستثمر .

3-**سجلات التسويق** : وهذه السجلات تتضمن عمليات البيع الخاصة بالمنتجات التي تشتمل على أسعار تلك المنتجات ومراكز البيع والتكاليف التسويقية التي بضمنها تكاليف الدعاية والإعلان وكذلك سجلات الإيرادات النقدية وكل ما يتعلق بالعمليات التسويقية .

4- **السجلات الإحصائية** : تتضمن السجلات الإحصائية في المزرعة كافة المعلومات والبيانات التي رصدت وسجلت في سجلات المزرعة المختلفة لسنوات عديدة التي تضم معلومات وأشياء كثيرة منها مثلاً إنتاج وإنتاجية المحاصيل الزراعية أو كميات الأعلاف التي تعطى لحيوانات المزرعة وكذلك ترصد لنا هذه السجلات حالات الإخفاق التي تحصل في إنتاجية المحاصيل الزراعية بسبب ضعف قابلية الترب مما يجعلنا نفكر جلياً في تسميد الترب وإضافة المخصبات لها . أو المغالاة

في استعمال العلف للحيوانات في المزرعة ، أو الإسراف في استعمال الأيدي العاملة وهناك سجلات إحصائية عديدة سنوضح الكثير منها فيما يأتي :

أ- **خارطة المزرعة** : وتعني خارطة المزرعة أنها إحدى الوثائق المهمة في المزرعة التي توضح عليها المساحات الزراعية والحقول وموقعها وكذلك تركيب التربة ونسجتها في كل موقع من مواقع تلك الخريطة فهي تعد سجلاً مهماً في المزرعة يوضح قابلية التربة للزراعة واحتياجاتها للمخصبات وذلك من خلال إنتاجيتها الزراعية على مر السنين .

ب- **سجلات إنتاج المحاصيل الزراعية ومعالجة التربة** : من خلال هذه السجلات يمكن التعرف على العلاقة الموجودة بين المحاصيل الزراعية وترب المزرعة وفي ضوء هذه العلاقة يمكن معرفة احتياجات التربة من العناصر السمادية وذلك من خلال مقارنة إنتاج كل حقل من هذه الترب . ومن خلال أنموذج لهذا السجل يمكن التعرف على سجلات إنتاج المحاصيل الزراعية ومعالجة التربة .

أنموذج سجل إنتاج المحاصيل ومعالجة التربة

جدول رقم (1) المساحة ..... التربة ...... نوعها				حقل رقم (2) المساحة ..... التربة ..... نوعها.......			
السنة	المحصول	الغلة	معالجة التربة	السنة	المحصول	الغلة	معالجة التربة

ج- **سجل حيوانات المزرعة ومنتجاتها** :حيث يكون في المزرعة عدد من السجلات الخاصة بحيوانات المزرعة ويتخصص كل منها بأمور تخص هذا الجانب فمنها مثلاً يتخصص برصد أعداد الحيوانات ونوعياتها أو التعاملات التجارية بهذه الحيوانات أو كميات إنتاجها من المنتجات المتنوعة وكفاءتها الإنتاجية وفيما يأتي رسم لأنموذج هذا النوع من السجلات :

أنموذج لسجل حليب الأبقار

	السبت		الأحد		الأثنين		الثلاثاء		الأربعاء		الخميس		الجمعة	
اسم البقرة	صباحا	مساء	صباحا	مساء	صباحا	مساء	صباحا	مساء	صباحا	مساء	صباحا	مساء	صباحا	مساء

أنموذج سجل إنتاج الحليب ومشتقاته

تسلسل	تاريخ اليوم	كمية الإنتاج كغم /لتر					عدد الحيوانات	الملاحظات
		حليب	زبدة	جبن	قيمر	لبن		

د. **سجلات الأعلاف** : تتعدد سجلات العلف في المزرعة فمنها ما يشير إلى أنواع العلف الذي تستهلكه حيوانات المزرعة ومثل هذا النوع من السجلات سجلات شهرية حيث توضح استهلاك كل نوع من أنواع الحيوانات العلف لمدة شهر كامل وهذا أنموذج يوضح سجل العلف لشهر واحد .

أنموذج سجل الاستهلاك الشهري من العلف

التاريخ	كمية استهلاك المواشي من العلف(كغم)					كمية استهلاك الأغنام من العلف(كغم)					كمية استهلاك الحيوانات الأخرى من العلف(كغم)				
	شعير	تبن	برسيم	ذرة	عدد الحيوانات	شعير	تبن	برسيم	ذرة	عدد الحيوانات	شعير	تبن	برسيم	ذرة	عدد الحيوانات
1															
2															
3															
4															
5															
6															
7															

وتوحد هذه السجلات الشهرية وتلخص بسجل سنوي يظهر لنا مجموع ما يستهلك من الأعلاف ونوعياتها وأعداد الحيوانات خلال سنة كاملة وذلك من خلال سجل نسميه السجل السنوي لإستهلاك العلف وإليك أنموذج من هذه السجلات :

أنموذج السجل السنوي لإستهلاك العلف

الشهر	كمية استهلاك المواشي(كغم)					كمية استهلاك الأغنام (كغم)					كمية استهلاك حيوانات أخرى (كغم)				
	عد	شع	تبن	بر	ذرة	عد	شع	تبن	بر	ذرة	عد	شع	تبن	بر	ذرة

هـ- **سجل المكائن والآلات الزراعية** : وفي هذا السجل ترصد كافة البيانات والمعلومات الخاصة بالمكائن والآليات والعدد والأدوات التي تستخدم في المزرعة حيث تبين تواريخ شرائها واستخداماتها واستهلاكها وبالإمكان ملاحظة هذا النوع من السجلات من خلال الأنموذج الآتي :

أنموذج سجل الآلات الزراعية

البيانات	أول المدة		المشتريات		المبيعات		الاستهلاك		أخر المدة		الملاحظات
	العدد	القيمة بالدينار	العدد	القيمة بالدينار	العدد	القيمة بالدينار	العدد	القيمة بالدينار	العدد	القيمة بالدينار	
جرارات											
آلات ري											
آلات حفر											
وسائل نقل											
آلات حصاد											
مكائن											
عدد وأدوات											

و- **سجل تسجيل الوقت** : وهذه السجلات مخصصة لأوقات العمل حيث ترصد فيها البيانات الخاصة بأجور العمال حسب وقت العمل وفيما يأتي أنموذج لهذا النوع من السجلات .

أنموذج سجل وقت العمل أسم العامل ....

الشهر ....

أيام الشهر	نوع العمل	الحقل	عدد ساعات العمل الإضافية	عدد ساعات العمل الاعتيادية	الملاحظات
1					
2					
3					
4					
5					
30					

ز- **سجل الأجور** : وتمثل هذه السجلات كل ما يتعلق بأجور العمال من استحقاقات واستقطاعات تخصم لأغراض مختلفة ويمكن ملاحظة هذا النوع من السجلات من خلال الأنموذج الآتي :

أنموذج سجل الأجور

إجمالي الأجر			الاستقطاعات			صافي الأجر النقدي	المزايا العينية			إجمالي الأجر والمزايا العينية	توقيع العامل بالتسلم	الملاحظات
عدد ساعات عادية	عدد ساعات إضافية	الإجمالي	ضرائب	تأمين	استقطاعات أخرى		سكن	منتجات	إجمالي			

هذه النماذج كلها تعد في عملية التخطيط للمزرعة للاستفادة منها في عمليات الجرد وكذلك الوقوف على كافة العمليات الزراعية في المزرعة ومن خلال هذه السجلات المزرعية يمكن النهوض بالمزرعة وتطويرها وتجنب ما تتعرض إليه كثير من المزارع إلى هاوية الفشل والإفلاس، وهناك جانب مهم آخر من دراسة السجلات المزرعية ألا وهو السجلات المحاسبية التي تسجل بها كافة العمليات المحاسبية بالمزرعة وتمكن دراسة هذه الأنواع من السجلات والتعرف على أنواعها فيما يأتي :

1- دفتر اليومية : Journal وهو سجل كامل يشمل على كافة العمليات المالية طبقاً لتاريخ حدوث كل منها، والهدف من مسك هذا الدفتر هو تثبيت العمليات المالية على شكل قيود بالسجل، وهذه القيود تتم على أساس تسلسل تاريخ حدوث العمليات. ويمكن الرجوع إلى هذا السجل في أي وقت ولأي غرض وذلك للتعرف على أي بيان من البيانات اللازمة للمزرعة . ويظهر شكل دفتر اليومية بتخصيص حقلين للمبالغ أحدهما يمثل الطرف المدين للعملية والثاني يمثل الطرف الدائن لها وإليك أنموذج لدفتر اليومية:

دفتر اليومية

الطرف المدين منه		الدائن له		البيان	رقم القيد	رقم صفحة الأستاذ	التاريخ
فلس	دينار	فلس	دينار				

2- دفتر الأستاذ **Ledger** : وهو سجل محاسبي يسير على طريقة القيد المزدوج – الدفتر الرئيس، حيث تفتح به حسابات مختلفة ، الغرض منها تبويب وتصنيف العمليات المتجانسة حسب وجهة نظر المزرعة . ويتم ذلك بفتح حساب لكل نوع من العمليات ترحل إليه القيود التي سبق أن سجلت في دفتر اليومية التي تتعلق بهذا النوع من العمليات، وعلى هذا الأساس فإن دفتر الأستاذ يشمل جميع الحسابات المتعلقة بالأنواع المختلفة من العمليات، بينما يشتمل دفتر اليومية على جميع القيود المتعلقة بالعمليات وفقاً لتاريخ حدوثها .

3- الحساب **Account** : وهو عبارة عن صفحة في دفتر الأستاذ تخصص للعمليات التي تتم مع شخص معين، أو تسجل بها القيود التي تتعلق بنوع معين من العمليات، فمثلاً يفتح حساب لكل شخص أو جهة تتعامل مع المزرعة، كما يفتح حساب لكل أصل من الأصول كالآلات والأراضي وغير ذلك، ويفتح حساب لكل نوع من المصروفات التي تنفقها المزرعة كمشتريات البذور والأسمدة والأجور وصيانة الآلات وغيرها، ويفتح أيضاً حساب لكل نوع من الإيرادات كمبيعات المحاصيل وتأجير الأراضي والآلات الزراعية وكذلك إيرادات الخدمات التي تقدمها المزرعة للغير. وبهذه الطريقة يمكن تجميع كافة العمليات التي تتم مع كل شخص أو تلك التي من نوع واحد في حساب مستقل، وتمثل هذه الحسابات مراكز مالية مختلفة من وجهة نظر المزرعة .

ويلاحظ أنه قد تتعدد القيود المتعلقة بحساب معين بحيث يتعذر معه استعمال صفحة واحدة لهذا الحساب وعندئذ يمكن استخدام عدد من الصفحات لهذا الغرض مع استخدام الحروف الأبجدية للتمييز بين الصفحات المتعلقة بكل حساب.

ويظهر شكل الحساب بحيث يتكون من جانبين، الجانب الأيمن يمثل الطرف المدين للعمليات، والجانب الأيسر يمثل الطرف الدائن لها ويشتمل كل جانب منهما على حقل للمبلغ وحقول أخرى بيانية، وقد يوجد حقلان للمبلغ يخصص أحدهما للبيانات الفرعية وذلك في حالة وجود أكثر من قيد لعملية معينة في تاريخ واحد، ويخصص الحقل الثاني لمجموع المبالغ الفرعية لهذه العمليات . وفيما يأتي أنموذج لشكل الحساب .

ح/ الجرارات رقم الحساب ....

مدين (منه) دائن (له)

المبلغ		البيان	رقم صفحة اليومية	التاريخ	المبلغ		البيان	رقم صفحة اليومية	التاريخ
فلس	دينار				فلس	دينار			

القوى العاملة الزراعية

تعد القوى العاملة الزراعية من أهم عوامل الإنتاج الزراعي، يعد المزارع أو العامل الزراعي اللبنة الأساس لتحقيق الإنتاج الزراعي، وليتم ذلك بكفاءة وقدرة عالية لا بد من إيجاد الظروف الموضوعية اللازمة والملائمة لهذا العنصر المهم من إعداد جيد وتدريب مناسب لكي يسهم إسهاماً كبيراً في عمليات الإنتاج المختلفة. إن هذه الإستراتيجية تمكن القطاع الزراعي من أداء عمل رئيس في توفير الغذاء والمساهمة في دعم هذه القوى لكي تكون عنصراً رائداً في دعم البناء الاقتصادي والاجتماعي .

مفهوم القوى العاملة الزراعية

يعد حجم مساهمة القطاع الزراعي في الناتج القومي من المؤشرات الاقتصادية المهمة في حجم الموارد الزراعية التي يوفرها هذا القطاع ويعد المجتمع الزراعي من المكونات البشرية الرئيسة في عملية حجم هذه الموارد الزراعية، حيث أن القوى العاملة الزراعية تعد المحرك الأساس في عملية إنتاج هذه الموارد. لذا يمكن القول إن عنصر القوى العاملة الزراعية هو جزء مهم من العناصر الإنتاجية لكونه عملاً إنسانياً لذا يعد عصب الإنتاج الرئيس في العملية الإنتاجية .

تطور القوى العاملة في القطاع الزراعي

إن عملية تطور القوى العاملة يعني التحسن في نوعيتها وزيادة قدراتها العملية على الإنتاج، حيث تعد هنا إنتاجية العمل مؤشراً ومقياساً حقيقياً لتطور تلك القوى . فالفن الإنتاجي لا يمثل العامل الوحيد المؤثر في إنتاجية العمل ما لم يتم التركيز على تطوير كفاءة المشتغلين في العملية الإنتاجية وتقليص التضخم في عدد العاملين لبعض الأنشطة

الاقتصادية وتحديد الأنواع والأعداد المرغوب بها عن طريق استغلال الإمكانات الحالية بأقصى صورة ممكنة، حيث أن تأكيد الاهتمام بالإنتاجية يوضح أهمية تنمية القدرات والكفاءات وإتاحة الفرص لاستخدامها، فالمساهمة الأساس هنا هي الموازنة ما بين العمالة (العرض) وفرص العمل المتمثلة في نقص العمال الماهرين وانخفاض مستويات المهارات وتضخم أعداد العاملين يقتضي اتخاذ الإجراءات الآتية :

1- تدريب وإعادة تأهيل القوى العاملة للحصول على نسبة عالية من التطور ورفع مستوى العمالة .

2- الموازنة بين العرض والطلب، أي القيام بإصلاح البنية الهيكلية لقوة العمل.

3- رسم أهداف مرحلية حسب الحاجة بتقديرات كمية العمالة .

نجد أن هناك علاقة عكسية بين التقدم العلمي والتكنولوجي وبين نسبة العمالة في القطاع الزراعي فكلما يحصل تقدم علمي وتكنولوجي في قطاع الزراعة يحصل اضمحلال في عدد العمالة الزراعية، إن هذا الانخفاض في نسبة المشتغلين في قطاع الزراعة أصبح اتجاهاً عاماً، مما حدا ببعض الاقتصاديين إلى اكتشاف قانون مؤداه وجود علاقة عكسية بين التقدم التكنولوجي من جهة ونسبة العاملين في القطاع الزراعي من جهة أخرى . أي كلما ازداد التقدم التكنولوجي في الزراعة قلت نسبة القوى العاملة فيها.

كذلك تشير كثير من إحصائيات هيئة الأمم المتحدة إلى أن هناك علاقة عكسية بين التطور الاقتصادي وبين حجم العمالة في القطاع الزراعي، كما نلاحظ أن حجم القوى العاملة الزراعية في العالم قد ازداد بمعدل سنوي مركب 0.4٪ للفترة ما بين 1950- 1977، بينما كان معدل النمو السنوي المركب للقوى العاملة 1.7٪ للفترة نفسها، وهذا ما يظهر لنا تفوق معدل النمو السنوي المركب للقوى العاملة على معدل نمو القوى العاملة الزراعية، وقد ازداد هذا التفوق في السنوات التي تلت هذا التاريخ . وقد استنتجنا من خلال البحث في أدبيات الاقتصاد الزراعي بأن أي تطور ملموس يصيب القطاع الزراعي يؤثر بشكل أو بآخر على العمالة الزراعية في هذا القطاع فتنحسر أعداد كثيرة من المشتغلين في قطاع الزراعة لتمد القطاعات الاقتصادية الأخرى، وهذا ينعكس أيضاً على الأهمية النسبية للقوى العاملة الزراعية، فيؤدي إلى تفوق معدلاتها في الوقت الذي تنخفض فيه معدلات نموها وخاصة في البلدان المتقدمة، لذلك أصبحت صفة ملازمة

للزراعة وهي إمداد القطاعات الاقتصادية بالأيدي العاملة التي تحتاجها . وكذلك أصبح هذا الأمر لدى كثير من الاقتصاديين المتخصصين في قياس نسب التطور الاقتصادي في الدول العديدة من العالم مؤشراً اقتصادياً يتم التعرف من خلاله على التقدم الحاصل في تلك البلدان، فنلاحظ في الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً مدى التطور الحاصل في قطاع الزراعة من خلال تفوق الإنتاج والإنتاجية لكثير من الغلات الزراعية وعند الرجوع إلى نسبة المشتغلين في قطاع الزراعة الأمريكي نجده لا يتجاوز نسبة 6٪ على عكس ذلك في بلد مثل السودان يتسم بوفرة الأراضي الصالحة للزراعة ومياه الري والأيدي العاملة نجد أن انخفاضا ملحوظاً في الإنتاج والإنتاجية في أغلب منتجاته الزراعية فضلاً عن العجز الكبير في توفير الغذاء إلى السكان في ذلك البلد ناهيك عن ارتفاع نسبة المشتغلين في هذا القطاع بحيث تصل تقريباً إلى 60٪ .

الجوانب النوعية للقوى العاملة الزراعية

يختلف حجم قوة العمل الزراعية باختلاف الصفات الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية السائدة لذلك تجد أن هناك كثيراً من الظواهر السلبية والاختناقات المتمثلة في اختلاف التوازن بين العرض والطلب على القوى العاملة الزراعية والقصور في المهارات وشيوع البطالة بمختلف أنواعها، ونجد أن أهم هذه العوامل هي الجوانب النوعية المتمثلة بعاملي التركيب العمري للقوى العاملة الزراعية والتركيب الجنسي لها . فنلاحظ القاعدة العامة للعامل الأول بأن يكون السكان في سن ما بين (15- 64) سنة للذكور و (15- 59) سنة للإناث، وعند دراسة القوى العاملة الزراعية من حيث هذا الجانب في أغلب الدول النامية وبشكل عام من السكان الزراعي في الوطن العربي بشكل عام والعراق بشكل خاص، يتضح لنا أن هنالك نسبة كبيرة من القوى العاملة الزراعية هم دون سن العمل وفوق سن العمل، ناهيك عن أعلى نسبة من هؤلاء ضمن فئة عمرية هي أعلى من سن الشباب وهذا ينعكس على إنتاجية العمل في هذا القطاع وتسرب هذه الفئة العمرية إلى خارج القطاع الزراعي فضلاً عن وجود نسبة عالية ممن تزيد أعمارهم عن سن العمل الذين هم عاجزون عن أداء كثير من العمليات الزراعية .

والعامل الثاني يشير إلى عامل التركيب الجنسي للقوى العاملة الزراعية، حيث غالباً ما يمثل السكان العاملون ثلاثة أرباع السكان في سن العمل على افتراض أن 50٪

من السكان هم من النساء وتختلف نسبة مساهمة السكان في قوة العمل باختلاف البيئة نتيجة للتفاوت بين الريف والمدينة .

لقد أظهرت الإحصاءات حول نسبة الإناث المشتغلات في القطاع الزراعي حيث بلغت هذه النسبة 37.4 ٪ من حجم القوى العاملة الزراعية وقد تمت ملاحظة نسبة اللواتي تقع أعمارهن دون سن العمل فوجد أنها نسبة كبيرة جداً وهذا ما ينعكس سلباً على الإنتاج والإنتاجية في هذا القطاع.

تشير منظمة الزراعة الدولية (F A O) إلى القطاع الزراعي في الوطن العربي بأن نسب العاملين في هذا القطاع لا تقل عن 60٪ من إجمالي السكان و لا يسهمون إلا بنسبة 7٪ فقط من الناتج المحلي الإجمالي لعام 1980 وانخفضت هذه النسبة إلى 42٪ من إجمالي السكان لعام 2000 وارتفعت مساهمتهم إلى نسبة 20٪ من الناتج المحلي الإجمالي لذلك العام .

معايير العمل الزراعي

هنالك جملة من المعايير المهمة عند دراسة إقامة أي مشروع زراعي، بالإمكان استخدامها في قياس الكفاءة الإنتاجية لعنصر العمل في القطاع الزراعي، وأهم هذه المعايير هي:

1- إنتاجية العامل الزراعي من إجمالي الدخل الزراعي = $\frac{\text{قيمة الإنتاج الزراعي الإجمالي}}{\text{عدد العاملين الزراعيين}}$

2- إنتاجية العامل الزراعي من صافي الدخل الزراعي = $\frac{\text{قيمة الإنتاج الزراعي الصافي}}{\text{عدد العاملين الزراعيين}}$

3- إنتاجية ساعة العمل من الدخل الزراعي الإجمالي = $\frac{\text{قيمة الإنتاج الزراعي الإجمالي}}{\text{عدد ساعات العمل}}$

4- إنتاجية ساعة العمل من الدخل الزراعي الصافي = $\frac{\text{قيمة الإنتاج الزراعي الإجمالي}}{\text{عدد ساعات العمل}}$

5- القيمة المضافة للعامل = $\frac{\text{القيمة المضافة}}{\text{عدد العاملين الزراعيين}}$

6- نصيب العامل من رأس المال المستعمل في الزراعة = قيمة رأس المال المستعمل في الزراعة / عدد العاملين

7- نصيب العامل الزراعي من رأس المال المستثمر = رأس المال المستثمر / عدد العاملين الزراعيين

8- القيمة المضافة لساعة العمل = القيمة المضافة الزراعية / عدد ساعات العمل الزراعي

9- القيمة المضافة الزراعية = قيمة الدخل الزراعي الإجمالي – مستلزمات الإنتاج

10- نسبة الكفاءة في العمالة الزراعية = التكاليف الفعلية لعمال الزراعة / التكاليف النمطية لعمال الزراعة × 100

11- حجم الانحراف في العمالة الزراعية =العمالة الزراعية النمطية – العمالة الزراعية الفعلية .

12- نسبة الانحراف للعمالة الزراعية = حجم الانحراف في العمالة الزراعية / العمالة الزراعية النمطية × 100

13- نسبة الغيابات = عدد ساعات العمل المفقودة / عدد ساعات العمل المتوقعة ×100

14- معدل دوران العمل = عدد المستخدمين الذين يتركون الخدمة خلال المدة / متوسط عدد المستخدمين خلال المدة × 100

15- معدل الأجر الفعلي في الدرجة (ن) مثلاً = المتوسط الحسابي لأجور الوظيفة في الدرجة (ن) / منتصف مربوط الدرجة ×100

الفصل الحادي عشر

التعاون الزراعي

مفهوم التعاون الزراعي

تعددت مفاهيم التعاون الزراعي واشتركت أغلب هذه المفاهيم بقاسم مشترك رئيس ألا وهو تبادل المساعدة أو العمل المشترك بين الأفراد والجماعات وذلك لمجابهة الأخطار الطبيعية ومحاولة التغلب عليها من أجل البقاء.

لقد كان التعاون الزراعي وليد التفاوت الحاصل في القطاع الزراعي من خلال توافر الإمكانات أو عدم توافرها للسكان الزراعيين لذا كان من الضروري أن تلجأ الزراعة إلى تنظيم قواها الاقتصادية حماية لمصالحها، فوجدت من أفضل وسائل التكتل الاقتصادي الزراعي هو التنظيم التعاوني الزراعي وذلك في ميادين عديدة في هذا القطاع.

لذا أصبحت معرفتنا لمفهوم التعاون الزراعي تتسم بطابعين، الطابع الأول هو المفهوم العادي للتعاون الزراعي الذي يعد مفهوماً فطرياً نابعاً من شعور الإنسان تجاه أخيه الإنسان وهذه صفة غريزية للقيام بالتعاون المتبادل ومساعدة كل واحد للآخر، إلا أن هذا النوع من التعاون لم يكن مرتبطاً بقواعد ونظم معينة ولم تحدده منظمات اجتماعية بل هو تعاون طوعي .

أما التعاون بوصفه مذهباً اقتصادياً اجتماعياً فهو نوع من توحيد الموارد والجهود والعمل الجماعي طبقاً لقواعد ومبادئ معينة لتحقيق غايات اقتصادية واجتماعية مشتركة وهو نظام يمكن أعضاءه من الفلاحين ولا سيما صغارهم من الاستفادة من مزايا الإنتاج الكبير، والأرض التي يستغلها هؤلاء الفلاحون، إما أن تكون أرضهم الخاصة وإما أراضي الدولة الموزعة على صغار المزارعين . وكذلك يعبر مفهوم التعاون الزراعي عن فلسفة وتنظيم هي امتداد للفلسفة والتنظيم الاقتصادي والاجتماعي العام للدولة التي يطبق

فيها . وقد امتد التنظيم التعاوني الزراعي في كثير من البلدان ليشمل مراحل مختلفة من الإنتاج وليقلل من حدة انخفاض الكفاءة الاقتصادية الإنتاجية التي تشتد تحت نظم الحيازة التي لا تسمح بمزايا الإنتاج الكبير.

خصائص التعاون الزراعي

لا شك في أن التعاون الزراعي هو من التنظيمات الجماهيرية التي لها فعاليتها وأهميتها في تنمية وتطوير القطاع الزراعي ناهيك عما تتسم به مبادئ الجمعيات التعاونية بشكل عام مثل الباب المفتوح للعضوية أو ديمقراطية الإدارة أو توزيع الأرباح بنسبة المعاملات التي يقوم بها كل عضو مع الجمعية فضلاً عن خصائص أخرى تتسم بها الجمعيات التعاونية الزراعية بالإمكان ذكر أهمها بما يأتي : -

1- تتميز الجمعيات التعاونية بأنها تقدم لأعضائها الخدمات ولا تهدف من ذلك الربح.
2- تتميز بتمتع كل عضو فيها بحقوق مساوية لحقوق الآخرين من الأعضاء.
3- تتسم بمبدأ ديمقراطية الإدارة حيث يتمتع كل عضو فيها بحقوق متساوية في إدارة الجمعية.
4- تتميز خدمات الجمعية التي تقدم لأعضائها بأن تكون أسعارها بسعر التكلفة والفائض يوزع على أعضاء الجمعية بنسبة تعاملهم.

أهداف التعاون الزراعي

تهدف الجمعيات التعاونية الزراعية إلى رفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي لأعضائها عن طريق تنظيم استثمار أراضيهم وجهودهم وإمكاناتهم لرفع مستوى إنتاجهم، فهي تواجه كافة المشكلات والأسباب التي تؤدي إلى انخفاض إنتاجية الأرض الزراعية وتسعى لحلها والتغلب عليها وهي تتيح للأعضاء مجالاً واسعاً للتعليم والإرشاد والتدريب على إدارة المشروعات الاقتصادية وتساعدهم على أن يعملوا معاً بروح تعاونية ليتمكنوا من الوقوف أمام كبار الوسطاء والمرابين وتمكنهم من تطوير الزراعة وحل مشكلة الحيازات الزراعية، وفي إدخال المكائن والوسائل الحديثة في استثمار الأراضي الزراعية التي تؤثر في زيادة الإنتاج وتنعكس على حل كثير من المشكلات التي يعاني منها المزارعون، فضلاً

عن ذلك فإن للنظام التعاوني الزراعي أهدافاً اقتصادية وأهدافاً اجتماعية يمكن تفصيلها بما يأتي:

أولاً – الأهداف الاقتصادية : إن من الأهداف الاقتصادية التي تسعى إلى تحقيقها الجمعيات التعاونية الزراعية هو العمل على زيادة صافي الدخل لأعضاء تلك الجمعيات التعاونية بوصفهم منتجين ومسوقين لمنتجاتهم الزراعية وهذا ينعكس على رفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي للأعضاء .

إن زيادة صافي دخول أعضاء الجمعيات التعاونية الزراعية عمل على تحقيق زيادة في جملة دخولهم أو أنها قادرة على خفض حجم التكاليف الإنتاجية وفقاً لما آت في المعادلات الآتية:

صافي الدخل = إجمالي الدخل – إجمالي التكاليف

حيث أن:

إجمالي الدخل = عدد الوحدات المنتجة × سعر الوحدة من الناتج

إجمالي التكاليف = عدد وحدات عناصر الإنتاج المستخدمة × سعر كل وحدة منها.

ومن ثم يمكن القول إن تحقيق التعاونيات الزراعية لهدفها الاقتصادي عن طريق إجمالي دخول الأعضاء، يتم إذا ما ساهمت في العمل على زيادة كمية ما ينتجه أعضاؤها من سلع وخدمات زراعية من ناحية، وإذا ما ساهمت أيضاً على رفع السعر الذي تباع به الوحدة من هذه السلع أو الخدمات . كما أن سعي التعاونيات الزراعية نحو تحقيق هدفها الاقتصادي المذكور عن طريق تخفيض إجمالي التكاليف الإنتاجية لأعضائها يكون مرهوناً بنجاحها في العمل على تقليل كمية ما يستخدمه الأعضاء من عناصر إنتاجية، مع العمل في نفس الوقت للحصول على هذه العناصر الإنتاجية بأسعار منخفضة .

ثانياً – الأهداف الاجتماعية : إن التعاونيات الزراعية تقدم أهدافاً اجتماعية، فهي تنمي الاعتماد على الذات وتساعد أعضاءها من المزارعين في القضاء على عوامل التخلف وتسهم بتقديم خدمات ذات أهمية في التعليم والإرشاد والثقافة والصحة والعمران والرعاية . وكذلك تعمل هذه التعاونيات الزراعية في الريف على فض المنازعات والصلح بين العائلات والأسر، كما تساعدهم في إمداد القرى بمياه الشرب النقية والكهرباء ووسائط المواصلات وتحسين ظروف الإسكان وتعمير القرى بصفة عامة بما يقربها من المستوى الحضاري للمدينة .

نشأة الحركة التعاونية

نشأت الحركة التعاونية في مختلف البيئات الاجتماعية كحضارة الصين وحضارة مصر وحضارة بابل. ففي الصين مثلاً كانت توجد تنظيمات تعاونية متخصصة بالادخار والتسليف، وفي مصر والعراق كان هناك نوعان من التعاون يسود آنذاك عندما كانت المجتمعات تبني سدود المياه لأنها تتطلب توحيد قواها تجاه هذه المشاريع العملاقة، وقامت حينها بتوزيع المياه على المجتمع بشكل يؤمن توفير مياه السقي على جميع أعضاء التنظيمات الاجتماعية في أوقات شحة مياه الأمطار.

وفي أوروبا وعلى وجه التحديد ظهرت الحركة التعاونية في بداية القرن التاسع عشر بوصفها رد فعل لمساوئ التنظيمات الاقتصادية والاجتماعية التي كانت تحت طائلتها تعيش الشعوب الأوروبية، وكانت الثورة الصناعية قد حلت آنذاك وحلَّ معها تغيير اقتصادي انعكس على علاقات المجتمع حيث اضمحلت الإنتاجيات الصغيرة لتحل محلها المشاريع الصناعية، وزادت الثروات وزاد معها شقاء الناس وبصورة خاصة طبقة العمال وحينها انتشرت البطالة وزادت المتاعب والهموم، وانعكست الثورة الصناعية على تغيير في الريف حيث الثورة الزراعية التي دفعت بالتقدم الآلي إلى المجتمع الزراعي لتحل محل أعداد كبيرة من الفلاحين وظهر الإنتاج الكبير وظهرت معه مزايا وسلبيات ومن خلاله فقد المزارع الصغير أرضه وحقوله وتحول إلى عامل زراعي أو لفظته الزراعة إلى المدينة لكي يزيد من بؤس الطبقة العاملة وينافسها في عملها وقوتها، كل هذه الظروف المقيتة حركت المشاعر الإنسانية والوطنية لدى الكثير من المفكرين في أوروبا وعلى رأسهم روبرت أوين في إنكلترا حيث لقب بأب التعاون فيما بعد، وشارل فورييه في باريس ورايفايزن في ألمانيا، حيث قام هؤلاء المفكرون ممن راعهم البؤس والتدهور الأخلاقي في المجتمع الأوروبي آنذاك بالمطالبة بمجتمع تعاوني تسوده مبادئ التعاون السامية، يوفر الخير والعدل للجميع، حيث عدت القواعد والأسس التي وضعتها جمعية روتشديل التعاونية التي هي حجر الأساس للبناء التعاوني، فقد قامت هذه الجماعة بتأسيس أول جمعية تعاونية في إنكلترا عام 1844 ووضعت مجموعة من المبادئ التي اعتبرت فيما بعد بالمبادئ التعاونية وفيما يأتي نذكر هذه المبادئ :

1- باب العضوية المفتوح.

2- ديمقراطية الإدارة في الجمعية .
3- توزيع العائد على أساس التعامل والاشتراك .
4- تحديد العائد على المساهمة برأس المال
5- الحياد الديني والسياسي والقومي.
6- التعامل مع الجمعية بالنقد .
7- نشر التعليم بين الأعضاء .

حيث كانت هذه المبادئ هي اللبنة الأساس في أفكار رواد روتشديل وقد أجبرت الحركات التعاونية أن تكون هذه المبادئ الأساس للحركة التعاونية .

أنواع الجمعيات التعاونية الزراعية

تتعدد أنواع الجمعيات التعاونية الزراعية وذلك تبعاً للخدمات التي تقدمها والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، فالجمعية التعاونية الزراعية يمكن أن تكون متعددة الأغراض حيث تمارس نشاطات زراعية عديدة أو تتخصص بنشاط واحد حينها تسمى ذات الغرض الواحد، وفيما يلي سنحاول استعراض لهذه الجمعيات .

1- **الجمعيات التعاونية للإنتاج الزراعي :** تختلف الجمعيات التعاونية للإنتاج الزراعي باختلاف النظم الاقتصادية والسياسية وكذلك تختلف باختلاف ظروفها الداخلية، فبعض هذه الجمعيات تتخذ شكلاً من أشكال الإنتاج الزراعي الرأسمالي أو الاشتراكي أو تتخذ تنظيماً اقتصادياً معيناً . وقد يعجز المزارعون الصغار بمفردهم في إنشاء بعض المشاريع الزراعية دون اللجوء إلى الانضمام لهذه الجمعيات التعاونية الزراعية، كقيامهم بنوع معين من العمليات الزراعية التي لا يمكن القيام بها إلا بواسطة الجمعيات التعاونية .

2- **الجمعيات التعاونية الخاصة بالتوريد الزراعي :** وبالإمكان إطلاق تسمية على هذه الجمعيات أيضاً بجمعيات التموين أو التجهيز أو الشراء . وتعد هذه الجمعيات أوسع الجمعيات التعاونية الزراعية انتشاراً . تقوم هذه الجمعيات التعاونية بشراء احتياجات أعضائها من السلع بالجملة وتجهيزهم بأسعار معتدلة وبشروط مناسبة وأحياناً تقوم هذه الجمعيات بالتوسط في عمليات الشراء بين تاجر الجملة وأعضائها من المزارعين بالسلع التي يتم التعامل بها كالسلع الاستثمارية مثل التقاوي والأسمدة والآلات

والأدوات وغيرها من مستلزمات الزراعة . وأحياناً يكون قسم من هذه الجمعيات التعاونية ، جمعيات توريد تعاونية متخصصة وقسم منها جمعيات توريد تعاونية غير متخصصة.

3- **الجمعيات التعاونية للتسليف الزراعي:** تؤدي هذه الجمعية التعاونية أغراضاً تسليفية ، فهي تزود أعضاءها المزارعين قروضاً زراعية ، يستخدمونها في تطوير عملهم الزراعي، وفي التوسع بمشروعاتهم الزراعية وتخليصهم من المرابين الذين يستغلونهم بفوائد ربوية فاحشة . والحصول على السلف الزراعية لهي من أهم الخدمات التي تقدمها هذه الجمعيات التعاونية الزراعية ، حيث تساعد أعضاءها بالقيام بكثير من الفعاليات الاقتصادية التي تؤدي إلى زيادة إنتاج المزارعين ورفع مستوى معيشتهم .

4- **الجمعيات التعاونية التسويقية :** تقوم هذه الجمعيات بتجهيز أعضائها المزارعين بما يلزمهم من معدات وتجهيزات زراعية وكذلك القيام بتسويق المنتجات الزراعية التي ينتجها الأعضاء حيث تقوم هذه الجمعيات بإيجاد أسواق تتصف بدرجة من الثبات والاستقرار لتصريف منتجات أعضائها بعد تصنيف هذه المنتجات وتغليفها وفرزها لكي تباع بأسعار مجزية . كذلك تقوم هذه الجمعيات بتسليف أعضائها بما يحتاجون إليه من قروض قبل أو عند تسليم منتجاتهم للجمعية التعاونية . وعادة تتخصص هذه الجمعيات ببعض السلع الزراعية ، مثل جمعيات الألبان وجمعيات المواشي وجمعيات اللحوم وغيرها ، أو أن تتخصص في منتوج زراعي معين مثل جمعيات تسويق القطن أو جمعيات تسويق التمور وغيرها .

5- **جمعيات التأمين الزراعية التعاونية:** الغرض من تأسيس هذه الجمعيات، هو حماية المزارعين من الأخطار التي قد يتعرضون لها في حياتهم الزراعية، كالمرض والشيخوخة والعجز، وكذلك حماية مزروعاتهم وحيواناتهم من مخاطر الحريق والأوبئة والأمراض والفيضانات والجفاف وما إلى ذلك.

6- **جمعيات التعاون الزراعي متعددة الأغراض :** وقد تتعدد أغراض هذه الجمعيات حيث تقدم خدمات متنوعة وعديدة لأعضائها في مجالات مختلفة كالتمويل الزراعي والتوريد الزراعي والتسويق الزراعي وكذلك استخدام الآلات الزراعية والانتفاع

بالخدمات المشتركة الأخرى وتحويل محاصيلهم إلى منتجات صناعية، وكذلك خدمات اجتماعية ترفع من المستوى الاجتماعي لأعضائها . وقد لوحظ أن انتشار هذا النمط من الجمعيات التعاونية الزراعية قد انتشر في دول عديدة تتسم باقتصاديات متخلفة وخاصة منها الدول التي استعانت ببرامج الإصلاح الزراعي لغرض النهوض في مجتمعاتها الريفية مثل العراق والجزائر ومصر وسوريا والهند وباكستان وغيرها من الدول الأخرى .

إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية

الإدارة هي كافة عمليات التنظيم والتنسيق والإشراف على البرامج والخطط التي وضعت ومتابعة الخطوات التنفيذية والإجراءات العملية في تنفيذ تلك البرامج والخطط لأجل تحقيق أهداف المشروع التعاوني، وتختلف الإدارة التعاونية عن المفهوم التقليدي للإدارات وتتميز بأنها عندما تنفذ السياسة العامة تجب مراعاتها للالتزام بالمبادئ والأسس التعاونية وكذلك يجب أن تهتم بتوسيع نشاطاتها كل ما أمكن ذلك لزيادة الخدمات التي تقدمها لأعضائها . تدار هذه الجمعية التعاونية الزراعية من الهيئات الآتية :

1- الجمعية العمومية .
2- مجلس الإدارة.
3- لجنة المراقبة.
4- مدير الجمعية التعاونية ومساعدوه .

وسوف نتناول كل هذه الهيئات بالشرح المفيد بما يأتي:

1- **الجمعية العمومية:** وتسمى الهيئة العامة وتتألف من جميع أعضاء الجمعية التعاونية المشتركين فعلاً في تلك الجمعية، وتعد هذه الهيئة بأنها الفيصل في قرارات الجمعية ومصدر جميع السلطات داخل الجمعية التعاونية. وأن مسؤولية إدارة الجمعية في المقام الأول يقع على عاتق الجمعية العمومية. وأن الأعضاء في الهيئة العامة هم أصحاب السلطة العليا في تقرير سياسة الجمعية التعاونية. وأن الهيئة العامة تعقد نوعين من الاجتماعات وهي اجتماعات اعتيادية واجتماعات استثنائية. وتنعقد هذه الاجتماعات وفقاً لما ينص عليه النظام الداخلي في الجمعية التعاونية، ويستخدم النهج الديمقراطي

في قرارات الهيئة العامة حيث يؤخذ برأي الأغلبية في التصويت على القرارات التي تتخذ بداخل الهيئة العامة .

وتختص الهيئة العامة ببعض الأعمال نذكرها فيما يأتي:

أ- إقرار النظام الداخلي.

ب- انتخاب وعزل أعضاء مجلس الإدارة.

ج- وضع وتعديل النظام الداخلي.

د- التصرف في توزيع الاحتياطي والعائد .

هـ- التأكد من أن أعضاء مجلس الإدارة والموظفين يطبقون ما جاء في النظام الداخلي.

و- الإطلاع على حسابات الجمعية والمصادقة على الميزانية العامة بصورة دورية .

ز- إصدار قرارات نهائية بشأن قبول الأعضاء وفصلهم.

ومن أبرز الواجبات المناطة بالهيئة العامة هي القيام بإقرار النظام الداخلي في أول اجتماع لها، وتغيير هذا النظام وتقرير حل الجمعية أو توسيعها، وضمها مع جمعية تعاونية أخرى . وجميع هذه الأمور وغيرها تقرر في الاجتماع السنوي العام .

2- **مجلس الإدارة :** وهو عبارة عن هيئة منتخبة من قبل الهيئة العامة من أعضاء يتميزون بأمانتهم وإخلاصهم وشعورهم بالمسؤولية تجاه الجمعية، ومجلس الإدارة يستمد سلطته وصلاحياته من الهيئة العامة وفقاً لما جاء في النظام الداخلي، وعلى مجلس الإدارة تعيين مدير له وعدد من الموظفين المسؤولين للقيام بتشغيل الجمعية .

وفيما يأتي الواجبات التي تناط بمجلس الإدارة :

أ- القيام بعقد الاجتماعات الدورية في أوقات محددة لبحث أمور الجمعية .

ب- تعيين المدراء والموظفين .

ج- التعاقد بالنيابة عن الجمعية وتمثيلها أمام القضاء .

د- قبول الأعضاء الجدد.

هـ- تحصيل القروض للجمعية .

و- إعداد التقارير وتقديمها إلى الهيئة العامة للجمعية .

إن وجود مجلس الإدارة بوصفه هيئة منتخبة تعد مركزاً قيادياً مهماً تناط به مسؤولية كبيرة ويبنى عليه أمل نجاح الجمعية لذا عند عملية اختيار أعضاء المجلس يتوخى الدقة لما له من خطورة في نجاح أو فشل الجمعية .

3- **لجنة المراقبة** : وتعد من الهيئات الإدارية المهمة في الجمعية التعاونية ، فهي الهيئة الوحيدة التي تشرف على تنفيذ القرارات التي تتخذها الهيئة العامة ، وكذلك تشرف على أعمال مجلس الإدارة ومراقبته حول تنفيذ قرارات الهيئة العامة ولها صلاحية دعوة الهيئة العامة للاجتماعات الطارئة إذا دعت المصلحة لذلك .

4- **مدير الجمعية التعاونية** : يقوم بتنفيذ الأعمال التي يضعها له مجلس الإدارة حيث يكون هو ومساعدوه مسؤولاً مسؤولية كاملة تجاه تنفيذ الخطط التي يضعها له المجلس .

تمويل الجمعيات التعاونية الزراعية

عملية تمويل الجمعيات التعاونية ضرورة ملحة ، حيث أن كل جمعية تحتاج إلى المال لكي يساعدها في تأدية أهدافها التي تأسست من أجلها ، حيث أنها تحتاج إلى المساهمة لدعمها في كل مراحلها ويمكن ذكر النواحي المهمة التي تحتاج المال فيها :

1- **عمليات التأسيس والتنظيم**:فإن الجمعية التعاونية تحتاج إلى المال عند بداية تأسيسها في حالات عقد الاجتماعات والقيام بالدراسات الأولية ومصاريف تنظيم العقود وطبعها وشراء السجلات وغيرها من نفقات أخرى، وكثير من النظم التعاونية حددت هذه النفقات بأن لا تزيد على 5٪.

2- **المستلزمات الضرورية التي تحتاجها الجمعية في أداء فعالياتها** : غالباً ما تحتاج الجمعية التعاونية إلى الأموال اللازمة لاستئجار أو بناء مقر لها ، وشراء ما يلزمها من المستلزمات الضرورية كالمعدات والآلات لإنجاز أعمالها ، ويطلق على هذه المستلزمات والمعدات أسم الأصول الثابتة.

3- **نفقات التشغيل** : تحتاج الجمعية التعاونية إلى مبالغ تدفعها بوصفها نفقات تشغيل حيث أن هذه النفقات تتضمن رواتب وأجور الموظفين والعمال ومصاريف أخرى كأقساط التأمين وغيرها ، وعادةً يقاس مركز الجمعية من حيث القوة والضعف من خلال رأسمالها الذي يغطي الجزء الأكبر من هذه النفقات .

4- **تقديم القروض للأعضاء** : تحتاج الجمعيات التعاونية الزراعية إلى المال لكي تساعد أعضاءها من المزارعين بتقديم القروض لهم لتمكنهم من شراء البذور أو مستلزمات أخرى أو القيام بالإنفاق على عمليات تسويق المحاصيل لذلك تضطر الجمعية التعاونية من الحصول على هذه الأموال من مصادر متنوعة وفيما يأتي المصادر التي تحصل عليها الجمعية التعاونية من الأموال :

أ- من الأعضاء وذلك من خلال الأسهم أو رسوم العضوية أو الودائع أو استقطاعات الجمعية على التعامل.

ب – من غير الأعضاء : وهذه تتضمن المبالغ التي تحصل عليها الجمعية إما على شكل ودائع وإما أجور الخدمات التي تؤديها لهم الجمعية .

ج- من مؤسسات الإقراض: كالمصارف الزراعية أو الصناعية أو التجارية أو من الدولة عن طريق مؤسساتها.

د- من الفعاليات التي تقوم بها الجمعية وتشتمل هذه الفعاليات على: العمولات التي تأخذها الجمعية من الأعضاء مقابل الخدمات التي تقدم لهم، أو من المال الاحتياطي الذي تحتفظ به الجمعية.

الفصل الثاني عشر

السياسة الزراعية

مفهوم السياسة الزراعية

هي مجموعة من الإجراءات المختارة من الوسائل الإصلاحية المناسبة التي يمكن بموجبها توفير أكبر قسط من الرفاهية للمشتغلين في قطاع الزراعة وذلك من خلال تحسين مستوياتهم المعيشة عن طريق زيادة الإنتاج وتحسين نوعيته وضمان استمراريته، فالسياسة الزراعية يجب أن تهدف إلى تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية للمشتغلين في الزراعة، فإذا لم يتحقق ذلك فإنها ناقصة في أهدافها أو في الوسائل المختارة لتحقيق تلك الأهداف أو أن تطبيقها جرى في ظروف غير ملائمة .

إن هذه الإجراءات التي تستخدمها السياسة الزراعية تعد من الأساليب الإنمائية والإصلاحية التي يعتمدها القطاع الزراعي في إحداث تغيرات نوعية داخل القطاع الزراعي، تتناول التركيب الحيازي تارة والتركيب المحصولي تارةً أخرى فضلاً عن متغيرات أخرى كالفن الإنتاجي، وهيكل العمالة وهيكل الصادرات الزراعية، والتغير الاجتماعي والاقتصادي .

ومن هنا تظهر أهمية السياسة الزراعية على كل المستويات، سواء التخطيطية منها أم التنفيذية وينبغي في نجاح السياسة الزراعية عدم وجود تنافر أو تعارض بين أجزائها وحتى لا يؤدي ذلك إلى تعطيل تحقيق أهدافها، لذلك تجب مراعاة كل الظروف والملابسات الاقتصادية والاجتماعية التي تؤثر فيها، وتهيئة كل الوسائل التي تتخذ للتغلب على الصعوبات التي تظهر عند التنفيذ .

متطلبات السياسة الزراعية

إذا ما توفرت المستلزمات الأساسية للسياسة الزراعية فإنها سوف تحقق أهدافها في التنمية الزراعية من خلال رفع المستوى الاجتماعي والاقتصادي وتحقيق الرفاهية

للعاملين في القطاع الزراعي، ولكي نتعرف على هذه المستلزمات الأساسية لا بد أن نتطرق إلى متطلبات السياسة الزراعية بما يأتي :

1- **وجود هيئة تنفيذية** :لذا بالإمكان تطبيق برامج السياسة الزراعية وتنفيذها من خلال هيئة حكومية رسمية أو شبه رسمية تتسم بالوطنية من خلال برنامجها العملي الذي تشرف على تطبيقه .

2- **ذات أهداف وغايات معينة**: وتشتمل هذه الأهداف عادة على طموحات المجتمع الريفي ويتم تحقيق هذه الأهداف بفترة قصيرة لدى من يشرف على تنفيذها. وقد يحصل تضارب في الأهداف أحياناً فيما بينها، وعند هذا التضارب يجب أن تكون هناك مفاضلة حيث تتحقق أهداف على حساب أهداف أخرى، فإذا كان مثلاً تعارض لهدف اقتصادي مع هدف غير اقتصادي فعلى منفذي السياسة الأخذ بالهدف الاقتصادي دون غيره .

3- **اختيار الوسائل التي هي أقل كلفة من غيرها في تحقيق أهداف السياسة الزراعية.**

علاقة السياسة الزراعية بالعلوم الأخرى

للسياسة الزراعية ارتباطات كثيرة بالعلوم الأخرى وذلك لما للزراعة بوصفها قطاعاً زراعياً مهماً في الاقتصاد الوطني فهذا يعني عدم إمكان الفصل بين البرامج والسياسات الزراعية والبرامج والسياسات الاقتصادية العامة، ومن الخطأ الشائع أن يتصور البعض أن السياسة التي تنتهجها الدولة نحو الزراعة منفصلة عن باقي القطاعات الاقتصادية الأخرى، لأن ما ينفق على برامج تطوير المشاريع الزراعية ربما ينفق من الزراعة وربما تشترك بقية القطاعات الاقتصادية الأخرى في الإنفاق عليه، كذلك العاملون في القطاع الزراعي هم أساساً ساهموا في بناء الاقتصاد الوطني من خلال ما قدموه من إنتاج السلع سواء سلعاً استهلاكية كانت أم إنتاجية . من هذا ندرك مدى قوة الترابط بين قطاع الزراعة وبين الاقتصاد الوطني، فإذن لا بد من دراسة الاقتصاد العام ومبادئه حين وضع آليات السياسة الزراعية وذلك لكي تكون تلك الآليات مبنية على أساس نظري متين وليس حالة من حالات الارتجال والحدس والتخمين.

وللسياسة الزراعية صلة بموضوعات أخرى منها علم النفس، إن هناك حاجة إلى دراسة مستفيضة لكل من المنتج والمستهلك من حيث السلوك والتصرفات وما المؤشرات التي يستجيب كل واحد منهما لها أكثر من غيرها مما لها الأثر الكبير في بناء برامج السياسة الزراعية وفقاً لهذه المؤشرات .

كذلك نجد علاقة علم الاجتماع وصلته بالسياسة الزراعية حيث أن دراسة تكوين المجتمع وتركيبة أفراده والعلاقات الاجتماعية التي تسود في هذا المجتمع وما أهداف وطموحات كل فرد في المجتمع وما يصبو لتحقيقه في حياته كلها أمور تتعلق بالمشاريع التي يروم السياسي القيام بها، وكذلك مدى الترابط الموجود بين الدولة والفرد عند القيام بتنفيذ القرارات التي تتخذها الدولة في صالح المجتمع التي من المحتمل أن تتعارض وتتضارب بعضها مع ما يصبو إليه الفرد نفسه .

أهداف السياسة الزراعية

تهدف السياسة الزراعية بآلياتها المختلفة إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الرفاهية الاقتصادية لأفراد المجتمع الزراعي، إذ هي المعيار الأساس لنجاح تلك السياسة ويمكن تحديد أهداف السياسة الزراعية بما يأتي:

1- **تحقيق الجدارة الإنتاجية** : ويعني هذا الهدف جميع الموارد الزراعية الحالية اللازمة لتنمية الطاقة الإنتاجية الزراعية، كما ينطوي أيضاً على هدف زيادة القيمة النقدية للصادرات الزراعية لما في ذلك من أهمية قصوى في توفير النقد الأجنبي اللازم لتمويل برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

2- **ارتفاع حجم الصادرات الزراعية** : إن من أهداف السياسة الزراعية زيادة كمية السلع والغلات الزراعية التي تصدر إلى خارج البلاد، وهذا ينعكس على وفرة النقد الأجنبي اللازم لدعم وتمويل برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهذا يستلزم دراسة قوى العرض والطلب في الأسواق العالمية للمنتجات الزراعية، وكذلك معرفة الدول المصدرة لهذه المنتجات ومدى التنافس بين المنتجات الزراعية الوطنية والأجنبية ومن ثمة التركيز على إنتاج هذه الغلات التي تتميز بميزة نسبية تصديرية .

3- **عدالة التوزيع** : إن عدالة توزيع الدخول هو هدف اجتماعي من أهداف السياسة الزراعية، وتعني عدالة توزيع الدخول محاولة الحد من اتساع الفوارق بين الدخول ومستويات المعيشة ووضع حدود دنيا لمستوى معيشة الفرد، والعدالة التوزيعية تعني أيضاً التوزيع الأمثل لموارد المجتمع الاقتصادية بين مختلف فروع النشاط الاقتصادي، وهذا يتحقق عندما تتساوى قيمة الناتج الحدي للعناصر الإنتاجية (العمل ورأس المال والأرض) في كافة محاور النشاط الاقتصادي .

أنواع السياسات الزراعية

تتعدد السياسات الزراعية لمعالجة نواحي كثيرة حيث تقلبات الأسعار والتلكؤ في إنتاج المحاصيل الزراعية وعدم قدرتها على تلبية الطلب كل هذه المتغيرات أدت إلى دراسة أنواع عديدة من السياسات الزراعية وفيما يأتي أنواع السياسات الزراعية :

1- **السياسة الزراعية السعرية** : تعبر السياسة السعرية عن كافة الإجراءات التي بموجبها يتم تحديد الأسعار لكافة السلع والحاصلات الزراعية المختلفة، وتتباين هذه الإجراءات باختلاف النظم الاقتصادية، ففي ظل النظام الاقتصادي الرأسمالي تقرر الأسعار وفقاً لآلية السوق للحصول على أقصى الأرباح . أما في ظل النظام الاقتصادي الاشتراكي فإن الأسعار تحدد من خلال التخطيط المركزي وفق جملة من الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية .

2- **السياسة الزراعية التسويقية**: وتتضمن السياسة الزراعية التسويقية جميع الفعاليات لنقل السلعة من المنتج إلى المستهلك وتزداد وتتسع هذه الفعاليات مع التطور الاقتصادي وتشتمل هذه الفعاليات على نقل السلعة من مناطق إنتاجها إلى الأسواق التي تباع بها، وعمليات الفرز والتغليف حيث تترك هذه العملية أثراً إيجابياً على أسعار هذه المنتجات وأخيراً عملية خزن السلعة حيث يتم الاحتفاظ بها لحين بيعها .

3- **السياسة الزراعية الائتمانية** : السياسة الائتمانية يقصد بها وسائل تمكين المزارعين من الحصول على المبالغ اللازمة لغرض سد الاحتياجات الإنتاجية والاستهلاكية التي يحتاجونها باستمرار، حيث يحتاج المنتج الزراعي لشراء مستلزمات الإنتاج المختلفة مبالغ كثيرة لا يمكن توفيرها من مدخراته الخاصة،

ويمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من القروض حسب فترة مدياتها فمنها قروض قصيرة الأجل ومنها متوسطة الأجل وقروضاً طويلة الأجل .

4- **السياسة الزراعية الإنتاجية :** وتختص السياسة الزراعية الإنتاجية بتنظيم الإنتاج الزراعي .

أثر الدولة في تنظيم السياسة الزراعية

إن تدخل الدولة في تنظيم الشؤون الزراعية والاقتصادية ليس تدخلاً في حرية الإنتاج الزراعي والمنتجين الزراعيين، وذلك لما تتميز به الزراعة من خصوصية من بين القطاعات الاقتصادية الأخرى وما تتسم به من خصائص اقتصادية واجتماعية، لذلك جاء هذا التدخل الحكومي معبراً عن الأثر الريادي للدولة في تنظيم الإنتاج الزراعي والمحافظة على مصلحة العاملين في هذا القطاع والتوفيق بين احتياجاتهم وما يقدمونه من عطاء إنتاجي للمجتمع . لقد أولت الحكومات في كثير من دول العالم دعم قطاع الزراعة أكثر مما دعمت به القطاعات الاقتصادية الأخرى وأنفقت الأموال الطائلة على هذا القطاع، ولكن الذي يستحق أن نفكر به كاقتصاديين زراعيين لابد لنا أن نأخذ بعين الاعتبار أن الاهتمام المتزايد بقطاع الزراعة وترك القطاعات الاقتصادية الأخرى دون إدخال التقنيات الحديثة إليها يجرنا إلى أن هذه القطاعات ستصاب بالجمود وعندما نمكن الزراعة ونحدثها بتكنولوجيا الإنتاج قد عملنا على إزاحة أيدي عاملة كثيرة من هذا القطاع لتذهب إلى القطاعات الاقتصادية التي بمقدورها امتصاص هذا الكم من العمالة التي فاضت عن حاجة القطاع الزراعي، فكيف بنا والحال هذا لم تستطع قطاعات الاقتصاد أن تستقبل هذه الجموع من الذين يبحثون عن عمل ما، بسبب عدم مواكبة هذه القطاعات التطور الحاصل وبسبب توجيه الحكومات اهتمامها إلى قطاع الزراعة وتطويره فتتعقد المشكلة وتحمل في طياتها هموماً ومشاكل كثيرة، هموم كيف بمقدور قطاع الزراعة أن ينمو في ظل اقتصاديات متخلفة لا يمكن لهذه القطاعات أن تستجيب للطموحات وتوفير المستلزمات التي يحتاجها، وكذلك ليس بمقدور هذه القطاعات أن تستوعب الأيدي العاملة التي لفظت من القطاع الزراعي بسبب تطوره، وعليه يجب أن تكون هناك موازنة عند القيام بتنمية ودعم القطاعات الاقتصادية من قبل الدولة .على الرغم من أن الزراعة وما تحيط بها من ظروف وتكتنفها من ملابسات كثيرة قد جعلتها متميزة في هذا التدخل

الحكومي عنه في قطاعات أخرى ويمكن أن نلخص الأسباب الموجبة لهذا التدخل بجملة من المتغيرات التي ينفرد بها هذا القطاع عنه في القطاعات الاقتصادية الأخرى بما يأتي :

1- عند حدوث أزمات اقتصادية يضطر سكان المدن إلى الهجرة إلى الريف وذلك لسهولة حصولهم على الغذاء من الحقول الزراعية بكل يسر .
2- لم توجد هناك تنظيمات اجتماعية تدافع عن حقوق المشتغلين في قطاع الزراعة كما هو الحال في المنظمات المهنية والاجتماعية في قطاع الصناعة، فتضطر الحكومات التدخل للوقوف مع هذا القطاع أمام الكارتلات الاحتكارية .
3- الطابع الذي تتميز به الزراعة هو عدم وجود استقرار اقتصادي لأسباب كثيرة.
4- التناقص المستمر في الأيدي العاملة الزراعية في هذا القطاع .
5- تتميز دخول العاملين في قطاع الزراعة بأنها أوطأ من دخول العاملين في القطاعات الاقتصادية الأخرى .

كل هذه المتغيرات وغيرها تحتم على زيادة حجم التدخل الحكومي وآثاره المختلفة في قطاع الزراعة لكي تنسق في وضع السياسة الزراعية بحيث تكون موائمة لسياسة صناعية ضمن نهج اقتصادي موحد يؤدي إلى تقوية أواصر العلاقة بين هذين القطاعين لينعكس على زيادة الرفاهية الاقتصادية سواء للعاملين في قطاع الزراعة أم في قطاع الصناعة.

مفاهيم وأهداف الإصلاح الزراعي

إن مفهوم الإصلاح الزراعي هو جزء من السياسة الزراعية والاجتماعية يتضمن برامج إصلاحية ومنهجاً للتغيير الجذري لإصلاح القطاع الزراعي بكامله اجتماعيا واقتصادياً، وقد اتفق على تعريف مفهوم الإصلاح الزراعي دولياً "بأنه مجموعة الإجراءات التي تقوم بها الحكومة لمعالجة عيوب كيان الاقتصاد الريفي". إذن هذه السياسة بنيت على أساس خلق فعاليات اقتصادية جديدة لزيادة الإنتاج الزراعي وتحقيق مستوى معيشي مناسب للمزارعين عن طريق إعادة عملية توزيع الأراضي الزراعية وتطويرها عن طريق تهيئة كافة المستلزمات المادية والمعنوية . ولم تكن عملية التوزيع مقتصرة على الأراضي الزائدة على المزارعين المستحقين بل تعداها ذلك إلى إعادة توزيع المقاطعات الكبيرة من هذه الملكيات التي باتت بعيدة عن عمليات الاستغلال والاستثمار الزراعي إلى المهتمين بالقيام بزراعتها من الفلاحين.

فالإصلاح الزراعي يهدف إلى تحقيق أهداف اجتماعية وسياسية واقتصادية واختلفت الحكومات في مختلف دول العالم على تطبيق برامجه، وقد تشير كثير من الأدبيات الاقتصادية إلى الأهداف السياسية والاجتماعية قد كانت هي الأساس في مفهوم الإصلاح الزراعي للفترة ما بين الحربين العالميتين الأولى والثانية، ولكن بدت معالم التغيير تتضح ببروز للأهداف الاقتصادية على غيرها من الأهداف الأخرى في منهجية الإصلاح الزراعي وذلك لفترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، وبدت معالم هذه الأهداف في كثير من الإصلاحات الزراعية التي تمت في بلدان عديدة واتسمت باستخدام آليات ووسائل للوصول إلى هدف أعم وأشمل ألا وهو زيادة الإنتاج الزراعي، وزيادة دخل الفلاح والعناية بتوجيهه الوجهة السليمة بكيفية إنفاق هذا الدخل .

نستنتج من هذا أن الإصلاح الزراعي لا يعني مجرد إعادة توزيع الأراضي على المزارعين والفلاحين، بل أنه يشمل كثيراً من الإجراءات التكميلية الأخرى التي تساعد على استغلال الأرض بصورة صحيحة وقادرة على التمتع بمزايا الإنتاج الكبير، والتسويق على نطاق واسع، وجعل إنتاجها الزراعي متمشياً مع متطلبات التطور الصناعي، عن طريق تزويد الصناعات الجديدة التكوين بمختلف المواد الأولية الضرورية وكذلك توفير الغذاء للعاملين في هذا القطاع . إن الإجراءات التكميلية في الوقت الحاضر أصبحت جزءاً مهماً من عمليات التغيير في منهجية الإصلاح الزراعي بمفهومه الحديث، وهذه الإجراءات التكميلية تضمنت كثيراً من الأهداف كتزويد الفلاحين بالقروض الزراعية أو تأسيس الجمعيات التعاونية الزراعية أو تزويد المزارعين بأحدث المبتكرات الفنية الزراعية الميكانيكية والبايولوجية وغيرها من الأهداف والخدمات .

لقد كان العراق واحداً من البلدان النامية الذي انتهج تطبيق برامج الإصلاح الزراعي وذلك ابتداء من ثورة 14 تموز التي حررت العراق من نير العبودية بإصدار قانون للإصلاح الزراعي وهو قانون رقم 30 لسنة 1958 وتلاه قانون آخر للإصلاح الزراعي وهو قانون رقم (117) لسنة 1970 وكذلك تزامن معه قانون آخر للإصلاح الزراعي رقم (90) لسنة 1975، لتنظيم الملكية الزراعية في منطقة كردستان، وفيما يأتي نذكر هذه القوانين بشكلها المفصل ليستفيد أبناؤنا الطلبة من فهم المتغيرات والملابسات التي اكتنفت هذه القوانين والكشف بأنفسهم عن نقاط الضعف والقوة في مجمل هذه القوانين.

قوانين الإصلاح الزراعي في العراق:

قانون الإصلاح الزراعي

رقم (30) لسنة 1958

الباب الأول

في تحديد الملكية الزراعية

المادة الأولى:

لا يجوز أن تزيد مساحة الأراضي الزراعية التي تكون مملوكة لشخص أو مفوضة له بالطابو أو ممنوحة له باللزمة عن (1000) ألف دونم من الأراضي التي تسقى سيحاً أو بالواسطة أو (2000) ألفي دونم من الأراضي التي تسقى ديماً وعند الجمع بين النوعين يكون الدونم الواحد من النوع الأول مقابلاً لدونمين من النوع الثاني .

وكل عقد تترتب عليه مخالفة هذا الحكم بحيث يؤدي إلى زيادة في الحد الأعلى يعتبر باطلاً ولا يجوز تسجيله .كما لا يجوز الوقف الذري أو المشترط للأراضي الزراعية على صاحب أرض زراعية تبلغ أحد هذين الحدين المذكورين.

ويحتفظ صاحب الأرض بالمساحة التي يختارها وتبقى لها صفتها الأولى كملك صرف أو مفوضة بالطابو أو ممنوحة باللزمة حتى يتم تصحيح صنفها .

المادة الثانية :

عل كل صاحب أرض زراعية تتجاوز الحد الأعلى المقرر بالمادة الأولى أن يقدم إقراراً شاملا عن أراضيه إلى الهيئة العليا للإصلاح الزراعي التي تنشأ بموجب المادة الخامسة عشرة من هذا القانون .

وعلى الهيئة العليا أن تنشر في الجريدة الرسمية أسماء من تقرر خضوعهم للقانون استناداً إلى الإقرارات المقدمة منهم أو إلى نتيجة التحقيق فيما يقدم عنهم من بيانات.

وتصدر الهيئة العليا تعليمات تبين ميعاد تقديم الإقرار والبيانات الواجب اشتماله عليها .

المادة الثالثة:

استثناء من حكم المادة الأولى .

1- يجوز للشركات والجمعيات بعد موافقة الهيئة العليا للإصلاح الزراعي أن يكون لها من الأرض أكثر من الحد الأعلى المقرر بموجب المادة الأولى إذا كانت هذه الأراضي غير مزروعة أصلاً وكان في تنفيذ أغراض الشركة أو الجمعية زيادة رقعة الأراضي المزروعة أو تنمية الاقتصاد القومي .

2- ويجوز للدائن أن يكون له أكثر من الحد الأعلى من الأراضي الزراعية إذا كان سبب الزيادة هو رسو المزاد عليه استيفاء للدين بالتنفيذ الجبري من قبل مدينه.

3- كما يجوز للأفراد أن يكون لهم أكثر من الحد الأعلى المقرر قانوناً إذا كان مصدر الزيادة هو الوصية أو الميراث أو الهبة.

وتستولي الحكومة على الأراضي الزائدة طبقاً للفقرتين السابقتين نظير التعويض المنصوص عليه في المادة السادسة.

المادة الرابعة:

تستولي الحكومة خلال السنوات الخمس التالية لتاريخ العمل بهذا القانون على ما يجاوز الحد الأعلى الذي قرر بالمادة الأولى.

ويبدأ الاستيلاء على أكبر المساحات الزراعية سواء تجمعت في يد شخص أو أسرة ويبقى لصاحب الأرض الزرع القائم عليها وثمار الأشجار حتى نهاية الموسم الزراعي الذي يتم خلاله الاستيلاء .

وحتى يتم استيلاء الحكومة على الأرض الزائدة على الحد الأعلى يتعين على صاحبها أن يستمر على زراعتها كاملة بالعناية الواجبة وبمساحة لا تقل عن المساحة التي كان يزرعها قبل صدور القانون.

المادة الخامسة:

لا يعتد في تطبيق أحكام هذا القانون :-

1- بتصرفات صاحب الأرض التي ترتب حقوقاً عينية على ما يجاوز الحد الأعلى المقرر له قانوناً إذا لم تكن هذه التصرفات ثابتة التاريخ قبل 14 تموز سنة 1958 ولا يمنع ذلك من بقاء حق المتصرف إليه في الرجوع بحقه نقداً على المتصرف.

2- بما يحدث بعد العمل بهذا القانون من تجزئة بسبب الميراث أو الوصية أو الهبة أو الوقف للأراضي الزراعية العائدة لشخص واحد. وتستولي الحكومة في هذه

الحالة على ما يجاوز الحد الأعلى الذي كان للمورث أو للموصي أو للواهب أو للواقف بموجب المادة الأولى من هذا القانون.

المادة السادسة:

يكون لمن استولت الحكومة على أرضه وفقاً لأحكام المادة الأولى الحق في تعويض يعادل بدل المثل للأرض المستولى عليها مخصوماً منه ما يقابل حق الحكومة في الأرض المفوضة بالطابو أو الممنوحة باللزمة بالنسب التي عينها القانون رقم (61) لسنة 1956 بشأن بيع وتصحيح صنف الأراضي الأميرية أو القانون رقم (40) لسنة 1952 بشأن حسم النزاع في أراضي لواء المنتفك أو القوانين الأخرى ويضاف إلى البدل المذكور التعويض عن قيمة المنشآت الثابتة والأشجار القائمة في الأرض المستولى عليها وقيمة ما ترى الحكومة الاستيلاء عليه من مضخات أو آلات أو أدوات زراعية مستعملة في استغلال الأرض .

وفي غير الأرض المفوضة بالطابو أو الممنوحة باللزمة إذا كانت ملكية رقبة الأرض لشخص وحق المنفعة لآخر استحق مالك الرقبة ثلثي التعويض والمنتفع الثلث إلا إذا كان هناك نص قانوني آخر أو اتفاق بين صاحب الرقبة وصاحب حق الانتفاع أو عرف فيلتزم به .

وفي أرض البساتين يستحق صاحب الأرض النسبة التي تقسم على أساسها الأرض والأشجار بين صاحب الأرض وبين التعاب أو المغارس طبقاً لسند رسمي أو اتفاق أو عرف محلي .

ويبقى للتعاب أو المغارس حصة من الأرض أو الأشجار عيناً ما دامت حصته في الأرض لا تتجاوز الحد الأعلى المقرر قانوناً .

ولصاحب الأرض المستولى عليها أن يعرض على الهيئة العليا تحريرياً الاستيلاء على ما يبقى له من الأرض . وعندئذ تطبق عليها قواعد الاستيلاء والتعويض والتوزيع المقررة بهذا القانون.

ويعين بنظام إجراءات دفع التعويض وتبرأ ذمة الحكومة إزاء الجميع في حدود ما يتم دفعه من التعويض للإجراءات المذكورة .

المادة السابعة :

تتولى تقدير قيمة التعويض المشار إليه في المادة السابقة لجان تقدير تشكل بقرار من وزير الزراعة برئاسة حاكم وعضوية مدير طابو يعينهما بالاتفاق مع وزير العدلية

ومن مأمور أملاك يعينه بالاتفاق مع وزير المالية وموظف زراعي لا تقل درجته عن معاون اختصاصي .

وتصدر الهيئة العليا التعليمات بتنظيم الأوضاع والإجراءات الواجب إتباعها في تقدير قيمة الأراضي الزراعية وما عليها من منشآت ثابتة أو أشجار وقيمة ما ترى الحكومة الاستيلاء عليه من مضخات أو آلات أو أدوات زراعية مستعملة في استغلالها .

المادة الثامنة:

يؤدي التعويض بسندات على الحكومة بفائدة سعرها 3٪ تطفأ من خلال مدة لا تتجاوز عشرين عاماً وتكون هذه السندات شخصية ولا يجوز التصرف بها إلا لشخص عراقي وتعين مواعيد وشروط إطفاء هذه السندات وشروط تداولها بنظام.

المادة التاسعة:

إذا كانت الأرض المستولى عليها مثقلة بحق رهن أو امتياز أو أي حق آخر لا تدفع الحكومة لصاحبها إلا ما زاد على مبلغ الدين المستحق فإن تجاوز هذا الدين مبلغ التعويض لا يدفع لصاحب الأرض شيء.

وللحكومة أن تحل محل المدين في الدين بما لا يجاوز مبلغ التعويض أو، تستبدل به سندات عليها بفائدة تعادل فائدة الدين على أن تطفأ هذه السندات في مدة لا تزيد على عشرين عاماً وإذا كان الدين بفائدة سعرها 3٪ تحملت الحكومة الزيادة في سعر الفائدة.

وعلى الدائنين أن يتخذوا الإجراءات التي ينص عليها النظام الذي يصدر تنفيذاً للقانون وإلا برئت ذمة الحكومة قبلهم في حدود ما يتم صرفه من التعويض.

المادة العاشرة:

تحصر المساحات المستولى عليها في كل منطقة تحددها الهيئة العليا . ويجوز عند الضرورة القصوى لتجميع هذه المساحات أو لحسن استغلالها الاستيلاء على الأراضي التي تتخللها أو تتجاوزها مع تعويض أصحاب هذه الأراضي بأرض أخرى في نفس المنطقة أو تعويضهم نقداً إن أرادوا ذلك .

المادة الحادية عشرة :

توزع الأرض المستولى عليها وكذلك الأراضي الأميرية الصرفة والأراضي المحلولة التي تحددها الهيئة العليا وترى أنها لازمة للتوزيع أو مكملة لأراض مستولى عليها في أي منطقة .

ويكون التوزيع على الفلاحين بحيث تتكون لكل منهم ملكية صغيرة لا تقل عن ثلاثين دونماً ولا تزيد عن ستين دونماً من الأراضي التي تسقى سيحاً أو بالواسطة ولا تقل عن ستين دونماً ولا تزيد عن مائة وعشرين دونماً من الأراضي التي تسقى ديماً وذلك تبعاً لجودة الأرض .

ويجوز للهيئة العليا أن تقوم بتوزيع وحدات تقل مساحتها عن الحد الأدنى إذا اقتضت ذلك ظروف التوزيع .

المادة الثانية عشرة :

يشترط فيمن توزع عليه الأرض :

أ- أن يكون عراقياً بالغاً سن الرشد

ب- أن تكون حرفته الزراعة .

ج- أن يقل ما يملكه من الأراضي الزراعية عن ستين دونماً تسقى سيحاً أو بالواسطة أو مائة وعشرين دونماً تسقى ديماً .

وتكون الأولوية لمن كان يزرع الأرض فعلاً مستأجراً أو مشاركاً أو مزارعاً ثم لمن هو أكثر عائلة مالاً من أهل المنطقة ثم لغير أهل المنطقة.ولا يجوز أخذ الأراضي التي توزع بحق الشفعة أو بحق الرجحان.

المادة الثالثة عشرة :

يجوز للهيئة العليا أن تقرر الاحتفاظ بجزء من الأرض المستولى عليها او الأميرية الصرفة أو المحلولة لتنفيذ مشروعات عامة أو تعاونية أو للمراعي أو لإقامة منشئات ذات نفع عام وذلك بناء على طلب الدوائر أو المصالح الحكومية أو غيرها من الهيئات العامة .

كما يجوز للهيئة أن تبيع للأشخاص بالثمن وبالشروط التي تراها أجزاء من الأراضي المستولى عليها إذا اقتضت ذلك ظروف التوزيع أو مصلحة الاقتصاد القومي أو أي نفع عام .

ويجوز لها أيضاً أن تستبدل بأجزاء من الأراضي المستولى عليها أراض أخرى تعادلها قيمة أو أقل منها على أن تستوفي الفرق نقداً.

ولها تأجيل التوزيع في المناطق التي تحددها إذا اقتضت ذلك مصلحة الإنتاج القومي.

المادة الرابعة عشرة :

يقدر ما يدفعه المالك الجديد عوضاً عما يصيبه من الأرض الموزعة عليه سواء كانت أميرية صرفة أم مستولى عليها أم، محلولة طبقاً لهذا القانون ببدل المثل الذي تحدده لجنة التقدير المنصوص عليها في المادة السابعة.

ويحسب ثمن الدونم الواحد في كل منطقة بمجموع بدلات المثل فيها مقسوماً على عدد الدونمات في المنطقة ذاتها .

ويضاف إلى بدل المثل ثمن المنشآت الثابتة أو الأشجار القائمة والآلات والمضخات وذلك بالنسبة إلى المساحات التي تستفيد منها.

ويضاف أيضاً فائدة سنوية سعرها 3٪ ومبلغ إجمالي قدره 20٪ من هذا العرض في مقابل نفقات التوزيع والإدارة.

ويؤدي مجموع ما تقدم بأقساط سنوية متساوية في مدى عشرين عاماً .

المادة الخامسة عشرة :

تمثل الحكومة هيئة تنشأ بإسم ((الهيئة العليا للإصلاح الزراعي)) تتولى عمليات الاستيلاء والتوزيع وإدارة الأراضي المستولى عليها إلى أن يتم توزيعها كما تتولى التوجيه والإشراف على جمعيات التعاون للإصلاح الزراعي في حدود القانون وتلحق برئاسة مجلس الوزراء .

وتشكل الهيئة برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية وزراء الزراعة والداخلية والمالية والشؤون الاجتماعية والإعمار والاقتصاد والمواصلات والأشغال وأعضاء لا يتجاوز عددهم الخمسة يعينون بقرار من مجلس الوزراء على أن يكون من بينهم أحد كبار رجال القانون واثنان من الخبيرين بالشؤون الزراعية .

المادة السادسة عشرة :

الهيئة العليا للإصلاح الزراعي شخصية معنوية لها استقلالها في الشؤون المالية والحسابية والإدارية ولها ميزانية خاصة بإيراداتها ومصروفاتها ملحقة بالميزانية العامة وتكون حساباتها خاضعة لرقابة مراقب الحسابات العام .

وللهيئة أن تعين في ميزانيتها المبالغ التي تلزم لرفع مستوى الإنتاج الزراعي والمساهمة في المشروعات التي تقوم بها الوزارات والهيئات لتحسين أحوال المزارعين والفلاحين ورفع مستواهم الاقتصادي والاجتماعي والصحي والثقافي والعمراني.

وتضع الهيئة العليا التعليمات الخاصة بالشؤون المالية والحسابية والإدارية وبتعيين الموظفين والمستخدمين وترفيعهم وانضباطهم والمكافآت التي تمنح لهم أو لغيرهم ممن ينتدبون أو يعارون إليها .

ووزير الزراعة هو العضو المفوض عن الهيئة العليا يقوم بتنفيذ قراراتها والإشراف على عمليات الاستيلاء على الأراضي وإدارتها وتوزيعها وفقاً للتعليمات ويرأس جلسات الهيئة في حالة غياب رئيسها.

المادة السابعة عشرة :

للهيئة العليا في سبيل ممارسة نشاطها الحق في عقد القروض وطلب السلف وقبول المنح والتبرعات .

ولوزير المالية أن يقدم للهيئة السلف التي تطلبها وأن يضمن قروضها.

المادة الثامنة عشرة :

للهيئة العليا تفسير أحكام هذا القانون وتعتبر قراراتها في هذا الشأن تفسيراً تشريعياً ملزماً وتنشر هذه القرارات في الجريدة الرسمية .

المادة التاسعة عشرة

تشكل بقرارات من وزير الزراعة لجان فرعية لتنفيذ الاستيلاء وحصر الأراضي المستولى عليها وتجميعها عند الاقتضاء وتوزيعها على الفلاحين وفحص الحالات المستثناة بنص المادة الثالثة من القانون وفرز نصيب الحكومة في حالة الشيوع.

وتصدر الهيئة العليا التعليمات الخاصة بتحديد اختصاصات هذه اللجان وتنظيم العلاقات بينها وبين الهيئة العليا وبيان الأوضاع والإجراءات الواجب إتباعها في عمليات الاستيلاء والتوزيع وفرز نصيب الحكومة في الشيوع وما يجب اتخاذه لمواجهة فترة الانتقال بين الاستيلاء والتوزيع.

المادة العشرون.

تنشر قرارات لجان الاستيلاء ولجان التقدير ولجان التوزيع في الجريدة الرسمية.

ويجوز لذوي العلاقة خلال ثلاثين يوماً من نشر هذه القرارات الاعتراض عليها لدى اللجنة القضائية المنصوص عليها في المادة التالية.

المادة الحادية والعشرون:

تشكل بقرار من وزير العدلية لجنة قضائية أو أكثر تتكون من حاكمين من الصنف الثاني على الأقل ومدير طابو ومندوب عن وزارة المالية لا تقل درجته عن مدير يرشحه وزيرها ومندوب عن الهيئة العليا ترشحه الهيئة وتكون الرئاسة لأقدم الحاكمين .

وتختص اللجنة القضائية في حالة المنازعة بتحقيق الإقرارات والديون العقارية وفحص عائدية الأراضي المستولى عليها والفصل في الاعتراضات التي تقدم من ذوي العلاقة على قرارات لجان الاستيلاء ولجان التقدير ولجان التوزيع .

ويبين النظام الإجراءات التي تتبع في رفع المنازعات أمام اللجنة وكيفية الفصل فيها وإبلاغ قراراتها للهيئة العليا .

المادة الثانية والعشرون :

يمتنع على المحاكم ولجان التسوية والمحاكم الخصوصية المنشأة بموجب قانون تسوية حقوق الأراضي رقم (29) لسنة 1938 النظر في المنازعات التي نص على اختصاص اللجان القضائية الفصل فيها. وعليها أن تحيل إلى هذه اللجان جميع الدعاوي المنظورة أمامها المتعلقة بمساحات تزيد عن ألف دونم تسقى سيحاً أو بالواسطة وألفي دونم تسقى ديماً والدعاوي الخاصة بالأشخاص الذين تنشر آسماؤهم بموجب المادة الثانية من هذا القانون .

وللجان القضائية الحق في أن تسحب من المحاكم ولجان التسوية المشار إليها أي دعوى تتعلق بأراض لأشخاص خاضعين لهذا القانون ترى من المصلحة أن تتولى هي الفصل فيها.

ويبين النظام الإجراءات والمواعيد الخاصة بإحالة الدعاوي إلى اللجان القضائية.

المادة الثالثة والعشرون:

قرارات لجان الاستيلاء أو التقدير أو التوزيع التي لم يعترض عليها في الميعاد وقرارات اللجان القضائية لا تكون قطعية إلا بعد تصديق الهيئة العليا للإصلاح الزراعي عليها .

وللهيئة العليا عندما ترفع هذه القرارات إليها أن تصدقها أو تعدلها أو تلغيها وتفصل في موضوعها ويكون قرارها في هذا الشأن نهائياً وقاطعاً لكل نزاع في أصل الملكية أو أصل الحق العيني وفي التقدير وفي صحة إجراءات الاستيلاء أو التوزيع .

وللهيئة العليا أن تخول بعض صلاحياتها المذكورة في هذه المادة إلى لجان تشكلها على أن تكون برئاسة أحد أعضائها .

ولا يقبل طلب إلغاء أو وقف تنفيذ هذه القرارات أمام أي جهة قضائية.

المادة الرابعة والعشرون :

تعتبر الحكومة مالكة للأرض المستولى عليها بقرار الاستيلاء النهائي من تاريخ قرار الاستيلاء الأول وتصبح الأرض وما عليها خالصة من جميع الحقوق العينية.

المادة الخامسة والعشرون:

يتم التوزيع في خلال مدة لا تتجاوز الخمس السنوات الزراعية التالية لتاريخ العمل بهذا القانون وفقاً لمنهاج تضعه الهيئة العليا .

المادة السادسة والعشرون :

تسلم الأرض لمن آلت إليه من الفلاحين خالية من الديون ومن حقوق المستأجرين وتسجل ملكاً صرفاً بإسم صاحبها دون رسوم .

ويجب على صاحب الأرض أن يقوم على زراعتها وأن يبذل في عمله العناية الواجبة.

وإذا تخلف من تسلم الأرض عن الوفاء بأحد التزاماته المنصوص عليها في الفقرة السابقة أو سبب تعطيل قيام الجمعية التعاونية بأعمالها المنصوص عليها في المادة الثانية والثلاثين أو أخل بأي التزام جوهري آخر يقضي به العقد أو القانون حقق الأمر بواسطة لجنة تحقيق تشكل بقرار من وزير الزراعة وتتكون من حاكم يرشحه وزير العدلية رئيساً ومن مديرين من مديري الإدارات بالإصلاح الزراعي . ولهذه اللجنة بعد سماع أقوال ذي العلاقة أن تصدر قراراً مسبباً بإلغاء القرار الصادر بتوزيع الأرض عليه واستردادها منه واعتباره مستأجراً لها من تاريخ تسليمها إليه . وذلك كله إذا لم تكن قد مضت خمس سنوات على تاريخ تسلمه لها.

ويبلغ القرار إليه بالطريق الإداري قبل عرضه على الهيئة العليا بخمسة عشر يوماً على الأقل ولا يصبح هذا القرار نهائياً إلا بعد تصديق الهيئة العليا عليه ولها تعديله أو إلغاؤه.

ويعتبر ما دفعه من ثمن مقابلاً للأجرة المستحقة عن المدة السابقة .

وينفذ قرار الهيئة بالطريق الإداري ولا يقبل طلب إلغائه أو وقف تنفيذه أو التعويض عنه أمام أي جهة قضائية.

المادة السابعة والعشرون :

لا يجوز لصاحب الأرض الموزعة ولا لورثته من بعده نقل ملكيتها أو ترتيب أي حق عيني عليها إلا لمن تنطبق عليه شروط التوزيع المنصوص عليها في المادة الثانية عشرة وشرط

وفاء ثمنها كاملاً ومضت خمس سنوات على استلامها ولا يجوز قبل هذا الوفاء نزع ملكيتها سداداً لدين إلا أن يكون ديناً للحكومة أو للجمعية التعاونية الزراعية أو للمصرف الزراعي .

المادة الثامنة والعشرون :

كل أرض زراعية مفوضة بالطابو أو ممنوحة باللزمة خاضعة للاستيلاء يثبت أن صاحبها لم يزرعها بنفسه أو بغيره مدة السنوات الثلاث السابقة على العمل بهذا القانون أو أنه تركها دون زراعة مدة سنة فأكثر بعد العمل بهذا القانون دون عذر صحيح تعتبر محلولة وتكون أميرية صرفة .

وتقوم لجان الاستيلاء بالتحقيق في عدم زراعة هذه الأراضي وتقرير كونها محلولة.

المادة التاسعة والعشرون:

أ- يلغى القانون رقم (53) لسنة 1955 بشأن توزيع الأراضي بلواء العمارة والقانون رقم (40) لسنة 1952 بحسم النزاع في الأراضي الأميرية المفوضة بالطابو في لواء المنتفك وتلغى القرارات الصادرة بموجب هذين القانونين عدا ما اكتسب منها الدرجة القطعية.

ب- تطبق الأحكام الآنية على الأراضي الزراعية المفوضة بالطابو في لواء الناصرية.

1- إذا لم يكن صاحب السند متصرفاً بالأرض فعلاً ولا يأخذ حق ملكيتها فيعوض بنسبة 7.5٪ من قيمة الأرض وتصبح الأرض أميرية صرفة خاضعة للتوزيع.

2- إذا لم يكن صاحب السند متصرفاً بالأرض فعلاً وكان يأخذ حق ملكيتها فقط فيستحق التعويض المنصوص عليه في هذا القانون وتصبح جميع الأرض أميرية صرفة خاضعة للتوزيع.

3- إذا كان صاحب السند متصرفاً بالأرض فعلاً فتنطبق عليه المادة الأولى من هذا القانون ويستحق التعويض عن المساحات الزائدة عن الحد الأعلى.

المادة الثلاثون:

يعاقب بالحبس لمدة لا تتجاوز سنة واحدة أو بغرامة لا تقل عن مائة دينار أو بكلتا العقوبتين فضلاً عن جواز مصادرة البدل النقدي للأرض الخاضعة للاستيلاء كلا أو جزءاً.

1- كل من قام بعمل يكون من شأنه تعطيل أحكام المادة الأولى من هذا القانون كأن يمتنع عن تقديم الإقرار المشار إليه في المادة الثانية وأن يقدمه غير مستوف للبيانات اللازمة أو مخالفاً للواقع مع علمه بذلك.

2- كل صاحب أرض خاضعة للاستيلاء تعمد إضعاف كفاءتها الإنتاجية أو أفسد ملحقاتها بقصد تفويت تمام الانتفاع بها وقت الاستيلاء عليها.

3- كل من انقطع بدون عذر صحيح عن زراعة الأرض الخاضعة للاستيلاء مخالفاً بذلك حكم الفقرة الأخيرة من المادة الرابعة.

الباب الثاني

في جمعيات التعاون الزراعي

المادة الحادية والثلاثون

تتكون بحكم هذا القانون جمعية تعاونية زراعية أو أكثر ممن آلت إليهم الأرض الموزعة في ناحية واحدة وللجمعية أن تضم من لا تتجاوز أراضيهم في الناحية الحد الأعلى للتوزيع إذا طلبوا ذلك ويجوز بقرار من الهيئة العليا إنشاء جمعية واحدة لأكثر من ناحية.

وتخضع الجمعية التعاونية لأحكام القانون رقم 27 لسنة 1944 فيما لا يخالف أحكام هذا القانون.

المادة الثانية والثلاثون :

تقوم الجمعية التعاونية بالأعمال الآتية :-

1- الحصول على سلف زراعية طبقاً لمساحات الأراضي التي في حيازة أعضائها.

2- مد الزراع بما يلزم لاستغلال الأرض كالبذور والسماد والماشية والمضخات والآلات الزراعية وما يلزم لحفظ المحصولات ونقلها.

3- تنظيم زراعة الأراضي واستغلالها على خير وجه بما في ذلك انتقاء البذور وتصنيف الحاصلات ومقاومة الآفات وشق المساقي والمبازل.

4- بيع المحصولات الرئيسة لحساب أعضائها على أن تخصم من ثمن المحصولات أقساط البدل النقدي للأرض والسلف الزراعية وديون الحكومة والجمعية.

5- القيام بجميع الخدمات الزراعية التي تتطلبها حاجات الأعضاء وكذلك القيام بمختلف الخدمات الاجتماعية لهم.

المادة الثالثة والثلاثون :

تؤدي الجمعية التعاونية أعمالها تحت إشراف ناظر يعينه وزير الزراعة ويجوز أن يشرف الناظر على أعمال أكثر من جمعية تعاونية.

المادة الرابعة والثلاثون :

تشترك الجمعيات التعاونية في تأسيس جمعية تعاونية عامة واتحادات تعاونية وفقاً لأحكام القانون رقم 27 لسنة 1944 الخاص بالجمعيات التعاونية.

المادة الخامسة والثلاثون :

تصدر الهيئة العليا النظام الداخلي للجمعيات التعاونية السالفة الذكر في حدود ما تقدم من الأحكام.

الباب الثالث

في تنظيم العلاقات الزراعية

المادة السادسة والثلاثون

ابتداء من الموسم الزراعي التالي للعمل بهذا القانون تنظم العلاقات بين صاحب الأرض وصاحب واسطة السقي والفلاح وفقاً لأحكام المواد التالية:

المادة السابعة والثلاثون :

1- تستمر مدة العلاقات الزراعية عند العمل بهذا القانون لمدة ثلاث سنوات زراعية تبدأ بالموسم الزراعي القادم ما لم تكن مدة العلاقة المتفق عليها أصلاً أطول من ذلك ولا يجوز إخراج الفلاح من الأرض دون رغبته ولا رفع واسطة السقي أو تعطيلها خلال هذه المدة إلا عند الإخلال بالتزام جوهري يقضي به العقد أو القانون أو العرف.

2- ولا يجوز أن تقل مدة العلاقة الزراعية التي يتفق عليها مستقبلاً بين صاحب الأرض والفلاح وصاحب واسطة السقي عن ثلاث سنوات وتستكمل هذه المدة أن اتفق على أقل منها.

المادة الثامنة والثلاثون

استثناء من أحكام المادة السابقة يجوز للهيئة العليا للإصلاح الزراعي دائماً إلغاء العقود الخاصة بالزراعة في الأراضي التي تقوم بتوزيعها وتخلية هذه الأراضي من حائزيها إذا استلزمت إجراءات التوزيع ذلك أو إذا أخل الفلاح بالتزام جوهري يقتضي به العقد أو القانون أو العرف.

ويكون قرارها في هذا الشأن قطعيا وينفذ بالطريق الإداري ولا يقبل طلب إلغائه أو وقف تنفيذه أمام أية جهة قضائية.

المادة التاسعة والثلاثون :

1- في العلاقات الزراعية التي تقوم عند العمل بهذا القانون يلتزم صاحب الأرض بأن يقدم إلى فلاحها:-

أ- الأرض الزراعية مع تمكينه من وضع اليد عليها لاستغلالها في الغرض الذي اتفق عليه.

ب- مياه الري إلى حدود المزرعة إن كانت الأرض تسقى سيحاً أو مياه المضخات والوسائط الأخرى في الأرض التي تسقى بالواسطة إن لم يوجد شخص ثالث يقدمها بدله.

يلتزم الفلاح بأن يقوم بما يأتي :-

أ- حراثة الأرض طبقاً للأصول الزراعية لكل محصول إن لم يملك صاحب الأرض أو المضخة الآلات الميكانيكية للقيام بها .

ب- حصاد المحاصيل الزراعية أو جنيها وجمعها ونقلها إلى البيادر ودراستها وتذريتها وإعدادها للاستهلاك أو التسويق بالبيدر . إن لم يملك صاحب الأرض الآلات الميكانيكية اللازمة لذلك.

ج- جميع الأعمال الزراعية التي يتطلبها الإنتاج الزراعي من البذور حتى الحصاد وبوجه خاص تحضير الأرض بعد الحراثة ونشر البذور ووضع السماد وتوزيع المياه داخل المزرعة وتطهير المساقي والمبازل الداخلية وإزالة الحشائش الضارة والمواد الغريبة الأخرى ومكافحة الآفات الزراعية يدوياً.

2- يجوز الاتفاق على نقل بعض الالتزامات من أحد طرفي العلاقة إلى الطرف الآخر أو اشتراكهما في التزام واحد.

المادة الأربعون :

يكون صاحب الأرض هو المسؤول عن إدارتها في الأراضي التي تروى سيحاً أو بالواسطة إن كانت الواسطة له وتكون الإدارة لصاحب المضخة أو الواسطة إن كان شخصاً آخر.

ويكون الفلاح هو المسؤول عن الإدارة في الأراضي التي تسقى ديماً. ويجوز في جميع الحالات أن يتفق على أن يتولى أي من الثلاثة المتقدمين حق الآخر في الإدارة.

ويختص القائم بالإدارة بتقديم السلف الزراعية اللازمة للفلاح ولخدمة الأرض حتى نهاية الموسم بمبلغ معتدل يتفق عليه الطرفان. إن لم يكن الفلاح هو القائم بالإدارة وبتنظيم وتأمين حراسة المحصولات بالمزرعة مع تقديم جميع ما جرى العرف على أنه من واجبات المديرين ويدخل في ذلك عمل الوكلاء والمراقبين وما يتصل به من خدمات أو طلبات لدى الجهات الحكومية.

كما يلزم المنوطة به الإدارة بتقديم البذور اللازمة للزراعة إذا طلب الفلاح ذلك وتعتبر سلفة تستوف من المحصول عيناً وبنفس الكمية من حصة الفلاح ويؤجل استيفاؤها إلى محصول تال إن تلف المحصول الناتج عنها بسبب عوامل طارئة تخرج عن إرادة ذوي العلاقة.

ويلزم القائم بالإدارة أيضاً بتقديم الأسمدة الكيمياوية ومبيدات الحشرات والفطريات على أن تستوف قيمتها من ذوي العلاقة بنسبة حصة كل من الناتج.

المادة الحادية والأربعون :

في زراعة المحاصيل الحقلية والخضروات يكون توزيع الناتج من المحصول على الوجه الآتي:-

	الري بالسيح	الري بالواسطة	الديم
الأرض	10٪	10٪	10٪
الماء(السقي)	10٪	20٪	-
عمل الفلاح والبذور	50٪	40٪	40٪
الحراثة	7.5٪	7.5٪	12.5٪
الحصاد أو الجني	12.5٪	12.5٪	17.5٪
الإدارة	10٪	10٪	10٪

وللهيئة العليا للإصلاح الزراعي حق تعديل وتغيير هذه العناصر والنسب المستحقة عنها من الناتج تبعاً للمناطق المختلفة وذلك ببيان يصدر في بداية الموسم الزراعي ينشر في الجريدة الرسمية .

ويجوز الاتفاق على حصة للفلاح تزيد عن النسبة المخصصة له بموجب هذه المادة.

وكل من قدم عنصراً من عناصر الإنتاج السالف ذكرها يحصل على النسبة المقررة لذلك.

إذا عجز المسؤول أصلاً عن أداء التزاماته يقوم من يتولى الإدارة بأدائها وإذا عجز فصاحب الأرض على أن يستحق النسبة المحددة لها من الناتج.

المادة الثانية والأربعون :

لا تطبق أحكام المادة السابقة على الأرض المغروسة بالأشجار والنخيل على أن لا يقل عددها عن أربعين شجرة في كل دونم.

المادة الثالثة والأربعون:

يكون عقد العلاقة الزراعية ثابتاً بالكتابة مهما كانت قيمته ويكتب العقد نسخاً بعدد أطراف ذوي العلاقة ويسلم كل واحد منهم نسخته. ويجوز إثبات كل مخالفة لأحكام العقد أو لأحكام هذا القانون بطرق الإثبات كافة.

المادة الرابعة والأربعون :

لا يجوز أن تكون العلاقة بين صاحب الأرض الفعلي أو وكيله وزارعها الفعلي إلا علاقة مباشرة وتمتنع الوساطة في هذه العلاقة.

المادة الخامسة والأربعون :

تنشأ لجنة في كل قضاء أو ناحية من النواحي التي فيها محكمة للصلح تسمى ((لجنة الفصل في المنازعات بالعلاقة الزراعية)). وتشكل هذه اللجنة بقرار من وزير العدلية وتتكون من حاكم ومندوب عن الإصلاح الزراعي يرشحه وزير الزراعة ومندوب عن وزارة الداخلية يرشحه وزيرها.

وتختص هذه اللجنة بالفصل في المنازعات المتعلقة بالمادة السابعة والثلاثين وتكون قراراتها وقتية لا تتصدى لأساس النزاع وغير قابلة لأي طعن وتنفذ إدارياً.

ولا تحول هذه القرارات دون التجاء أحد المتخاصمين إلى المحاكم العامة المختصة للفصل في موضوع النزاع وفي التعويض.

ويبين النظام إجراءات هذه اللجان وطريقة تقديم الطلبات إليها.

المادة السادسة والأربعون :

يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن ستة شهور وبالغرامة التي لا تتجاوز مئتي دينار أو بإحدى العقوبتين.

أولاً- كل طرف في علاقة زراعية استولى عمداً على حصص تزيد عن الحصص المقررة له قانوناً.

ثانياً- كل طرف من أطراف العلاقة الزراعية خالف عمداً أو أهمل التزاماته في العناية بالأرض أو زرعها على وجه يؤدي إلى نقص في كفاءتها الإنتاجية.

الباب الرابع

في حقوق العامل الزراعي

المادة السابعة والأربعون

تقوم بتعيين أجر العامل الزراعي في المناطق الزراعية المختلفة كل عام لجنة يشكلها وزير الزراعة برئاسة أحد كبار موظفي الوزارة وعضوية أربعة يختارهم الوزير إثنان يمثلان أصحاب الأراضي الزراعية وإثنان يمثلان العمال الزراعيين ولا يكون قرار هذه اللجنة نافذاً إلا بعد تصديق وزير الزراعة.

ولا يجوز استخدام العامل الزراعي بأقل من الأجر المحدد له في كل منطقة بمقتضى الفقرة السابقة.

المادة الثامنة والأربعون :

يجوز للعمال الزراعيين تكوين نقابات للدفاع عن مصالحهم المشتركة.

المادة التاسعة والأربعون :

1- يوقف عن العمل بهذا القانون توزيع الأراضي بموجب قانون إعمار واستثمار الأراضي الأميرية رقم 43 لسنة 1951 حتى صدور قانون آخر.

2- يلغى القانون رقم 28 لسنة 1933 بشأن حقوق وواجبات الزراع والمرسوم رقم (1) لسنة 1954 بشأن قسمة الحاصلات بين الملاك والفلاح كما يلغى من القوانين والمراسيم والأنظمة والبيانات الأخرى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة الخمسون :

يصدر مجلس الوزراء بناء على طلب الهيئة العليا للإصلاح الزراعي نظاماً بالأوضاع والإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القانون.

المادة الحادية والخمسون :

على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر ببغداد في اليوم السادس عشر من شهر ربيع الأول سنة 1378 المصادف لليوم الثلاثين من شهر أيلول سنة 1958.

قانون الإصلاح الزراعي
رقم (117) لسنة 1970

المادة الأولى – يقصد بالعبارات التالية المعاني المبينة إزاءها لأغراض هذا المجلس – المجلس الزراعي الأعلى المشكل بموجب القانون رقم (116) لسنة 1970.

التوزيع الجماعي:- هو توزيع مساحات أو حصص يعينها المجلس على وجه الشيوع بين الموزع عليهم ضمن وحدة زراعية معينة.

المستثمر- هو الشخص الذي عهد إليه استثمار وزراعة وحدة زراعية وفق قانون إعمار واستثمار الأراضي الأميرية الصرفة رقم 43 لسنة 1951 الملغى.

الملتزم الأولي- هو كل عراقي كان مستأجراً أرضاً أميرية في محافظة ميسان من وزارة المالية بموجب قرار لجنة عقود مقاطعات لواء العمارة وانتهى عقده بتاريخ 31- 3- 1958.

الملتزم الثانوي الرسمي- هو كل عراقي كان مستأجرا من الملتزم الأولي قسماً من الأراضي التي كانت تحت التزامه بموجب محاضر وقرارات لجنة عقود مقاطعات لواء العمارة وانتهى عقده بتاريخ 31- 3- 1958.

صاحب المحرم- هو رجل الدين العراقي الذي كان يتصرف بالأراضي الأميرية في محافظة ميسان حتى تاريخ 1958/3/31.

السركال الرسمي في محافظة ذي قار- هو كل عراقي كان مسجلاً بهذه الصفة في السجلات الرسمية بناءً على قرار صادر من السلطات الإدارية المختصة قبل 14 تموز 1958.

أصحاب العلاقة الزراعية- هم صاحب الأرض والمغارس والفلاح وصاحب واسطة السقي.

المغارس- هو الشخص الذي يتفق مع صاحب الأرض على إعمار وغرس مساحة معلومة بالأشجار مدة معلومة وبشروط معينة ويشمل تعبير المغارس (التعاب) .

الفلاح- هو كل شخص اعتمد الزراعة مهنة له ويقوم بالأعمال الزراعية بنفسه لقاء حصة عينية من الحاصل ويشمل هذا التعبير فلاح البساتين.

العامل الزراعي- هو الشخص الذي يؤدي عملاً زراعياً لقاء أجر بموجب إنفاق خاص أو وفقاً للقانون أو العرف المحلي.

صاحب الأرض- هو المالك في الأرض المملوكة ملكاً صرفاً وصاحب حق التصرف في الأرض المفوضة بالطابو والممنوحة باللزمة.

أراضي الإصلاح الزراعي- هي الأراضي الزراعية المستولى عليها والمملوكة للدولة والأميرية الصرفة والمحولة والأراضي التي آلت إليه من المصرف الزراعي أو من أي طريق قانوني آخر .

خط سقوط الأمطار- هو الخط الذي يكون سقوط الأمطار فيه بمعدل (400) أربعمائة مليمتر في السنة بموجب خارطة تعدها مديرية المساحة العامة ويصادق عليها المجلس.

الباب الأول

في تحديد الملكية الزراعية

المادة الثانية- لا يجوز أن تزيد مساحة الأراضي الزراعية المملوكة لشخص أو المفوضة له بالطابو أو الممنوحة له باللزمة عن الحدود التالية :-

أ- في الأرض الديمية:

1- (2000) ألفا دونم في الأراضي غير وافرة الخصب التي تقع في جنوب خط سقوط الأمطار.

2- (1600) ألف وستمائة دونم في الأراضي وافرة الخصب التي تقع جنوب خط سقوط الأمطار.

3- (1300) ألف وثلاثمائة دونم في الأراضي غير وافرة الخصب التي تقع شمال خط سقوط الأمطار.

4- (1000) ألف دونم في الأراضي وافرة الخصب التي تقع شمال خط سقوط الأمطار.

ب- في الأرض المروية:

1- (600) ستمائة دونم في الأراضي غير وافرة الخصب التي تسقى بالواسطة.

2- (400) أربعمائة دونم في الأراضي غير وافرة الخصب التي تسقى سيحاً.

3- (400)أربعمائة دونم في ألأراضي وافرة الخصب التي تسقى بالواسطة.

4- (300) ثلاثمائة دونم في الأراضي وافرة الخصبة التي تسقى سيحاً.

5- (120) مائة وعشرين دونماً في ألأراضي التي تسقى بالواسطة وتزرع قطناً أو خضروات في المحافظات الشمالية.

6- (80) ثمانين دونماً في الأرض التي تسقى سيحاً وتزرع قطناً أو خضروات في المحافظات الشمالية.

7- (80) ثمانين دونماً في الأراضي التي تسقى بالواسطة وتزرع شلباً في المحافظات الشمالية.

8- (60) ستين دونماً في الأراضي التي تسقى سيحاً وتزرع شلباً في المحافظات الشمالية.

9- (50) خمسين دونماً في الأراضي التي تسقى بالواسطة وتزرع تبغاً في المحافظات الشمالية.

10- (40) أربعين دونماً في الأراضي التي تسقى سيحاً وتزرع تبغاً في المحافظات الشمالية.

11- (100) مائة دونم في الأراضي التي تسقى سيحاً وتزرع شلباً في غير المحافظات الشمالية.

وعند الجمع بين نوعين أو أكثر يعادل بينهما وفق النسب المذكورة.

ج- لا تحسب ضمن الحد الأعلى المقرر بهذه المادة المساحة المغروسة بالنخيل والأشجار منذ مدة لا تقل عن خمس سنوات على أن لا يقل عددها عن أربعين شجرة لكل دونم وعلى أن يؤخذ بنظر الاعتبار معدل عدد الأشجار وأن يكون عمر أكثريتها لا يقل عن خمس سنوات وأن لا يقل عدد الأشجار المثمرة منها عن عشرين شجرة لكل دونم.

د- للمجلس تخفيض الحد الأعلى للملكية بالنسبة للأراضي القريبة من مراكز التسويق إلى حد النصف من الحدود الواردة في هذه المادة.

المادة الثالثة-

1- كل عقد تترتب عليه مخالفة الأحكام الواردة في المادة الثانية بحيث يؤدي إلى زيادة في الحد الأعلى يعتبر باطلاً ولا يجوز تسجيله.

2- لا يجوز الوقف الذري أو المشترك للأراضي الزراعية على صاحب أرض زراعية تبلغ أحد الحدود المذكورة.

3- يجوز للأفراد أن يكون لهم أكثر من الحدود المقررة في المادة الثانية إذا كان مصدر الزيادة هو الوصية أو الميراث أو الهبة ويستولى على الأراضي الزائدة عن تلك الحدود.

4- تعيين لصاحب الأرض المساحة التي يستحقها ويبقى لها صنفها الأول حتى يتم تصحيحه.

5- عند تبدل طريقة ري الأرض المجنبة بفعل الدولة يعدل الحد الأعلى وفقاً للحدود المبينة في المادة الثانية بعد استثناء المساحة المغروسة أشجاراً لا يقل عددها عن أربعين شجرة في الدونم الواحد ولا يقل عمر غرسها عن ثلاث سنوات.

المادة الرابعة-

1- إذا كان التجنيب السابق وفق القانون رقم 30 لسنة 1958 وتعديلاته يخالف أهداف الإصلاح الزراعي فتعين لصاحب الأرض المساحة التي يستحقها وفق هذا

القانون ضمن الأرض المجنبة أو المستولى عليها وإذا تعذر ذلك فمن أرض مماثلة في المنطقة.

2- لا يعتد بتصرفات صاحب الأرض التي رتبت حقوقاً عينية على الأرض المجنبة سابقاً إذا كانت تلك التصرفات تتعارض مع مصلحة الإصلاح الزراعي ولا يمنع ذلك بقاء حق التصرف إليه في الرجوع بحقه على المتصرف.

3- يسري حكم هذه المادة على القرارات المكتسبة وغير المكتسبة الدرجة النهائية.

المادة الخامسة-

على صاحب أرض زراعية تتجاوز مساحتها الحدود المبينة في المادة الثانية أن يقدم إقراراً شاملاً عن أراضيه وفقاً لبيان يصدره وزير الإصلاح الزراعي.

المادة السادسة-

1- يستولي الإصلاح الزراعي على ما جاوز الحدود المقررة بالمادة الثانية ويبقى لصاحب الأرض الزرع القائم عليها حتى نهاية الموسم الزراعي الذي خلاله الاستيلاء.وحتى يتم الاستيلاء على الأرض الزائدة يتعين على صاحبها أن يستمر على زراعتها كاملة بالعناية الواجبة وبمساحة لا تقل عن المساحة التي كان يزرعها قبل صدور القانون.

2- تعتبر المساحة الزائدة عن الحدود المقررة بالمادة الثانية أميرية صرفة اعتباراً من تاريخ نفاذ هذا القانون كما تعتبر بحكم المؤجرة إلى صاحبها السابق ابتداءً من الموسم الزراعي الذي يلي نفاذ هذا القانون لحين الاستيلاء عليها واستلامها ببدل يعين ببيان يصدره المجلس الزراعي الأعلى.

المادة السابعة-

لا يعتد في تطبيق هذا القانون-

1- بتصرفات صاحب الأرض التي يترتب حقوقاً عينية على ما جاوز الحدود المقررة بالمادة الثانية إذا لم تكن هذه التصرفات مسجلة في دوائر الطابو . ولا يمنع ذلك من بقاء حق التصرف إليه في الرجوع بحقه على المتصرف.

2- بما يحدث بعد نفاذ هذا القانون من تجزئة بسبب الميراث أو الوصية أو الهبة أو الوقف للأراضي الزراعية العائدة لشخص واحد. ويستولي الإصلاح الزراعي في

هذه الحالة على ما جاوز الحدود المقررة بالقانون التي كانت للموروث أو الموصي أو الواهب أو الواقف.

المادة الثامنة –

1- يستحق من استولي على أرضه بمقتضى المادة السادسة من القانون التعويض عن قيمة الأشجار والمنشآت الثابتة والمضخات والآلات والأدوات الزراعية فقط ويصدر المجلس بياناً يحدد فيه المنشآت الثابتة التي يعوض عنها والمقاييس التي تتبع في التقدير.

2- إذا كانت الأرض أو التوابع التي تستحق التعويض مثقلة بحق رهن أو امتياز أو أي حق آخر لا تدفع الحكومة لصاحبها من التعويض عنها إلا ما زاد عن مبلغ الدين فإن تجاوز هذا الدين مبلغ التعويض فلا يدفع له شيء. ولا تتحمل الحكومة في أي حال أية مبالغ تزيد عن مبلغ التعويض.

3- تعين بتعليمات يصدرها المجلس إجراءات دفع التعويض وتبرأ ذمة الحكومة أزاء الجميع في حدود ما يتم دفعه طبقاً للإجراءات المذكورة.

4- تلغى قرارات التقدير والتعويض غير المكتسبة الدرجة النهائية وتطبق بشأنها أحكام هذا القانون.

5- تلغى قرارات التقدير والتعويض المكتسبة الدرجة النهائية الصادرة وفق الفقرات (أ- 1و2و3و4و6) من المادة السادسة من القانون رقم 30 لسنة 1958 ولا تسترد مبالغ التعويض المدفوعة عنها قبل 15- 5- 1969.

المادة التاسعة-

1- للمجلس أن يقرر الاستيلاء على أي أرض تتخلل أرضاً للإصلاح الزراعي أو تحت إدارته إذا اقتضت ذلك مصلحة الإصلاح الزراعي.

2- يعوض صاحب الأرض المستولى عليها بموجب الفقرة (11) بمساحة تعادلها قيمة من أراضي الإصلاح الزراعي وفق القواعد المقررة بالقانون والبيانات التي تصدر بموجبه.وتسجل باسمه بنفس صنف أرضه المستولى عليها.

3- إذا لم توجد أرض معادلة للأرض المستولى عليها في نفس المنطقة فلصاحب الأرض أن يطلب تعويضه في منطقة أخرى أو تعويضه نقداً حسب القواعد التالية:-

أ- يقدر بدل مثل الأرض المستولى عليها بموجب هذه المادة والحقوق العينية فيها ضمن الحدود التالية:-

1- في الأراضي الديمية-

1.000 دينار واحد للدونم في الأراضي غير وافرة الخصب التي تقع جنوب خط سقوط الأمطار.

1.250 دينار واحد ومائتان وخمسون فلساً للدونم في الأراضي وافرة الخصب التي تقع جنوب خط سقوط الأمطار.

1.500 دينار واحد وخمسمائة فلس للدونم في الأراضي غير وافرة الخصب التي تقع شمال خط سقوط الأمطار.

2.000 ديناران للدونم في الأراضي وافرة الخصب التي تقع شمال خط سقوط الأمطار .

2- في الأراضي المروية-

- ثلاثة دنانير للدونم في الأراضي غير وافرة الخصب التي تسقى بالواسطة.
- خمسة دنانير للدونم في الراضي وافرة الخصب التي تسقى بالواسطة.
- خمسة دنانير للدونم في الأراضي غير وافرة الخصب التي تسقى سيحاً.
- 6.000 ستة دنانير للدونم في الأراضي وافرة الخصب التي تسقى سيحاً.
- 15.000 خمسة عشر ديناراً للدونم في الأراضي التي تسقى بالواسطة وتزرع قطناً أو خضروات في المحافظات الشمالية.
- خمسة وعشرون ديناراً للدونم في الأراضي التي تسقى سيحاً وتزرع قطناً أو خضروات في المحافظات الشمالية.
- خمسة وعشرون ديناراً للدونم في الأراضي التي تسقى بالواسطة وتزرع شلباً في المحافظات الشمالية.
- ثلاثون ديناراً للدونم في الأراضي التي تسقى سيحاً وتزرع شلباً في المحافظات الشمالية.
- أربعون ديناراً للدونم في الأراضي التي تسقى بالواسطة وتزرع تبغاً في المحافظات الشمالية.

- عشرون ديناراً للدونم في الأراضي التي تسقى سيحاً وتزرع شلباً في غير المحافظات الشمالية.

ب- تعتبر المساحة ديمية أو سيحية أو سقي بالواسطة وفقاً لواقع حالها دون التقيد بما جاء في سندها.

ج- يكون دفع التعويض وفق ما يأتي:-

1- بدل مثل الأرض كاملاً في الأرض المملوكة ملكاً صرفاً.

2- بدل مثل الأرض مخصوماً منه حق الحكومة عن ملكية الرقبة وفق الأسس الواردة في قانون تصحيح الصنف في الأرض المفوضة بالطابو أو الممنوحة باللزمة.

المادة العاشرة-

تطبق الأحكام الآتية على الأراضي الزراعية المفوضة بالطابو في محافظة ذي قار.

1- إذا كان صاحب السند متصرفاً فعلاً بمساحة الأرض المعينة بالسند أو بجزء منها حسب التعامل الزراعي المحلي مدة ثلاث سنوات متتالية قبل العمل بقانون الإصلاح الزراعي رقم 30 لسنة 1958 فتسجل باسمه مساحة لا تزيد عن مساحة الحد الأعلى المقرر بالمادة الثانية من هذا القانون . وتسجل المساحة الزائدة عن ذلك من المساحة التي يتصرف بها أميرية صرفة.

2- إذا لم يكن صاحب السند متصرفاً فعلاً بالأرض المعينة بالسند أو بجزء منها المدة المذكورة في الفقرة (1) فتسجل المساحة غير المتصرف بها أميرية صرفة.

المادة الحادية عشرة –

1- كل من ادعى بحق التصرف في أرض أميرية وثبت تصرفه فيها وفق التعامل الزراعي المحلي مدة السنوات الخمس السابقة لنفاذ هذا القانون تسجل باسمه المساحة التي كانت تحت تصرفه مفوضة بالطابو على أن لا تتجاوز:-

(300) ثلاثمائة دونم في الأرض التي تسقى ديماً أو .

(150) مائة وخمسين دونماً في الأراضي التي تزرع حنطة أو شعيرا أو حاصلات شتوية أخرى وتسقى سيحاً أو بالواسطة أو .

(50) خمسين دونماً في الأرض التي تزرع شلباً أو تبغاً أو

حاصلات صيفية أخرى.

وعند الجمع بين نوعين أو أكثر يعادل بينها بنسب المساحات المذكورة.

2- لا يستحق التفويض بموجب هذه المادة:-

أ- من كانت له أرض زراعية مملوكية أو مفوضة بالطابو أو ممنوحة باللزمة تبلغ مساحتها الحد المبين في الفقرة (1) من هذه المادة وإذا كان ما لديه أقل تفوض له من الأرض التي يثبت تصرفه فيها المساحة التي يبلغ بها الحد المذكور.

ب- من كانت له أرض زراعية آلت إليه عن طريق التوزيع بموجب قانون الإصلاح الزراعي أو قانون إعمار و استثمار الأراضي الأميرية الصرفة (الملغى).

3- يراعى عند التفويض عدم تعارضه مع مصلحة الإصلاح الزراعي. وإلا فتفوض له أرض معادلة لها في نفس المنطقة.

4- يعتبر ورثة المتصرف بمثابة شخص واحد.

المادة الثانية عشرة-

يتناول الإصلاح الزراعي من ضمن مهامه في الأراضي التي لم تنته تسويتها أو لم تكتسب قرارات تسويتها الدرجة النهائية ما يلي:-

1- تعيين صنوف الأراضي وعائديتها.

2- تثبيت الحقوق العينية والمجردة المتعلقة بها وتثبيت حق المغارسة في البساتين.

3- تحديد حدود الأراضي وتعيين مساحتها وتثبيت أماكن الحقوق المذكورة في الفقرة (2).

4- تثبيت حدود المساحات المخصصة للنفع العام كالأماكن الأثرية والمقالع الحجرية والمناجم والطرق العامة والأنهار والجداول العامة والمبازل.

المادة الثالثة عشرة-

أ- تتبع اللجان المختصة عند تطبيق المادة الثانية عشرة الأحكام التالية:-

1- تكون الأرض مملوكة ملكاً صرفاً إذا كانت مسجلة على هذا الوجه في سجلات الطابو أو كان أصبحت كذلك نتيجة تصحيح الصنف المكتسب الدرجة النهائية قبل نفاذ هذا القانون.

2- تكون الأرض موقوفة إذا كانت مسجلة على هذا الوجه في سجلات الطابو أو كان سند الوقفية بشأنها مصدقا قبل نفاذ هذا القانون.

3- تكون الأرض مفوضة بالطابو-

أ- إذا كانت مسجلة على هذا الوجه في سجلات الطابو.

ب- أو كانت مغروسة بالأشجار لمدة لا تقل عن (10) سنوات ولا يقل عددها عن (40) شجرة لكل دونم على أن يؤخذ بنظر الاعتبار معدل عدد الأشجار بالنسبة إلى مساحة الأرض المغروسة.

ج- أو أصبحت كذلك نتيجة تصحيح الصنف المكتسب الدرجة النهائية قبل نفاذ هذا القانون.

4- لا تسجل الأرض بإسم من تثبت له الحقوق الواردة في الفقرات الثلاث أعلاه إلا بالحدود المبينة في المادة الثانية من هذا القانون بحيث لا تكون له من الأرض الزراعية ما يتجاوز مجموعة الحدود المذكورة باستثناء الوقف الصحيح والمساحات المغروسة بالأشجار الواردة في الفقرة (3) أعلاه وتعتبر المساحات الزائدة عن ذلك أميرية صرفة.

5- تعتبر جميع الأراضي المتروكة للنفع العام والأراضي غير المملوكة أو غير المفروضة بالطابو أو غير الموقوفة أميرية صرفة.

ب- كل ارض زراعية مفوضة بالطابو أو ممنوحة باللزمة أو موقوفة وقفاً غير صحيح يثبت أن صاحبها لم يزرعها بنفسه أو بغيره موسمين متتالين بعد نفاذ هذا القانون دون عذر قانوني صحيح تعتبر محلولة وتسجل أميرية صرفة بعد قيام اللجان المختصة بالتحقيق والفصل في الموضوع واكتساب قراراتها الدرجة النهائية.

المادة الرابعة عشرة-

أ- يجري تثبيت حقوق المغارسة في البساتين وفق ما يلي:-

1- يكون للمغارس الفعلي المستمر في العناية في البستان حصة لا تقل عن النصف في الأرض والشجر لمساحة مغارسته بعد انتهاء مدة عقد المغارسة أو مرور عشر سنوات على ابتداء غرس لها أيهما أقل ويبطل كل اتفاق على حصة تقل عن ذلك.

2- تقوم لجان الأراضي المختصة المشكلة وفق هذا القانون بالتحقيق في عقود المغارسة وتثبيت حقوق المغارسين وفق الفقرة (1) من هذه المادة ولا تكون قراراتها نهائية إلا بتصديق المجلس لها.

3- يجوز إثبات عقود المغارسة بالبينة الشخصية وكافة طرق الإثبات القانونية الأخرى.

4- يمتنع على المحاكم النظر في الدعاوي الخاصة بذلك وعليها أن تحيلها إلى اللجان المذكورة في الفقرة(2) من هذه المادة حال نفاذ هذا القانون.

5- تسري أحكام هذه المادة على المغارسات المكتسبة قراراتها الدرجة النهائية والمسجلة قبل نفاذ هذا القانون وعلى دوائر الطابو تعديل سجلاتها وسنداتها وفق قرارات اللجان المصدقة المذكورة في الفقرة(2) من هذه المادة.

6- تبقى حصة المغارس في الأرض والشجر مشاعة وعلى المغارس الفعلي المستمر في هذه الحالة الاستمرار في عمله في العناية بالبستان كالسابق مقابل الحصة المعينة له من الناتج بموجب هذا القانون.

7- تستثنى حصة المغارس من إزالة الشيوع بيعاً قبل تثبيت حقوق وفق أحكام هذه المادة إلا بموافقة المغارس الصريحة أمام المحكمة.وإذا كانت مدة المغارسة لم تنته فإن حقوق المغارس تبقى وتنتقل الأرض والشجر إلى المشتري مثقلة بها.

8- لا يجوز لصاحب الأرض تملك حصة المغارس إلا بالشروط المنصوص عليها في هذه المادة.

9- يصدر المجلس تعليمات خاصة بالأوضاع والإجراءات اللازمة لتسهيل تنفيذ أحكام هذه المادة.

ب- لا يجوز إفراز البساتين إلى مساحات تقل عن خمسة دونمات إلا بموافقة المجلس.

المادة الخامسة عشرة-

تشكل بقرارات من وزير الإصلاح الزراعي لجان للأراضي والاستيلاء والتوزيع والتقدير وحصر الأراضي وتجميعها لتحقيق الوحدة الزراعية الاقتصادية الكبيرة ولجان أخرى لتنفيذ مهمات هذا القانون حسب الاقتضاء في ضوء التعليمات التي يصدرها المجلس بهذا الخصوص.

الباب الثاني

في التوزيع

المادة السادسة عشرة

توزع أراضي الإصلاح الزراعي على الفلاحين جماعياً أو فردياً حسب ظروف المنطقة التي يجري فيها التوزيع وضمن الحدود المبينة فيما يلي:-

أ- في الأرض الديمية-

1- (200) مائتي دونم في الأراضي غير وافرة الخصب التي تقع جنوب خط سقوط الأمطار.

2- (160) مائة وستين دونماً في الأراضي وافرة الخصب التي تقع جنوب خط سقوط الأمطار.

3- (130) مائة وثلاثين دونماً في الأراضي غير وافرة الخصب التي تقع شمال خط سقوط الأمطار.

4- (100)مائة دونم في الأراضي وافرة الخصب التي تقع شمال خط سقوط الأمطار .

ب- الأرض المروية-

1- (60) ستين دونماً في الأراضي غير وافرة الخصب التي تسقى بالواسطة .

2- (40) أربعين دونماً في الأراضي وافرة الخصب التي تسقى بالواسطة.

3- (40) أربعين دونماً في الأراضي غير وافرة الخصب التي تسقى سيحاً .

4- (30) ثلاثين دونماً في الأراضي وافرة الخصب التي تسقى سيحاً.

5- (12) اثني عشر دونماً في الأراضي التي تسقى بالواسطة وتزرع قطناً أو خضروات في المحافظات الشمالية.

6- (8) ثمانية دوانم في الأراضي التي تسقى سيحاً وتزرع قطناً أو خضروات في المحافظات الشمالية.

7- (8) ثمانية دوانم في الأراضي التي تسقى بالواسطة وتزرع شلباً في المحافظات الشمالية.

8- (6) ستة دوانم في الأراضي التي تسقى سيحاً وتزرع شلباً في المحافظات الشمالية.

9- (5) خمسة دوانم في الأراضي التي تسقى بالواسطة وتزرع تبغاً في المحافظات الشمالية.

10- (4) أربعة دوانم في الأراضي التي تسقى سيحاً وتزرع تبغاً في المحافظات الشمالية.

11- (10) عشرة دوانم في الأراضي التي تسقى سيحاً وتزرع شلباً في غير المحافظات الشمالية.

ويقرر المجلس حدود التوزيع في كل منطقة ضمن الحدود المذكورة ويجوز له زيادتها إذا اقتضت ذلك ظروف التوزيع في المنطقة.

المادة السابعة عشرة-

توزيع بساتين الإصلاح الزراعي (البساتين) المستولى عليها والقائمة على الأراضي الأميرية الصرفة.والتي آلت إلى الإصلاح الزراعي عن أي طريق قانوني آخر وفق المراتب التالية:-

1- على المغارسين فيها، وفي هذه الحالة تفوض إلى المغارس المساحة التي وزعت عليه ويدفع قيمة حصة الحكومة من الأشجار والمنشآت.

2- على فلاحي البستان

3- على الفلاحين الذين يتعاطون البستنة مع إعطاء الأولوية لفلاحي البستنة في المنطقة. وفي الحالتين الأخيرتين يدفع الموزع عليه قيمة الأشجار والمنشآت وتقدر قيمتها وفق قواعد التقدير المنصوص عليها في هذا القانون.

4- يجري احتساب ما سبق للمغارسين دفعة وفق القوانين السابقة وتطرح من القيمة المذكورة، فإن كان ما دفعوه أكثر من ذلك فلا يرد لهم شيء.

5- عند عدم توفر من توزع عليه وفق الفقرات (1، 2، 3) من هذه المادة يجري بيع البستان وفق تعليمات يصدرها المجلس بهذا الشأن.

6- على من وزعت عليه أو اشترى بستاناً وفق أحكام هذه المادة أن يستمر على استغلالها للأغراض الزراعية والبستنة ولا يجوز تغيير جنسيتها أو استغلالها لغير الأغراض المذكورة.

المادة الثامنة عشرة-

أ- يشترط فيمن توزع عليه الأرض من الفلاحين،

1- أن يكون عراقياً لا يقل عمره عن ستة عشر عاماً.

2- أن تكون حرفته الزراعة.

3- أن يقل ما لديه من الأراضي الزراعية عن الحدود المبينة في المادة السادسة عشرة.

ب- يعتبر العامل الزراعي بحكم الفلاح ويأتي بعد الفلاح مرتبة بعد التوزيع.

ج- يجوز للمجلس أن يشمل بالتوزيع رعايا الوطن العربي وخريجي الكليات والمعاهد والمدارس الزراعية وأي مواطن آخر لا يمتهن مهنة أخرى غير الزراعة. دون التقيد بالشروط الواردة في الفقرة (أ) من هذه المادة.

د- للمجلس توزيع الفلاحين على الأرض حسب ظروف التوزيع داخل القطر.

هـ- تكون الأولوية في التوزيع وفق تعليمات يصدرها المجلس .

و- لا يجوز أخذ الأرض الموزعة بحق الشفعة أو حق الرجحان.

المادة التاسعة عشرة-

1- توزع على المستثمر مساحة من الوحدة الاستثمارية ضمن الحدود المقررة بموجب المادة السادسة عشرة من هذا القانون إذا ثبت تصرفه الزراعي الفعلي فيها مدة السنوات الخمس السابقة لنفاذ هذا القانون.

2- لا يوزع على المستثمر إذا كانت له أرض زراعية مملوكة أو مفوضة بالطابو أو ممنوحة باللزمة تبلغ مساحاتها حد التوزيع المقرر بالمادة السادسة عشرة وإذا كان ما لديه أقل فيوزع عليه ما يبلغ به الحد المذكور.

3- تكون المغروسات والمنشآت الثابتة المقامة من قبل المستثمر ضمن المساحة التي توزع عليه وإذا تعارض ذلك مع مصلحة الإصلاح الزراعي يعوض قيمتها قائمة بعد تقديرها وفق أحكام هذا القانون ويدفع التعويض من ميزانية المجلس.

وإذا لم يثبت تصرفه الزراعي الفعلي وكان قد غرس مساحة منها فتسجل باسمه المساحة المغروسة فقط مفوضة بالطابو على أن لا يقل عددها عن أربعين شجرة في الدونم الواحد وعمر غرسها لا يقل عن ثلاث سنوات.

المادة العشرون-

تطبق أحكام المادة الثامنة عشرة على:-

1- مستأجر الأراضي الأميرية الصرفة في مشروع ري أبو غريب بموجب عقد مع الحكومة قبل 14- 7- 1958 فإذا لم يثبت تصرفه الزراعي الفعلي فيها

وكان قد غرس مساحة منها فتسجل باسمه المساحة المغروسة فقط مفوضة بالطابو وبنفس الشروط الواردة في الفقرة (3) من المادة التاسعة عشرة. ويصدر المجلس بياناً بتعيين الأراضي التي تطبق عليها أحكام هذه المادة من أراضي المشروع المذكور.

2- النكاش والحصاص وصاحب الطليعة في محافظة ذي قار (الناصرية سابقاً).

المادة الحادية والعشرون-

1- يوزع على الملتزم الأولي والسركال الرسمي والمتصرف في ارض أميرية صرفة في مشروع الحويجة في محافظة كركوك. مساحة الأرض التي تحت تصرفه على أن لا تتجاوز الـ:

(300) ثلاثمائة دونم من الأرض الديمية أو.

(150) مائة وخمسين دونماً في الأرض التي تسقى سيحاً أو بالواسطة وتزرع حنطة أو شعير أو حاصلات شتوية أخرى أو .

(50) خمسين دونماً في الأرض التي تسقى سيحاً أو بالواسطة وتزرع شلباً أو حاصلات صيفية أخرى.

2- يوزع على الملتزم الثانوي الرسمي مساحة الأرض التي تحت تصرفه على أن لا تتجاوز ثلثي الحدود المبينة في الفقرة(1) من هذه المادة.

3- يوزع على صاحب المحرم المساحة التي كان يتصرف بها وفقاً للتعامل الزراعي المحلي على أن لا تتجاوز (60) ستين دونماً في الأراضي التي تزرع حنطة أو شعيراً أو حاصلات شتوية أخرى وتسقى سيحاً أو بالواسطة أو (120) مائة وعشرين دونماً إذا كانت تسقى ديماً أو (25) خمسة وعشرين دونماً في الأرض التي تزرع شلباً أو حاصلات صيفية أخرى.

4- يعتبر الشركاء في العقد الواحد بالنسبة للملتزمين الأوليين والملتزمين الثانويين الرسميين في محافظة ميسان بحكم شخص واحد.

5- لا يزرع على من كانت لديه أرض زراعية مملوكة أو مفوضة بالطابو أو ممنوحة باللزمة تبلغ مساحتها الحدود المذكورة في هذه المادة . فإن كان مجموع ما لديه مع الأرض التي تحت تصرفه يقل عن ذلك فتوزع عليه المساحة التي تحت تصرفه.إلا إذا كان ما لديه مع الأرض التي تحت تصرفه يقل من حد التوزيع

المقرر في المنطقة وفق المادة السادسة عشرة فيوزع عليه من الأرض التي تحت تصرفه ما يبلغ به الحد المقرر للتوزيع في المنطقة.

المادة الثانية والعشرون-

1- يشترط في التوزيع الذي يجري وفق المواد (19و20و21) من هذا القانون أن لا يتعارض مع مصلحة الإصلاح الزراعي وإلا فتوزع عليه مساحة تعادلها من أرض أخرى في نفس المنطقة.

2- يعتبر الورثة النظاميون لمستحقي التوزيع وفق المواد (19و20و21) بحكم شخص واحد.

3- عند الجمع بين نوعين أو أكثر من الأراضي يعادل بينهما بالنسب الواردة في الحدود المقررة قانوناً للتوزيع.

المادة الثالثة والعشرون-

1- تسجل الأرض الموزعة بموجب أحكام المادتين (18و19) من هذا القانون المكتسب قرار توزيعها الدرجة النهائية باسم الموزع عليه بعد مرور خمس سنوات على استلامه لها بقرار من المجلس.

2- تسجل الأرض الموزعة بموجب أحكام المادتين (20و21) من هذا القانون باسم الموزع عليه بعد اكتساب قرار التوزيع الدرجة النهائية.

3- تسجل كافة الأراضي الموزعة مفوضة بالطابو وتسري أحكام هذه الفقرة على الأراضي الموزعة والمملكة بعد نفاذ قانون الإصلاح الزراعي رقم 30 لسنة 1958.

4- على دوائر الطابو إجراء التسجيل طبقاً لأحكام هذه المادة بدون رسوم وفقاً لقرار المجلس ودون أية إجراءات أخرى وتعديل السجلات والسندات وفق ذلك.

المادة الرابعة والعشرون-

يجب على الموزع عليه أن يلتزم بما يلي:-

1- القيام بزراعة الأرض الموزعة عليه وغرسها وبذل العناية الواجبة بها وتجنب كل ما يضعف كفاءتها الإنتاجية.والسكن في المحلات التي تعين لذلك في منطقة التوزيع.

2- الانتماء إلى الجمعية التعاونية المؤلفة بموجب هذا القانون. وتنفيذ قراراتها والامتناع عن كل ما يسبب تعطيل قيامها بواجباتها وذلك بالنسبة للموزع عليه وفق المادتين (18و19) من هذا القانون.

3- عدم نقل ملكية الأرض الموزعة إلى الغير بالنسبة للموزع عليهم وفق المادتين (18و19) من هذا القانون.

4- عدم جواز ترتيب أي حق عيني على الأرض الموزعة وذلك بالنسبة للموزع عليه وفق المادة (18) من هذا القانون.

5- عدم الإخلال بأي التزام جوهري آخر يقضي به القانون والتعليمات والبيانات والأوامر التي تصدر من المجلس والجهات الأخرى المختصة.

المادة الخامسة والعشرون-

1- إذا تخلف الموزع عليه وفق المادتين (18و19) عن الوفاء بالتزاماته المبينة في المادة الرابعة والعشرين يحقق الأمر من قبل لجنة مختصة ولها إصدار قرار بإلغاء التوزيع وإبطال تسجيله واسترداد الأرض منه وتصبح المغروسات والمنشآت التي أقامها ملكاً للإصلاح الزراعي بقيمتها مستحقة للقلع. وبعد اكتساب قرار الإلغاء الدرجة النهائية بتصديق المجلس عليه.

2- للموزع عليه وفق المادتين(18و19) أن يطلب إلغاء التوزيع إذا أصبح أكثر من نصف القطعة الموزعة غير صالح للزراعة بسبب خارج من إرادته أو أصبح عاجزاً عن القيام بأعمال الزراعة أو امتهن مهنة أخرى غير الزراعة . وعلى اللجنة المختصة التحقيق في الموضوع وإصدار قرار بالإلغاء وتطبق بشأن ذلك أحكام الفقرة السابقة على أن المغروسات والمنشآت قائمة.

المادة السادسة والعشرون-

1- لا يجوز إفراز الأرض الزراعية المفوضة بالطابو إلى مساحات تقل عن حدود التوزيع المقررة في المنطقة إلا بموافقة المجلس.

2- إذا توفي الموزع وفق المادتين (18و19) من هذا القانون فعلى ورثته أو من يقوم مقامهم قانوناً إخبار مديرية الإصلاح الزراعي في المحافظة بالوارث محترف الزراعة الذي يعتمدونه للتعامل مع الإصلاح الزراعي.

3- إذا لم يكن بين الورثة محترف للزراعة ولم يكن بينهم قاصر يقوم الوصي مقامه يسترد الإصلاح الزراعي الأرض بعد دفع قيمة المغروسات والأبنية فيها قائمة إلى ورثة الموزع عليه المتوفى.

المادة السابعة والعشرون-

1- لا تكون قرارات اللجان المؤلفة بموجب أحكام المادة الخامسة عشرة من هذا القانون نهائية إلا بتصديق المجلس عليها.

وللمجلس عندما ترفع إليه تلك القرارات أن يصدقها أو يعدلها أو يلغيها ويفصل في موضوعها ويكون قراره في هذا الشأن نهائياً وقاطعاً لكل نزاع في أصل الملكية أو أصل الحق العيني وله تصحيح الخطأ الكتابي والمادي والقانوني في قراراته.

2- للمجلس تشكيل هيئة باسم هيئة تمييز الإصلاح الزراعي لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة ولوزير العدل انتداب أي حاكم من الصنف الأول أو الثاني من أصناف الخدمة القضائية إلى عضوية الهيئة.

3- تنعقد الهيئة بحضور ثلاثة من أعضائها على الأقل وتصدر قراراتها بالأكثرية وعند التساوي يرجح الجانب الذي فيه الرئيس .وتكون برئاسة أقدم أعضائها درجة.

4- للمجلس تخويل الهيئة صلاحياته المنصوص عليها في الفقرة(1) من هذه المادة أو قسماً منها.

الباب الثالث

في العلاقات الزراعية

المادة الثامنة والعشرون

تعتبر العلاقة الزراعية القائمة عند العمل بهذا القانون مستمرة بتنظيم من أصحاب العلاقة الزراعية ابتداء من الموسم الزراعي التالي لنفاذ هذا القانون وفقاً لأحكام المواد التالية:-

المادة التاسعة والعشرون-

1- لا يجوز إخراج الفلاح أو المغارس من الأرض أو البستان دون رغبته ولا رفع واسطة السقي أو تعطيلها إلا عند الإخلال بالتزام جوهري يقضي به العقد أو القانون .

2- يجوز للمجلس إلغاء العقود الخاصة بالزراعة في الأراضي التي يقوم الإصلاح الزراعي بتوزيعها وفق المادتين (18و19) .

3- للمجلس بناء على ما تقتضيه المصلحة العامة بإصدار بيان بإنهاء العلاقة الزراعية في مناطق ومساحات معينة من الأرض أو في نوع معين من الزراعة.

4- تعين التعليمات التي تصدر من المجلس الإجراءات التي تتبع في إنهاء العلاقة الزراعية وإلغاء العقود والآثار المترتبة على ذلك.

المادة الثلاثون-

أ- يلتزم صاحب الأرض الزراعية أو البستان بأن يقدم إلى فلاحها أو المغارس فيها ما يلي:-

1- الأرض الزراعية مع تمكينه من وضع اليد عليها لاستغلالها في الغرض الذي يعينه الاتفاق والقانون والتعليمات.

2- مياه الري إلى حدود المزرعة سيحاً ومياه واسطة السقي إن لم يوجد شخص ثالث يقدمها بدله.

3- البذور اللازمة للزراعة إذا طلب الفلاح ذلك وتعتبر عندئذ سلفة تستوفى من المحصول عيناً وبنفس الكمية من حصة الفلاح ويؤجل استيفاؤها إلى محصول تال إن تلف المحصول الناتج عنها بسبب عوامل طارئة خارجة عن إرادة الفلاح.

4- الأسمدة الكيمياوية ومبيدات الحشرات والفطريات وتستوفى قيمتها من ذوي العلاقة بنسبة حصة كل منهم من الناتج .

5- السلف الزراعية اللازمة للفلاح ولخدمة الأرض حتى نهاية الموسم بمبلغ معتدل يتفق عليه الطرفان.

6- جميع ما جرى العرف على أنه من عمل المديرين ويدخل في ذلك تنظيم وتأمين حراسة المحصولات بالمزرعة وعمل الولاء والمراقبين وما يتصل به من خدمات أو طلبات لدى الجهات الحكومية ويكون صاحب الأرض هو المسؤول عن الإدارة في الأراضي التي تروى سيحاً أو بالواسطة إن كانت الواسطة له وإلا فيكون صاحب الواسطة هو المسؤول عن الإدارة.

ب - يلتزم الفلاح بأن يقوم بما يلي:-

1- حراثة الأرض طبقاً للأصول الزراعية اللازمة لكل محصول إن لم يملك صاحب الأرض أو صاحب المضخة الآلات الميكانيكية اللازمة لذلك.

2- حصاد المحاصيل أو جنيها وجمعها ونقلها إلى البيدر ودراستها وتذريتها وإعدادها للتسويق بالبيدر .إن لم يملك صاحب الأرض أو صاحب المضخة الآلات الميكانيكية اللازمة لذلك.

3- جميع الأعمال الزراعية التي يتطلبها الإنتاج الزراعي من البذر حتى الحصاد وبوجه خاص تحضير الأرض بعد الحراثة ونثر البذور ووضع السماد وتوزيع المياه داخل المزرعة وتطهير المساقي والمبازل الداخلية وإزالة الحشائش الضارة والمواد الغريبة الأخرى ومكافحة الآفات الزراعية يدوياً.

4- الإدارة في الأراضي التي تسقى ديماً إذا كان ساكناً فيها.

5- الإدارة في الأراضي التي تسقى سيحاً أو بالواسطة إذا امتنع المسؤول عن أدائها أو قصر في ذلك.

ج- يجوز الاتفاق على نقل بعض الالتزامات من أحد طرفي العلاقة إلى الطرف الآخر أو اشتراكهما في التزام واحد.

المادة الحادية والثلاثون-

1- يلتزم المغارس بما يلي:-

أ- حراثة وتسوية الأرض وشق السواقي اللازمة.

ب - غرس فسائل النخيل وشتول الأشجار حسب العدد المتفق عليه على أن

لا يقل عن (40) شجرة في الدونم الواحد.

ج- التسميد وعزق التربة وتنظيفها من الحشائش وتطهير السواقي .

د- رعاية الأشجار والعناية بها.

هـ- جني الثمار وحراستها ونقلها إلى محل التجميع في المزرعة.

و- تسويق الثمار ونقلها إلى محلات البيع.

ز- مكافحة الآفات الزراعية.

وتكون تكاليف المواد والمعدات وفق الفقرتين (ج، ز) ومصاريف التسويق والنقل وفق الفقرة (و) مناصفة بين المغارس وصاحب الأرض.

2- يلتزم الفلاح في البساتين بما يلي:-

أ- القيام بأعمال المغارس عدا إعمار الأرض وغرس الأشجار ويلتزم بالأعمال المتفق عليها الضرورية لرعاية البستان دون تحمل تكاليف المواد والمعدات اللازمة لذلك.

ب- تكون مصاريف التسويق والنقل إلى محلات البيع حسب الفقرة(1- و) مناصفة بينه وبين صاحب الأرض أو المغارس أو من استخدمه لذلك.

المادة الثانية والثلاثون-

1- في زراعة المحاصيل الحقلية الشتوية والصيفية بما في ذلك الشلب والقطن والتبغ والخضروات تبقى نسب توزيع الناتج من المحصول على عناصر الإنتاج الزراعي الواردة في القانون رقم 30 لسنة 1958 وتعديلاته وبيانات الهيئة العليا للإصلاح الزراعي معتبرة حتى حلول الموسم الزراعي الذي يلي نفاذ هذا القانون.

ويصدر المجلس بيانات بنسب توزيع الناتج من المحاصيل المذكورة اعتباراً من الموسم الزراعي الذي يلي نفاذ هذا القانون وللمجلس إصدار بيانات بتعديل وتغيير هذه العناصر والنسب المستحقة عنها من الناتج تبعاً للمناطق المختلفة وتنشر البيانات الخاصة بذلك في الجريدة الرسمية.

2- في البساتين:

أ- يستحق المغارس الفعلي المستمر في عمله في العناية بالبستان (الأرض والشجر) النصف من ثمار النخيل والأشجار واحطابها وما ينتج عنها أو يتبقى منها في المساحة

التي يشملها عقد مغارسته . وتكون حصته من زراعة المحاصيل الحقلية التي تزرع تحت الأشجار وفق ما هو مبين في الفقرة (1) من هذه المادة .

ب- يستحق الفلاح الفعلي المستمر في عمله في العناية بالبستان (الأرض والشجر) النصف من ثمار النخيل والأشجار واحطابها وما ينتج عنها أو يتبقى منها في المساحة التي يعمل فيها منفرداً بدون وجود مغارس فعلي مستمر في عمله.

ج- يستحق الفلاح المستمر في عمله في العناية بالبستان مع المغارس الفعلي المستمر النصف من حصة المغارس من ثمار النخيل والأشجار وأحطابها وما ينتج عنها أو يتبقى منها في المساحة التي يشملها عقد المغارسة.

د- تكون حصة الفلاح من زراعة المحاصيل الحقلية التي يزرعها تحت الأشجار وفق ما هو مبين في الفقرة (1) من هذه المادة.

3- يجوز الاتفاق على حصة للمغارس أو الفلاح في الزراعة الحقلية وفي البساتين تزيد عن ذلك ويبطل كل اتفاق على حصة تقل عن النسب المذكورة.

4- كل من قدم عنصراً من عناصر الإنتاج المبينة في البيانات السالف ذكرها يستحق النسب المقررة لذلك.

5- لا يجوز أن تكون العلاقة بين صاحب الأرض وزارعها الفعلي إلا علاقة مباشرة وتمتنع الوساطة في هذه العلاقة.

6- تستوفى الضريبة الزراعية من الناتج وتحتسب على الطرفين وفق النسب المذكورة.

المادة الثالثة والثلاثون-

1- تشكل بقرار من وزير الإصلاح الزراعي لجنة في كل وحدة إدارية برئاسة رئيس الوحدة الإدارية في القضاء أو الناحية وعضوية ممثل عن الإصلاح الزراعي وممثل عن إتحاد الجمعيات الفلاحية تختص بالتحقيق والفصل في المنازعات الخاصة بالعلاقات الزراعية الواردة في الباب الثالث من هذا القانون ولها وضع الحجز مؤقتاً على الحاصلات المتنازع عليها ومحافظتها لحين الفصل في النزاع واكتساب قرارها الدرجة النهائية ويكون قرارها قابلاً للاعتراض لدى اللجنة المختصة بالاعتراضات في المحافظة.

2- تشكل بقرار من وزير الإصلاح الزراعي لجنة في كل محافظة برئاسة موظف يرشحه المحافظ وعضوية ممثل عن الإصلاح الزراعي وممثل عن اتحاد الجمعيات الفلاحية للنظر في الاعتراضات على قرارات لجان الفصل في المنازعات الخاصة بالعلاقات الزراعية.ويكون قرارها نهائياً باستثناء قرار إنهاء العلاقة الزراعية حيث لا يعتبر نهائياً إلا باقترانه بموافقة وزير الإصلاح الزراعي.

3- تنفذ القرارات فوراً بالطرق الإدارية عدا قرار إنهاء العلاقة الزراعية.

4- يمتنع على المحاكم النظر في المنازعات الخاصة بالعلاقات الزراعية وعليها أن تحيل إلى هذه اللجان الدعاوى المنظورة أمامها.

5- يصدر المجلس تعليمات خاصة بشأن المدد الإجراءات المقتضية لذلك.

المادة الرابعة والثلاثون-

1- كل فلاح تتوفر فيه شروط التوزيع أو التعاقد استأجر أو زرع أرضاً للإصلاح الزراعي أو تحت إدارته يكلف بدفع الحصة المترتبة عليه للإصلاح الزراعي من حاصلاتها المعينة بالقانون والبيانات الصادرة بموجبه سواء زرعها أو لم يزرعها.

2- كل من تجاوز على أرض للإصلاح الزراعي أو تحت إدارته يكلف بدفع الحصة التي يستحقها الإصلاح الزراعي مضاعفة دون الإخلال بالأحكام والعقوبات المقررة في القوانين الأخرى.

3- يصدر المجلس الزراعي الأعلى تعليمات بشأن إدارة الأراضي المذكورة خلال فترة الانتقال بين الاستيلاء والتوزيع.

المادة الخامسة والثلاثون-

1- يستولى لقاء تعويض نقدي على المضخات الزراعية التي تسقي أرضاً للإصلاح الزراعي أو تحت إدارته وعلى توابعها والحقوق المسجلة بدائرة الطابو في مجاريها وعلى المساحة المنصوبة عليها إذا اقتضت ذلك ضرورة زراعة الأرض أو امتنع صاحبها عن تشغيلها بدون معذرة مشروعة.

2- تقوم اللجنة المختصة بالاستيلاء على ما ذكر في الفقرة(1) من هذه المادة وفقاً للتعليمات التي يصدرها المجلس ولا تكون قراراتها نهائية إلا بتصديقها المجلس الذي له تعديل أو إلغاء القرارات أو تأييدها.

3- يسجل ما تم الاستيلاء عليه من أرض أميرية صرفة وتسجل الأبنية ملكاً صرفاً باسم وزارة المالية لأغراض الإصلاح الزراعي بعد دفع التعويض لأصحابه أو إيداعه أمانة بأسمائهم لدى الكاتب العدل.

المادة السادسة والثلاثون –

1- لوزير الإصلاح الزراعي أن يأمر بوضع اليد مؤقتاً على أية مضخة زراعية وعلى توابعها إذا اقتضت ذلك مصلحة الإنتاج الزراعي ويجري الصرف عليها محسوباً على ما يستحقه صاحبها من حاصل الأرض التي تسقيها ولا تعاد إلى صاحبها إلا بعد انتهاء الموسم الزراعي الذي جرى وضع اليد المؤقت فيه.

2- يكون وضع اليد المؤقت على المضخة وتوابعها لمدة لا تتجاوز موسمين زراعيين متتاليين فإن وجد بأن أسباب وضع اليد المؤقت لا زالت قائمة يصار إلى الاستيلاء عليها وفق الأحكام السابقة.

المادة السابعة والثلاثون-

1- يجوز استبدال المضخات والآلات والأدوات الزراعية بموافقة أصحابها بالمضخات والآلات والأدوات العائدة للإصلاح الزراعي إذا اقتضت ذلك ضرورة إدارتها أو زراعة أراضي الإصلاح الزراعي.

2- يكون استبدال المضخة أو الآلة أو الأداة بواحدة منها أو أكثر أو سهام بسهام.

3- إذا تفاوتت قيمة المستبدل به تحمل الأقل قيمة الفرق بين القيمتين.

4- تنتقل ملكية المستبدل إلى المجلس وملكية المستبدل به إلى الطرف الآخر بصدور قرار المجلس بالاستبدال وتتم إجراءات التسليم والتسلم لكليهما بعد دفع فرق القيمة.

5- يصدر المجلس التعليمات المقتضية لذلك.

الباب الرابع

في جمعيات التعاون الزراعي

المادة الثامنة والثلاثون

أ- تشكل جمعيات تعاونية زراعية ممن وزعت عليهم الأرض بمقتضى المادتين (18و 19) من هذا القانون ومن الفلاحين المستأجرين أرضا للإصلاح الزراعي أو تحت إدارته وللجمعية أن تضم إلى عضويتها من لا تتجاوز مساحة الأرض العائدة له الحد الأعلى للتوزيع إذا طلبوا ذلك.

ب - تشكل مزارع جماعية ممن يشاركون بعملهم أو بعملهم ووسائل إنتاجهم في اقتصاد المزرعة التعاونية الجماعية لاستثمار مواردهم على أساس الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج والعمل الجماعي ولتنظيم جهودهم ومصالحهم المشتركة وتوزيع الدخل بينهم وفقاً للمبادئ والأساليب التعاونية الاشتراكية.

المادة التاسعة والثلاثون-

أ- تعمل الجمعيات التعاونية والمزارع الجماعية المؤلفة بموجب المادة (38) من هذا القانون لتحقيق الأغراض التالية:

1- تنظيم الإنتاج الزراعي بمختلف أنواعه ومراحله والقيام بما يتطلبه ذلك من أعمال لاستغلال أراضي الجمعية والمزرعة والأعضاء.

2- مساعدة الأعضاء في تطبيق المنهاج الزراعي الذي تضعه الجهات المختصة لتطوير اقتصاد الجمعية والمزرعة وزيادة الإنتاج الزراعي.

3- تجهيز ما تحتاجه الجمعية والمزرعة وأعضاؤها من المواد واللوازم والمعدات الفنية الضرورية اللازمة لتحسين وزيادة الإنتاج الزراعي.

4- تملك واستئجار المكائن والآلات الزراعية ووسائل النقل واستعمال الأسمدة والمبيدات الكيمياوية واستصلاح الأراضي وتحسينها.

5- تسويق منتجات الجمعية والمزرعة وأعضائها والقيام بكل ما تتطلبه عملية التسويق كجمع الحاصلات وتصنيفها وحفظها وخزنها وتجفيفها وتعليبها وكبسها وشحنها ونقلها وبيعها للدولة أو عرضها في الأسواق المحلية أو الخارجية حسب مقتضى الحال.

6- تحسين السكن والظروف المعيشية والمساهمة في رفع المستوى الاجتماعي والتربوي والثقافي والصحي في الريف والإسهام في تقليل التفاوت بين الريف والمدينة.

7- الافتراض وإقراض الأعضاء لتحقيق أغراضها .

8- القيام بأية أمور أخرى تؤدي إلى ما فيه مصلحة الجمعية والمزرعة والأعضاء على أن لا تستثمر أموالها إلا في الأغراض المبينة في هذه المادة .

ب - تقتصر أعمال الجمعية والمزرعة على خدمة أعضائها ولها أن تؤدي بعضها إلى الغير عند كفاية أعضائها وتوفر مصلحة لها في تحقيق أغراضها ويستثنى من ذلك أعمال الإقراض التي لا يجوز أداؤها لغير الأعضاء.

المادة الأربعون-

تكون الجمعية التعاونية والمزرعة الجماعية المؤلفة بموجب المادة (38) من هذا القانون شخصية معنوية لها حق تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة والتعاقد والخصومة والقيام بكافة ما يقتضي لتحقيق أغراضها.

المادة الحادية والأربعون-

1- تستثنى الجمعيات التعاونية الزراعية المشكلة بموجب قانون الإصلاح الزراعي رقم (30) لسنة 1958 والجمعيات التعاونية والمزارع الجماعية التي تشكل بموجب المادة (38) من هذا القانون من أحكام قانون الجمعيات التعاونية رقم 73 لسنة 1959 المعدل.

2- يصدر المجلس التعليمات بقواعد تأسيس هذه الجمعيات والمزارع وتسجيلها وشروط العضوية فيها وإدارة أعمالها واجتماعاتها وشؤونها المالية والرقابة عليها وتعديل أنظمتها وحلها وتصفيتها والآثار المترتبة على ذلك وكل ما يتعلق بشؤونها.

المادة الثانية والأربعون-

1- تشترك هذه الجمعيات والمزارع في تأسيس اتحادات تعاونية فيما بينها . ولها تأسيس جمعيات أو مزارع مشتركة والمساهمة فيها والإندماج فيما بينها .

2- للمجلس عند اقتضاء مصلحة التنمية الزراعية دمج جمعيتين أو مزرعتين أو أكثر في جمعية أو مزرعة واحدة.

المادة الثالثة والأربعون-

1- تعفى الجمعيات والمزارع المشكلة بموجب هذا القانون من رسوم الطوابع ورسوم المعاملات لدى الكاتب العدل ورسوم تسجيل الأموال المنقولة والعقار لدى الدوائر الحكومية وتسجيل المعاملات وملاءة الكفلاء وغيرها في سائر الدوائر الرسمية وغير الرسمية وبضمنها غرف التجارة والصناعة وإتحاد الصناعات.

2- تتمتع الجمعية والمزرعة بالامتيازات التي تتمتع بها المشاريع الصناعية بموجب أحكام قانون تشجيع المشاريع الصناعية بتوصية من مديرية التعاون والإنتاج الزراعي العامة وموافقة وزارة المالية.

الباب الخامس

مواد متفرقة

المادة الرابعة والأربعون

للمجلس تفسير أحكام هذا القانون وتعتبر قراراته في هذا الشأن تفسيراً تشريعياً ملزماً وتنشر هذه القرارات في الجريدة الرسمية.

المادة الخامسة والأربعون -

تستثنى من أحكام الباب الأول من هذا القانون : -

1- المساحة التي آلت إلى الدولة بنتيجة تصحيح الصنف والاستملاك وتمت معاملات تصحيح صنفها واستملاكها قبل نفاذ هذا القانون .

2- المساحة التي أفرزت إلى عرصات سكنية وصدقت خارطة إفرازها من قبل الجهة المختصة قبل نفاذ هذا القانون .

المادة السادسة والأربعون –

1- يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن ستة أشهر أو بغرامة لا تتجاوز مائة دينار أو بكلتا العقوبتين . كل طرف في علاقة زراعية استولى عمداً على حصص تزيد عن الحصص المقررة له قانوناً.

2- يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنة واحد ة وبغرامة لا تتجاوز مائتي دينار أو بكلتا العقوبتين . كل طرف من أطراف العلاقة الزراعية خالف عمداً أو أهمل التزاماته في العناية بالأرض أو زرعها على وجه يؤدي إلى نقص في كفاءتها الإنتاجية .

المادة السابعة والأربعون -

يعاقب بالحبس لمدة لا تتجاوز ستة أشهر أو بغرامة لا تتجاوز مائة دينار أو بكلتا العقوبتين فضلاً عن جواز مصادرة الأرض العائدة له .

1- كل من قام بعمل من شأنه تعطيل أحكام المادة الخامسة من هذا القانون.

2- كل صاحب أرض خاضعة للاستيلاء تعمد إضعاف كفاءتها الإنتاجية أو افسد توابعها بقصد تفويت الانتفاع بها وقت الاستيلاء عليها .

3- كل من انقطع بدون عذر صحيح قانوناً عن زراعة الأرض الخاضعة للاستيلاء.

المادة الثامنة والأربعون.

يمتنع على المحاكم سماع أية دعوة ناشئة عن تنفيذ أحكام هذا القانون ولا يقبل طلب إلغاء القرارات الصادرة بموجبه أو وقف تنفيذها أمام أية جهة قضائية أو إدارية.

المادة التاسعة والأربعون.

1- تسجل الأرض المستولى عليها بدائرة الطابو بعد تصديق قرار الاستيلاء عليها من المجلس وتصبح الأرض وما عليها خالصة من جميع الحقوق العينية .

2- يعتبر حق العقر في أراضي الإصلاح الزراعي ملغياً ولا تسترد مبالغ التعويض المدفوعة عنه قبل نفاذ هذا القانون.

3- يستثنى حق العقر الموقوف من أحكام الفقرة الثانية من هذه المادة وتطبق بشأنه الأحكام الواردة في قانون إطفاء حق العقر رقم 150 لسنة 1967 المعدل على أن يجري التقدير والتعويض عنه وفق أحكام هذا القانون.

4- يتم تفويض الأرض وتسجيلها بدائرة الطابو وفق المادة الحادية عشرة والأرض المغروسة بالأشجار وفق الفقرة (3) من المادة الثالثة عشرة من هذا القانون باسم العراقي .

المادة الخمسون.

آ . تلغى القوانين والأنظمة التالية : -

1- قانون الإصلاح الزراعي رقم 30 لسنة 1958 وتعديلاته وذيوله والأنظمة الصادرة بموجبه .

2- قانون تأسيس هيئة تمييز الإصلاح الزراعي رقم 7 لسنة 1960 .

3- قانون الاستيلاء على المضخات الزراعية رقم 65 لسنة 1961 المعدل.

4- قانون إعفاء عقود إيجار أراضي الإصلاح الزراعي من رسم الطابع رقم 61 لسنة 1963 المعدل.

5- قانون الاستيلاء على القطع المنوحة باللزمة المتخللة الوحدات الاستثمارية المبرمة عقودها رقم 66 لسنة 1963 .

6- قانون استثناء المغارسة والتبعة من إزالة الشيوع بيعاً رقم 69 لسنة 1963 .

7- قانون توزيع بساتين الإصلاح الزراعي وبيعها رقم 104 لسنة 1964 المعدل .

8- قانون استبدال المضخات والآلات والأدوات الزراعية العائدة للهيئة العليا للإصلاح الزراعي رقم 119 لسنة 1964 .

9- قانون تمليك بساتين الحكومة في محافظة البصرة المفوضة بموجب القانون رقم 46 لسنة 1941 إلى مغارسها رقم 137 لسنة 1964 .

10 - قانون تمليك الوحدات الاستثمارية الموزعة بموجب قانون إعمار واستثمار الأراضي الأميرية الصرفة رقم43 لسنة 1951 الملغى رقم 131 لسنة 1965 المعدل .

11 - قانون إلغاء الاستيلاء على المضخات والآلات والأدوات الزراعية وتعيين حقوق أصحابها فيها رقم 90 لسنة 1967 .

12 – قانون تخويل العضو المفوض سلطات من قبل الهيئة العليا للإصلاح الزراعي رقم 135 لسنة 1967 .

13 - قانون تمليك الأراضي الأميرية الصرفة في مشروع ري أبو غريب رقم 109 لسنة 1968.

14 – قانون إجراءات بيع بساتين الإصلاح الزراعي رقم 127 لسنة1969 .

15 – قانون استثناء المقاطعة 51 / جزيرة سنجار في لواء الموصل من أحكام القانون رقم 131 لسنة 1965 رقم 68 لسنة 1969.

16 – قانون تسوية حقوق الأراضي رقم 29 لسنة1938 وتعديلاته وذيوله.

17 – ويلغى كل نص يتعارض صراحة أو دلالة مع أحكام هذا القانون.

ب – تلغى القرارات والأحكام المكتسبة وغير المكتسبة الدرجة النهائية الصادرة وفق القانون رقم 61 لسنة 1961 في محافظة ميسان .

ج- تلغى قرارات الاستيلاء غير المكتسبة الدرجة النهائية وتطبق بشأنها أحكام هذا القانون.

المادة الحادية والخمسون _

على الوزراء تنفيذ هذا القانون .

المادة الثانية والخمسون –

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

قانون الإصلاح الزراعي

رقم (90) لسنة 1975

تنظيم الملكية الزراعية في منطقة كردستان

المشمولة بالحكم الذاتي

المادة الأولى -

تسري أحكام هذا القانون على الأراضي الزراعية والبساتين الواقعة ضمن منطقة كردستان المشمولة بقانون الحكم الذاتي رقم 33 لسنة1974 .

المادة الثانية ـ

1- لا يجوز أن تزيد مساحة الأراضي الزراعية والبساتين المملوكة لشخص أو المفوض له بالطابو أو الممنوحة باللزمة على الحدود التالية:

آ – في الأراضي الديمية :

أولا – (500) دونم في الأراضي الواقعة جنوب خط سقوط الأمطار المعين بموجب قانون الإصلاح الزراعي رقم (117) لسنة 1970 .

ثانياً – (300) دونم في الأراضي الواقعة شمال خط سقوط الأمطار .

ب - في الأراضي المروية :

أولا - (40) دونم في الأراضي السيحية التي تزرع تبغاً أو شلباً أو خضروات أو قطناً أو حاصلات صيفية أخرى .

ثانياً - (50) دونم في الأراضي المروية بالواسطة التي تزرع تبغاً أو شلباً أو خضروات أو قطنا أو حاصلات أخرى .

ثالثاً – (100) دونم في الأراضي التي تزرع بالمحاصيل الشتوية فقط .

رابعاً – (120) دونم في الأراضي المروية بالواسطة التي تزرع بالمحاصيل الشتوية فقط .

جـ - في البساتين :

أولا – (40) دونم في البساتين المغروسة بالأشجار المثمرة أو غير المثمرة (كأشجار الغابات)التي تسقى سيحاً أو بالواسطة.

ثانياً – (50)دونم في البساتين الديمية المغروسة بالأشجار المثمرة أو غير المثمرة .

2- آ – عند الجمع بين نوعين أو أكثر من الأراضي أو البساتين في منطقة كردستان يعادل بينها وفق النسب المذكورة في الفقرة (1) من هذه المادة .

ب –إذا كانت للشخص أراضٍ زراعية خارج منطقة كردستان فيبادل بينها وبين أراضيه ضمن المنطقة المذكورة بنسبة الحدود المعينة في المادة الثانية من قانون الإصلاح الزراعي إلى الحدود المقررة بموجب هذا القانون .

3- عند تبدل طريقة ري الأرض المجنبة بفعل الدولة يعدل الحد الأعلى وفقاً للحدود المبينة في هذه المادة.

المادة الثالثة:

1- تعتبر الأرض ديمية أو سيحية أو مروية بالواسطة حسب واقع حالتها دون التقيد بما جاء في سندها .

2- يعين نوع زراعة الأرض استرشاد بالزراعة الغالبة فيها في المواسم الزراعية التالية لنفاذ قانون الإصلاح الزراعي رقم 117 لسنة 1970.

3- تعتبر الأراضي المغروسة بالأشجار بستاناً لأغراض تحديد الملكية الزراعية.إذا كانت مغروسة بمعدل (40) شجرة في الدونم الواحدة على الأقل.ومعدة في واقع حالها لاستغلالها كبستان بصرف النظر عن أعمار أشجارها.

4- تعتبر الأراضي التي تروى من مياه الكهاريز والآبار من الأراضي المروية بالواسطة.

المادة الرابعة.

على كل صاحب ارض زراعية أو بستان تتجاوز مساحتها الحدود المبينة في المادة الثانية من هذا القانون. أن يقدم إقراراً شاملاً على أراضيه وفقاً لبيان يصدره الأمين العام لإدارة الزراعة والإصلاح الزراعي في منطقة كردستان خلال مدة لا تتجاوز (60) يوم من تاريخ نشر البيان في الجريدة الرسمية .

المادة الخامسة ـ

للمجلس الزراعي الأعلى أن يقرر الاستيلاء على أي أرض زراعية أو بستان إذا اقتضت ذلك ضرورة تأسيس الوحدات الزراعية الاقتصادية الكبيرة المنصوص عليها في المادة الخامسة عشرة من قانون الإصلاح الزراعي أو بطلب من صاحبها وتعويضه وفقا للأسس المعينة في المادتين الثامنة والتاسعة من القانون المذكور .

وللمجلس أن يقرر الاستيلاء على أي مضخة أو ماكنة أو آلة زراعية إذا اقتضت ذلك مصلحة الإصلاح الزراعي، على أن يعوض صاحبها نقداً وفقاً لأحكام هذه المادة.

المادة السادسة:

للمجلس الزراعي الأعلى أن يقرر الغاء قرارات التوزيع الفردي المكتسبة الدرجة النهائية وإعادة توزيع الأراضي المشمولة بها جماعياً.

المادة السابعة :

1- كل أرض مفوضة بالطابو أو ممنوحة باللزمة أو موقوفة وقفاً غير صحيح يثبت كونها غير قابلة للزراعة . تعتبر أميرية. وتسجل باسم وزارة المالية.

2- تعتبر مياه مياه العيون الطبيعية من الثروات العامة المملوكة للدولة بصرف النظر عما مدون في سنداتها . وينظم المجلس الزراعي الأعلى كيفية الانتفاع بهذه المياه بتعليمات خاصة .

المادة الثامنة:

تعتبر كافة الأراضي غير المنتهية تسويتها أو التي لم تكتسب قرارات تثبيت حقوق الأراضي فيها بموجب قانون الاصلاح الزراعي الدرجة النهائية اميرية صرفة . وتستثنى من ذلك الأراضي التالية:

1- الأراضي الزراعية والبساتين المملوكة ملكا صرفاً بموجب سندات طابو معتبرة قانوناً.

2- الأراضي والبساتين الموقوفة وقفاً صحيحاً بموجب سندات طابو أو حجم وقفية معتبرة قانونية.

3- الأراضي المغروسة بالأشجار لمدة لا تقل عن (10) سنوات . ولا يقل معدل عددها في الدونم الواحد عن (40) شجرة .

4- الأراضي والبساتين المشمولة بقرار مجلس قيادة الثورة المرقم 702 لسنة 1973.

المادة التاسعة:

1- تخول مديرية شؤون الأراضي العامة بوزارة الزراعة والإصلاح الزراعي أو أي دائرة تحل محلها صلاحية تصديق قرارات الاستيلاء والتوزيع وتثبيت حقوق الأراضي والمغارسة غير المعترض عليها الصادرة وفقاً لأحكام قانون الإصلاح الزراعي وهذا القانون. وللمديرية تصحيح الأخطاء المادية الواردة في تلك القرارات. أما الأخطاء القانونية فتعرض على المجلس الزراعي الأعلى للنظر فيها وفقاً لأحكام المادة السابعة والعشرين من قانون الإصلاح الزراعي.

المادة العاشرة:

1- تسري أحكام قانون الاصلاح الزراعي رقم 117 لسنة 1970 والتعليمات والبيانات الصادرة بموجبه التي لا تتعارض مع أحكام هذا القانون على الأراضي الزراعية والبساتين في منطقة كردستان.

2- للمجلس الزراعي الأعلى تفسير أحكام هذا القانون تفسيراً تشريعياً ملزما بقرار ينشر في الجريدة الرسمية . وله إصدار التعليمات في كل ما يقتضي لتسهيل تنفيذه.

المادة الحادية عشرة:

لا تستوفي أي حصة أو بدل عن الأراضي الزراعية العائدة للإصلاح الزراعي المتعاقد عليها مع الفلاحين في المنطقة اعتباراً من الموسم الزراعي الشتوي التالي لنفاذ قانون الاصلاح الزراعي رقم 117 لسنة 1970 . وتشطب جميع الديون المتحققة عليهم عن المدة المذكورة. ولا تعاد المبالغ المستوفاة منهم قبل نفاذ هذا القانون.

المادة الثانية عشرة:

تلغى القرارات غير المكتسبة الدرجة النهائية الصادرة بموجب قانون الاصلاح الزراعي التي تتعارض مع أحكام هذا القانون وتطبق بشأنها أحكامه.

المادة الثالثة عشرة:

لا يعمل بأي نص يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة الرابعة عشرة:

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية . ويتولى المجلس الزراعي الأعلى والوزراء ورئيس المجلس التنفيذي في منطقة كردستان تنفيذ أحكامه.

الفصل الثالث عشر

التخطيط الزراعي

مفهوم التخطيط الزراعي

لقد اتضح للجميع سواء في الدول النامية أم المتقدمة منها، بأنه لا يمكن تحقيق نسب عالية من النمو الاقتصادي دون حصر إمكانات وموارد هذه الدول بكافة معطياتها المادية والبشرية والمالية والقيام بتوجيه هذه الإمكانات على النحو الذي يحقق ذلك النمو الاقتصادي في أقل ما يمكن من تلك المعطيات وهذا من غير الممكن القيام به دون اللجوء إلى التخطيط، فالتخطيط عملية معقدة لها وجوه عديدة ومعانٍ مختلفة، تختلف باختلاف الأنظمة الاقتصادية والسياسية لذلك عندما نريد أن نتعرف على مفهوم التخطيط فيجب أن نتعرف عليه من خلال اتجاهين مختلفين، فالاتجاه الأول يرمي نحو الاقتصاد المخطط أو ما نسميه أحياناً بالتخطيط المركزي، والاتجاه الثاني فإنه يرمي إلى التخطيط الشامل للاقتصاد، وهذا يعنى بالاقتصاد في جميع متغيراته ومعطياته الاقتصادية.

وعندما نعرف التخطيط علينا أن نأخذ بأكثر من تعريف فالرأسماليون يعرفونه من خلال ما عرفه الأستاذ م.ل سمث M.L.Smith ، بأن التخطيط يعني المبادأة والرقابة والتنظيم للنشاط الاقتصادي بمعرفة الدولة تحقيقاً لهدف معين في فترة زمنية محددة. أما الاشتراكيون على لسان الأستاذ أوسكار لانكه فيعرف التخطيط بأنه مجموعة من الوسائل اللازمة التي تخضع لسير وعمل القوانين الاقتصادية من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية .

ولا يختلف تعريف الشيوعيين للتخطيط كثيراً عن تعريف الاشتراكيين، حيث يعرفونه بأنه وسيلة لإدارة الاقتصاد القومي عن طريق سلطة اقتصادية مركزية تكون مهمتها توجيه المشروعات والأفراد في مجال الإنتاج والأسعار وتصبح إدارة المشروع مسؤولة أمام هذه السلطة بدلاً من أقلية مسيطرة من حملة الأسهم.

فالتخطيط إذن هو الأسلوب العلمي الذي تتبعه المجتمعات الاشتراكية أو الرأسمالية على حد سواء،لأجل تنظيم عملية التنمية الاقتصادية وذلك من خلال حصر الموارد البشرية والمادية والمالية واستخدامها بكل كفاءة وجدارة علمية وعملية.

ومن خلال ما تم طرحه من تعريفات مختلفة لمفهوم التخطيط فيمكن استنتاج السمات الرئيسة التي يتسم بها التخطيط على جميع الأصعدة وعلى اختلاف النظم الاقتصادية بما يأتي:

1- يعد التخطيط وسيلة وليس هدفاً، وهذه الوسيلة يمكن تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية من خلالها بأقل التكاليف.

2- يتميز التخطيط بأنه الأسلوب العلمي، لأنه يستند على أسس علمية رصينة.

3- التخطيط وسيلة حيادية يمكن استخدامه وتطبيقه في مختلف النظم الاقتصادية.

ومن خلال تلك التعاريف والاستنتاجات فإن للتخطيط أهدافاً عديدة تكاد أن تلتقي جميعها بقاسم مشترك واحد ولكي نتعرف على هذه الأهداف يمكن ذكرها بالصورة الآتية:

أ- أهداف التخطيط في الاقتصاد الرأسمالي:

1- يؤدي إلى تحقيق كامل لاستثمار الموارد البشرية والمادية والمالية كما يؤدي إلى تفادي الوقوع في الأزمات والدورات الاقتصادية وكذلك الحد من انتشار البطالة.

2- زيادة في معدلات نمو الدخل القومي .

3- التنمية الشاملة لكافة القطاعات الاقتصادية.

ب- أهداف التخطيط في الاقتصاد الاشتراكي :

1- استثمار كافة الموارد الإنتاجية البشرية والمادية والمالية استثماراً أمثل.

2- سيادة الملكية الجماعية لرأس المال وينعكس ذلك على إلغاء استغلال الإنسان لأخيه الإنسان .

3- تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص بين جميع أفراد المجتمع .

4- العمل على إيجاد هياكل تنظيمية تسمح للعاملين بالمشاركة في إعداد وتنفيذ الخطط الإنمائية للاقتصاد .

ج- أهداف التخطيط في اقتصاد الدول النامية:

1- العمل على خلاص هذه الدول من التبعية الاقتصادية للبلدان المهيمنة اقتصادياً .

2- تعجيل النمو الاقتصادي وذلك عن طريق استغلال أمثل لكافة الموارد الاقتصادية المتاحة.

3- خلق قطاع عام يقوم بتوجيه الاقتصاد القومي عن طريق وضع خطط اقتصادية شاملة.

أما مفهوم التخطيط الزراعي فإنه يعد الأسلوب المنسق الذي تعتمده إدارة القطاع الزراعي بهدف الوصول إلى مستويات إنتاجية عالية، آخذين بنظر الاعتبار متطلبات الاقتصاد الوطني واستغلال كافة الإمكانات المتاحة بهدف تجديد إعادة العملية الإنتاجية في المستقبل، وهناك جملة من الأهداف التي يسعى التخطيط الزراعي إلى تحقيقها وهي:-

1- الكفاية الإنتاجية : فبالإمكان تحقيق هذا الهدف عن طريق توزيع الموارد الموجودة على إنتاج السلع والخدمات الاستهلاكية والإنتاجية .

2- عدالة التوزيع وكفايته وتحقيق المستوى الأفضل لمستوى المعيشة: حيث يتم الوصول إلى هذا الهدف عند اتخاذ القرارات التي تساعد على نمو الدخل الفردي الحقيقي بمعدلات تؤمن الاستخدام الأمثل للموارد البشرية والمادية والمالية .

المبادئ الرئيسة للتخطيط الزراعي

يعد التخطيط الزراعي من الوسائل العلمية، التي يمكن استعمالها من خلال الجهود الواعية والرامية إلى تحقيق الأهداف التنموية في القطاع الزراعي، فيتم اختيار أدواته وآلياته وفق مبادئ رئيسة، لا بد من اعتمادها لأجل وضع خطط علمية مدروسة تؤدي إلى أهداف تلك الخطط وعليه تمكن دراسة مجموعة من المبادئ الرئيسة للتخطيط الزراعي فيما يأتي:-

1- **الوضوح التام لبرنامج التخطيط** : يجب أن تتسم كافة البرامج التخطيطية بالشفافية من حيث الاتجاهات الرئيسة لمعالم التخطيط الزراعي وأن لا تحصل أية تناقضات في عملية تطبيق تلك الخطط لكي نضمن بلوغ القطاع الزراعي بطريقة متوازنة في عملية التنمية الاقتصادية باتجاه سير القطاعات الاقتصادية الأخرى ولكي يتم تحقيق الأهداف المطلوبة من تلك الخطط والبرامج .

2- **إمكان التكامل في أجزاء البرنامج التخطيطي لوحدات المزرعة المختلفة:** يُرى من الوجوب في إمكان التنسيق بين الخطط المزرعية المرسومة للقطاع الزراعي التكامل في جميع أجزاء هذه الخطط، ضمن خطة مدروسة لكافة فروع هذا القطاع، تمثل الهيكل العام الذي تسير بموجبه جميع الوحدات الزراعية المكونة للقطاع الزراعي مما يضمن تحقيقها لجميع الأهداف المرسومة لها.

3- **مبدأ إلزامية تنفيذ الخطة:** عند الانتهاء من وضع الخطة الزراعية للقطاع الزراعي يُرى ضرورة تفعيلها من خلال مبدأ إلزامية تنفيذها، لكي لا يكون هناك إهمال لبعض أجزاء هذه الخطة مما ينعكس ذلك على عملية بلوغ أهداف الخطة المرسومة .

4- **مبدأ الديمقراطية:** يتيح هذا المبدأ إعطاء الفرص الملائمة لإنجاح عملية إعداد الخطط الزراعية وذلك باتساع أكبر عدد ممكن من القطاع الزراعي للمشاركة في وضع وإعداد تلك الخطط وهذا ما ينطوي عليه تحقيق أفضل في عمليات تنفيذ تلك الخطط.

5- **متابعة تنفيذ الخطة:** من الضروري جداً في عملية تنفيذ الخطة متابعتها بواسطة أجهزة رقابية تنبثق من اللجان المشاركة في رسم الخطة مما تنعكس نتائج هذه المتابعة لضمان نجاح أهداف الخطة.

6- **مبدأ موضوعية الخطة:** عندما يراد النجاح للخطط التي تهدف إلى تنمية قطاع من القطاعات الاقتصادية، ضرورة دراسة إمكانات ذلك القطاع لأن تحقيق تلك الأهداف مرهون بتلك الإمكانات، وإن الابتعاد عن الأخذ بهذا المبدأ سيؤدي حتماً إلى فشل تلك الخطط في عملية التنفيذ.

أدوات التخطيط

لقد استخدمت أدوات عديدة في عملية التخطيط وأن مصدر جميع هذه الأدوات ينبثق من مركزين رئيسين يختلف الواحد عن الآخر في كافة نظمه الاجتماعية والسياسية وهما التخطيط الاشتراكي الذي نشأ وترعرع في الاتحاد السوفياتي القديم (المنحل) والآخر التخطيط الذي نشأ في البلدان الرأسمالية وخاصة في أوروبا الغربية.وكل من هذين النظامين قد عرفت أهدافه، فبالنسبة للأول يهدف إلى تحقيق التوجيه التفصيلي لعمليات

الإنتاج التي تحدث في المجتمع السوفياتي بكامله، وعلى أثر ذلك تم امتلاك الدولة الاشتراكية لجميع وسائل الإنتاج ويوجه المجتمع لكي يديرها بنفسه.

أما المصدر الثاني للتخطيط، فقد اختلف عما عليه في الدولة الاشتراكية، وقد ينبثق من الرغبة في فهم الكيفية التي يعمل بها الاقتصاد القومي ككل، وبحكم عوامل كثيرة فقد شعر النظام الرأسمالي بضرورة تقليد بعض النجاحات التي حصلت في التطبيقات الاشتراكية عند ملاحظته الإحصائيات المتعلقة بالحسابات القومية والاجتماعية التي كانت تجري في خضم تلك التطبيقات كما كان له دور تأثر هذا النظام بالأفكار والمفاهيم الكينزية مقترنة بتحليل اقتصاديات السوق مروراً بتطورات لاحقة إلى أن وصلت إلى النماذج الاقتصادية الكلية القياسية. وقد ساد الاعتقاد في الدول الرأسمالية بأن الكثير من القرارات التفصيلية يمكن أن يترك اتخاذها إلى المشروعات الفردية، ويقتصر التوجيه الحكومي على التدخل غير المباشر باستخدام عدد محدود من الأدوات، وأن الظروف التي لازمت الحرب قد زادت من تدخل الحكومة إلى حد ما، وأن هذا التدخل المباشر كان مقتصراً بصفة عامة على السلع ذات الأهمية الخاصة، أو التي تدخل أساساً في العمليات الحربية . وقبيل سقوط النظام الاشتراكي في الاتحاد السوفياتي (المنحل) وأوروبا الشرقية كان هناك تقارب محدود بين النظامين الاشتراكي والرأسمالي، فنلاحظ مثلاً تجربة اعتبار النقود مقياساً للقيم التي عارضها النظام الاشتراكي لفترة طويلة، أخيراً أخذ بالاعتقاد بهذه التجربة، وكذلك أخذ النظام الاشتراكي النظر إلى الاقتصاد نظرة شمولية وعمومية بعد أن بقي زمناً ليس بالقليل واضعاً إيمانه بنظرة ضيقة ومحدودة، وأخذ بقبول شيء من اللامركزية، أما الدول الرأسمالية فإنها أخذت تتأثر بطرق البحث الأكثر تفصيلاً والمرتبطة بتحليل (المستخدم – المنتج) . وكثير من التجارب قام بدراستها كل من الجانبين الرأسمالي والاشتراكي ونال كل طرف إعجاب الطرف الآخر.

بعد أن استعرضنا آلية اختيار وسائل التخطيط الزراعي من خلال وجهتي نظر النظامين الرأسمالي والاشتراكي وحاولنا التعرف على مفارق الاختلاف ومحطات الالتقاء بين هذين النظامين وجبت علينا دراسة هذه الآليات والتعرف عن كثب على تلك الأدوات الرئيسة التي تستخدم في عمليات التخطيط الزراعي، حيث يتم استخدام مجموعة من

الأدوات تساعدنا في إعداد الخطة المزرعية لكي نتعرف من خلالها على المستوى الاقتصادي المتوقع حصوله خلال فترة تنفيذ الخطة وسوف نذكر هذه الأدوات فيما يأتي:-

أولاً – **استخدام المؤشرات التخطيطية:** وهي عدد من المؤشرات التي تستخدم لقياس معدلات النمو التي تحصل في البناء الاقتصادي سواء كان ذلك على مستوى المزرعة أم على مستوى القطاع الزراعي وذلك خلال فترة تنفيذ الخطة. وأن هذه المؤشرات تكون متممة بعضها للبعض الآخر وتستعمل لعدة مراحل قبل إعداد الخطة وأثناء إعدادها، وعند عملية التنفيذ لتكون عملية المقارنة في حالات التغيير سهلة . وأهم هذه المؤشرات التي تستخدم في التخطيط الزراعي هي :

1- **المؤشرات العينية** : ومن المؤشرات العينية التي تستخدم بكثرة ما يعبر عنها بالوزن (كيلو غرام أو وزنة أو طن) أو بالطول (سم، متر، كيلو متر) أو بالحجم (متر مكعب، سم^3، لتر) وإلى آخره. جميع هذه المؤشرات تستخدم للقياس لغرض المساعدة في التعرف على حالة التطور والنمو الذي يحدث في مجال الإنتاج الزراعي على مستوى المزرعة عموماً.

2- **المؤشرات الكمية** : وهي المؤشرات التي تعبر إما عن الكمية كالتعبير عن حجم الناتج أو التعبير عن المساحة المزروعة بعدد الدونمات أو التعبير بها عن عدد الحيوانات في المزرعة، أو عدد العاملين، قيمة الناتج، حجم المصاريف في العملية الإنتاجية، حجم رأس المال المستثمر ومؤشرات كمية أخرى . ونلاحظ أن هذا النوع من المؤشرات يعطي وضوحاً دقيقاً ومفصلاً عن إمكانات المزرعة من خلال تلك المؤشرات لتمكن المخطط من رسم خطة علمية يعكس من خلالها إمكانات المزرعة بصورة دقيقة.

3- **المؤشرات النوعية:** يعبر هذا المعيار من المؤشرات عن التطور النوعي الذي يحصل في العملية الإنتاجية كأن يكون في قياس مستوى إنتاجية العمل أو زيادة الغلة الدونمية أو زيادة في إنتاجية الحيوان من الحليب أو اللحم ومن خلال هذه المؤشرات النوعية يتبين لنا مقدار حجم التطور النوعي الحاصل في المزرعة عند تنفيذ الخطة الإنتاجية.

4- **المؤشرات الحسابية**: تعد هذه المؤشرات من المعايير التي تستخدم في عملية التحليل الاقتصادي التي تجري في المزرعة، كأن تعبر أحياناً عن الحجم الأمثل لعدد الحيوانات، أو تعبر عن أفضل مستوى إنتاج زراعي، أو تساعد في الكشف عن المزيج الأمثل لعناصر الإنتاج المختلفة الداخلة في العملية الإنتاجية، وبذلك تعطي دليلاً واضحاً للمخطط الزراعي بوضع خطة ملائمة للمزرعة وفق المعطيات المتوافرة لديه .

5- **المؤشرات النقدية**: وتستخدم هذه المؤشرات في قياس العمليات الاقتصادية بوحدات قياس نقدية، مثلاً يراد التعبير عن قيمة الناتج بصورة نقدية، أو التعبير عن تكاليف الإنتاج الزراعي أو التعبير عن عائد عناصر الإنتاج المستخدمة في العملية الإنتاجية. وجميع هذه المؤشرات تساعدنا في تحديد حجم الإنتاج أو تحديد حجم الاستثمار وبيان الدخل المزرعي الكلي والصافي وكذلك تحديد حجم الأجور المطلوبة لدفع استحقاقات العاملين بالمزرعة وكذلك تستخدم هذه المؤشرات في إعداد الخطط المالية للمزرعة.

6- **مؤشرات الكفاءة الاقتصادية**: تفيد هذه المؤشرات في التعبير عن مستوى الزيادة في الإنتاج وإنتاجية العمل الزراعي، وكذلك من خلالها يمكن التعرف على مقدار الدخل الإجمالي والدخل الصافي أو الأرباح المتحققة في المزرعة، وبالإمكان استخدام هذه المؤشرات في التعبير عن إنتاجية وحدة النقد المستثمرة في العملية الإنتاجية، ومن خلالها يمكن أن نتصور بوضوح النقص الحاصل في كلفة الإنتاج الزراعي، كما تعبر أيضاً عن طبيعة وكفاءة معامل استرداد رأس المال المستثمر .

ثانياً- **الموازين التخطيطية** :- تعتمد هذه الموازين لكي تساعد في إعداد مختلف أنواع الخطط وعلى رأسها الخطط الزراعية لكونها تؤدي إلى الربط بين الجانب العيني والمالي، وتشتمل الموازين التخطيطية على جوانب عديدة منها : الموازين المادية والموازين النقدية والموازين المالية وموازين العمل. وكل هذه المعايير في هذا المؤشر تحقق أكبر قدر من التوافق والانسجام بين القرارات التخطيطية المختلفة، فهي تضمن توزيع الموارد توزيعاً تنسجم والاستخدامات المختلفة لها مما يساعد على تحديد مستويات منسجمة من الإنتاج الزراعي في مختلف الفروع المكونة للمزرعة.

ثالثاً. أسلوب البرمجة الخطية: يعد هذا الأسلوب من أكثر أساليب بحوث العمليات انتشاراً ويستخدم على مستوى المزرعة عند تخصيص المساحة الكلية للمزرعة مع مستلزمات الإنتاج المتيسرة فيها لإنتاج عدد من المحاصيل، والمشكلة التي يحلها هذا الأنموذج هي مشكلة التخصيص الأمثل للموارد المزرعية المتوفرة فيها عدد من المحاصيل المرغوب في إنتاجها .

فأنموذج البرمجة الخطية تدور مشكلته إذن حول توزيع كميات محدودة من الموارد الإنتاجية على استخدامات بديلة متنافسة أو نشاطات إنتاجية متنافسة على هذه الموارد بهدف تحقيق التوليفة المثلى من المحاصيل المنتجة، حيث أن الهدف هو الذي يحقق أعلى ربح ممكن لمزيج هذه المحاصيل أو أقل كلفة لإنتاجها .

وأسلوب البرمجة الخطية من الأساليب الرياضية التي تهدف إلى حل المشكلات الاقتصادية والإدارية والتوصل إلى القيمة العظمى أو الدنيا للأنموذج . ويبحث الحل إما عن القيمة العظمى للحالات التي تهدف إلى تحقيق أعلى إنتاجية أو أعلى ربح ممكن، وإما عن القيمة الدنيا للحالات التي تهدف إلى تحقيق مستوى الإنتاج بأقل كلفة ممكنة من المال أو من مستلزمات الإنتاج أو من القوى العاملة أو من وقت العمل.

أنواع الخطط الزراعية

1. خطط حسب العامل الزمني حيث تقسم حسب هذا المؤشر إلى الأنواع الآتية:

أ - الخطط طويلة الأجل : وتعنى هذه الخطط بالبرامج الإنمائية طويلة الأمد، تمتد ما بين 10- 25 عاماً، وتتسم هذه الخطط بأنها تؤتي ثمارها ليس بفترة قصيرة من الزمن، حيث تتطلب سنوات طويلة في عملية تطبيق هذه الخطط ومثال على تلك الخطط التغيير في بنية الاقتصاد القومي من خلال نقلة تطويرية كبيرة لبعض قطاعات الاقتصاد أو إقامة مشروعات ضخمة تتطلب في إقامتها سنوات طويلة .

يعد هذا النوع من الخطط التي تحتل الصدارة في تخطيط الاقتصاد الوطني، حيث يسمى أحياناً بالتخطيط المستقبلي الذي يعني التنبؤ العلمي الذي يعلل اتجاهات التطور والنمو الاقتصادي لفترات طويلة نسبياً، وهو لا يعني الابتعاد عن الواقعية، إذ يبنى على قاعدة حقيقية ثابتة ويسير وفق قوانين اقتصادية وموضوعية. كما أنه يعد نقطة الانطلاق لوضع الخطط المستقبلية التي تجد مهامها في نقاط واضحة . والخطط طويلة

الأجل تعد بشكل أساس لإحداث ما يمكن إحداثه من تغييرات جوهرية في قطاعات الاقتصاد الوطني، والخطط طويلة الأجل تتضمن جملة من المتغيرات الأساسية يمكن ذكرها بما يأتي :

1- إقامة وحدات مزرعية اقتصادية ذات أنماط تعاونية مثل الجمعيات التعاونية الزراعية ومزارع الدولة وغيرها من المؤسسات التعاونية الأخرى.
2- إدخال التحسينات الفنية على القطاعات الزراعية والقطاعات الاقتصادية الأخرى .
3- القيام بالاستثمار الاقتصادي في مناطق لم يتم بها الاستثمار لمشاريع كبيرة تستغرق وقتاً طويلاً .
4- اعتماد العدالة في توزيع عناصر الإنتاج في مناطق مختلفة من البلاد بصورة متوازنة وحسب خطط اقتصادية ملائمة لتلك المناطق.
5- تحقيق أفضل كفاءة اقتصادية للقطاعات الاقتصادية المختلفة عن طريق التخصص والتكامل.

ب . الخطط متوسطة الأجل: وهذا النوع من التخطيط ينفذ خلال فترة زمنية متوسطة تكاد أن لا تتجاوز عملية تنفيذها أكثر من خمس سنوات وأحياناً تمتد هذه الخطط من (3 – 7) سنوات وغالباً ما يسمى هذا النوع من الخطط بالخطط الخمسية . وتعد هذه الخطط أداة فعالة في إيجاد التماثل والتقارب ما بين القطاعات الاقتصادية المختلفة . كما أن هذه الخطط ملزمة للمؤسسات المسؤولة عن تنفيذها، لأنها تتضمن وسائل عديدة في تحقيق الأهداف وتأمين مستلزماتها المادية والبشرية، وتعد هذه الأهداف ملائمة للمشاريع في وضع خططها الخاصة ومن خلال هذا السرد يتبين لنا أن الخطط متوسطة الأجل دليل ملائم لاعتمادها في اتخاذ الاحتياطات اللازمة لإدخال عوامل التكنولوجيا الجديدة في مجال الإنتاج الزراعي.

ج . الخطط قصيرة الأجل: إن هذا النوع من الخطط يعد جزءاً من الخطة الخمسية، ويتطلب تنفيذه فترة زمنية أمدها سنة واحدة لذا يطلق عليها أحياناً بالخطط السنوية . وتنفذ هذه الخطط عادة في السنة التي تلت وضعها، وتعد هذه الخطط من الوسائل الفعالة لتنفيذ أهداف الخطة، وأن الخطط السنوية على غاية من الأهمية وذلك للأسباب الآتية:

أ . تعد هذه الخطط من المؤشرات التي تحدد الخلل والانحراف في بعض أجزاء الخطة الخمسية وتصويب هذه الانحرافات .

ب – عند القيام بعمليات تنفيذ هذه الخطط بالإمكان اكتشاف مصادر إنتاجية جديدة يؤدي استخدامها ليس فقط لتنفيذ مهام الخطط الخمسية وإنما إلى تجاوز نسبة تنفيذ هذه المهام .

ج- **الخطط القصيرة التي تكون أقل من سنة:** وتسمى غالباً بالخطط الجارية، والخطط الجارية ما هي إلا عبارة عن أجزاء من الخطط السنوية، وتوجد أنواع مختلفة من الخطط الجارية في القطاع الزراعي بالإمكان أن نذكر منها ما يأتي:

1- توضع للإنتاج النباتي في المزرعة أو في القطاع الزراعي خطط موسمية تتراوح آجالها للفترات الزمنية (لمدة ثلاثة أشهر أو شهرية أو أسبوعية) وفي ضوء هذه الخطط يجب تحديد كل خطوة إنتاجية للمحاصيل المختلفة ولكافة العمليات الزراعية التي ينبغي إنجازها في المزرعة .

2- توضع للإنتاج الحيواني في المزرعة أو في القطاع الزراعي خطط جارية تتراوح فتراتها الزمنية (لمدة شهر أو أسبوع أو يوم واحد) .

والجدير بالذكر أن ما نبغيه من وضع جداول زمنية لكل خطة هو لبلوغ مجموعة من الأهداف نذكرها باختصار شديد :

1- ضمان دقة تنفيذ الخطة .
2- مواجهة كافة التغييرات التي تطرأ خلال فترة التنفيذ .
3- بلوغ الأهداف المرسومة في الخطة .

2- **خطط تصنف حسب إمكانية إلزام تنفيذها :**

تصنف الخطط حسب هذا النوع إلى نوعين من الخطط وذلك حسب درجة إلزامها بالتنفيذ وهي:

أ- الخطط الرسمية

ب- الخطط التأشيرية

ونعني بالخطط الرسمية تلك الخطط التي توضع من الأجهزة المركزية للتخطيط بشكل رسمي لغرض تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية العامة والقطاعية وتعتمدها كثير من الدول وخاصة الدول الاشتراكية (السابقة) وكثير من الدول النامية حالياً إن المبررات

التي تعطى إلى مركزية الخطة لما تتضمنه هذه الخطط والبرامج من أهداف ينبغي تحقيقها في تلك الدول، وثانياً يعطى مبرر الإلزام بتنفيذ الخطة هو وجود جهات عديدة عليها مسؤوليات محددة يقابلها صلاحيات وتخويل للعمل على تنفيذ البرامج التي تحتويها تلك الخطة ضمن الإطار الزمني المحدد لها .

أما النوع الثاني وهي الخطط التأشيرية، فهي عبارة عن مؤشرات عامة، تمثل المسارات التي يتوقع واضعو هذه الخطط أن يسير عليها الاقتصاد القومي خلال الفترة الزمنية التي تغطيها الخطة واغلب هذه الاتجاهات التأشيرية هي عبارة عن بدائل مختلفة وضعت ضمن افتراضات يتبناها راسمو تلك الخطط. وتهدف أغلب هذه الخطط إلى تسهيل مهمة الوحدات الاقتصادية التي يتألف منها الاقتصاد القومي للسير على ما يهتدى بهذه المؤشرات في كافة خططها الاستثمارية والإنتاجية السنوية المتوسطة، وللدولة أثر رئيس في تسهيل بلوغ الأهداف التي تتضمنها هذه الخطط من خلال سياساتها الهادفة لتشجيع الاتجاهات المرغوبة في حركة الاقتصاد وعزل الاتجاهات غير المرغوبة منها .

3- **خطط تصنف حسب درجة الشمول :**

يصنف هذا النوع من الخطط حسب درجة الشمول أحيانا إلى عدة أنواع وهي:

أ- خطط شاملة : وتشتمل هذه الخطط الاقتصادية على جميع فروع النشاط الاقتصادي التي تتضمن القطاعات الاقتصادية الرئيسة، الزراعي والصناعي و التجاري .

ب - خطط جزئية : ونعني بهذا النوع من الخطط الاقتصادية، هو إعداد خطة اقتصادية لفرع أو لقطاع من قطاعات النشاط الاقتصادي وتنفيذها، كخطة للقطاع الزراعي، أو القطاع الصناعي، أو قطاع التجارة والخدمات.

ج- خطط قومية : وتشتمل هذه الخطط الاقتصادية على جميع أقاليم الدولة الواحدة .

د – خطط إقليمية: تتخصص هذه الخطة على مستوى إقليم واحد من بين أقاليم الدولة.

4- **خطط تصنف وفق الهيكل التنظيمي للاقتصاد القومي**

يمكن تقسيم هذا النوع من الخطط حسب مؤشرات معينة إلى الأنواع الآتية:

أ- الخطط الاقتصادية العامة وتضع هذه الخطط على مستوى الاقتصاد الوطني بكامل قطاعاته الاقتصادية.

ب - خطط اقتصادية إقليمية، تضع هذه الخطط للأقاليم أو المحافظات .

ج - خطط الوزارات والقطاعات الاقتصادية .

د - خطط الوحدات الإنتاجية .

وترتبط هذه الخطط جميعاً فيما بينها ارتباطاً وثيقاً في ظل اقتصاد مخطط.

5- **خطط تصنف حسب طرق تنفيذها :**

تصنف هذه الخطط حسب طرق تنفيذها إلى الأنواع الآتية :

أ- الخطط المباشرة وهذا النوع من الخطط يكون تنفيذه ملزماً ومباشراً وذلك لكون السلطة التخطيطية تمتلك وسيلة التحكم بالوحدات الإنتاجية .

ب- الخطط غير المباشرة : حيث لا تخضع هذه الخطط بصورة مباشرة إلى التنفيذ ولم يكن هناك التزام قوي في تنفيذ الخطة اتجاه واضعي السياسة الاقتصادية.

الشروط الضرورية لوضع الخطة الزراعية

عند القيام بوضع الخطة الزراعية لا بد أن تتسم هذه العملية بوجود جملة من الشروط الأساسية والضرورية في وضع هذه الخطة حيث تتوافر في هذه الخطة سواء على مستوى المزرعة كانت أم على مستوى القطاع الزراعي العديد من المبادئ والأسس الضرورية نذكرها فيما يأتي: -

1- النظرة الشمولية : لم يكن هناك نجاح في تنفيذ خطة زراعية مقتصرة على دراسة موردية محددة، دون أن تتسم العملية التخطيطية لها بالشمولية، الأمر الذي قد يؤدي إلى أن قسماً من الموارد التي تدخل في أجزاء الخطة قد تكون نادرة وهذا يعني وضع موانع موردية للحيلولة دون تنفيذ الخطة الزراعية . إن شمولية التخطيط الزراعي التي تتطلبها الخطة الزراعية تتضمن التخطيط لكافة المتغيرات الاقتصادية وما يرتبط بها من انعكاسات إيجابية على كافة مرافق الاقتصاد الوطني، وليس من المنطق التخطيطي عند وضع الخطة الزراعية أن تقتصر مفردات هذه الخطة على متغير واحد دون دراسة مجموعة من المتغيرات التي يتطلب زجها أثناء عملية التخطيط، لأن الخطة الزراعية يتطلب سيطرتها على كافة الموارد الاقتصادية الزراعية سواء نشاطاتها نباتية كانت أم حيوانية .

2- مركزية وضع الخطة الزراعية ولامركزية تنفيذها : يعني هذا الشرط بأن التخطيط لرسم أية خطة زراعية ضرورة أن تكون كافة قراراتها مركزية وذلك لأن ما تدخل من معطيات لإغناء الخطة الزراعية هي نفس المعلومات والإحصاءات للوحدات الإنتاجية التي تعد لها تلك الخطط الزراعية ولكي لا تكون بعيدة عن واقعية القطاع

الزراعي، في الوقت الذي يكون فيه تنفيذ هذه الخطط لا مركزياً بالنظر لما ينطوي عليه القطاع الزراعي من انعكاسات بيئية وبيولوجية تتطلب قدراً كبيراً من المرونة في استخدام الموارد الزراعية لتنفيذ تلك الخطط الزراعية، مما ينعكس هذا الشرط الضروري على نجاح تحقيق أهداف الخطة الزراعية .

3- تطابق الخطة الزراعية مع الواقع الزراعي : إن الإفراط في إغراق القطاع الزراعي بخطط زراعية غير واقعية تحول دون تحقيق أية أهداف لهذه الخطط أولاً، وهدر للموارد المستخدمة في رسم الخطة الزراعية ثانيا، وعليه ضرورة اتسام الخطة الزراعية سواء للمزرعة كانت أم للقطاع الزراعي بصيغة واقعية، منسجمة تماماً مع الإمكانات المتاحة من الموارد المادية أو البشرية، وهذا ما تتم ملاحظته دائماً في خطط اقتصاديات البلدان النامية من خطط زراعية طموحة مغرقة بالتفاصيل متجاوزة في إمكاناتها الموردية ولذلك تأتي بنتائج معكوسة وسلبية على تطبيق تلك الخطط الزراعية .

4- مرونة الخطة الزراعية : نظراً لما يتسم به القطاع الزراعي من متغيرات مفاجئة سواء هذه المتغيرات اقتصادية كانت أم بيئية أم بيولوجية فإن ذلك ينعكس أيضاً على مدى استجابة الخطة، أي قدرتها على المتغيرات التي ستطرأ على القطاع الزراعي لواحدة أو أكثر من المتغيرات التي يتم ذكرها، ولذا يعد اتسام الخطة الزراعية بهذه الميزة أو الخاصية من أولويات نجاح تنفيذها في القطاع الزراعي . وتصبح شرطاً ضرورياً من شروط وضع الخطة الزراعية .

5- استمرارية الخطة الزراعية :يتصف التخطيط بصورة عامة باستمرارية منهجيته وعدم توقف رسم خططه وذلك لأهميته في البناء والتغيير، إن اضطلاعه بأثر مهم في وضع خطط متصلة مبنية على دراسة الواقع المراد تطويره من خلال ديناميكية تلك الخطط واتصالها الواحدة بالأخرى، فعملية التخطيط الزراعي مثلاً لا تنتهي بوضع خطة زراعية ويكتفي بها لغرض تحقيق تنمية اقتصادية زراعية بل يأتي أثر خطط أخرى بعد الانتهاء من تنفيذ تلك الخطة بمتابعة وإشراف من قبل أجهزة.

6- التخطيط، فالخطط الخمسية على سبيل المثال التي وضعت للقطاع الزراعي من 1981- 1985 تعد خطة خمسية عند الانتهاء منها لتعد خطة خمسية أخرى تبدأ من 1986- 1990 وهكذا تتواصل هذه الخطط لتؤتي بثمار كل خطة للخطة التي تليها.

مراحل وضع الخطة الزراعية

هناك مجموعة من المراحل تتم دراستها عند وضع الخطة الزراعية، وهذه المراحل بعضها يسبق تنفيذ الخطة والبعض الآخر يرافق عملية تنفيذها ويمكن ذكر تلك المراحل فيما يأتي:

1- تحديد أهداف الخطة : على راسمي السياسة الزراعية عند صياغة خططهم الزراعية أن يضعوا نصب أعينهم مجموعة من الاستراتيجيات التي يحدد من خلالها طبيعة أهداف الخطة وغالباً ما تتضمن نوعين من الأهداف :أهداف رئيسة تعالج هذا التفاوت بين دخول المجتمع الريفي والمجتمع المدني وأهداف فرعية تقضي بأن تحقق الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية لكي تكون خطط محددة الأهداف وواضحة المعالم وتتناسب وإمكانات الواقع .

2- تحديد الأهداف التفصيلية الشاملة للخطة: بعد أن تم تحديد الأهداف العامة للإستراتيجيات بشكل عام، لا بد أن ندخل في تفاصيل دقيقة وشاملة لتحديد أهداف الخطة في المرحلة اللاحقة لمعرفة كيف يتم تحديد أهداف النمو للنشاطات الزراعية المختلفة داخل القطاع الزراعي، حيث تختلف هذه الموارد باختلاف أنواعها،فهي تعد من الموارد القائمة والمتوقعة خلال تنفيذ الخطة وتعد أهدافاً تفصيلية شاملة للخطة .

3- ضرورة الحصول على البيانات : عند القيام بعملية تحديد الأهداف لا بد من أن تكون هناك متسع من المعلومات والبيانات الكافية على مستوى كافة القطاعات الاقتصادية وعلاقة هذه القطاعات الإنتاجية منها مع مكونات الاستثمار في كل قطاع من هذه القطاعات، للتعرف من خلال ذلك على مجمل الأنشطة الاقتصادية المختلفة لكل قطاع لغرض التحري عن وضعه الراهن ومعدلات نموه وحجم متطلباته من الموارد والمستلزمات المختلفة، الأمر الذي يجعلنا من خلال تلك المعرفة الواضحة لكل هذه المعطيات باختيار الإجراءات المناسبة لطبيعة الاستثمار في هذا النشاط أو ذاك .

4- تعيين الوسائل اللازمة البديلة لتحديد مسار الأهداف : بعد الحصول على البيانات المطلوبة للشروع في اختيار الأهداف، لا بد من اختيار وسائل معينة أو بديلة لتحديد نوعية تلك الأهداف وفق معايير تعبر عن الاختيار الأفضل لتلك الأهداف، وهنا لا بد أن نحدد بعضاً من هذه الوسائل حيث يتم تعيينها في المقام الأول ويتم إختيار وسائل بديلة في المقام الثاني .

من خلال ما تم ذكره من مراحل لوضع خطة معينة يحدد من خلالها المسار الذي يسلكه القطاع الاقتصادي الذي تقع ضمن أهدافه العملية التخطيطية هذه، وعلى أساس أن لكل خطة ما يميزها من غيرها من مسارات أو أهداف تتطلع في تحقيقها تجاه قطاعها الاقتصادي أو تجاه الاقتصاد القومي الذي يضم كل هذه القطاعات، فإن عملية الانتقال نحو بلوغ أهداف الخطة يتوقف إلى درجة ما، على مراحل وضع تلك الخطة والآليات والوسائل المستخدمة في عملية التنفيذ.

الفصل الرابع عشر

اقتصاديات الأرض

مفهوم اقتصاديات الأرض

يعرف مفهوم اقتصاديات الأرض بأنه ذلك العلم الذي يتناول دراسة الموارد الأرضية باختلاف أنواعها ومصادرها وعلاقتها بالإنسان من حيث استعمالاته لها ودراسة خصائصها ومميزاتها وكذلك التعرف على المشكلات التي تواجهها هذه الموارد من حيث ندرتها النسبية ومميزاتها الطبيعية والمكانية.

إن علم اقتصاديات الأرض هو أحد فروع علم الاقتصاد الزراعي الذي يهتم أيضاً بدراسة المشكلات التي تصاحب استغلال الإنسان للأراضي الزراعية وما ينجم عنها من اهتمامات اقتصادية واجتماعية، حيث يهدف في النهاية إلى زيادة وتحسين الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية . لذا يعالج هذا العلم كثير من المشكلات المتعلقة بالتكاليف والأسعار والدخول وأساليب استغلال وتنظيم الموارد الأرضية باعتبارها أحد عناصر الإنتاج الرئيسة. كذلك يتناول هذا العلم دراسة الأراضي ومشكلات استغلالها سواء في القطاع الزراعي كان ذلك أم في قطاعات أخرى غير زراعية.

ولا بد من الإشارة إلى أن مفهوم اقتصاديات الأرض يختلف عن فروع كثيرة في الاقتصاد الزراعي مثل إدارة المزارع على الرغم من أنه يركز أساساً على عنصر الإدارة باعتباره العامل الإستراتيجي في اقتصاديات الموارد الزراعية، كما أن عنصر إدارة الأعمال المزرعية يركز على المشكلات الإدارية للوحدة الإنتاجية الفردية في المزرعة . إلا أن مفهوم اقتصاديات الأرض يركز أحياناً على خواص الترب الطبيعية وموقعها ودرجة خصوبتها ونوع المؤسسات التي تتحكم باستعمالاتها.

ومن الجدير بالذكر يمكن أن نبحث مفهوم اقتصاديات الأرض وفق علاقات متبادلة ما بين الإنسان وما موجود من موارد طبيعية في حدود استغلاله ضمن مجموعة من المحددات الطبيعية والبيولوجية والتنظيمية . حيث تؤثر تلك المحددات بشكل مباشر أو غير مباشر على الظروف المؤثرة على كفاءة استغلال الإنسان للموارد الطبيعية، فالمحددات الطبيعية تنعكس آثارها من خلال الظروف المناخية وتضاريس وسطح التربة وموقع الموارد الأرضية، أما المحددات البيولوجية المؤثرة على استغلال الموارد الأرضية كانتشار الآفات والحشرات والأمراض، وأخيراً المحددات التنظيمية التي هي عبارة عن مجموعة من القوانين والأنظمة التي تشرع لاستغلال الموارد الطبيعية التي تختلف من مجتمع لآخر.

وظائف الأرض وخصائصها

تتعدد وظائف الأرض حسب استعمالاتها الاقتصادية وتقسم حسب تلك الوظائف على مجموعة من الأنواع:

1- تقسيم وظائف الأرض حسب استعمالاتها الزراعية :

أ- أراضٍ لزراعة النباتات الاقتصادية .

ب - أراضٍ مخصصة للرعي والكلأ.

ج - أراضٍ مكسوة بالغابات والأحراش.

وجميع هذه الأصناف تتسم بأنها أراضٍ ذات جذب اقتصادي وتدخل جميعها في نطاق الاستعمال الزراعي ولها تأثير اقتصادي ينعكس على مجموعة من الصفات التي تتميز بها سواء كان منها استعمال يمثل مساحات كبيرة من الموارد الأرضية أو يعتمد على الظروف الطبيعية والبيولوجية أو بحاجة ماسة جداً إلى مقادير كبيرة نسبياً من رأس المال في العملية الإنتاجية .

2- تقسيم وظائف الأرض نسبة إلى الأغراض الحضرية، تتميز هذه الاستعمالات بارتفاع أثمانها وذلك لأنها تستعمل لأغراض السكن في المرتبة الأولى، واستعمالها يكون ضئيلاً جداً إذا ما قورن بالاستعمالات الأخرى.

3- تقسيم الموارد الأرضية نسبة إلى استعمال طرق المواصلات :

ويتمثل هذا الاستعمال في ما يستعمل من الأرض لطرق المواصلات المختلفة، كالطرقات العامة والخاصة والسكك الحديد وغيرها من الطرق المعبدة وغير المعبدة التي

تستخدم في النقل والمواصلات، ويتميز هذا النوع من ارتفاع رأس المال المستثمر لأجله مقارنة مع غيره من الاستعمالات الأخرى لعنصر الأرض .

4- تقسيم الموارد الأرضية نسبة إلى ما تحتوي من المعادن: يستعمل هذا النوع من الاستعمالات الأرضية إلى ما تحتويه باطن الترب من معادن مختلفة ومناجم وآبار للبترول، وتعد هذه المناطق من أغنى الموارد الأرضية وتتسم دائماً بالندرة النسبية.

5- تقسيم الموارد الأرضية نسبةً إلى الأغراض الترفيهية: ويشمل هذا النوع على الموارد الأرضية المخصصة للأغراض الترفيهية كالمتنزهات والمنتجعات والشواطئ وغيرها من الأماكن المخصصة لإقامة المناطق الترفيهية وحدائق الزينة.

خصائص الأرض

تتميز الأرض بخصائص من غيرها وبسبب هذه الخصائص التي اتسمت بها برزت الأهمية الاقتصادية لها وذلك من خلال أهمية الموقع الذي يتحكم بأهميتها الإستراتيجية وتأثيره على نمط الإنتاج، وقربه وبعده من مراكز الإنتاج والتسويق الأمر الذي ينعكس ذلك على حجم التكاليف الإنتاجية أو التسويقية . ومن أهم تلك الخصائص التي تتميز بها الأرض هي :

1- إن مساحة الأرض ثابتة أي أنها تتميز بثبات العرض ومحدوديته وبالإمكان زيادة عوامل الإنتاج الأخرى التي تساهم في العملية الإنتاجية دون استجابة عنصر الأرض لهذه الزيادة .

2- تعد الأرض هبة من هبات الله سبحانه وتعالى ولم يكن للإنسان أي دخل في إنتاجها . علماً أنها تمثل مجموعة من القيم الاقتصادية المختلفة.

3- تختلف من بقعة إلى أخرى ومن مكان إلى آخر حيث ينعدم تجانسها وتتعدد أنواعها وهذا سر اختلاف أقيامها.

4- ثبات موقعها وعدم القدرة على نقل أجزائها من مكان إلى آخر .

5- الأرض عنصر غير قابل للانتهاء والنضوب، فهي مورد إنتاجي دائم العطاء.

الملكية الزراعية

تعرف الملكية بأنها العلاقة بين الإنسان والأشياء الأخرى وقد تنظم هذه العلاقة وفق قوانين معينة في ظل حماية سلطة ما، وتعد الملكية الزراعية هي إحدى هذه المجاميع من الحقوق التي تقرها وتحافظ عليها الدولة لأنها تمثل شريحة واسعة من المجتمع وتشتمل هذه الحقوق على حق البيع والرهن والإيصاء به إلى الورثة وكذلك حق الاستعمال والاستغلال من قبل المالك صاحب حق التصرف.

وتتسم الملكية بمجموعة من الخصائص تميزها بما يأتي:

1- تتميز الملكية بأنها مظهر إنساني: أي أن الملكية حصراً بالإنسان، فكل الكائنات الأخرى سواء كائنات حية كانت أم جماد لا يحق لها أن تمتلك الأشياء.

2- توفر أكثر من عنصر بشري : حيث لا معنى للملكية عندما يكون هناك إنسان واحد دون منافس أو منازع، حيث تتوضح الملكية عندما لا يستطيع أحد الاستيلاء أو تملك شيء بعهدة شخص آخر.

3- الملكية مجموعة من الحقوق: ويعني ذلك بأن امتلاك الإنسان لشيء ما، اكتساب مجموعة من الحقوق التي يمارسها في ملكيته لذلك الشيء.

عناصر الملكية:

للملكية عنصران أساسيان وهما:

أولاً- حق الاستعمال والاستغلال: بموجب هذا الحق يمنح المالك إمكان الحصول على استعمال أو استغلال ما يملك وذلك باستعماله بشكل مباشر كاستخدامه للأرض الزراعية كأن يقوم بحراثة الأرض وزراعتها والاستفادة من حاصلاتها أو يمتلك الحق بإيجار ذلك الحق والاستفادة من استئجاره.

ثانياً- حق التصرف: ويمتلك المالك حق التصرف بما يملكه من حقوق كالرهن والبيع والهبة والوقف وأي حق آخر له يضمن التصرف بما يملكه .

اكتساب الملكية :

هناك مجموعة من الطرق التي بالإمكان أن تكتسب بها ملكية الأشياء وهي كما يأتي :

1- طريقة الاستيلاء : وهذه الطريقة تستخدم في تملك الأشياء غير المملوكة لأحد مثل عملية الصيد البري أو الصيد البحري، أو عملية استيلاء على أراضٍ متروكة لم تؤل ملكيتها لأحد ما .
2- انتقال الملكية بطريقة الشراء.
3- انتقال الملكية بطريقة الهبة .
4- انتقال الملكية بطريقة الإرث.
5- انتقال الملكية بحق الشفعة.
6- طريقة انتقال الملكية بالالتصاق.

قيود الملكية :

أحياناً لا تعد الملكية بضمن مفهومها الاقتصادي وحدة معنوية مطلقة، وأصبحت لها مفاهيم حديثة ، وتطور هذا المفهوم مع تطور الزمن لتصبح له قيود كثيرة تحد من حقوقه في الاستعمال والاستغلال لما يمتلكه من أشياء ، وذلك من خلال تشريعات قد شرعت بما يتعلق من حماية المصلحة العامة أو ما يسمى بالصالح العام وانعكست تلك التشريعات على حدود الملكية الخاصة وأصبحت في أغلب الأحيان بأنها ملكية غير مطلقة ومن أشكال تلك القيود والمحددات التي وضعت هي :

1- نزع الملكية الخاصة للصالح العام .
2- القيود التي تخضع لصالح الأمن العام أو الصحة العامة .
3- قيود أخرى من شأنها تنظيم عمليات الإنتاج والاستغلال للأراضي الزراعية، كزراعة بعض المحاصيل أو إنتقال الحاصلات الزراعية أو الحيوانات من منطقة إلى منطقة أخرى .
4- قيود مراعاة الإلتزام بحسن الجيرة.

تطور نظام الملكية الزراعية في العراق

لقد ارتبط الإنتاج الزراعي بنظام الملكية للأراضي الزراعية في العراق منذ القدم، وقد إنعكس هذا التطور على الإنتاج و الإنتاجية لأغلب المحاصيل الزراعية . إن نظام الملكية للأراضي والقوانين التي سايرت هذا النظام قد تركت بصمات واضحة في عملية التطور لإنتاج وإنتاجية هذه المحاصيل وقد أدى في أحيان كثيرة بأن تتدهور عمليات

إنتاج المحاصيل الزراعية بسبب قوانين الملكية وما تؤول إليه، مما يدفعنا إلى القول أنه آن الأوان بإعادة النظر في كثير من هذه القوانين والقرارات الخاصة بملكية الأراضي الزراعية وحقوق التصرف بها، لكي تسهم هذه التغييرات بدفع عجلة التقدم والتطور الزراعي نحو طموحات أفضل في تلبية الطلب المتفاقم على السلع والحاصلات الزراعية.

فالعلاقات الإنتاجية قد سايرت النظم والقوانين الزراعية منذ القدم في العراق، وقد يجدر بنا أن نتعرف على حقائق متواضعة عن تاريخ وتطور نظام الأراضي الزراعية وتحديداً منذ الفتح الإسلامي إلى تاريخنا الحديث . فالعراق أحد الدول التي فتحت من قبل المسلمين وكانت حينها توزع الأراضي التي يستولى عليها بالحرب بين المحاربين . وأثناء خلافة الخليفة الثاني عمر بن الخطاب (رض) غير من آلية توزيع هذه الأراضي وحصر ملكيتها بيد الدولة وأعطى حق استغلالها لأصحابها شريطة أن يدفعوا ما يسمى ضريبة (الخراج)، والخراج بمفهومنا الاقتصادي هو أجر لقاء استغلال الأرض وليس المقصود به ضريبة عليها . وعليه تصبح كل الأراضي الخراجية هي بمثابة أراضي أميرية . ودخل مفهوم جديد (فكرة الوقف) أي اقتطاع قطعة معينة من الأرض لاستعمال الدخل المتأتي منها لأغراض خيرية عامة، بينما تبقى ملكية الرقبة للدولة . فبقيت الأمور تسير بهذا الشكل لحين العهد الأموي، وبسبب إنشغال الدولة آنذاك بالفتوحات الإسلامية وتطوير العمارة وغيرها من مظاهر التطور الحضاري فلم تعط أهمية للأراضي الزراعية، وقد إنجرت الدولة العباسية إلى منحى آخر وهو تكوين الإقطاعيات الكبيرة، حيث سيطرت بعض العائلات المتنفذة على مساحات كبيرة من الأراضي الزراعية وعظم نفوذها ومن ثمة انشغال الدولة لمحاربة هذه الطبقة لإعادة هيبتها باسترجاع سطوتها على أراضٍ زراعية كثيرة قد نهبت منها بهذه الطريقة، وكل هذه التصرفات في ملكية الأراضي قد انعكست على تطور إنتاج وإنتاجية المحاصيل الزراعية آنذاك. أما الدولة العثمانية بعد امتلاكها إلى تركة ثقيلة من مشكلات الملكية الزراعية وما تؤول إليه من إخفاقات كثيرة في عمليات الإنتاج الزراعي فضلاً عن إنشغال هذه الدولة بالحروب وعدم اهتمامها بكثير من الأمور الاقتصادية ولا سيما الزراعة بالرغم من اهتمام هذه الدولة بالجانب الإداري لهذه الأراضي، حيث انشغلت الدولة ببعض الأمور التي ليست لها علاقة بتطور الإنتاج . فكانت الدولة مثلاً مهتمة بضريبة الأرض أكثر من اهتمامها بإنتاج وإنتاجية الأرض وعملية استصلاح الأرض

والعناية بها . ولم تفكر بشكل جدي في عملية استثمار الأراضي الزراعية، فكانت توزع مساحات كبيرة من الأراضي إلى أشخاص بعيدين عن الزراعة وذلك لكسب ولائاتهم، وعند ضعف الدولة العثمانية وانهيار كثير من أنظمتها الإدارية، أخذ الكثير بالإدعاء بملكية الأراضي التي يزرعونها في حين كانت الدولة تعد جميع الأراضي ملكاً لها، مما أدى أن تورث الدولة العراقية الحديثة مشكلات ملكية الأراضي الزراعية . وجرت محاولات عديدة لدراسة أحكام الأراضي ووضع حد للتصرف بملكيات الأراضي الزراعية وكانت أول محاولة هي في سنة 1930 حيث استدعى الخبير البريطاني آرنست داوسن لدراسة أحكام الأراضي وقد قدم تقريره المشهور حيث عُدَّ وثيقة تأريخية مهمة ومن ضمن ما وضعه في تقريره أن رأى اختلافاً حاداً في حقوق التصرف في الأراضي مما خلق حالة من الفوضى وعدم الاطمئنان فانعكس ذلك الوضع على تخلف الزراعة وتدمير الأراض الزراعية، وفقدان عنصر الأمن، وقد وجد أن الدولة تمتلك غالبية الأرض من الناحية القانونية ولكن التصرف الفعلي كان بيد القبائل وزعمائها. واقترح جملة من التوصيات هي : -

1- تثبيت الحقوق للمتصرفين والساكنين الفعليين لهذه الأراضي الزراعية.
2- تبقى ملكية ورقبة الأرض بيد الدولة وتعطي تفويضاً بالتصرف وحق الاستغلال للساكنين الفعليين في هذه الأراضي.
3- توزيع وتقسيم الأراضي بين أفراد العشيرة حسب العرف المحلي.
4- إنشاء دائرة متخصصة لها صفة قضائية للبت في حقوق الأراضي الزراعية.

ووفقاً لمقترحات الخبير البريطاني أصدرت الحكومة قانوناً سمي بقانون (التسوية) رقم 1950 لسنة 1932 حيث كانت له مجموعة من الأهداف أهمها تعيين أصناف من الأراضي وكذلك البت بشكل نهائي في هذه المساحات وتسجيلها بإسم أصحابها. وقد قسمت الأراضي الزراعية بموجب هذا القانون على مجموعة من الأصناف وهي :

1- **الأراضي المملوكة**:وهي الأراضي التي منح حق الاستعمال والتصرف بها، وتثبت هذه الملكية بوثائق ودلائل كونها ملكاً للمتصرف بها وهذا الصنف من الأراضي قليل جداً ومعظم هذه الأراضي يقع داخل المدن أو جوارها.

2- **الأراضي المتروكة** : وتشتمل هذه الأراضي على الأراضي التي تمتلكها الدولة وينتفع بها المجتمع في المدينة أو القرية أو مجموعة مدن أو قرى أو قصبات، وهذه أما أن تكون متروكة لعامة الناس كالطرق والأسواق والمتنزهات أو متروكة لقرية واحدة أو مجموعة من القرى كمساحات للمراعي وتكون هذه مشاعة للجميع فلا يجوز لأحد بيعها أو احتكارها أو التصرف بها.

3- **الأراضي الموقوفة**: وتكون هذه الأراضي على نوعين هما :

أ- أراضي الأوقاف الصحيحة وهذه توقف من قبل أصحابها وهي في الأصل أراضٍ مملوكة، فتصبح رقبتها وحقوق التصرف فيها موقوفة، وتطبق أحكامها وفق الشريعة الإسلامية .

ب- أراضي الأوقاف غير الصحيحة: وتكون مجموعة الأراضي المفروزة من الأراضي الأميرية التي أوقفت من قبل الحكام والسلاطين أو غيرهم من أصحاب السلطة وخصصوا منافعها العائدة إلى الدولة من رسوم أميرية إلى جهة ما .

5- **الأراضي الأميرية** : وهذه تشتمل على الأراضي التي تعود ملكيتها للدولة وحق التصرف بها أما أن يبقى بيد الدولة أو أن تفوضه إلى الأشخاص أو تمنحه باللزمة وتشتمل هذه الأراضي على:-

أ- أراضٍ أميرية مفوضة بالطابو : وهذه الأراضي التي أعطت الدولة حق التصرف بها إلى الأشخاص مقابل بدل مسجل يعرف (بالطابو) . وذلك لوجود وثائق لدى أصحابها تؤيد تسجيلها بأسمائهم أو أن الأرض كانت مغروسة من قبلهم بالأشجار لمدة لا تقل عن عشر سنوات أو استثمرت من قبلهم لمدة عشر سنوات باستمرار بدون ادعاء آخرين على ذلك.

ب- الأراضي الممنوحة باللزمة : وهي الأراضي الأميرية غير المفوضة التي منحت حق اللزمة لمن تصرف بها سواء زرعها أو غرسها لمدة خمس عشرة سنة قبل صدور القانون، وعدل القانون سنة 1936 فاشترط أن لا تقل مدة الاستغلال عن ثلاث سنوات متتالية.

ج- الأراضي الأميرية الصرفة: وهذا الصنف من الأراضي تعود رقبتها إلى الدولة ولم تفوض بالطابو ولم تمنح باللزمة، وتسجل هذه الأراضي باسم وزارة المالية التي تمتلك الحق بتأجيرها لمدة معينة من الزمن.

6- **الأراضي الموات:** وتعرف هذه الأراضي بالأراضي الخالية وفق الشريعة الإسلامية وهي لا تقع تحت ملكية أو تصرف أحد ولم تترك أو تخصص لمنطقة من المناطق . وقد نص القانون المدني العراقي في المادة 1186 على أنه يجوز لكل عراقي أن يستولي بإذن من الحكومة على الأراضي الموات دون مقابل في المناطق المسموح بها ، فيثبت له عليها حق التصرف إذا قام بإحيائها وتسجل بإسمه بالطابو.

وقد أنجزت تسوية الأراضي لغاية ثورة 14تموز لعام 1958 ما يقارب (83.5) مليون دونم من إجمالي المساحة البالغ(96.5) مليون دونم التي تمت تسويتها ، وأن الجزء الأكبر من هذه المساحة غير قابل للزراعة وخاصة الجزء الذي يعود للدولة الذي يسمى بالأراضي الأميرية الصرفة.

الاستعمال الحدي الكثيف والخفيف للأراضي الزراعية

يعد عنصر الأرض الوسيلة الإنتاجية الأساسية في الإنتاج الزراعي، فهو المكان الذي تجري عليه العملية الإنتاجية ، أي أنه الأساس المادي الذي ترتكز عليه معظم النشاطات البشرية. وقد تختلف أهمية هذا العنصر باختلاف الاستعمال وكذلك مدى تأثر هذا الاستعمال بظروف ومتغيرات كثيرة من أهمها الظروف الطبيعية والبايولوجية والتنظيمية ، ومن الطبيعي فإنه يمكن ترتيب الاستعمالات المختلفة الممكنة لعنصر الأرض وفقاً للعائد المتحصل عليه من هذه الاستعمالات. لذلك يعد أفضل استعمال لهذا العنصر هو الاستعمال الأمثل الذي يحقق أعلى طاقة استعمالية لهذا المورد.

إن أي نوع من أنواع الاستعمال الحدي لعنصر الأرض سواء استعمالاً كثيفاً كان أم خفيفاً يعني الكثافة الاستعمالية للموارد الأرضية لذلك تعبر هذه الكثافة الاستعمالية عن النسبة بين عناصر الإنتاج المستخدمة في مساحة معينة من عنصر الأرض ومساحة تلك الرقعة من هذه الموارد ، فإذا زادت هذه النسبة حينئذ يقال إن الاستعمال الحدي خفيف للأراضي. ولهذا المدى من الكثافة ، فإن الزراعة تقسم على نوعين رئيسين هما الاستعمال الكثيف والاستعمال الخفيف ، فالزراعة كثيفة إذا ارتفعت نسبة عناصر الإنتاج المستخدمة في الإنتاج الزراعي ، وتكون الزراعة خفيفة إذا انخفضت هذه النسبة . ومن الجدير بالذكر أن الاستعمال الكثيف دائماً يسود المناطق ذات الكثافة السكانية ، حيث أن زيادة السكان تنعكس على عاملين أولهما زيادة الطلب على المنتجات الغذائية

وثانيهما انخفاض أجور العمال، وهذان العاملان يؤديان إلى الحصول على أكبر كمية من الإنتاج الزراعي وإلى تكثيف استعمال عناصر الإنتاج (رأس المال والعمل) في حين تسود الزراعة الخفيفة في المناطق غير الآهلة بالسكان، حيث تقترن بانخفاض المستويات السعرية لعنصر الأرض وارتفاع المستويات السعرية لعناصر الإنتاج الأخرى. ويتميز كل من الزراعة الكثيفة والزراعة الخفيفة بخصائص تميزها من بعضها البعض الآخر وتتسم الزراعة الكثيفة بالخصائص الآتية:

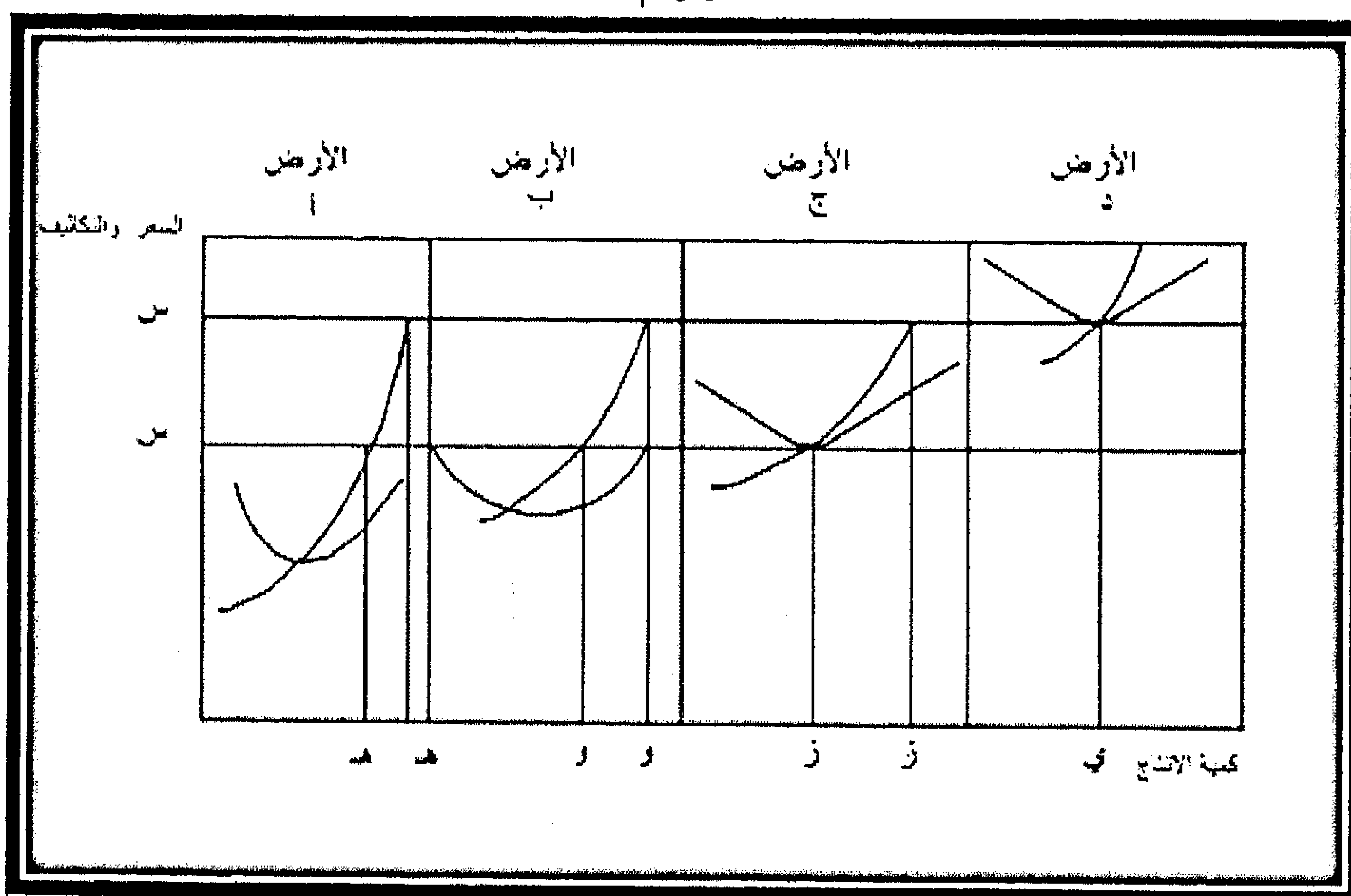
1- توفر الأيدي العاملة وذلك لانتشار هذا النوع من الزراعة في المناطق المكتظة بالسكان .
2- ارتفاع إنتاجية الوحدة الزراعية، حيث ترتفع إنتاجية الوحدة الزراعية بسبب ارتفاع قيمة الأرض وذلك لضغط السكان على المواد الغذائية.
3- عدم توافر الأراضي الرخيصة الصالحة للزراعة: أما الزراعة الخفيفة فهي تتسم بالخصائص الآتية:
   1- وفرة الأراضي الزراعية الرخيصة.
   2- وفرة رؤوس الأموال اللازمة لشراء الآلات والمكائن.
   3- وفرة الخبرة الفنية لدى المزارعين.
   4- سهولة نقل المحاصيل إلى الأسواق وانخفاض تكاليف النقل.

من خلال ما تم تبيانه من أن أسعار عناصر الإنتاج وخاصة عنصر الأرض لها أهمية كبيرة في درجة تكثيف استعمال هذا العنصر ويمكن توضيح هذا التأثير من خلال الشكل البياني لمنحنيات التكاليف المتوسطة والتكاليف الحدية لأربع درجات من عنصر الأرض متمثلة بـ (أ – ب – جـ – د). ويتضح أن منحنيات متوسط التكاليف ترتفع إلى أعلى كلما انتقلنا من الأرض (أ) إلى الأرض (ب) إلى الأرض (ج) و(د) وهكذا . وهذا يعني أن تكاليف الإنتاج ترتفع بالتدريج كلما انتقلنا من درجة إلى أخرى من هذه الأراضي وذلك بالترتيب السابق،وإذا فرض أن مستوى سعر الناتج النهائي محدد عند المستوى (س) فإن الحجم الأمثل للإنتاج الذي يتحدد عند مستوى تعادل كل من التكاليف الحدية والإيراد الحدي يكون عند النقطة (هـ) نسبة للأرض (أ) وعند النقطة (و) نسبة للأرض (ب)، وعند النقطة (ز) نسبة للأرض(ج)، في حين تحقق الأرض (د) خسارة إذا أنتجت عند هذا المستوى

السعري . ومن الشكل رقم (1) يتبين أن كل من الأرض (أ) والأرض (ب) تحقق ربحاً عند المستوى السعري (س) ويطلق على كل منهما تعبير (أرض فوق الحدية)، في حين لا تحقق الأرض (ج) ربحاً أو خسارة فيطلق عليها(أرض حدية)، وفي هذه الحالة يطلق على الأرض (د) التي تحقق خسارة لدى المستوى السعري (س) (أرض تحت الحدية) .

وإذا فرض أن ارتفع الطلب على الناتج النهائي ومن ثم ارتفع المستوى السعري لهذا الناتج من (س) إلى (سَ) فإن هذا الارتفاع السعري يؤدي إلى زيادة الكمية التي تنتجها الوحدة من الأرض (ج) من (ز) إلى (زَ) هذا فضلاً عن دخول الأرض (د) في العملية الإنتاجية وإنتاج الكمية (ي) . بمعنى آخر تحول الأرض (ج) من أرض حدية إلى الأرض فوق حدية، وتحول الأرض(د) من أرض تحت الحدية إلى أرض حدية. ويمكن القول إنه من الطبيعي، أن زيادة الإنتاج في الوحدة الأرضية نتيجة ارتفاع أسعار النواتج النهائية لا يتحقق إلا بزيادة تكثيف استعمال عناصر الإنتاج في هذه الوحدة الأرضية وهذا يعني أن ارتفاع المستويات السعرية للنواتج النهائية، قد أدى إلى ارتفاع الكثافة الاستعمالية للموارد الأرضية والعكس هو الصحيح.

شكل رقم (1)



الفصل الخامس عشر

المنظمات الدولية الناشطة في مجال الزراعة

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

(Food and Agriculture Organization) (FAO)

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (إيفاد)

International Found For Agricultural Development (IFAD)



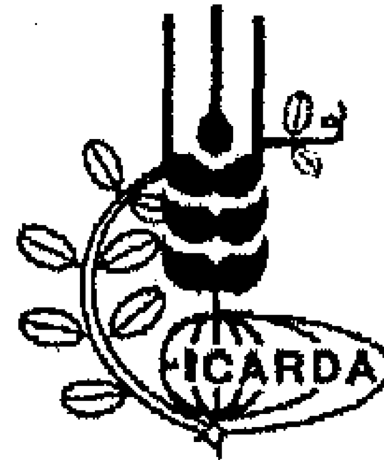
المنظمة العربية للتنمية الزراعية

(Arab Organization for Agricultural Development (AOAD)



المركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة (إيكاردا)

International Center for Agricultural Research in the Dry Areas (ICARDA)



منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (FAO)

هي إحدى المنظمات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والتي تقود الجهود الدولية للقضاء على الجوع في العالم. تقوم الفاو بخدمة الدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء، تعمل منظمة الأغذية والزراعة كمنتدى محايد حيث تتقابل الأمم كلها على أساس الند للند لمفاوضة الاتفاقيات وسياسات المناقشة. وتعتبر الفاو أيضا كمصدر للمعرفة والمعلومات الدقيقة وتقوم بمساعدة البلدان النامية والبلدان في مرحلة التطور على تطوير وتحسين ممارسات الزراعة، الغابات ومصايد الأسماك، كافلة بذلك التغذية الجيدة والأمن الغذائي للجميع.

تم تأسيس منظمة الأغذية والزراعة في السادس عشر من أكتوبر عام 1945 في مدينة ، كويبيك، كندا. في عام 1951 تم نقل المقر الرئيسي للمنظمة من واشنطن ، الولايات المتحدة إلى روما، إيطاليا. بدأ من السادس عشر من أبريل عام 2006 اصبحت تضم منظمة الأغذية والزراعة نحو 190 عضو.

أنشطة المنظمة تشمل أربعة مجالات رئيسية :

إتاحة المعلومات. تعمل المنظمة كشبكة للمعارف، حيث تستعين بخبرة موظفيها من المختصين في ميادين الزراعة والغابات ومصايد الأسماك والثروة الحيوانية والتغذية وعلم الاجتماع والاقتصاد والإحصاء، وغيرهم من المهنيين، في جمع وتحليل البيانات ونشرها لخدمة التنمية. ويصل عدد زوار موقع المنظمة على الإنترنت إلى نحو مليون زائر شهرياً لتصفح الوثائق التقنية والإطلاع على أوجه تعاون المنظمة مع المزارعين. كما تُصدر المنظمة مئات البيانات الصحفية والتقارير والكتب، وتوزع باقة من المجلات، وتنتج العديد من الأقراص المضغوطة، وتستضيف العشرات من المنتديات الإلكترونية.

اقتسام الخبرات في مجال السياسات . تضع المنظمة خبرتها المديدة تحت تصرف الأعضاء لرسم السياسات الزراعية ودعم التخطيط وإعداد التشريعات الفعالة، وإرساء الإستراتيجيات القطرية اللازمة لتحقيق أهداف التنمية الريفية والتخفيف من وطأة الجوع.

توفير الملتقى للبلدان. يشهد المقر الرئيسي للمنظمة ومكاتبها الميدانية كل يوم لقاء العشرات من واضعي السياسات والخبراء من مختلف أرجاء العالم الذين يعملون على

صياغة الاتفاقيات المتصلة بالقضايا الرئيسية للأغذية والزراعة. وبوصفها منتدى محايداً، تهيئ المنظمة فرصة التقاء البلدان الغنية والفقيرة معاً للتوصل إلى تفاهم مشترك.

نقل المعارف إلى الميدان. توضع معارف المنظمة الواسعة موضع الاختبار في آلاف المشروعات الميدانية في مختلف أنحاء العالم. وتحشد المنظمة وتدير ملايين الدولارات من البلدان الصناعية والمصارف الإنمائية والمصادر الأخرى لضمان نجاح المشروعات في بلوغ أهدافها. وتوفر المنظمة المعرفة التقنية اللازمة، كما توفر في حالات قليلة مقادير محدودة من التمويل. وفي أوقات الأزمات، نعمل جنباً إلى جنب مع برنامج الأغذية العالمي والوكالات الإنسانية الأخرى لحماية سبل المعيشة في الريف ومساعدة الناس في إعادة بناء حياتهم.

الهيكل والتمويل

الأعضاء

تضم منظمة الأغذية والزراعة بصفتها منظمة حكومية دولية في عضويتها 191 بلداً وعضوين منتسبين ومنظمة واحدة هي الاتحاد الأوروبي.

الحوكمة

يلتقي مندوبو البلدان الأعضاء كل سنتين في مؤتمر المنظمة من اجل استعراض شامل لسياسات الحكم وأطر العمل الدولية، الى جانب تقييم العمل الذي تم تنفيذه وإقرار الميزانية لفترة السنتين التاليتين. وينتخب المؤتمر أعضاء المجلس للاشراف التنفيذي على نشاطات برنامج عمل المنظمة وميزانيتها بالتناوب مدة ثلاث سنوات. كما يقوم المجلس بانتخاب مدير عام مدة ولايته أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة.

الإدارات

تتكون المنظمة من سبع إدارات: إدارة الزراعة وحماية المستهلك، إدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية، إدارة الغابات، إدارة خدمات المنظمة والموارد البشرية والشؤون المالية، الإدارة المعنية بإدارة الموارد الطبيعية والبيئة، وإدارة التعاون الفني.

المكاتب

تحتفظ المنظمة الى جانب مقرها الرئيسي في روما بحضور في ما يزيد على 130 بلداً. حيث تضم منظومة المكاتب الميدانية خمسة مكاتب إقليمية و11 مكتباً إقليمياً

فرعياً وفريقين متعددي التخصصات و 74 مكتباً قطرياً (عدا عن المكاتب القطرية التي تستضيفها المكاتب الإقليمية والإقليمية الفرعية) وثمانية مكاتب يرأسها مسؤولون فنيون/ ممثلون للمنظمة، وذلك إلى جانب تغطيتها 36 بلداً آخر من خلال صيغ اعتماد مختلفة. كما تملك المنظمة خمسة مكاتب اتصال وأربعة مكاتب إعلامية في البلدان المتقدمة.

الموظفون

كان لدى المنظمة بتاريخ 1 إبريل/نيسان 2011 نحو 1835 موظفاً مهنياً (من بينهم مسؤولون مهنيون مشاركون ومسؤولون مهنيون قطريون) و1856 موظفاً مسانداً. وهؤلاء هم الموظفون الدائمون والموظفون ذوو التعيينات المستمرة فحسب. ويعمل نحو 53 في المائة من الموظفين في المقر الرئيس في روما، بينما يعمل الباقون في مكاتب المنظمة المنتشرة عبر العالم. ومن الجدير بالذكر أن نسبة النساء في فئة الموظفين المهنيين قد زادت خلال 15 سنة الماضية الى ما يربو على الضعفين، حيث ارتفعت من 16 الى 34 في المائة.

البرامج والمشاريع

نفذت المنظمة في 2010 برامج ومشاريع بلغ مجموع تكاليفها 903 ملايين دولار. وجرى تمويل زهاء 4 في المائة من المساهمات التقديرية من خلال برنامج التعاون الفني والبرنامج الخاص للأمن الغذائي. بينما تم تمويل 96 في المائة الباقية من مساهمات طوعية من خلال برنامج التعاون بين منظمة الأغذية والزراعة والحكومات (44 في المائة) وصندوق الائتمان الأحادي (6 في المائة) وصناديق الائتمان الأخرى (46 في المائة) من بينها برامج الأمم المتحدة المشتركة.

التمويل والإنفاق

يجري تمويل برنامج العمل الكلي للمنظمة من اشتراكات مقدرة واشتراكات طوعية. والاشتراكات المقدرة هي اشتراكات البلدان الأعضاء التي يحددها مؤتمر المنظمة الذي يعقد كل عامين. وقد بلغت ميزانية المنظمة العادية للعامين 2010- 2011 نحو مليار دولار. وتستخدم المساهمات الطوعية التي يقدمها الأعضاء والشركاء الآخرون في تمويل المساعدات الفنية والطارئة التي تقدم للحكومات (ومن ضمنها إعادة التأهيل)، الى جانب التمويل المباشر لعمل المنظمة الأساسي. ومن المتوقع أن تصل المساهمات الطوعية في 2010- 2011 نحو 1.2 مليار دولار

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (إيفاد) (IFAD)

تم تأسيس الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (أيفاد) عام 1977 وهو وكالة متخصصة تقدم الدعم للسكان الفقراء في الدول النامية كصغار المزارعين والرعاة الرحل والنساء والجامعات الأكثر فقراً من سكان الأرياف. وقد حقق الصندوق مهمته في رفع مستوى الإنتاج الغذائي لهؤلاء السكان وتحسين تغذيتهم والتخفيف من مستوى الفقر وذلك من خلال تمويل المشاريع التي تزيد من مستويات دخولهم.

عضوية الصندوق

بلغ مجموع الدول الأعضاء في الصندوق عند تأسيسه 91 دولة وارتفع إلى 162 دولة مقسمة إلى ثلاثة فئات الأولى وتشمل الدول الصناعية وعددها 22 دولة، والثانية وتضم الدول المصدرة للنفط وعددها 12 دولة، والثالثة وتشمل بقية الدول النامية الأعضاء في الصندوق والمستفيدة الرئيسي من برامجه ويقع الأردن ضمن هذه الفئة.

رأسمال الصندوق وتجديد موارده

بلغ رأسمال الصندوق عند إنشائه 899 مليون دولار، ولقد تم تجديد موارده ست مرات وغطت مساهمات الفئتين الأولى والثانية من الدول الأعضاء معظم موارد الصندوق منذ تأسيسه، ولقد ساهم الأردن في التجديدات من الأول إلى الخمس وبقيمة (75000) دولار عن كل تجديد وفيما يتعلق بالتجديد الرابع فلقد تم تخصيص مبلغ (75000) دولار بالإضافة إلى (25.000) دولار على شكل سندات اذنية يتم قبض قيمتها بعد عام 2003 وعلى ثلاث دفعات، والتجديد السادس لموارد الصندوق بقيمة (85000) دولار.

طبيعة المشاريع التي مولها الصندوق وتوزيعها الجغرافي

تتدرج المشاريع التي مولها الصندوق ضمن 9 مجالات رئيسة هي التنمية الزراعية، والتنمية الريفية، والإعتمادات، ومشاريع الري، وتنمية الثروة الحيوانية، والبحوث والإرشاد والتدريب، ومصائد الأسماك، والتسويق والتخزين والتعليب.

التوجهات والاستراتيجيات المستقبلية للصندوق

يركز الصندوق من خلال برامجه لمكافحة الجوع والفقر وسوء التغذية في الدول النامية على إستراتيجيتين رئيسيتين توجهان عمله:

الإستراتيجية الأولى: تتعلق بعمل الصندوق للنهوض بالمستوى الاقتصادي للمرأة الفقيرة. وهذا العمل هو استمرار لنشاطاته منذ مطلع الثمانينات. وتهدف هذه الإستراتيجية بشكل عام إلى تنمية دور المرأة الريفية في عملية التنمية والتركيز على دورها في مجال زراعة المحاصيل والإنتاج الحيواني وإشراكها في عملية تصميم وتنفيذ المشاريع الزراعية في الريف والاستفادة من التكنولوجيا المتقدمة في هذا المجال.

الإستراتيجية الثانية: تتعلق بالبرنامج الخاص للصندوق من أجل مساعدة البلدان الإفريقية الواقعة جنوب الصحراء الكبرى والمتأثرة بالجفاف والتصحر. ويهدف البرنامج إلى رفع إنتاجية القطاع الزراعي في هذه الدول وتقديم المساعدة التقنية والقيام بدراسات الجدوى لإعداد وتنفيذ المشاريع الزراعية.

المنظمة العربية للتنمية الزراعية (AOAD)

نشأة المنظمة العربية للتنمية الزراعية

رغبة من الدول العربية في إرساء كيانها الزراعي والاقتصادي على أسس متينة من العلم والخبرة، وإدراكاً للمكانة التي تحتلها الزراعة في البنيان الاقتصادي العربي واقتناعا بأن تنمية القطاع الزراعي يعتبر أساساً هاماً لتحقيق التنمية الاقتصادية المتوازنة، وإدراكاً بأن الموارد الزراعية في الدول العربية لم تستغل استغلالا كاملاً بعد، وأن المستغل منها مازال دون الاستغلال الاقتصادي الأمثل.

ونظراً للتشابه في الظروف الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية في الدول العربية وكذلك المشكلات الزراعية.

وتأكيداً لأهمية زيادة الجهود المبذولة في القطاع الزراعي لاستغلال الموارد المتاحة استغلالا اقتصاديا لسد حاجات الدول العربية في القطاعات الاقتصادية الأخرى.

وإدراكاً منها لأهمية التنسيق بين خطط التنمية الزراعية في الدول العربية للإسراع في حل المشكلات الزراعية للوصول إلى التكامل الزراعي بين هذه الدول.

وتنفيذاً لما يقضي به ميثاق جامعة الدول العربية في هذا الشأن، فقد اتفقت الدول العربية على إنشاء منظمة عربية متخصصة في مجالات التنمية الزراعية، وقد وافق مجلس جامعة الدول العربية على إنشاء المنظمة بموجب قراره رقم (2635) بتاريخ 1970/3/11

واتخذت المنظمة من الخرطوم عاصمة جمهورية السودان مقراً لها، لما يتميز به السودان من موارد زراعية كبيرة يمكن باستثمارها التأثير إيجابياً على الأمن الغذائي العربي.

وقد باشرت المنظمة العربية للتنمية الزراعية أعمالها في عام 1972 كما اكتملت عضوية المنظمة في عام 1980 بانضمام كافة الدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية إليها.

أهداف المنظمة

تهدف المنظمة العربية للتنمية الزراعية إلى المساهمة في إيجاد وتنمية الروابط بين الدول العربية وتنسيق التعاون فيما بينها في شتى المجالات والنشاطات الزراعية وعلى الأخص:

- تنمية الموارد الطبيعية والبشرية المتوفرة في القطاع الزراعي، وتحسين وسائل وطرق إستثمارها على أسس علمية.
- رفع الكفاءة الإنتاجية الزراعية النباتية منها والحيوانية، وبلوغ التكامل الزراعي المنشود بين الدول العربية.
- تسهيل تبادل المنتجات الزراعية بين الدول العربية.
- العمل على زيادة الإنتاج الزراعي لتحقيق الإكتفاء الذاتي.
- دعم إقامة المشاريع والصناعات الزراعية.
- النهوض بالمستويات المعيشية للعاملين في القطاع الزراعي.

وتتخذ المنظمة الوسائل الكفيلة بتحقيق أغراضها، وعلى الأخص:

- جمع ونشر البيانات والمعلومات والإحصاءات المتعلقة بالزراعة والأغذية.
- دعم وتنسيق الجهود المحلية والقومية في المجال الزراعي وخاصة ما يتعلق بما يلي:
- البحوث العلمية والتكنولوجية والدراسات الإقتصادية والإجتماعية المتعلقة بالزراعة والأغذية وتنمية المجتمعات الريفية.
- النهوض بالمؤسسات والخدمات الزراعية وخاصة التعليم والتدريب والإرشاد الزراعي والإقتصاد المنزلي والائتمان والإدارة المزرعية وتنمية المجتمع الريفي.
- صيانة الموارد الطبيعية وإتباع الطرق المحسنة في الإنتاج الزراعي.
- تحسين تجهيز الأغذية والمنتجات وتسويقها والنهوض بالصناعات الزراعية.

- تقديم المعونة الفنية التي تطلبها الدول العربية.
- العمل على تبادل الخبرات في المجال الزراعي.
- متابعة مختلف التطورات الدولية في المجالات الزراعية والعمل على حماية المصالح الزراعية العربية.
- العمل بكل الوسائل المحلية والقومية على تنفيذ وتقييم المشروعات والبرامج الإنمائية وإتخاذ التدابير التمويلية الضرورية والملائمة لتحقيق أهداف المنظمة.
- التعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية المعنية بالشؤون الزراعية والميادين المتعلقة بها.
- العمل على تنسيق التشريعات والقوانين والأنظمة الزراعية كلما أمكن ذلك، وتوحيد المصطلحات الزراعية.

مجالات عمل المنظمة

حدد برنامج تطوير وتحديث العمل بالمنظمة في المرحلة القادمة والذي تم إقراره من الجمعية العمومية للمنظمة في دورتها السابعة والعشرين والتي عقدت في أبو ظبي في الفترة ما بين 28- 2002/4/30، مجالات وبرامج العمل المستقبلي في تسعة برامج أساسية، استنادا إلى الدروس المستفادة خلال الفترة السابقة واتساقا مع مقتضيات المرحلة الراهنة والمؤثرة في تحديد نوعيات ومستويات الأنشطة الفنية التي يمكن أن تؤديها المنظمة لتلبية الاحتياجات الفعلية للدول الأعضاء وبيان هذه البرامج كما يلي:

1: البرنامج الرئيسي لتنمية الموارد الطبيعية وحماية البيئة:

يعني هذا البرنامج برصد وحصر وتقييم وترشيد استخدام الموارد الطبيعية العربية من مياه وأراضي وغابات ومراعي، بالإضافة إلى التنسيق العربي لتفعيل الاتفاقيات العربية والدولية في مجال حماية البيئة والتنوع الحيوي.

2: البرنامج الرئيسي للأمن الغذائي:

يعني هذا البرنامج بكافة القضايا المتعلقة بتحقيق الأمن الغذائي وتنمية وتطوير القطاعات السلعية والصناعات الريفية، والاهتمام ببرامج الحد من الفقر، وتطوير وتنسيق السياسات الزراعية والخدمات الزراعية المساندة.

3: البرنامج الرئيسي لتطوير الخدمات الزراعية ونقل وتوطين التقانات الحديثة:

يهتم بتطوير الخدمات الزراعية الهامة كالحجر الزراعي والبيطري، وخدمات التأمين الزراعي ودعم المختبرات والمعامل المرجعية، بالإضافة إلى دعم القدرات البحثية في مجال نقل وتوطين واستخدام التقانات الحديثة الهادفة إلى تطوير الزراعة العربية.

4: البرنامج الرئيسي للتدريب والتأهيل:

يعمل هذا البرنامج على تنمية وترقية المهارات الفنية للكوادر البشرية العاملة بالقطاع الزراعي، خاصة في مجالات نقل وتطويع التقانات الحديثة والمتطورة، بالإضافة إلى العمل على بناء القدرات للأجهزة التدريبية القائمة والتعامل مع مراكز التدريب الزراعي المتميزة في المنطقة العربية.

5: البرنامج الرئيسي للتعاون الفني والعلمي:

يهدف هذا البرنامج إلى تعزيز التعاون مع المنظمات والمؤسسات والمراكز العربية والإقليمية والدولية، والعمل على تشجيع ونشر البحوث الزراعية، وتقديم المعونات الطارئة والاستشارات العلمية للدول الأعضاء.

6: البرنامج الرئيسي للإحصاء والمعلومات والتوثيق والنشر:

يتضمن هذا البرنامج إنشاء وإدارة شبكة المعلومات الزراعية العربية وإصدار كل من الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية، والتقرير السنوي للتنمية الزراعية في الوطن العربي، والتقرير السنوي لأوضاع الأمن الغذائي العربي، بالإضافة للدوريات الأخرى.

7: برنامج تعزيز منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى:

يستهدف هذا البرنامج متابعة مستوى الأداء والتطبيق للبرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، ومتابعة تطبيق الرزنامة الزراعية العربية، ومتابعة تطوير وتطبيق قواعد المنشأ التفصيلية للسلع والمنتجات الزراعية العربية، بالإضافة لتنفيذ بعض الدراسات وقواعد البيانات الخاصة بالمنطقة.

8: برنامج التكامل الزراعي وزيادة التنافسية الدولية للمنتجات الزراعية العربية:

يعني هذا البرنامج بدعم جهود التنسيق والتكامل بين الدول العربية في كافة مجالات السياسات الزراعية والبرامج والمشروعات التي تهتم بالاستثمارات العربية المشتركة وبالإنتاج والتسويق ودعم الدول العربية للانضمام لمنظمة التجارة العالمية.

9: برنامج دعم المشروعات التنموية المشتركة:

يهتم هذا البرنامج بإتخاذ الترتيبات والإجراءات لإعداد وتنفيذ ومتابعة وتقييم المشروعات الزراعية الرائدة القطرية والإقليمية سواء الممولة من المنظمة أو من مصادر تمويل خارجية.

المركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة (إيكاردا ICARDA)

يشرف على إدارة المركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة (إيكاردا)، الذي أُسِّس في عام 1977، مجلس أمناء مستقل. ويُعدّ المركز الذي يقع مقره في حلب بسورية، واحداً من ستة عشر مركزاً لحصاد المستقبل تدعمها المجموعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية (CGIAR).

تقوم إيكاردا بخدمة العالم النامي ككلّ في مجال تحسين العدس والشعير والفول، كما تعمل على خدمة جميع البلدان النامية في المناطق الجافة في مجال تحسين كفاءة استعمال المياه في حقول المزارعين وإنتاج المراعي الطبيعية والمجترات الصغيرة، وكذلك خدمة منطقة وسط وغربي آسيا وشمالي إفريقيا في مجال تحسين الأقماح الطرية والقاسية والحمص والنظم الزراعية. وتفيد البحوث التي تجريها إيكاردا في تخفيف وطأة الفقر على مستوى عالمي من خلال زيادة الإنتاجية بالتكامل مع الأساليب المُستدامة في إدارة الموارد الطبيعية. وتواجه إيكاردا هذا التحدي بتنفيذ البحوث وإجراء التدريب ونشر المعلومات ومشاركة نظم البحوث الزراعية والتنموية الوطنية.

يتم نقل نتائج البحوث التي تجريها إيكاردا من خلال تعاونها مع الهيئات ومؤسسات البحوث الوطنية والإقليمية، فضلاً عن الجامعات ووزارات الزراعة، وكذلك من خلال ما تقدمه من مساعدات فنية ودورات تدريبية. فهي توفر نطاقاً واسعاً من برامج التدريب، بدءاً من الدورات الجماعية الطويلة، إلى فرص التدريب الفردية على البحوث المتقدمة. وتُرفد هذه الجهود بعقد حلقات دراسية ونشر المطبوعات وتوفير الخدمات المعلوماتية المتخصصة.

مصطلحات في الاقتصاد والاقتصاد الزراعي

Ability to Invest	القدرة على الاستثمار
Abolition of Agricultural Private Property	إلغاء الملكية الزراعية الخاصة
Absolute cost	تكلفة مطلقة
Accounting Prices	أسعار محاسبية
Actual Economic Surplus	فائض اقتصادي فعلي
Added value	قيمة مضافة
Adjusted Rate of Foreign Exchange	سعر الصرف الأجنبي المعدل
Administered Prices	الأسعار المعروضة
Advanced Economics	الاقتصادات المتقدمة
Agricultural Bank	بنك زراعي
Agricultural Cooperation	تعاون زراعي
Agricultural Cooperative Marketing	التسويق الزراعي التعاوني
Agricultural Cooperative Society	جمعية تعاونية زراعية
Agricultural Cost Inflation	تضخم التكاليف الزراعية
Development Programs	برامج التنمية الزراعية
Agricultural Economic Export	خبير في الاقتصاد الزراعي
Agricultural Employment	عمالة زراعية

Agricultural Finance	تمويل زراعي
Agricultural Holding	حيازة زراعية
Agricultural Infrastructure	بنية زراعية أساسية
Agricultural Investment	استثمار زراعي
Agricultural Land	أرض زراعية
Agricultural Land distribution	توزيع الأراضي الزراعية
Agricultural Land Registration	رسوم تسجيل الأرض الزراعية
Agricultural Manpower Planning	تخطيط القوى العاملة
Agricultural Marketing	التسويق الزراعي
Agricultural Parity Prio	سعر المساواة الزراعي
Agricultural Price Control	رقابة الأسعار الزراعية
Agricultural Prices Fluctuation	تقلب الأسعار الزراعية
Agricultural Prices Inflation	تضخم الأسعار الزراعية
Agricultural Prices	الأسعار الزراعية
Agricultural Price Support	دعم الأسعار الزراعية
Agricultural Production Statistics	إحصاءات الإنتاج الزراعي
Agricultural Productivity	إنتاجية زراعية
Agricultural Project Evaluation	تقييم المشروعات الزراعية
Agricultural Protectionism	حماية المنتجات الزراعية
Agricultural Reform	إصلاح زراعي

Agricultural Self- Sufficiency	إكتفاء ذاتي زراعي
Agricultural Specialization	تخصص زراعي
Agricultural Unemployment	بطالة زراعية
Applied Economics	أجور زراعية
Applied Economics	اقتصاد تطبيقي
Appraisal	تقييم
Assembling of Agricultural Products	تجميع المنتجات الزراعية
Autonomous	استثمار تلقائي
Average Revenue	إيراد متوسط
Balance of Payment Surplus	فائض ميزان المدفوعات
Base Line	خط الأساس
Base Period	فترة الأساس
Base Year	سنة الأساس
Benefit- Cost Analysis	تحليل الفوائد إلى التكاليف
Black Market	سوق سوداء
Broker	سمسار
Capital Accumulation	تراكم رأس المال
Substitution Agricultural Labour	إحلال رأس المال محل العمل الجماعي
Capital Consumption	إستهلاك رأس المال

Capital Formation	تكوين رأس المال
Capital Inflation	تضخم رأس مالي
Capital Investment	استثمار رأس المال
Capitalists	الرأسماليون
Capital Loss	خسارة رأسمالية
Capital Profits	أرباح رأسمالية
Capital Turnover	دوران رأس المال
Cash Crops	المحاصيل النقدية
Centralized Economic Planning	تخطيط اقتصادي مركزي
Central Markets	أسواق مركزية
Change of Agricultural Ownership	تغيير الملكية الزراعية
Characteristics of Farm Products	خواص الإنتاج الزراعي
Collective Farmers	مزارعين جمعيين
Collective Labour Contract	عقد العمل الجماعي
Commercial Feasibility Study	دراسة الجدوى التجارية
Commodity Inflation	تضخم سلعي
Common Markets	الأسواق المشتركة
Comparative Advantage	الميزة النسبية
Comparative Cost	تكلفة نسبية
Comparative Goods	سلع متنافسة

Comparative Products	سلع (منتجات) متنافسة
Complementary Goods	سلع متكاملة
Compulsory Saving	إدخار اجباري
Constant Marginal Cost	تكلفة حدية ثابتة
Constant Marginal	عوائد الغلة الثابتة أو ثبات العوائد للحجم
Constant Value	قيمة ثابتة
Consumer Disposable Income	دخل المستهلك الممكن المتصرف به
Consumer Good	سلعة استهلاكية
Consumer Sovereigntly	سيادة المستهلك
Contraction of Demand	إنكماش الطلب
Contraction of Supply	انكماش العرض
Cooperative Farmers	مزارعين تعاونيين
Cost Effectiveness	فاعلية التكاليف
Cost Function	دالة التكاليف
Cost Price	سعر التكلفة
Cost Reduction	تخفيض التكلفة
Customs Union	الإتحاد الكمركي
Decreasing Marginal Cost	تكلفة حدية متناقصة
Decreasing Returns to Scale	عوائد الغلة المتناقصة
Deficient Demand	القصور في الطلب

Demonstration Effect	أثر المحاكاة
Depreciaation	الاندثار
Devaluation	تخفيض قيمة العملة المحلية
Developing Countries	الأقطار النامية
Development Economics	اقتصاد التنمية
Developments Economics in Relation to Agriculture	اقتصاديات التنمية الزراعية
Development Strategy	ستراتيجية التنمية
Derived Investment	استثمار مشتق
Series Diagram for A time	خط بياني لسلسلة زمنية
Diminishing Marginal Productivity	تناقص الإنتاجية الحدية
Diminishing Returns	تناقص الإيرادات
Discentralized Economic Planning	تخطيط اقتصادي لا مركزي
Discounting	خصم
Disguised Unemployment	بطالة مقنعة
Dispersion of Agricultural Products	تصريف المنتجات الزراعية
Disposable Income	الدخل تحت التصرف
Dissaving	إدخار سالب
Diversified Agriculture	زراعة متنوعة
Diversified Iconomy	الاقتصاد متنوع الأنشطة
Dualistic Development	التنمية الازدواجية

Dualistic Economy	الاقتصاد المزدوج
Duopoly	احتكار ثنائي
Durable Goods	السلع المعمرة
Dynamic Relationship	العلاقة الحركية
Econometrics	اقتصاد قياسي
Economic Depression	كساد اقتصادي
Development of Agriculture	تنمية اقتصادية زراعية
Economic Feasibility Study	دراسة الجدوى الاقتصادية
Economic Growth	النمو الاقتصادي
Economic Policy	السياسة الاقتصادية
Economic Profits	أرباح اقتصادية
Economic Rent	ريح اقتصادي
Economics of Employment	اقتصاديات العمالة
Economic Stability	الاستقرار الاقتصادي
Economic Surplus	الفائض الاقتصادي
Effective Demand	الطلب الفعال
Efficient Allocation of Resources	التوزيع الكفء للموارد
Elastic Demand	طلب مرن
Endogenous Nariable	التغيرات الداخلية
Entrepreneur	المنظم

Exchange of Agricultural Goods	تبادل السلع الزراعية
Exportable	السلع القابلة للتصدير
Export Substitution	إحلال الصادرات
Expropriation of Land	استيلاء على الأرض
Extension of Agricultural Markets	توسيع الأسواق الزراعية
Extensive Agriculture	زراعة موسعة
Factors Market	سوق عناصر الإنتاج
Farm Consumption	استهلاك ذاتي زراعي
Farm Efficiency	كفاءة زراعية
Farm Gate Price	سعر باب المزرعة
Farming Methods	طرق الاستغلال الزراعي
Farm Management	إدارة المزرعة
Farm Out Put	إنتاج مزرعي
Farm Prices	أسعار مزرعية
Farm Records	سجلات مزرعية
Feasibility Studies	دراسات الجدوى
Feed Crops Records	سجلات المحاصيل العلفية
Final Goods	سلع نهائية
Financial Assests	الأرصدة المالية
Financial Feasibility Study	دراسة الجدوى المالية

Financial Linkage	الرابطة المالية
Financing Methods	طرق التمويل
Fixed Costs	تكاليف ثابتة
Forecasting	تنبؤ
Foreign Trade	التجارة الخارجية
Forms of Agricultural Production	أشكال الإنتاج الزراعي
Forward Linkages	الروابط الأمامية
Frame of the Agricultural Plan	إطار الخطة الزراعية
Freight	شحن
Frictional Unemployment	بطالة احتكارية
Full Employment	الاستخدام الكامل
Functional Distribution of Income	توزيع دالي للدخل
Government Revenues	إيرادات الحكومة
Gross Domestic Product	الناتج المحلي الاجمالي
Gross Investment	إجمالي الاستثمار
Gross National Product	إجمالي الإنتاج القومي
Gross real Investment	اجمالي الاستثمار الحقيقي
Hoarding	اكتناز
Horizontal Expansion	التوسع الأفقي
Horizontal Growth	النمو الأفقي

Hyper Inflation	تضخم جامع
Importable	سلع قابلة للإستيراد
Import of Agricultural Goods	إستيراد السلع الزراعية
Import – Substitution	إحلال الواردات
Income Effect	أثر الدخل
Income Elasticity of Demand	المرونة الداخلية للطلب
Increase in Labour Productivity	زيادة إنتاجية العمل
Increasing Cost Industry	صناعة متزايدة للتكاليف
Increasing Marginal Cost	تكلفة حدية متزايدة
Increasing Returns to Scale	تزايد العوائد للحجم (عوائد الغلة المتزايدة)
Independent Demand	طلب مستقل
Index Number	رقم قياسي
Index Number of Food Production	رقم قياسي للإنتاج الغذائي
Indifference Map	خريطة السواء
Indifference Schedule of Demand	جدول السواء للطلب
Industrialization	التصنيع
Inelastic demand	طلب غير مرن
Inelastic Supply	عرض غير مرن
Inequality of Agricultural Income	تباين الدخول الزراعية

Infant Industries	الصناعات الناشئة
Inferior Goods	سلع دنيا (رديئة)
Infinite Elastic Demand	طلب لا نهائي المرونة
Infrastructures	الهياكل الارتكازية(التحتية)
Input- Output Analysis	تحليل المدخرات المخرجات تحليل المستخدم المنتج
Input- Output Combination	توليفة موردية
Input- Output Relationships	علاقة بين الإنتاج وعناصره
Input- Output Tables	جداول المدخرات المخرجات
Institutional Change	التغيير المؤسسي
Insurance	تأمين
Integration	التكامل
Intensity of Production	تركيز الإنتاج
Intensive Agriculture	زراعة كثيفة
Interdependence	الاعتماد المتبادل
Interest Rate	سعر الفائدة
Intermediate Consumption	استهلاك وسيط
Intermediate Products	انتاج وسيط
Internal Development	التنمية الداخلية
International Obstacles	العوائق الدولية
Investment Decision	قرار استثماري

Investment Function	دالة الاستثمار
Investment Goods	سلع استثمارية
Investment Timing	توقيت الاستثمار
Involuntary Unemployment	بطالة قسرية
Irrational Production	انتاج غير رشيد
Iso-Cost Time	خط التكلفة
Joint Demand	طلب متصل
Joint Products	سلع متصلة
Keynesian Analysis	التحليل الكينيزي
Labour –Intensive Technique	تقنية العمل المكثف
Labour Productivity	إنتاجية العمل
Land Economics	اقتصاد الأرض
Land Reform	إصلاح الأرض
Large – Scale Plantation Production	إنتاج المزارع الكبيرة
Latent Inflatation	تضخم كامل
Law of Diminishing Returns	قانون الغلة المتناقصة
Linear Programming	برامج خطية
Liquidity Preference	تفضيل السيولة
Live Stok Feed Records	سجلات العلف الحيواني
Live Stok Inventory	سجلات حصر الحيوانات المزرعية

Local Aseembling Markets	اسواق تجميعية محلية
Local Markets	أسواق محلية
Long – Run cost Function	دالة تكاليف المدى الطويل
Long- Term Disequilibrium	اختلال التوازن في المدى الطويل
Long – Term Loan	قرض طويل الأجل
Low Income Countries	الأقطار المنخفضة الدخل
Macro Economics	إقتصاد كلي
Maintenance	الصيانة
Marginal Condition of Production	شروط حدية في الإنتاج
Marginal Cost of Agricultural Production	التكاليف الحدية للإنتاج الزراعي
Marginal Costs	التكاليف الحدية
Marginal Land	أرض حدية
Marginal Physical Product	إنتاج طبيعي حدي
Marginal Productivity of Investment	إنتاجية حدية للإستثمار
Marginal Product of Land	إنتاج حدي للأرض
Marginal Propensity to Consume	الميل الحدي للإستهلاك
Marginal Propensity to Save	الميل الحدي للإدخار
Marginal Revenue	إيراد حدي
Marginal Revenue Product	إيراد الناتج الحدي

Market Demand Function	دالة طلب السوق
Equilibrium	توازن السوق
Marketing Integration	تكامل تسويقي
Market Mechanism	آلية السوق
Mass Agricultural Production	دالة عرض السوق
Mass Agricultural Production	إنتاج زراعي كبير
Medium- Term Loan	قرض متوسط الأجل
Method of Agricultural Income Estimation	طرق تقدير الدخل الزراعي
Method of Economic Analysis	طريقة التحليل الاقتصادي
Micro Economics	إقتصاد جزئي
Middle Income Countries	الأقطار متوسطة الدخل
Maximum Profits	أرباح قصوى
Mixed Types of Markets	أسواق مختلطة
Mode of Production	اسلوب الإنتاج السائد
Modern Countries	الأقطار الحديثة
Modern Keynesian School	المدرسة الكينزية الحديثة
Money Wage	أجر نقدي
Monopoly Power	قوة احتكارية
Monopsony	احتكار الشراء التام
Multiplier	المضاعف

National Plans	خطط قومية
Natural Resources	الموارد الطبيعية
Natural Wage	الأجر الطبيعي
Necessary Condition for Economic Efficiency	الشروط الضرورية للكفاءة الاقتصادية
Net Investment	استثمار صافي
Net National Product	صافي الإنتاج القومي
Net Present Worth Criterion	صافي القيمة الحاضرة
Net Savings	صافي الإدخار
Normal Profit	أرباح إعتيادية
Normative Analysis	التحليل المعياري
Objective Function	دالة الهدف
Objectives of agricultural Activity	أهداف النشاط الزراعي
Objectives of economic Policy	أهداف السياسة الاقتصادية
Open Inflation	تضخم طليق
Opportunities	فرص
Opportunity	فرصة
Optimal Marco Economic Plans	الخطط الاقتصادية الكلية النموذجية
Optimum Agricultural Output	إنتاج زراعي أمثل
Optimum Propensity to save	الميل الأمثل للإدخار

Optimum Resources Combination	التوليفة الموردية المثلى
Optimum Size of Agricultural Population	حجم أمثل للسكان الزراعيين
Organization	تنظيم
Parity Prices	سعر المساواة
Partial Analysis	تحليل جزئي
Partial Equilibrium Analysis	تحليل التوازن الجزئي
Payback Period	فترة الاسترداد
Pecuniary External	الوفورات المالية الخارجية
Per capital Income	الدخل الفردي السنوي
Perfect Competition	المنافسة التامة
Perfectly Elastic	تام المرونة
Perfect Monopoly	احتكار تام
Perishable Products	أنتجة قابلة التلف
Petroleum Exporters	البلدان المصدرة للنفط
Piece Wage	أجر بالقطعة
Planning of agricultural Enterprises	تخطيط المشاريع الزراعية
polarization	تثبت الأسعار
Policy Evaluation	تقييم السياسات
Policy Impolitications	الاستنتاجات العملية والتطبيقية
Political Independence	الاستقلال السياسي

Political institutions	المؤسسات السياسية
Political Obstacles	العوائق السياسية
Poor countries	القطار الفقيرة
Population	السكان
Potential Demand	طلب كامن
Potential Energy In Agricultural Economic Growth	طاقة احتمالية للنمو الاقتصادي الزراعي
Preference degree	درجة التفضيل
Price- Discrimination	تفرقة سعرية
Price Lines	خطوط السعر
Price Lines In the Indifference Map	خطوط السعر في خريطة السواء
Prices of Agricultural Products	أسعار المنتجات الزراعية
Primary Product Exports	صادرات المواد الأولية
Primitive	بدائي
Private Enterprise Economy	اقتصاد المشروع الخاص
Primitive Agriculture	زراعة بدائية
Private Enterprise Economy	اقتصاد المشروع الخاص
Production Function	دالة الانتاج
Production Isoquant	خط الانتاج المتساوي

Production Possibilities	امكانات الانتاج الزراعي
Production Technique	اسلوب الانتاج
Productivity of Agricultural Labour	إنتاجية العمل الزراعي
Programming	برمجة
Profit Inflation	تضخم ربحي
Profit Maximization	تعظيم الربح
Project Preparation	إعداد المشروع
Public Sector	قطاع عام
Purchasing Power	قوة شرائية
Pure Oligopoly	إحتكار القلة
Quasi- Rent	شبه الريع
Rational Behavior	سلوك رشيد
Rational Choice	الاختيار الرشيد
Rational Production	الانتاج الرشيد
Rational Production and Resource Allocation	الانتاج الاقتصادي الرشيد وتوجيه الموارد
Reallocation of Land	إعادة تخصيص الأرض
Real Wage	أجر حقيقي
Redistribution of Factors of Agricultural Production	إعادة توزيع عناصر الإنتاج الزراعي

Redistribution of Income	إعادة توزيع المدخل
Redistribution of Land	إعادة توزيع الآرض
Relative Price	سعر نسبي
Rent	الريع
Replacement of Cost	تكاليف الإحلال
Repressed Inflation	تضخم مكبوت
Resource Allocation	توجيه الموارد
Retail Markets	أسواق التجزئة
Rich Countries	الاقطار الغنية
Rural sector	قطاع ريفي
Saving	إدخار
Seaboard Markets	أسواق تصديرية
Seasonal Fluctuations	تقلبات موسمية
seasonal Price Variation	تغيرات سعرية موسمية
Seasonal Unemployment	بطالة موسمية
Scale Relationships	علاقات الغلة
Secondary Whole Sale Markets	أسواق جملة ثانوية
Sectoral Plan	خطة قطاعية
Selling Price	سعر المبيع

Sensitivity Analysis	تحليل الحساسية
Shadow Prices	أسعار ظلية
Short – Term Disequilibrium	اختلال التوازن في المدى القريب
Size of Market	قرض قصير الأجل
Social Discount Rate	سعر الخصم الاجتماعي
Social Feasibility Study	دراسة الجدوى الاجتماعية
social Profitability	أربحية اجتماعية
Specialization	التخصص
Specialization In Agricultural Production	تخصص في الانتاج الزراعي
specialization Agricultural	زراعة متخصصة
Stability of Equilibrium	ثبات التوازن
Stabilization of Agricultural Markets	استقرار الأسواق الزراعية
Storage	تخزين
Strategy of Agricultural Development	استراتيجية التنمية الزراعية
Subsistence Agriculture	زراعة كفاف
Subsistence Economics	اقتصاديات الكفاف
Substitution Effect	أثر الإحلال

Superior Goods	سلع جيدة
Super Profit	فائض الربح
Super Session Cost	تكاليف الإحلال الإضافية
Supervised Credit	تسليف موجه
Surplus Labour	العمل الفائض
Sustained Economic Growth	النمو الاقتصادي المتواصل
Taxation Policy	سياسة ضريبية
Technical Feasibility Study	دراسة الجدوى الفنية
Technological Dualism	الازدواجية التقنية
Technological Improvement	التطور التقني
Terms of Trade Effects	آثار معدلات التبادل التجاري
Time and Motion Study	دراسة الحركة والزمن
Time wage	أجر زمني
Third World	العالم الثالث
Total Costs	تكاليف كلية
Total Production	الإنتاج الكلي
Total Revenue	إيراد إجمالي
Traditional Economics	الاقتصاديات التقليدية
Traditional Sector	القطاع التقليدي

Training Programmes	برامج التدريب
Transformation	التحول
Transportation	النقل
Unbalanced Growth	النمو غير المتوازن
Uncertainty	اللايقين
Under Consumption	قصور الاستهلاك
Underdeveloped Countries	بلدان متخلفة
Unitary Elasticity Demand	طلب أحادي المرونة
Unitary Elasticity Demand	عرض أحادي المرونة
Urban Sector	قطاع حضري
Value	قيمة
Value of Marginal Product	قيمة الناتج الحدي
Variable Costs	تكاليف متغيرة
Vertical Groth	توسع رأسي
Vicious Circle of Underdevelopment	الحلقة المفرغة للتخلف
Voluntary Saving	ادخار اختياري
Welfare Economics	اقتصاديات الرفاهية
Welfare Function	حالة الرفاه
Whole Sale Distributing Markets	أسواق جملة توزيعية

Whole Sale Markets	أسواق جملة
Working Capital	رأس المال العامل

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر العربية:

1. أرثر بيرنز، الفردنيل ، واطسون، مبادئ علم الاقتصاد ، الجزء الأول، ترجمة برهان الدجاني، بيروت 1960.
2. اسماعيل محمد هاشم(دكتور)، المدخل إلى أساسيات الاقتصاد التحليلي، دار المعارف- 1953.
3. احمد أبو اليزيد (دكتور)، السياسات الاقتصادية الزراعية رؤى معاصرة، مكتبة بستان المعرفة – الاسكندرية، مصر ط1، 2004.
4. أحمد الشيخ قدور (دكتور) وآخرون، تكثيف الإنتاج الزراعي، منشورات جامعة حلب – 1993.
5. إيمان عبد المجيد سعيد (دكتورة) الآثار الاقتصادية للتقدم التكنولوجي، رسالة دكتوراه مقدمة إلى قسم البحوث والدراسات الاقتصادية في معهد البحوث والدراسات العربية، بغداد- 1987 .
6. جابر جاد عبد الرحمن (دكتور)، اقتصاديات التعاون، دار النهضة العربية – 1964.
7. جلال الملاح(دكتور)، تخطيط وتقييم المشروعات الزراعية، دار المريخ للنشر، الرياض – المملكة العربية السعودية – 1991.
8. جواد هاشم (دكتور)، عثمان زيد (دكتور)، العلم والتكنولوجيا والتنمية الصناعية، مجلة الاقتصادي، الإعداد (2، 3) بغداد – نيسان 1974.
9. خالد سبع النجار(دكتور)، مبادئ التسويق الزراعي، منشورات جامعة حلب، ط1، 1982.
10. رحمن حسن علي المكصوصي(دكتور)، أثر التقدم التكنولوجي في خفض التكاليف الإنتاجية وتحسين مستوى الانتاج لمحصول القطن – رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الإدارة والاقتصاد جامعة بغداد – 1988.

11. زكي محمود شبانة(دكتور) التسويق الزراعي، ط2 الاسكندرية- مصر – 1964 .

12. سالم توفيق النجفي (دكتور)، محمد صالح تركي القريشي (دكتور) مقدمة في اقتصاد التنمية، دار الكتب للطباعة والنشر – جامعة الموصل – 1988.

13. سالم توفيق النجفي (دكتور)، بديع جميل القدو(دكتور)، التخطيط والسياسة الزراعية / دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل.

14. سالم توفيق النجفي (دكتور)، إسماعيل عبيد حمادي (دكتور)، التخطيط الزراعي) دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل – 1989.

15. سالم توفيق النجفي (دكتور)، عبد الرزاق عبد الحميد شريف (دكتور)، السياسة الاقتصادية الزراعية، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل – 1990.

16. سالم توفيق النجفي(دكتور)، الاقتصاد الزراعي، دار الكتب للطباعة والنشر – جامعة الموصل – 1999.

17. سالم توفيق النجفي (دكتور)، التنمية الاقتصادية الزراعية، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل- 1982 .

18. سالم توفيق النجفي (دكتور)، إسماعيل عبيد حمادي، الاقتصاد الزراعي، دار الحكمة للطباعة والنشر – الموصل 1990.

19. سميرة أمين عبد الحليم (دكتورة)، مقدمة في علم التسويق الزراعي، المكتب العلمي للنشر والتوزيع، القاهرة – 2003.

20. صلاح وزان (دكتور)، الاقتصاد الزراعي، مطبعة جامعة دمشق ط1، دمشق 1970.

21. صبحي محمد إسماعيل (دكتور)، محمد الحمد القنيط (دكتور)، التسويق الزراعي، دار المريخ – الرياض، المملكة العربية السعودية ط1- 1995.

22. عبد الوهاب مطر الداهري (دكتور)، دراسات في اقتصاديات الوطن العربي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، بغداد 1983.

23. عبد الوهاب مطر الداهري (دكتور)، الاقتصاد الزراعي، جامعة بغداد، ط2، 1987.

24. عبد الوهاب مطر الداهري (دكتور)، أسس ومبادئ الاقتصاد الزراعي، بغداد – 1975.

25. عبد الوهاب مطر الداهري (دكتور)، التحليل الاقتصادي لعمليات الانتاج الزراعي، مطبعة العاني – بغداد، ط2 – 1969 .

26. عبد الوهاب مطر الداهري (دكتور) اقتصاديات الإصلاح الزراعي، مطبعة العاني – بغداد – ط2، 1976.

27. عبد الغني عبد اللطيف(دكتور) ن تنظيم وتخطيط الإنتاج الزراعي، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية – جامعة حلب – ط1، 1993.

28. عبد الفتاح قنديل(دكتور)، اقتصاديات التخطيط، وكالة المطبوعات، الكويت – 1972 .

29. عبد الصاحب العلوان (دكتور)، عبدالله عباوي، المدخل في الاقتصاد الزراعي، مطبعة المعارف – بغداد – ط1 – 1966.

30. عصام أبو الوفا (دكتور)، علي يوسف خليفة (دكتور)، مقدمة في الاقتصاد الزراعي، دار المطبوعات الجديدة – الاسكندرية، مصر .

31. عبد الرزاق الهلالي، مشاكل الائتمان الزراعي، مطبعة النجاح – ط1، بغداد – 1957.

32. عبد العزيز مصطفى عبد الكريم، طلال محمود كراوي، تقييم المشاريع الاقتصادية، جامعة الموصل – 1986.

33. عز الدين همام أحمد (دكتور)، دراسات في الاقتصاد الزراعي، مطابع مذكور – القاهرة – 1961.

34. عبد الخالق محمد عبدي (دكتور)، اقتصاديات الأرض والإصلاح الزراعي، بغداد – 1977.

35. كارلتون ج. هـ . هيز، الثورة الصناعية ونتائجها السياسية والاجتماعية، تعريب أحمد عبد الباقي، منشورات مكتبة المثنى، ط2، بغداد - 1962.

36. فراهام جونسن، دور العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية ترجمة هشام ذياب، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق – 1975..

37. فايز ابراهيم الحبيب (دكتور)، نظريات التنمية والنمو الاقتصادي، جامعة الملك سعود ،ط1 – 1985 .

38. مكتب العمل الدولي، التعاون، دار الكتاب العربي، مصر 1956.

39. محمد عبد العزيز عجمية (دكتور) الموارد الاقتصادية، دار الجامعات المصرية، القاهرة 1964.

40. مجذاب بدر العناد (دكتور)، هاشم علوان السامرائي (دكتور)، مبادئ الاقتصاد والتخطيط الزراعي، مطبعة التعليم العالي في الموصل، 1989 .

41. مجذاب بدر العناد (دكتور)، المدخل إلى الإدارة المزرعية، دار الكتب، جامعة البصرة، 1984.

42. محمد عمر الطنوي(دكتور)، الإنتاجية الزراعية بين البحث العلمي والإرشاد الزراعي،منشأة المعارف – الاسكندرية، مصر ط1- 1996.

43. مسعد السعيد رجب(دكتور)،وآخرون، السياسة الزراعية، جامعة عين شمس – 2002.

44. محمد فهمي لهطة(دكتور)، الاقتصاد الزراعي مبادئه وتطوراته وتوجهاته الحديثة ،القسطاط – القاهرة – 1943.

45. محمد السعيد محمد (دكتور)، الاقتصاد الزراعي، مطبعة الانكلو المصرية – القاهرة، 1953.

46. محمد الشحات (دكتور)، العلم في خدمة الانسان، مكتبة الانكلو مصرية – القاهرة .

47. 47- محمد صادق العظيمي (دكتور)، وآخرون، الاقتصاد الزراعي، جامعة عين شمس ط1 – 2000 .

48. محمود محمد ياسين(دكتور)، التكثيف الزراعي، مطبعة الاتحاد ط1 – دمشق – 1990.

49. محمد عزيز أبو رمان (دكتور)، البرمجة الخطية، النظرية والتطبيق، المطبعة الفنية الحديثة ط1، 1980.

50. محمد سالم الصفدي (دكتور)، البرمجة الخطية وبحوث العمليات، وكالة المطبوعات – الكويت .
51. محمد منير االزلاقي، مصطفى فكري، معالم رئيسية في علم الاقتصاد الزراعي ، الاسكندرية – 1954.
52. ممدوح السيد دسوقي (دكتور)، وآخرين، أساسيات في الاقتصاد الزراعي – دار الكتب الوطنية ط1، بنغازي، ليبيا- 1990.
53. ميسر قاسم (دكتور)، التقدم التكنولوجي وآثاره على هيكل العمالة، مجلة الاقتصادي، جمعية الاقتصاديين العراقيين، العدد الثالث، أيلول – 1980.
54. محمد رضا محرم، تعريب التكنولوجيا، المستقبل العربي، العدد / 61، آذار – 1984 .
55. محمد طاقة (دكتور)، طارق العكيلي (دكتور)، بعض المؤشرات التشخيصية للإنتاجية في بعض مؤسسات القطاع الصناعي الاشتراكي، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الرابع للاقتصاديين العراقيين – بغداد – 1983 .
56. هاشم علوان السامرائي(دكتور)، دراسة في اقتصاديات وطرق إدارة المزارع، مطبعة شفيق – بغداد - 1974.
57. وزارة التخطيط، هيأة التخطيط الزراعي، المكننة الزراعية في العراق، تقييم الواقع وتحديد الحاجة – بغداد - 1987.

المصادر من الشبكة الدولية للمعلومات:

1- http://www.fao.org/about/ar/
2- http://ar.wikipedia.org/wiki
3- http://www.mop.gov.jo/arabic/pages.php?menu_id=65&local_type=0&local_id=0&local_details=0&local_details1=0
4- http://www.aoad.org/about.htm
5- http://www.icarda.org/arabic/Donors.htm

ثانياً – المصادر الأجنبية :

1 -1Bishop C.E. and Toussaint, W.D. , Introduction to

Agricultural Economic Analysis, New York, John Wiley and Sons, 1963.

2- Heady E.O. , Economics of Agricultural Production and Resource Use, Prentice – Hall Inc, 1952.

3 -Hopkins, John A. ,And William I . Murray ,Elements of Farm Management , Prentice – Hall.

4 -Gerhard Rosegger, "The Economucs of Production and Innovation" Pergman Press .

5-Kohls, R.L. , Marketing of Agricultural Productions, The Mac- Millan Co., N.Y., 1961.

6-Leftwich, R.H. The Price System and Resource Allocation، Holt, Rinehart and Winston, New York,Holt Rinhart and Winston 1962.

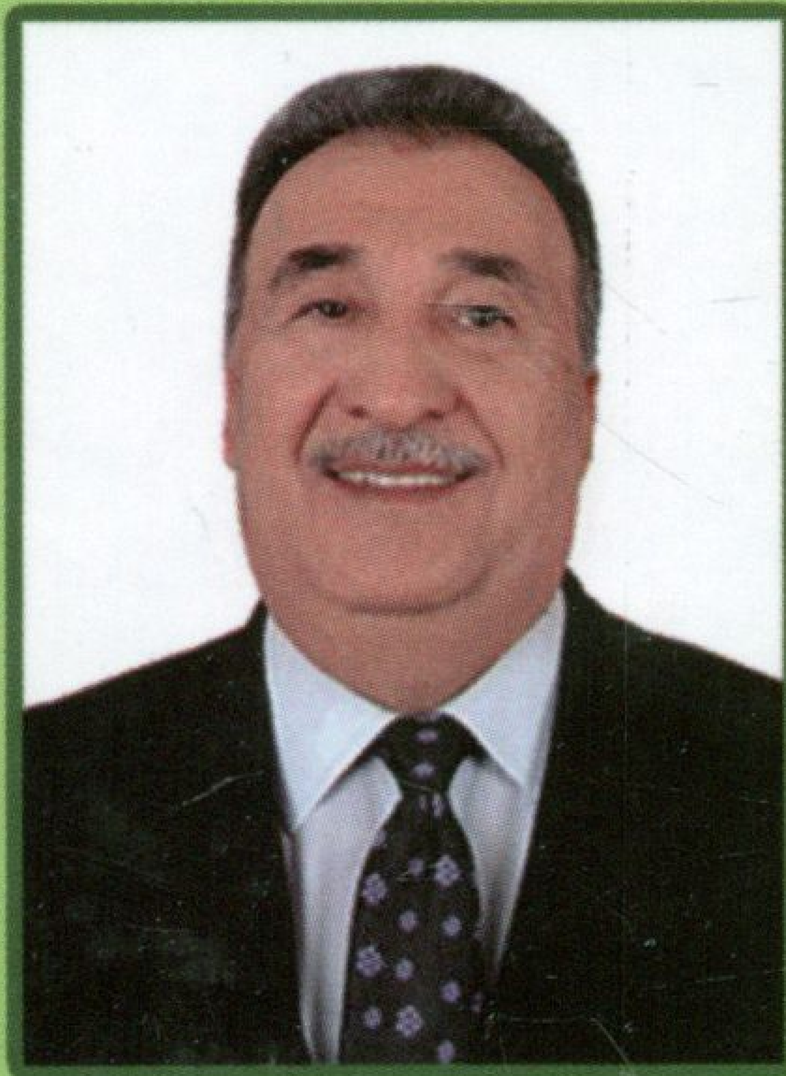
7 -Laigi, Pasinetti, Structural Change and Economic Growth ، Cambridge University Press U S A . 1983 .

8-Schuhz, T.W. , The Economics of Agricultural Research, An article In the Following Source;Agricultural Development In the Third World, Carl K. Eicher and John, Stat.

9-Schultz, T.W. ,The Economic Organization of Agriculture ، Mc Graw. Hill, New York 1953.

10 -Stonier, A.W. and Hague, Economic Theory, Longmans Green, London ,1957.

11 -Raleigh Balowe, Land Resource Economics, Prentice, Hall Inc. N.J. 1958 .



الأستاذ الدكتور رحمن حسن علي الموسوي

التولّد : ١٩٥٤م واسط / العراق .

التحصيل الدراسي :

* دكتوراه في الاقتصاد ، وتنظيم الزراعة ، روسيا ١٩٨٦م .

* دكتوراه علوم اقتصادية ، جامعة بغداد ١٩٨٨م .

* ما بعد الدكتوراه ؛ فلسفة العلوم الاقتصادية ، جامعة فارونيش الحكومية ، جمهورية روسيا الاتحاديّة ٢٠٠٨م .

المرتبة العلميّة : أستاذ .

مكان العمل : تدريسي في جامعة واسط .

الوظائف التي شغلها :

* مدير البحث والتطوير ، جامعة واسط / كلية الإدارة والاقتصاد .

* معاون عميد كلية الإدارة والاقتصاد / جامعة واسط .

* عميد كلية الإدارة والاقتصاد / جامعة واسط .

تدريسي في جامعات بغداد والقادسيّة :

* محاضر في أكاديميّة فارونيش الحكوميّة ، روسيا الاتحاديّة / كلية الاقتصاد .

* محاضر في جامعة فارونيش ، روسيا الاتحاديّة ، معهد الاقتصاد والتعاون الدولي .

الارتباط المهني والأكاديمي :

* عضو استشاري في المجلّة العلميّة «الماليّة والاقتصاد والاستراتيجيّة» في جامعة فارونيش التكنولوجيّة معهد الاقتصاد والتعاون الدولي في جمهوريّة روسيا الاتحاديّة .

* نائب رئيس المركز الثقافي الروسي العراقي في مدينة فارونيش ، جمهورية روسيا الاتحاديّة .

* استشاري اقتصادي ، وعضو مجلس إدارة الشركة العامّة للصناعات النسيجيّة والقطنيّة في محافظة واسط .

* عضو منظمّة مكافحة التلوّث البيئي ، والتصحّر في العراق .

* عضو مركز تطوير الاقتصاد العراقي .

* عضو الجمعية العراقيّة للعلوم الاجتماعيّة .

* عضو جمعيّة الاقتصاديين العراقيين .

* عضو نقابة المهندسين الزراعيين .

منح جائزة الأستاذ الأول في جامعة واسط لعام ٢٠١٢م .



دار أسامة
دار أسامة للنشر والتوزيع
الأردن - عمان
هاتف: 00962 6 5658252 / 00962 6 5658253
فاكس: 00962 6 5658254 ص.ب: 141781
البريد الإلكتروني: darosama@orange.jo
الموقع الإلكتروني: www.darosama.net


9 789957 225346